

# حديث الخدير

بين أدلة المثبتين وأوهام المبطلين



السيد هاشم الميلاني



حديث الغدير

بين أدلة المُثبتين وأوهام المُبطلين

## هوية الكتاب

- **الكتاب:** حديث الغدير بين أدلة المثبتين وأوهام المبطلين
- **تأليف:** هاشم الميلاني
- **الناشر:** المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية  
العتبة العباسية المقدسة.
- **الطبعة:** الأولى 2017م - 1438هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

7.....	مقدمة المركز:
8.....	تمهيد:
9.....	رواة حديث الغدير
9.....	■ ما رواه أهل البيت (ع)
21.....	■ ما روي عن الصحابة
86.....	سند حديث الغدير
105.....	طرق حديث الغدير
127.....	الكتب المؤلفة في الغدير
114.....	تواتر حديث الغدير
122.....	شهود الغدير
137.....	خطبة الغدير
157.....	دلالة حديث الغدير
158.....	1 - «ألست أولى بكم من أنفسكم»
165.....	2 - «فمن كنت مولاه فعلي مولاه»
202.....	دلالة حديث الغدير عند أهل السنة
217.....	حديث الشكوى من عليّ (ع)
261.....	آيات الغدير
273.....	آية الإكمال

275.....	شرح المفردات.....
276.....	الدلالة.....
278.....	شبهات في المقام.....
297.....	آية التبليغ.....
309.....	آية سأل سائل.....
331.....	حديث المناشدة.....
331.....	المناشدة في الشورى.....
347.....	حديث التهنتة.....
351.....	كتمان الشهادة.....
357.....	التعمم والتتويج.....
359.....	أعمال الغدير.....
363.....	خمّ (الموقعية الجغرافية).....
371.....	صوم يوم الغدير.....
379.....	عيد الغدير.....
397.....	مسجد الغدير.....
401.....	يوم الغدير في التاريخ.....
403.....	فهرس المصادر.....



## مقدمة المركز

الغدير عين ماء صافية جرت منذ الثامن عشر من ذي الحجة في السنة العاشرة من الهجرة النبوية، على مرّ التاريخ وإلى يومنا هذا، وستجري إلى أن يأذن الله تعالى في قيام دولته الكريمة، وقد نهّل منها من نهل، وتركها من ترك،  
الغدير شجرة غرسها رسول الله ﷺ بيده المباركة وسقاها ورعاها، فأستظل بها من استظل وعزف عنها من عزف،

الغدير حلم يتجدّد كلّ عام إلى أن يتحقّق في آخر الأيام،

الغدير عهد في أعناق الأنام،

والغدير خارطة الطريق... للأمة الاسلامية... ولجميع الأمم.... ولكن...

في هذا الكتاب يسلم الباحث الضوء على حديث الغدير ليثبته سنداً ودلالةً أولاً، ويردّ الشبهات المثارة حوله ثانياً، بالاعتماد على المصادر والمراجع المعتمدة لدى الفريقين ليكون منهلاً عذباً لمن أراد الخوض في هذا المضمار والإطلاع على آراء كلا الفريقين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين



## تمهيد:

قديمًا ما سمعنا المقولة المعروفة القائلة بأن: «أعظم خلاف بين الأمة خلاف الإمامة، إذ ما سُلَّ سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سُلَّ على الإمامة»<sup>[1]</sup>. إذ كانت أوّل خلاف حادّ بين الصحابة قبيل رحيل النبي ﷺ؛ تحقّقت بعد أيّامٍ على أرض الواقع من خلال اجتماع السقيفة، حيث كان صدقاً (فلتة) تاريخية حرفت مسار الأمة الإسلامية إلى ما لا يحمد عقباه.

وقد وصف أمير المؤمنين ﷺ شدة النزاع آنذاك بقوله: «فَلَمَّا مَضَى ﷺ تَنَازَعَ الْمُسْلِمُونَ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ... فَمَا رَاعِنِي إِلَّا انْتِيَالُ النَّاسِ عَلَيَّ فَلَانٍ يُبَايِعُونَهُ فَأَمْسَكْتُ يَدِي حَتَّى رَأَيْتُ رَاجِعَةَ النَّاسِ فَدَرَجَعْتُ عَنِ الْإِسْلَامِ يَدْعُونَ إِلَيَّ مَخْفٍ دَيْنٍ مُحَمَّدٍ ﷺ...»<sup>[2]</sup>.

وفي نص آخر قال ﷺ: «وَطَفِقْتُ أَرْتَبِي بَيْنَ أَنْ أَصُولَ بِيَدٍ جَدَاءٍ أَوْ أَصْبِرَ عَلَى طَخِيَةِ عَمِيَاءٍ يَهْرَمُ فِيهَا الْكَبِيرُ وَيَشِيبُ فِيهَا الصَّغِيرُ وَيَكْدَحُ فِيهَا مُؤْمِنٌ حَتَّى يَلْقَى رَبَّهُ. فَرَأَيْتُ أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى هَاتَا أَحَجَى فَصَبْرْتُ وَفِي الْعَيْنِ قَدَى وَفِي الْحَلْقِ شَجَا...»<sup>[3]</sup>.

هذان النصان يكشفان لنا بوضوح عظم ما جرى وشدة الخلاف والنزاع في الأمة الإسلامية الفتية حيث قسّمها قسمين، وقد استمر إلى زماننا الحاضر وسيستمر إلى أن يرث الأرض عباد الله الصالحون.

وقد استدلت كل فرقة على مدعاها بأدلة مختلفة، من تلك الأدلة - التي دار حولها سجال عميق منذ الصدور - حديث الغدير، حيث كان من أواخر النصوص الصريحة الدالة على إمامة أمير المؤمنين ﷺ.

لقد خصّصنا هذا البحث لتسليط الضوء على هذا الحديث روايةً وسنداً ودلالةً، مع الإشارة إلى أهم الشبهات المثارة وردّها بالاعتماد على أهم المصادر الكلامية والتفسيرية والروائية عند الفريقين.

[1]- الملل والنحل للشهرستاني: 24/ المقدمة الرابعة، الخلاف الخامس.

[2]- نهج البلاغة، الكتاب 62 إلى أهل مصر.

[3]- م ن، الخطبة رقم 3 / الشقشقية.

## رواية حديث الغدير<sup>[1]</sup>

قد روى حديث الغدير كثير من الصحابة والتابعين، ودُّون في الجوامع الروائية عبر العصور، فأصبح من المتواترات التي لا مرية فيها، ومع قطع النظر عن دلالاته، والخلاف القائم بين الشيعة والسنة في تفسيره، فإنه نجم لامع في سماء فضائل أمير المؤمنين عليه السلام، ويكفي لوحده أن يكون سبباً لتفضيله على جميع الخلق سوى سيّد الخلق، مع قطع النظر عن أمر الإمامة والخلافة الإلهية.

وفيما يلي نورد ألفاظ الحديث، بدءاً من العترة الطاهرة: وانتهاءً إلى الصحابة والتابعين.

### ■ ما رواه أهل البيت عليهم السلام:

#### 1 - الإمام أمير المؤمنين عليه السلام:

روى الشيخ الصدوق بسنده عن مكحول قال: قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: لقد علم المستحفظون من أصحاب النبي محمد صلى الله عليه وآله أنه ليس فيهم رجل له منقبة إلا وقد شركته فيها وفُضِّلته، ولي سبعون منقبة لم يشركني فيها أحد منهم، قلت: يا أمير المؤمنين فأخبرني بهنّ، فقال عليه السلام: ... وأما الحادية والخمسون فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أقامني للناس كافة يوم غدير خم فقال: «من كنت مولاه فعلي مولاه» فبعداً وسحقاً للقوم الظالمين<sup>[2]</sup>.

وروى الإربلي عن كتاب اليواقيت لأبي عمر الزاهد عن ابن عباس قال: نظر عليّ يوماً في وجوه الناس فقال: إني لأخو رسول الله صلى الله عليه وآله ووزيره، ولقد علمتم أيّ أولكم إيماناً بالله عز

[1]- تم اقتباس هذا الفصل من موسوعة حديث الغدير لفضيلة الشيخ أمير التقدومي، نتمنى له التوفيق في إتمامها لترى النور عاجلاً.

[2]- الخصال: 572 ح1، عنه البحار 31: 432 ح2، ونحوه المناقب للعلوي: 150 ح43.

وجل ورسوله... ووقفته لي يوم غدير خم وقيامه إياي معه ورفعته بيدي...<sup>[1]</sup> .

روى عماد الدين الطبري بسنده عن أبي إسحاق السبيعي قال: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي يَوْمَ الْغَدِيرِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ وَالَا مِنْ وَالَاهِ، وَعَادَ مِنْ عَادَاهِ، وَأَحَبَّ مِنْ أَحَبِّهِ، وَأَبْغَضَ مِنْ أَبْغَضِهِ، وَانصَرَ مِنْ نَصْرِهِ، وَاخَذَلَ مِنْ خَذَلِهِ.<sup>[2]</sup>

روى سليم بن قيس قال: جاء رجل إلى علي بن أبي طالب عليه السلام فقال:... فأخبرني بأفضل منقبة لك من رسول الله ﷺ، قال عليه السلام: نَصَبَهُ إِيَّايَ بِغَدِيرِ خَمٍ، فَقَامَ لِي بِالْوَالِيَةِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِأَمْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.<sup>[3]</sup>

روى عبدالله بن أحمد بن حنبل بسنده عن علي: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ غَدِيرِ خَمٍ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِي مَوْلَاهُ. قَالَ: فَرَادَ النَّاسُ بَعْدَ: وَالٍ مِنْ وَالَاهِ، وَعَادَ مِنْ عَادَاهِ.<sup>[4]</sup>

روى أبو الحسين المؤيد بالله الهاروني بسنده عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ يوم غدير خم: أليس الله عز وجل يقول: (النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ) قالوا: بلى يا رسول الله، قال: فأخذ بيد علي فرفعها حتى رُئي بياض إبطيهما فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، فأتاه الناس يهتئون به فقالوا: بخ بخ لك يا ابن أبي طالب أمسيت مولى كل مؤمن ومؤمنة.<sup>[5]</sup>

روى العاصمي بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال: سئل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام عن قول النبي ﷺ: «من كنت مولاه فعلي مولاه» فقال: نصبني علماً إذا أنا

[1]- كشف الغمة 1: 154، عنه البحار 38: 240 ح40، ونحوه المناقب لابن المغازلي: 111 ح154، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 23 ح12 وضعفه، والنيسابوري الخزاعي في الأربعين: 61، كل بسنده.

[2]- بشارة المصطفى: 262، عنه البحار 37: 168 ح44.

[3]- كتاب سليم: 903، والاحتجاج 1: 368 ح65، عنه البحار 40: 1 - 2 ح2.

[4]- مسند أحمد 2: 434 ح1311، فضائل الصحابة 2: 705 ح1206، تاريخ دمشق 42: 213 ح8694.

[5]- الأمالي للهاروني: ح11، ضمن مجلة علوم الحديث 18: 274.

قمت، فمن خالفني فهو ضال .<sup>[1]</sup>

روى ابن المغازلي بسنده عن علي بن أبي طالب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه .<sup>[2]</sup>

وروى الشيخ الطوسي بسنده عن علي بن أبي طالب: قال: قال رسول الله ﷺ: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، واخذل من خذله، وانصر من نصره .<sup>[3]</sup>  
وروى نحوه العاصمي .<sup>[4]</sup>

وروى نحوه عماد الدين الطبري .<sup>[5]</sup>

وروى الشيخ الصدوق بسنده عن علي بن طالب: قال: قال رسول الله ﷺ: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وأعن من أعاناه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، واخذل عدوه، وكن له ولولده، واخلفه فيهم بخير، وبارك لهم فيما تعطيتهم، وأيديهم بروح القدس، واحفظهم حيث توجهوا من الأرض، واجعل الإمامة فيهم، واشكر من أطاعهم، وأهلك من عصاهم، إنك قريب مجيب .<sup>[6]</sup>

روى ابن حجر العسقلاني عن إسحاق بن راهويه قال: أخبرنا أبو عامر العقدي، عن كثير بن زيد، عن محمد بن عمر بن علي، عن علي قال: إن النبي ﷺ حضر الشجرة بخم ثم خرج أخذاً بيد علي فقال: أستم تشهدون أن الله تبارك وتعالى ربكم؟ قالوا: بلى، قال: أستم تشهدون أن الله ورسوله أولى بكم من أنفسكم ، وأن الله ورسوله مولاكم؟ قالوا:

[1]- زين الفتى 1: 494 ح 295.

[2]- المناقب: 21 ح 29.

[3]- الأمالي: 343 ح 704، عنه البحار 37: 126 ح 24.

[4]- زين الفتى 1: 494 ح 294، وفي 2: 261 ح 471 بسند آخر، ومثله تاريخ دمشق 42: 212 ح 8694.

[5]- بشارة المصطفى: 166، عنه البحار 37: 222 ح 91، وانظر: صحيفة الإمام الرضا 172: 109 ح 109.

[6]- عيون أخبار الرضا 2: 599 ح 227، عنه البحار 23: 145 ح 103.

بلى، قال: فمن كان الله ورسوله مولاة فإنّ هذا مولاة...<sup>[1]</sup>

وروى أبو جعفر محمد بن سليمان الكوفي بسنده عن عليّ قال: لما نزل رسول الله ﷺ بغدير خم... دعا بدوحات - يعني شجرات - فقمّ ما تحتهنّ، ثم صاح بالناس فاجتمعوا، فقال:... أيها الناس ألسنت أولى بالموّمين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: فأخذ بيد علي فأقامه فرفع يده بيده حتى رُئى ما تحت مناكبهما - يعني الإبط - ثم قال: من كنت مولاة فعلي مولاة، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأحبّ من أحبّه، وأبغض من أبغضه.<sup>[2]</sup>

ومن كلامه ﷺ لما عمل على المسير إلى الشام لقتال معاوية... يا معشر المهاجرين والأنصار وجماعة من سمع كلامي... أما سمعتم قول رسول الله ﷺ يوم الغدير في ولايتي وموالياتي؟<sup>[3]</sup>

وفي الكتاب الذي كتبه ﷺ واستشهد عليه عشرة من أصحابه، ورد فيه: وجاز لي على بني هاشم بقول النبي ﷺ يوم غدير خم: «من كنت مولاة فعلي مولاة» إلا أن تدعي قريش فضلها على العرب بغير النبي ﷺ...<sup>[4]</sup>

## 2 - فاطمة الزهراء (عليها السلام):

روى الطبري الإمامي الصغير عن ابن عقدة بسنده بعدما ساق خطبة الزهراء لما منعها أبو بكر فدك إلى أن يقول: ثم ولّت، فتبعها رفاعة بن رافع الزرقي فقال لها: يا سيدة النساء لو كان أبو الحسن تكلم في هذا الأمر، وذكر للناس قبل أن يجري هذا العقد ما عد لنا به أحداً، فقالت له بردنها: إليك عني، فما جعل الله لأحد بعد غدير خم من حجة ولا عذر.<sup>[5]</sup>

[1]- المطالب العالية 16: 142 ح3943، ونحوه في البداية والنهاية لابن كثير 5: 211، والذرية الطاهرة للدولابي: 168 ح228، ومشكل الآثار 2: 307، وتاريخ دمشق 42: 212 ح8693، مع اختلاف الألفاظ واتحاد السند.

[2]- مناقب الإمام أمير المؤمنينع 2: 398 ح875.

[3]- الإرشاد للمفيد 1: 262، الاحتجاج للطبرسي 1: 404 ح88، البحار 34: 132 ح955.

[4]- كشف المحجّة لابن طائوس: 173: البحار 30: 7 - 26 ح1.

[5]- دلائل الإمامة: 109 ح36.

وفي لفظ الخصال للصدوق أنّ الأنصار قالوا: يا بنت محمد لو سمعنا هذا الكلام منك قبل بيعتنا لأبي بكر ما عدلنا بعليّ أحداً، فقالت: وهل ترك أبي يوم غدير خم لأحد عذراً؟!<sup>[1]</sup>

وروى الخزاز القمي بسنده عن محمود بن لبيد قال: لما قبض رسول الله ﷺ كانت فاطمة تأتي قبور الشهداء وتأتي قبر حمزة وتبكي هناك، فلمّا كان في بعض الأيام أتيت قبر حمزة فوجدتها تبكي هناك، فأمهلتها حتى سكتت ثم أتيتها فسلمت عليها وقلت: ... يا سيدي أنا سائلك عن مسألة تلجلج في صدري، قالت: سل، قلت: هل نصّ رسول الله ﷺ قبل وفاته عليّ بالإمامة؟ قالت: واعجبا أنسيتم يوم غدير خم؟!...<sup>[2]</sup>

وروى الشيخ الصدوق بسنده عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ أنّ النبي عليه الصلاة والسلام قال لعليّ: من كنت وليه فعلي وليه، ومن كنت إمامه فعلي إمامه.<sup>[3]</sup>

وروى محمد بن عمر بن أحمد المديني الأصبهاني بسنده عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ قالت: أنسيتم قول رسول الله ﷺ يوم غدير خم: من كنت مولاه فعلي مولاه.<sup>[4]</sup>

### 3 - الإمام الحسن عليه السلام:

روى الشيخ الطوسي بسنده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين: ثم ذكر قضية صلح الإمام الحسن عليه السلام وخطبته أمام معاوية حيث قال فيها: وقد رأوا رسول الله ﷺ حين نصبه بغدير خم وسمعوه، ونادى له بالولاية، ثم أمرهم أن يبلغ الشاهد منهم الغائب.<sup>[5]</sup>

وروى نحوه أيضاً عن محمد بن عبد الله بن محمد الشيباني الكوفي قال: حدّثنا عبد

[1]- الخصال: 173 ح228، البحار 30: 124 ح2، ونحوه مكارم الأخلاق: 142 ح151، ومثالب النواصب لابن شهرآشوب، الورقة: 142.

[2]- الكفاية في النصوص 197، والبحار 36: 352 ح224.

[3]- عيون أخبار الرضا 2: 64 ح278، البحار 38: 112 ح49، وتاريخ دمشق 42: 187 ح8634.

[4]- نزهة الحفّاظ: 64 ح54، وفي أسنى المطالب: 49.

[5]- أمالي الطوسي: 561 ح1174، عنه البحار 10: 138 ح5.

الرحمن بن محمد بن عبيد الله العَرَزَمِي، عن أبيه، عن عثمان أبي اليقطان، عن أبي عمر زاذان...<sup>[1]</sup>

#### 4 - الإمام الحسين عليه السلام:

روى سليم خطبة الإمام الحسين عليه السلام قبل موت معاوية بسنة بمنى حيث قال فيها مناشداً من حضر: أنشدكم الله أتعلمون أنّ رسول الله ﷺ نصبه يوم غدير خم فنأدى له بالولاية وقال: ليبلغ الشاهد الغائب؟! قالوا: اللهم نعم.<sup>[2]</sup>

روى محمد بن سليمان الكوفي قال: حدّثنا أحمد بن السري، قال: حدّثنا أحمد بن حمّاد، عن رجل من بني هاشم يقال له عبد الله بن الحسين قال: جاء رجل إلى الحسين بن علي فقال: حدّثني في علي بن أبي طالب، فقال: ويحك وما عسيبت ان حدّثك في عليّ وهو أبي؟ قال: بل تحدّثني، قال: إنّ الله تبارك وتعالى أدّب نبيّه الآداب كلّها، فلمّا استحكّم الآداب فوّض الأمر إليه فقال: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾<sup>[3]</sup> إنّ رسول الله ﷺ أدّب عليّاً بتلك الآداب التي أدّبه بها، فلمّا استحكّم الآداب كلّها فوّض الأمر إليه فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه.<sup>[3]</sup>

وروى ابن عُقْدَةَ قال: حدّثنا الفضل بن يوسف بن يعقوب الجعفي، حدّثنا سعيد بن عثمان، حدّثنا محمد بن الحسين، حدّثني أبي، عن أبيه، عن جدّه أنّ رسول الله ﷺ أمر يوم غدير خم بدوحات فقممن، ثم حمد الله وأثنى عليه، ثم أخذ بيد عليّ بن أبي طالب فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.<sup>[4]</sup>

[1]- م ن: 559 ح 1173، عنه البحار 44: 62 ح 12.

[2]- كتاب سليم: 793، عنه البحار 33 - 184 ح 456.

[3]- مناقب الإمام أمير المؤمنين 2: 428 ح 910.

[4]- انظر حديث الولاية: 60 ح 32 و 33.

5 - الإمام السجّاد عليه السلام:

روى الشيخ الصدوق بسنده عن أبي إسحاق قال: قلت لعلي بن الحسين: ما معنى قول النبي ﷺ: «من كنت مولاه فعلي مولاه»؟ قال: أخبرهم أنّه الإمام بعده .<sup>[1]</sup>

6 - الإمام الصادق عليه السلام:

روى فرات بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال: لقد عرف رسول الله ﷺ علياً أصحابه مرتين: مرّة حين قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله...<sup>[2]</sup>

وروى الصّفار بسنده عنه عليه السلام أنّه قال: إنّ علياً آية لمحمد، وإنّ محمداً يدعو الى ولاية علي، أما بلغك قول رسول الله ﷺ: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه .<sup>[3]</sup>

روى الحميري قال: حدّثني هارون بن مسلم، قال: حدّثني مسعدة بن صدقة قال: حدّثني جعفر بن محمد، عن أبيه أنّ إبليس عدوّ الله رنّ أربع رنّات:... ويوم الغدير .<sup>[4]</sup>

روى الكليني بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال: بُني الإسلام على خمس: الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، والولاية، ولم يناد بشيء ما نودي بالولاية يوم الغدير .<sup>[5]</sup>

روى الشيخ الصدوق بسنده عن أبان بن تغلب، قال: سألت أبا جعفر محمد بن علي 8 عن قول النبي ﷺ: «من كنت مولاه فعلي مولاه» فقال: يا أبا سعيد تسأل عن مثل

[1]- الأماي للصدوق: 185 ح 191، عنه البحار 37: 223 ح 96.

[2]- تفسير فرات: 490 ح 636، وشواهد التنزيل 2: 352 ح 996.

[3]- بصائر الدرجات: 77 ح 5، عنه البحار 35: 369 ح 14.

[4]- قرب الإسناد: 9 ح 30، البحار 37: 121 ح 13.

[5]- الكافي 2: 21 ح 8، عنه البحار 65: 332 ح 8.



هذا؟! أعلمهم أنه يقوم مقامه .<sup>[1]</sup>

روى القاضي النعمان قال: جعفر بن محمد عن أبيه صلوات الله عليهما أن رجلاً سأله فقال: يا ابن رسول الله بماذا فُضِّلَ عليّ صلوات الله عليه على الناس؟ فقال: بقول رسول الله ﷺ: «من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه» فقال الرجل: فهذا حديث معروف عند الناس، يعرفه الخاص والعام، فهل غير ذلك؟ فقال له أبو جعفر عليه السلام: ويحك وهل تدري ما يجمعه هذا القول وما يقتضيه؟ إن الله عز وجل جعل له به على الأمة ما جعله لرسول الله ﷺ عليها من السمع والطاعة .<sup>[2]</sup>

## 7 - الإمام الصادق عليه السلام:

روى محمد بن سليمان الكوفي قال: حدّثنا محمد بن منصور، عن عبّاد، عن عمرو بن ثابت قال: سألت جعفرًا: أيّ مناقب عليّ أفضل؟ قال: قول النبي ﷺ: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه .<sup>[3]</sup>

وعنه قال: حدّثنا محمد بن منصور، عن علي بن الحسن، عن إبراهيم بن رجاء الشيباني قال: قيل لجعفر بن محمد: ما أراد رسول الله ﷺ بقوله لعليّ يوم الغدير «من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه»؟!

فاستوى جعفر بن محمد قاعداً ثم قال: سئل والله عنها رسول الله ﷺ فقال: الله مولاي وأولى بي من نفسي لا أمر لي معه، وأنا ولي المؤمنين أولى بهم من أنفسهم لا أمر لهم معي، ومن كنت أولى به من نفسه لا أمر له معي، فعلي بن أبي طالب مولاه أولى به من نفسه لا أمر له معه .<sup>[4]</sup>

[1]- معاني الأخبار: 66 ح2، عنه البحار 37: 223 ح97.

[2]- شرح الأخبار 2: 263 ح566.

[3]- مناقب الإمام أمير المؤمنين 2: 404 ح884.

[4]- م ن 2: 377 ح850.

وروى أحمد بن الحسين الهاروني نحوه .<sup>[1]</sup>

روى السيد ابن طاوس بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إنَّ رسول الله عليه السلام عَرَفَ أصحابه أمير المؤمنين مرتين، وذلك أنَّه قال لهم: أتدرون من وليكم بعدي؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: فإنَّ الله تبارك وتعالى قد قال: «فإنَّ الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين» يعني أمير المؤمنين وهو وليكم بعدي. والمرَّة الثانية يوم غدير خم حين قال: من كنت مولاه فعلي مولاه .<sup>[2]</sup>

روى الصفار بسنده عن عمرو بن ثابت قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: ... ما قبض رسول الله عليه السلام جاء أربعون رجلاً إلى علي بن أبي طالب عليه السلام فقالوا: لا والله، لا نعطي أحداً طاعة بعدك أبداً. قال: ولم؟! قالوا: إنَّا سمعنا من رسول الله عليه السلام فيك يوم غدير...<sup>[3]</sup>

روى الكليني بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أزدادوا كفراً لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾<sup>[4]</sup> قال: نزلت في فلان وفلان وفلان، آمنوا بالنبى عليه السلام في أول الأمر وكفروا حيث عرضت عليهم الولاية حين قال النبى عليه السلام: «من كنت مولاه فهذا علي مولاه» ثم آمنوا بالبيعة لأمر المؤمنين عليه السلام، ثم كفروا حيث مضى رسول الله عليه السلام فلم يقرّوا بالبيعة، ثم ازدادوا كفراً بأخذهم من بايعه بالبيعة لهم، فهؤلاء لم يبق فيهم من الإيمان شيء .<sup>[5]</sup>

روى الشيخ الصدوق بسنده عن عبد الله بن أبي الهذيل: سألته عن الإمامة فيمن تجب؟ وما علامة من تجب له الإمامة؟ فقال: إنَّ الدليل على ذلك، والحجة على المؤمنين،

[1]- أمالي الهاروني، ضمن مجلّة علوم الحديث 18: 278، وانظر الشافى لعبد الله بن حمزة 1: 58، وبشارة المصطفى لعبد الدين الطبري: 92 ح24.

[2]- اليقين: 303، البحار 37: 317 ح48.

[3]- انظر بحار الأنوار 28: 259 ح42.

[4]- آل عمران: 90.

[5]- الكافي 1: 420 ح42، عنه البحار 23: 375 ح57.

والقائم بأمر المسلمين، والناطق بالقرآن، والعالم بالأحكام: أخو نبي الله وخليفته على أمته... المثبت له الإمامة يوم غدير خم بقول الرسول ﷺ عن الله عز وجل: أَلَسْتُ أُولَىٰ بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قالوا: بلى، قال: فمن كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأعن من أعانه...

ثم قال تميم بن بهلول: حَدَّثَنِي أَبُو معاوية، عن الأعمش، عن جعفر بن محمد عليه السلام في الإمامة مثله سواء .<sup>[1]</sup>

روى العياشي عن أبي جميلة المفضل بن صالح عن بعض أصحابه قال: لما خطب رسول الله ﷺ يوم الجمعة بعد صلاة الظهر انصرف على الناس فقال:.... يا أيها الناس إنَّ الله مولاي وأنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ألا من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه... .<sup>[2]</sup>

وروى الصدوق قال: حَدَّثَنَا أحمد بن يحيى المكتب، قال: حَدَّثَنَا أحمد بن محمد الوراق، قال: حَدَّثَنِي بشر بن سعيد ابن قلبويه المعدل بالرافقة، قال: حَدَّثَنَا عبد الجبار بن كثير التميمي اليماني، قال: سمعت محمد بن حرب الهلالي أمير المدينة يقول: سألت جعفر بن محمد عليه السلام... قال:.... أما علمت أنَّ رسول الله ﷺ رفع يدي علي عليه السلام بغدير خم حتى نظر الناس إلى بياض إبطيهما، فجعله مولى المسلمين وإمامهم؟... .<sup>[3]</sup>

روى الصَّفَّار قال: حَدَّثَنَا إبراهيم بن هاشم، عن أبي عبد الله البرقي، عن خلف بن حمَّاد، عن محمد بن القبطي قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: الناس غفلوا قول رسول الله ﷺ في علي عليه السلام يوم غدير خم... .<sup>[4]</sup>

[1]- كمال الدين: 336 ح9، عيون أخبار الرضا ع: 1: 54 ح20، البحار 36: 396 ح2.

[2]- تفسير العياشي 1: 4 ح3، عنه البحار 23: 141 ح92.

[3]- معاني الأخبار: 350 ح1، علل الشرائع: 173 ح1، البحار 38: 79 ح2.

[4]- بصائر الدرجات: 53 ح1، عنه البحار 39: 248 ح65، ونحوه الأمالي للصدوق: 173 ح176.

روى الكليني قال: [حدثنا عدّة من أصحابنا عن] سهل بن زياد، عن عبدالرحمن بن سالم، عن أبيه قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام: هل للمسلمين عيد غير يوم الجمعة والأضحى والفطر؟ قال: نعم أعظمها حرمة، قلت: وأي عيد هو جعلت فداك؟ قال: اليوم الذي نصب فيه رسول الله صلى الله عليه وآله أمير المؤمنين عليه السلام وقال: من كنت مولاه فعلي مولاه...<sup>[1]</sup>

وروى نحوه الطوسي عن زياد بن محمد، والصدوق عن الصفار قال: حدثنا محمد بن عيسى اليقطيني، عن علي بن سليمان بن يوسف البزاز، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد.<sup>[2]</sup>

وروى الكليني قال: [حدثنا] عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن أبان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يستحب الصلاة في مسجد الغدير، لأنّ النبي صلى الله عليه وآله أقام فيه أمير المؤمنين عليه السلام، وهو موضع أظهر الله عز وجل فيه الحق.<sup>[3]</sup>

## 8 - الإمام الكاظم عليه السلام:

روي في التفسير المنسوب إلى الإمام العسكري عليه السلام عن موسى بن جعفر عليه السلام: أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله لما أوقف أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام في يوم الغدير موقفه المشهور، ثم قال: يا عباد الله انسبوني، فقالوا: أنت محمد بن عبدالله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، ثم قال: أيها الناس أأست أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: مولاكم أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: بلى يا رسول الله، فنظر إلى السماء وقال: اللهم اشهد. يقول هو صلى الله عليه وآله ذلك وهم يقولون ذلك ثلاثاً، ثم قال: ألا من كنت مولاه وأولى به فهذا عليّ مولاه وأولى به، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله.

[1]- الكافي 4: 149 ح3، عنه البحار 37: 172 ح54.

[2]- مصباح المتهدّد: 736، ثواب الأعمال: 99، وانظر أيضاً: الكافي 4: 148 ح1 وتهذيب الأحكام 4: 305، والخصال: 264، والاقبال 2: 263.

[3]- الكافي 4: 567 ح3، تهذيب الأحكام 6: 18 ح22، البحار 37: 172 ح5، وانظر: من لا يحضره الفقيه 2: 559 ح3142.

ثم قال: قم يا أبا بكر فبايع له بإمرة المؤمنين، فقام فبايع له بإمرة المؤمنين، ثم قال: قم يا عمر فبايع له بإمرة المؤمنين، فقام فبايع له بإمرة المؤمنين، ثم قال بعد ذلك لتمام التسعة، ثم لرؤساء المهاجرين والأنصار فبايعوا كلهم، فقام من بين جماعتهم عمر بن الخطاب فقال: بخ بخ لك يا ابن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة، ثم تفرقوا عن ذلك وقد وكّدت عليهم العهود والمواثيق...<sup>[1]</sup>

### 9 - الإمام الهادي عليه السلام:

روى الشيخ الطوسي بسنده عن إسحاق بن عبدالله العلوي العريضي، قال: وحك في صديري ما الأيام التي تصام؟ فقصدت مولانا أبا الحسن علي بن محمد عليه السلام وهو بصريا ولم أجد ذلك لأحد من خلق الله، فدخلت عليه فلما بصر بي قال عليه السلام: يا أبا إسحاق جئت تسألني عن الأيام التي يصام فيهنّ وهي أربعة... ويوم الغدير، فيه أقام رسول الله صلى الله عليه وآله أخاه علياً عليه السلام علماً للناس وإماماً من بعده...<sup>[2]</sup>

وروى الطبرسي في الاحتجاج قال: ومما أجاب به أبو الحسن علي بن محمد العسكري عليه السلام في رسالته إلى أهل الأهواز حين سأله عن الجبر والتفويض أن قال:... ثم وجدنا رسول الله صلى الله عليه وآله قد أبانه من أصحابه بهذه اللفظة: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه...<sup>[3]</sup>

### 10 - الإمام الحسن العسكري عليه السلام:

روى الإربلي عن كتاب الدلائل للحميري قال: حدّثني الحسن بن ظريف قال: كتبت إلى أبي محمد أسأله ما معنى قول رسول الله صلى الله عليه وآله لأمير المؤمنين عليه السلام: «من كنت مولاه فهذا

[1]- التفسير المنسوب إلى الإمام العسكري: 111.

[2]- تهذيب الأحكام 4: 305 ح 922، الخرائج والجرائح 2: 759 ح 78، البحار 93: 266 ح 13.

[3]- الاحتجاج 2: 487 ح 328، ونحوه تحف العقول: 458.

مولاه» قال: أراد بذلك أن جعله علماً يعرف به حزب الله عند الفرقة<sup>[1]</sup>.

### ■ ما روي عن الصحابة:

#### 11 - أبي بن كعب بن قيس، أبو المنذر الخزرجي الأنصاري:

روى الطبري في كتابه مناقب أهل البيت قال: حدّثنا هناد، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيّب حديث الاثني عشر صحابياً الذين تخلّفوا عن بيعة أبي بكر واعترضوا عليه وهو على المنبر وفيهم أبي بن كعب حيث قال: معاشر المسلمين، تشهدون أنّ رسول الله ﷺ رقى المنبر يوم غدير خم، وأقام علياً إلى جانبه وأخذ بيده اليمنى، وشالا بأيديهما حتى رأى الناس بياض إبطيهما، ثم قال: معاشر الناس ألسنت أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: اللهم نعم، فقال: ألا من كنت نبيّه فهذا عليّ وليّه، ومن كنت مولاه فهذا عليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله...<sup>[2]</sup>

ورواه ابن حاتم الشامي بلفظ آخر حيث قال: وقام أبي بن كعب؛ فحمد الله وأثنى عليه وقال: يا معشر قريش، إني لا أعظكم بأكثر ممّا وعظكم به رسول الله ﷺ، ولا أقول لكم أكثر ممّا قال، على أنّا رأينا رسول الله ﷺ قد أقام علياً ولياً ومولى وقال: «من كنت مولاه فعلي مولاه» فقالت طائفة منّا: إنّما أراد رسول الله ﷺ أن يُعلم من هو من مواليه وعبيده أنّ علياً مولاه، وقالت طائفة أخرى: ما أقامه إلّا إماماً علماً. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فخرج إلينا كهيئة المغضب ويده في يد علي ويقول: «من كنت مولاه فهذا مولاه وإمامه وحجة الله عليه»...<sup>[3]</sup>

وروى نحوه ابن جرير عن جدّه أبي عبدالله الحسين بن جرير في كتابه «الاعتبار في إبطال

[1]- كشف الغمة 4: 95، عنه البحار 37: 223 ح95.

[2]- انظر: إقرار الصحابة بفضل إمام الهدى والقرابة لابن المشهدى: 92، واليقين لابن طائوس: 335.

[3]- الدر النظيم: 441.

الاختيار» مسنداً إلى أبان بن عثمان عن الإمام الصادق عليه السلام<sup>[1]</sup>.

وروى السيد ابن طاوس بسنده عن علي عليه السلام قال: لما خطب أبو بكر قام أبي بن كعب يوم الجمعة، وكان أول يوم من شهر رمضان، فقال: يا معشر المهاجرين الذين هاجروا واتبعوا مرضات الرحمن... تناسيتم أم نسيتم؟! أم بدلتم أم غيرتم؟ أم خذلتهم أم عجزتم؟ أستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وآله قام فينا مقاماً أقام لنا علياً عليه السلام فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، ومن كنت أنا نبيّه فهذا أميره؟...<sup>[2]</sup>.

## 12 - أسامة بن زيد بن حارثة، أبو محمد الكلبي:

روى الطبرسي عن الإمام الباقر عليه السلام كتاب أسامة إلى أبي بكر لما استدعاه أبو بكر، فكتب إليه: «فقد علمت ما كان من قول رسول الله صلى الله عليه وآله في علي عليه السلام يوم الغدير، فما طال العهد فتنسى<sup>[3]</sup>.

## 13 - أسعد بن زرارة بن عدس، أبو أمانة الخزرجي الأنصاري:

روى الخطيب البغدادي بسنده عن ابن عقدة قال: حدّثنا محمد بن المفصل بن إبراهيم الأشعري، حدّثنا أبي، حدّثنا مثنى بن القاسم الحضرمي، عن هلال أبي أيوب بن مقلص الصيرفي، عن أبي كثير الأنصاري، عن عبد الله بن أسعد بن زرارة، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من كنت مولاه فعلي مولاه<sup>[4]</sup>.

## 14 - الأشعث [معدّي كرب] بن قيس بن معدّي كرب الكندي:

كان من الذين كنتم الشهادة حينما ناشده أمير المؤمنين عليه السلام مع ثلاثة آخرين ليشهدوا بسماع حديث الغدير، وسيأتي في حديث المناشدة.

[1]- نهج الإيمان: 577.

[2]- اليقين: 448، البحار 28: 221 ح13، ونحوه الاحتجاج 1: 297 ح52.

[3]- الاحتجاج 1: 224 ح40، عنه البحار 29: 91 ح1، ونحوه تثبيت الإمامة للرسلي: 18.

[4]- موضح أوهام الجمع والتفريق 1: 191، الوهم الثالث والستون، وانظر اليقين لابن طاوس: 168 عن مسعود السجستاني.

## 15 - أنس بن مالك بن النضر، أبو حمزة الخزرجي الأنصاري:

يروى عنه:

1 - حميد الطويل البصري.

2 - علي بن زيد بن جدعان البصري.

3 - كثير بن سليم المدائني.

4 - مسلم بن كيسان الكوفي.

5 - يُعْنَم بن سالم البصري.

1 - أما رواية حميد الطويل عن أنس فهي ما رواها ابن المغازلي بسنده في ذكر قضية المباهلة ومؤاخاة النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار، وترك عليّ ﷺ حيث لم يؤاخ بينه وبين أحد، ورجوع عليّ ﷺ باكياً، إلى أن يقول له النبي ﷺ: إني ما ادخرتك لنفسي، ألا يسرك أن تكون أخا نبيك؟ قال: بلى يا رسول الله أتى لي بذلك؟ فأخذ بيده فأرقاه المنبر فقال: اللهم إن هذا مني وأنا منه، ألا إنه مني بمنزلة هارون من موسى، ألا من كنت مولاه فهذا عليّ مولاه. قال: فانصرف عليّ قريير العين، فأتبعه عمر بن الخطاب فقال: بخ بخ يا أبا الحسن أصبحت مولاي ومولى كل مسلم.

هذه الرواية رواها عن ابن المغازلي كل من ابن البطريق في العمدة: 169 ح 262، والإربلي في كشف الغمة: 1: 335، [عن العمدة]، وشاذان بن جبرئيل القمي في الروضة في فضائل أمير المؤمنين: 76: ﷺ ح 62، وابن جبر في نهج الإيمان: 426، والسيد ابن طاوس في الطرائف: 148 ح 224، والعلامة الحلي في كشف اليقين: 206.

2 - أما رواية علي بن زيد بن جدعان فهي ما رواها الخطيب البغدادي بسنده عن أنس قال: سمعت النبي ﷺ يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه. راجع تاريخ بغداد 7: 377 رقم 3905، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 235 ح 8742.

3 - أما رواية كثير بن سليم فقد رواها محمد بن سليمان الكوفي بسنده عن أنس قال:



أخذ رسول الله ﷺ بيد علي يوم غدير خم بالجحفة، ثم رفع إبطه فرأينا بياض إبطيهما جميعاً، فقال: أيها الناس أُلست أولى بكم من أنفسكم؟ فقالوا: بلى، قال: ومن أهاليكم وأولادكم؟ قالوا: بلى، قال: فمن كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله.

قال: فقام إليه عمر بن الخطّاب فقال: بخ بخ يا بن أبي طالب أصبحت مولانا ومولى كلّ مؤمن.

راجع: مناقب الإمام أميرالمؤمنين 2: 430 ح 913، ونحوه أيضاً 2: 516 ح 1020.

4 - أمّا رواية مسلم بن كيسان فهي ما رواها الشيخ الطوسي بسنده عن أنس قال: إنّه سمع رسول الله ﷺ يقول يوم غدير خم: أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وأخذ بيد علي فقال: من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

راجع: الأمالي للطوسي: 332 ح 664، عنه المجلسي في البحار 37: 125 ح 23، ونحوه الآجري في الشريعة 3: 219 ح 1583، ومحمد بن عمرو البخري فيما ورد في مجموع مصنّفاته: 116 ح 15.

5 - أمّا حديث يَعْتم بن سالم فهو ما رواه الشيخ الصدوق بسنده قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم غدير خم وهو آخذ بيد عليّ: أُلست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: فمن كنت مولاه فهذا عليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله.

راجع: معاني الأخبار: 67 ح 8، عنه المجلسي في البحار 37: 123 ح 17.

ولا يخفى أنّه كان من الذين كتموا الشهادة حينما ناشد أمير المؤمنين الصحابة ودعا على من لم يشهد، ثم بعد ما أصابته الدعوة طفق ينقل فضائل أمير المؤمنين ﷺ. راجع: كتمان الشهادة.

## 16 - البراء بن عازب بن الحارث، أبو عمارة الأوسي الأنصاري:

يروى عنه:

1 - عَدِيّ بن ثابت الكوفي.

2 - عمرو بن عبد الله أبو إسحاق السبيعي.

1 - أما رواية عَدِيّ بن ثابت الكوفي فهي ما رواها ابن أبي شيبَةَ عن البراء قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ في سفر، قال: فنزلنا بغدير خم، قال: فنودي الصلاة جامعة، وكُسِحَ لرسول الله ﷺ تحت شجرة، فصلى الظهر فأخذ بيد علي فقال: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قالوا: بلى، قال أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟ قالوا: بلى. قال: فأخذ بيد عليّ فقال: اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، قال: فلقية عمر بعد ذلك فقال: هنيئاً لك يا ابن أبي طالب أصبحت وأمست مولى كل مؤمن ومؤمنة.

راجع: المصنّف 17: 128 ح 32781.

ورواية عَدِيّ بن ثابت وردت في مصادر متعدّدة وبألفاظ مختلفة، فقد رواها البلاذري في أنساب الأشراف 2: 356، والكوفي في مناقب أمير المؤمنين 441: 2: عَيْسَى ح 926، وابن عساکر في تاريخ دمشق 42: 220 ح 8715، والذهبي في طريق حديث من كنت مولاه: 88 ح 96 وتاريخ الإسلام 2: 359، وابن كثير في البداية والنهاية 7: 349، والسيرة النبوية 4: 350، وأحمد بن حنبل في مسنده 30: 430 ح 18479 - 18480 وفضائل الصحابة 2: 596 - 517 ح 1016، وابن البطريق في العمدة: 92 ح 113 عن أحمد، وابن المغازلي في كفاية الطالب: 8، وابن ماجه في سننه 1: 43 ح 116، وابن الصلاح في الأنوار اللمعة 4: 12 ح 7368، والخوارزمي في المناقب: 155 ح 183، وابن أبي عاصم في السنة: 591 ح 1363، والشجري في الأمالي الخميسية 1: 145، وأبو الحسن الديلمي الزيدي في المحيط بأصول الإمامة الورقة:

177، والآجري في الشريعة 3: 219 ح 1582، والثعالبي في الكشف والبيان 4: 92، والعاظمي في زين الفتى 1: 493 ح 293.

2 - أما رواية عمرو بن عبد الله السبيعي فقد رواها الخطيب البغدادي بسنده عن البراء قال: لما نزل رسول الله ﷺ الغدير قام الظهيرة فأمر بقمّ الشجرات ثم جمعت له أحجار وأمر ببلاداً فنأدى في الناس، فاجتمع المسلمون، فصعد رسول الله ﷺ على تلك الأحجار، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وأبغض من أبغضه، وأحب من أحبه، وأعز من نصره. قال أبو اسحاق: قال البراء: [كان كذلك] في يوم صائف شديد حرّه، حتى جعل الرجل منّا بعض ثوبه تحت قدمه وبعضه على رأسه، فلما همّ بالنزول قال: أستم تشهدون أيّ أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: بلى، قال: فمن كنت مولاه فعلي مولاه.

راجع: تلخيص المتشابه في الرسم 1: 244 رقم 383.

وروى نحوه الدولابي في الكنى والأسماء 1: 349 ح 1235، وابن الفرضي الأندلسي في الألقاب: 93، والقاضي النعمان في شرح الأخبار 1: 221 ح 204، والخركوشي في شرف المصطفى 5: 496 ح 2476، وابن البطريق في المستدرک المختار: 21 عن السمعاني، وابن شهرآشوب في المناقب 3: 35، والسيوطي في وصول الأماني بأصول التهايني: 16 ح 1، بألفاظ مختلفة من حيث التفصيل والإجمال.

ثم إنّ أبا إسحاق السبيعي يروي في بعض الأحيان «من كنت مولاه» عن البراء وزيد بن أرقم معاً، فقد روى الذهبي بسنده عن البراء وزيد بن أرقم قالوا: كنّا مع رسول الله ﷺ يوم غدير خم ونحن نرفع غصن الشجرة عن رأسه، فقال: إنّ الصدقة لا تحلّ لي ولا لأهل بيتي، لعن الله من ادعى إلى غير أبيه [إلى أن قال]: من كنت مولاه فعلي مولاه.

راجع: طرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 70 ح 72، البداية والنهاية لابن كثير 5: 210 والمعجم لابن الأعرابي 2: 803 ح 1643، وتاريخ دمشق 42: 222 ح 8719، وبشارة

المصطفى لعماد الدين الطبري: 261 ح70، عنه البحار 37: 222 ح94، والكامل لابن عدي 6: 349 رقم 1832، ونصب الراية للزيلعي 4: 405، والأماي للطوسي: 227 ح398، عنه البحار للمجلسي 37: 123 ح18، والقاضي النعمان في شرح الأخبار: 228 ح216.

### 17 - بُرَيْدَةُ بْنُ الْحُصَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسْلَمِيِّ:

يروى عنه:

1 - صالح بن ميثم التمار الكوفي.

2 - طاوس بن كيسان اليماني.

3 - ابن عبد الله بن بريدة الأسلمي.

4 - عبد الله بن عباس.

1 - أما رواية صالح بن ميثم فقد قال الذهبي: ويروى عن صالح بن ميثم عن بريدة.

راجع: طرق حديث من كنت مولاه: 76 ح81.

2 - أما رواية طاوس بن كيسان فقد رواها أحمد بن حنبل بسنده قال: لما بعث رسول

الله ﷺ إلى اليمن علياً، خرج بريدة الأسلمي معه، فعتب على علي في بعض الشيء، فشكاه

بريدة إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله: من كنت مولاه فإن علياً مولاه.

راجع: فضائل الصحابة 2: 592 ح1007، ومناقب الإمام أمير المؤمنين للكوفي 2: 443

ح930، والمعجم الأوسط للطبراني 1: 229 ح348.

كما رواه الطبراني أيضاً بلفظ: «من كنت مولاه فعلي مولاه» فقط من دون حديث

الشكوى، في المعجم الصغير 1: 71، وأبو نُعَيْم الأصبهاني في ذكر أخبار أصبهان 1: 126 وحلية

الأولياء 4: 23 رقم 249، والكوفي في مناقب الإمام أمير المؤمنين 2: 418 ح901، وابن عدي

في الكامل 2: 362 رقم 490 بلفظ: «من كنت وليه فعلي وليه». وابن الأعرابي في المعجم 1:

139 ح222، والذهبي في طرق حديث من كنت مولاه: 73 ح75.

3 - أما رواية عبد الله بن بريدة، فهي ما رواها أحمد بن حنبل بسنده عن ابن بريدة عن أبيه قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، قال: لما قدمنا قال: كيف رأيتم صحابة صاحبكم؟ قال: فإما شكوته أو شكاه غيري، قال: فرفعت رأسي وكنت رجلاً مكباباً، قال: فإذا النبي ﷺ قد احمر وجهه، قال: وهو يقول: من كنت وليه فعلي وليه.

راجع: مسند أحمد 38: 58 ح 22961، عنه تاريخ دمشق لابن عساكر 42: 192 ح 8651. كما رواه البزار في البحر الزخار 10: 258 ح 4354، والهيتمي في مجمع الزوائد 9: 108 وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، كما صححه أيضاً ابن حجر في مختصر زوائد مسند البزار 2: 306 ح 1910، والنسائي في السنن الكبرى 5: 130 ح 8465، والروايي في مسنده 1: 92 ح 62، وابن عساكر في تاريخ دمشق 42: 192 ح 8652، وأبو يعلى في مسنده 1: 225 ح 261، والكوفي في مناقب الإمام أمير المؤمنين 2: 385 ح 859، وابن حبان في صحيحه 15: 374 ح 6930، وابن المغازلي في المناقب: 21 ح 28، وابن أبي شيبه في المصنف 17: 94 ح 3272، وابن أبي عاصم في السنة 590.

ثم إن أحمد بن حنبل روى الواقعة بنحو أكثر تفصيلاً حيث قال: عن ابن بريدة، عن أبيه أنه مر على مجلس وهم يتناولون من عليّ، فوقف عليهم فقال: إنه قد كان في نفسي على عليّ شيء، وكان خالد بن الوليد كذلك، فبعثني رسول الله ﷺ في سرية عليها علي، وأصبناً سبياً، قال: فأخذ عليّ جارية من الخمس لنفسه، فقال خالد بن الوليد: دونك، قال: فلما قدمنا على النبي ﷺ جعلت أحده بما كان ثم قلت: إن علياً أخذ جارية من الخمس، قال: وكنت رجلاً مكباباً، قال: فرفعت رأسي فإذا وجه رسول الله ﷺ قد تغير فقال: من كنت وليه فعلي وليه.

راجع: مسند أحمد 38: 133 ح 23028، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 193 ح 8655، ومناقب الإمام أمير المؤمنين للكوفي 2: 443 ح 929، والمستدرک للحاكم النيسابوري 2: 130 ح 129.

وفي لفظ آخر عند أحمد بن حنبل: لا تقع في عليٍّ فإنه مَنِّي وأنا منه، وهو وليكم بعدي، وإنه مَنِّي وأنا منه وهو وليكم بعدي.

راجع مسند أحمد 38: 117 ح 23012، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 190 ح 8645، والعمدة لابن البطريق: 197 ح 297، البداية والنهاية لابن كثير 7: 357، ومناقب الإمام أمير المؤمنين للكوفي 1: 487 ح 394، والبحر الزخار للبخاري 10: 282 ح 4391، والسنن الكبرى للنسائي 5: 133 ح 8475، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 76 ح 80، وله ألفاظ آخر قريبة منه وردت في كثير من المصادر.

4 - أمّا رواية عبد الله بن عباس فقد رواها الخطيب البغدادي بسنده عن بريدة قال: غزوت مع عليٍّ اليماني، فرأيت منه جفوة، فلما قدمت على رسول الله ﷺ ذكرت علياً فتنقّصته، فرأيت وجه رسول الله يتغيّر، فقال: يا بريدة أأست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قلت: بلى يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه.

راجع: مسند أحمد 38: 32 ح 22945، والآحاد والمثاني لابن أبي عاصم 4: 325 ح 2357، والبداية والنهاية لابن كثير 5: 209، ومعرفة الصحابة لأبي نُعيم الأصبهاني 1: 431 ح 1255 وأنساب الأشراف للبلاذري 2: 357 بدون ذكر الشكوى، والسنن الكبرى للنسائي 5: 45 ح 8145، وأحكام القرآن للطحاوي 1: 385 ح 807، ومناقب الإمام أمير المؤمنين للكوفي 2: 425 ح 907، والمناقب لابن المغازلي: 24 ح 36، والمسترشد للطبري الإمامي: 620 ح 287، والمستدرک للحاكم 3: 110، والمناقب للخوارزمي: 134 ح 150، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 187 ح 8635، ومسند البخاري 10: 257 ح 4352، والسنن الكبرى للنسائي 5: 130 ح 8466، والشريعة للأجري 3: 214 ح 1572، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 74 ح 78.

كما ورد أيضاً بلفظ: «عليٌّ مولى من كنت مولاه».

راجع: الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم 4: 326 ح 2359، وميزان الاعتدال للذهبي 2: 640 رقم 5147، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 187 ح 8636، والمعجم لابن الأعرابي 3: 1018 ح 2179.

### 18 - بشير - أو رفاعة - بن عبد المنذر، أبو لبابة الأوسي الأنصاري:

عدّه ابن شهرآشوب من الذين رووا حديث الغدير.

راجع: المناقب 3: 26، عنه ابن جبر في نهج الإيمان: 223، والمجلسي في البحار 37: 157 ح40.

### 19 - بلال بن رباح الحبشي:

روى ابن شهرآشوب بسنده أنّ بلالاً لم يبايع أبا بكر، وأنّ عمر جاء حتى أخذ بتلابيبه فقال: يا بلال هذا جزاء أبي بكر منك؟ إنّه أعتقك فلا تجي تبايعه؟! فقال بلال: ... ولقد علمت يا عمر أنّ رسول الله ﷺ عقد لابن عمّه عقداً هو في أعناقنا إلى يوم القيامة، وجعله مولانا من بعده يوم الدوحات، فأبينا يستطيع أن يبايع على مولاه، قال عمر: فإن كنت غير فاعل فلا تقم معنا لا أمّ لك.

راجع: مثالب النواصب، والعقد النضيد لمحمد بن الحسن القمي: 149، والدرجات الرفيعة للسيد علي خان المدني: 367، كما أشار إليه المولى محمد تقي المجلسي في روضة المتقين 14: 69.

### 20 - ثابت بن قيس بن شماس، أبو محمد الخزرجي الأنصاري:

شهد لعليّ عليه السلام يوم الرحبة لما ناشد الصحابة ليشهدوا له.

### 21 - ثابت بن وديعة، أبو سعد أو سعيد الأوسي الأنصاري:

ذكره ابن شهرآشوب فيمن روى حديث الغدير.

راجع: المناقب 3: 26، عنه ابن جبر في نهج الإيمان: 223، والمجلسي في البحار 37: 157 ح40.

### 22 - جابر بن سمرة بن جنادة، أبو عبد الله السّواني العامري:

ذكره ابن شهرآشوب فيمن روى حديث الغدير.

## 23 - جابر بن عبد الله أبو عبد الله الخزرجي الأنصاري:

يروى عنه:

- 1 - الإمام محمد الباقر عليه السلام.
- 2 - سالم بن أبي الجعد الأشجعي.
- 3 - عبد الله بن محمد بن عقيل الهاشمي.
- 4 - عطاء بن أبي رباح الفهري.
- 5 - قبيصة من ذؤيب الخزاعي، وأبو سلمة بن عبد الرحمن الزهري.
- 6 - محمد بن المنكدر التيمي.

1 - أما رواية الإمام الباقر عليه السلام فقد رواها جمال الدين الزيلعي بسنده عن الإمام الباقر عليه السلام عن جابر بن عبد الله: أن النبي صلى الله عليه وآله لما رجع من حجة الوداع قام فخطب الناس بالجحفة، ثم أخذ بيد علي فقال: من كنت مولاه...

راجع: تخريج الأحاديث والآثار 2: 241 رقم 681.

2 - أما رواية سالم بن أبي الجعد، فهي ما رواها أبو نعيم الأصبهاني بسنده عن جابر قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وآله وعنده أبو بكر وعمر، فقال النبي صلى الله عليه وآله لعلي: اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله. فقال أبو بكر لعمر: هذه والله الفضيلة.

راجع: ذكر أخبار أصبهان 2: 358.

3 - أما رواية عبد الله بن محمد بن عقيل فقد رواها ابن أبي شيبه بسنده عن جابر قال: كنا بالجحفة بغدير خم إذ خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله فأخذ بيد علي فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه.

راجع: المصنّف 17: 98 ح 32735، ونحوه السنّة لابن أبي عاصم 590 ح 1356، وانظر:

اتحاف الخيرة المهرة للבוصري 9: 281 ح 8981، والمطالب العالية لابن حجر العسقلاني 16:

95 ح 3930، وجمع الجوامع للسيوطي 14: 190 ح 10054.



ورواها الآجري بلفظ: كُنَّا بالجحفة بغدير خم إذ خرج إلينا رسول الله ﷺ من خباء أو فسطاط، فقال بيده ثلاث مرّات: هَلَمْ هَلَمْ هَلَمْ. وَتَمَّ ناس من خزاعة ومُزينة وجُهينة وأسلم وغفار، فأخذ بيد علي فقال رسول الله ﷺ: أَلَسْتُ أُولَى بِالْمُؤْمِنِينَ من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه.

راجع: الشريعة 3: 216 ح 1577.

وانظر أيضاً نحوه: تاريخ مدينة دمشق 42: 224 ح 8725، طرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 83 ح 89، وسير أعلام النبلاء 8: 334 رقم 86، والبداية والنهاية لابن كثير 5: 213، والسيرة النبوية 4: 355، وكفاية الطالب للكنجي: 11، وفرائد السمطين للجويني: 48، والجوهرية للتلمساني 2: 245، وجمع الجوامع للسيوطي 16: 253 ح 7856.

وقد رواه الشيخ الصدوق بسنده عن جابر بلفظ: لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول في عليّ ﷺ خصالاً لو كانت واحدة منها في جميع الناس لاكتفوا بها فضلاً: قوله ﷺ: من كنت مولاه فعلي مولاه...

راجع: الأمالي: 149 ح 146، والخصال 496 ح 5، والبحار 38: 95 ح 11، وبشارة المصطفى 43.

4 - أمّا رواية عطاء بن أبي رباح فقد رواها محمد بن أحمد المفجّع البصري بسنده عن جابر قال: إنَّ رسول الله ﷺ نزل بغدير خم ونصب بدوحات وكان يوماً حاراً، وإنَّ أحدنا يستظلُّ بثوبه ويبلُّ بخرقه فيضعها على رأسه من شدة الحر، فقام عليّ ﷺ فقال: أيها الناس أَلَسْتُ أُولَى بِالْمُؤْمِنِينَ من أنفسهم وأزواجي أمهاتهم؟ قلنا: بلى يا رسول الله، فأخذ بيد عليّ ﷺ فرفعها حتى أبان شعر إبطيهما ثم قال: اشهدوا، من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه - يقولها ثلاثاً - فقال عمر : هنيئاً لك يا أبا الحسن أصبحت مولاي ومولى كلِّ مؤمن ومؤمنة ...

راجع: شرح قصيدة الأشباه: 22، وتنبية الغافلين لابن كرامة: 105، والبدر المنير للمهدي

لدين الله اليمني 2: 97، وإشراق الإصباح للصنعاني: 76.

5 - أمّا رواية قبيصة بن ذؤيب فقد رواها الطبراني بسنده عن جابر قال: إنَّ رسول الله ﷺ نزل بخرم فتنحى الناس عنه، ونزل معه علي بن أبي طالب، فشقَّ على النبي ﷺ تأخر الناس عنه، فأمر علياً فجمعهم، فلما اجتمعوا قام فيهم وهو متوسد علي بن أبي طالب، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس إني قد كرهت تخلفكم وتنحيكم عني حتى خيل إلي أنه ليس من شجرة أبغض إليكم من شجرة تليني، ثم قال: لكن علي بن أبي طالب أنزله [الله] مني بمنزلة مني، فرضي الله عنه كما أنا عنه راض، فإنه لا يختار علي قربي وصحبي شيئاً، ثم رفع يديه فقال: اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه...

راجع: مسند الشاميين 3: 222 ح 2128، عنه تخريج الأحاديث للزيلعي 2: 241 رقم 681 وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 227، وإتحاف الخيرة المهرة للبوصيري 10: 501 ح 10248 عن أبي يعلى الموصلي. وانظر: المناقب لابن المغازلي: 25 ح 37، عنه العمدة لابن البطريق: 107 ح 143.

6 - أمّا رواية محمد بن المنكدر فقد رواها ابن عساكر بسنده عن جعفر بن إبراهيم الجعفري قال: كنت عند الزهري أسمع منه فإذا عجوز قد وقفت فقالت: يا جعفري لا تكتب عنه فإنه مال إلى بني أمية وأخذ جوائزهم، فقلت: من هذه؟ قال: أختي رقية، خرفت. قالت: [بل] خرفت أنت، كتمت فضائل آل محمد، وقد حدّثني محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال: أخذ رسول الله ﷺ بيد علي فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله.

راجع: تاريخ دمشق 42: 227 ح 8727.

## 24 - جبلة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري:

ذكره السيد ابن طاوس نقلاً عن ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير.

راجع الطرائف: 142، البحار 37: 183 ح68.

## 25 - جرير بن عبد الله بن جابر، أبو عمرو البجلي القسري:

يروى عنه:

1 - بشر بن حرب البصري.

2 - زاذان الكوفي.

1 - أما رواية بشر بن حرب فقد رواها الطبراني بسنده عن جرير قال: شهدنا الموسم في حجة مع رسول الله ﷺ وهي حجة الوداع، فبلغنا مكاناً يقال له غدير خم، فنأدى الصلاة جامعة، فاجتمعنا المهاجرون والأنصار، فقام رسول الله ﷺ وسطنا فقال: أيها الناس بم تشهدون؟ قالوا: نشهد أن لا إله إلا الله، قال: ثم مه؟ قالوا: وأنّ محمداً عبده ورسوله، قال: فمن وليكم؟ قالوا: الله ورسوله مولانا، قال: من وليكم؟ ثم ضرب بيده على عضد عليّ فأقامه فنزع عضده فأخذ بذراعيه فقال: من يكن الله ورسوله مولياه فإنّ هذا مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، اللهم من أحبّه من الناس فكن له حبيباً، ومن أبغضه فكن له مبغضاً... راجع: المعجم الكبير 2: 357 ح2505، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 236 ح8743.

2 - أما رواية زاذان فقد رواها عماد الدين الطبري بسنده عن جرير قال: لما قفل النبي ﷺ من مكة وبلغ وادياً يقال له وادي خم به غدير، قام في الهاجرة خطيباً، فأخذ بيد عليّ عليه السلام فقال: من كنت مولاه فهذا لي مولى، قد بلغت. قال زاذان: قلت لجرير: من حضر ذلك الموضوع؟ فقال: جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ سمعوا كما سمعت...

راجع: بشارة المصطفى: 421 ح30.

## 26 - جندب بن جنادة، أبو ذر الغفاري:

أورده ابن شهر آشوب ضمن من روى حديث الغدير، وكذلك السيد ابن طاوس عن ابن

عقدة راجع: المناقب 3: 25، ولإبحار 37: 157 ح40، والطرائف: 139.

## 27 - جندب بن عبد الله بن سفيان، أبو عبد الله البجلي العلقبي:

أورده ابن شهر آشوب ضمن من روى حديث الغدير، وكذلك السيد ابن طاوس عن ابن عقدة.

## 28 - الحارث بن ربعي، أبو قتادة الأنصاري:

أورده ابن شهر آشوب ضمن من روى حديث الغدير.

## 29 - حبة بن جوين، أبو قدامة العرني البجلي<sup>[1]</sup>:

يروى عنه:

1 - مسلم بن كيسان الكوفي.

2 - عبد الله بن شريك الكوفي.

1 - أما رواية مسلم بن كيسان فقد رواها ابن الأثير الجزري بسنده عن حبة قال: «لما كان يوم غدير خم دعا النبي ﷺ الصلاة جامعة نصف النهار، قال: فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس أتعلمون أي أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: نعم، قال: فمن كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وأخذ بيد علي حتى رفعها حتى نظرت إلى آباطهما، وأنا يومئذ مشرك.

راجع: أسد الغابة 1: 669 رقم 1031، وأشار إليه الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار

2: 243 رقم 681.

وقد اعترض ابن الأثير على أنه لم يحج آنذاك مشرك إذ إن النبي ﷺ قد سيرَ علياً سنة تسع إلى مكة في الموسم، وأمره أن ينادي أن لا يحج بعد العام مشرك، وقد أجابه علاء الدين

[1]- مختلف في صحبته.

مغلطاي قائلاً: إن صحَّ السند بذلك إليه، لا يمنع أن يكون حضر ذلك وهو غير متلبس بالحج، إمَّا في عهد أو ما أشبهه، أو يكون ماراً في الطريق، فسمع ذلك فقطعه، والله أعلم. راجع: إكمال تهذيب الكمال 3: 351 رقم 1144، والإنباء إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة 1: 149 رقم 157.

2 - أمَّا رواية عبد الله بن شريك فقد رواها الزيلعي بسنده عن حبة قال: إنَّ قوماً من الأنصار وقالوا: سمعنا رسول الله ﷺ يقول يوم غدیر خم «من كنت مولاه...» فيهم جيلة بن عمرو، وسهل بن حنيف، وعثمان بن حنيف في جماعة من الأنصار. راجع: تخريج الأحاديث والآثار للزيلعي 2: 240 رقم 681.

### 30 - حُبشي بن جُنادة بن نصر، أبو الجَنوب السلولي:

روى الطبراني بسنده عن أبي إسحاق الهمداني قال: سمعت حُبشي بن جُنادة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم غدیر خم: اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، وأعن من أعانه.

راجع: المعجم الكبير 4: 16 ح 3514، وعنه الزيلعي في تخريج الأحاديث 2: 237 رقم 681، والهيتمي في مجمع الزوائد 9: 106 وقال: رواه الطبراني ورجاله وثقوا، والسيوطي في جمع الجوامع 2: 98 ح 4190، والمتقي الهندي في كنز العمال 11: 609 ح 32946.

كما روي هذا الحديث في مصادر مختلفة وفي بعضها بحذف الذيل، انظر: السنة لابن أبي عاصم: 591 ح 1360، ومعجم الصحابة لابن قانع البغدادي 1: 199 رقم 225، والأمال لابن مندة ح 298، والفوائد المنتقاة لابن أبي الفوارس ح 97، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 229 ح 8730، وذيل تاريخ بغداد لابن الديبشي 3: 505 رقم 1701، البداية والنهاية لابن كثير 5: 213.

### 31 - حبيب بن بُديل بن ورقاء الخزاعي:

قال ابن كثير: حبيب بن بُديل بن ورقاء:

أورد له ابن عقدة بسند مظلم إلى زرّ بن حُبَيْش عنه حديث «من كنت مولاه فعلي مولاه»..

انظر: جامع المسانيد والسنن 3: 261 ح1800.

### 32 - حذيفة بن أسيد بن خالد، أبو سريحة الغفاري:

روى الطبراني بسنده عن أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد الغفاري قال: لما صدر رسول الله ﷺ من حجة الوداع نهى أصحابه عن شجرات بالبطحاء متقاربات أن ينزلوا تحتهنّ، ثم بعث إليهنّ فقمّ ما تحتهنّ من الشوك، وعمد إليهنّ فصلى تحتهنّ، ثم قام فقال: يا أيها الناس إنّي قد نبأني اللطيف الخبير أنّه لم يُعمر نبيّ إلاّ نصف عمر الذي يليه من قبله، وإنّي لأظنّ أنّي يوشك أن أدعى فأجيب، وإنّي مسؤول وإنّكم مسؤولون، فماذا أنتم قائلون؟ قالوا: نشهد أنّك قد بلّغت وجهدت ونصحت، فجزاك الله خيراً. فقال: أليس تشهدون أن لا إله إلاّ الله، وأنّ محمداً عبده ورسوله، وأنّ جنّته حقّ وناره حقّ، وأنّ الموت حقّ، وأنّ البعث بعد الموت حقّ، وأنّ الساعة آتية لا ريب فيها، وأنّ الله يبعث من في القبور؟ قالوا: بلى نشهد بذلك، ثم قال: أيها الناس، إنّ الله مولاي وأنا مولى المؤمنين، وأنا أولى بهم من أنفسهم، فمن كنت مولاه فهذا مولاه - يعني علياً - اللهمّ وال من والاه، وعاد من عاداه..

راجع: المعجم الكبير 3: 180 ح3052، عنه الزيلعي في تخريج الأحاديث 2: 237 رقم 681، وابن كثير في جامع المسانيد والسنن 14: 106 ح11703، والهيتمي في مجمع الزوائد 9: 164، والسخاوي في استجلاب ارتقاء الغرف 1: 346 ح72، والسمهودي في جواهر العقدين 2: 78، وابن حجر الهيتمي في الصواعق المحرقة 1: 108 وصحّح سنده.

كما رواه ابن عساكر بسنده في تاريخ دمشق 42: 219 ح8714، عنه ابن كثير في البداية

والنهاية 7: 348، كما رواه الشيخ الصدوق بسنده في الخصال: 65 ح 98 باب الإثنين، عنه البحار 37: 121 ح 15، ورواه السيوطي في جمع الجوامع 14: 283 ح 10575 عن تهذيب الآثار للطبري.

وقد روي حديث الغدير مقتصراً على لفظ: «من كنت مولاه فعلي مولاه»، عن أبي الطفيل عن حذيفة أو زيد بن أرقم في المصادر التالية:

سنن الترمذي 6: 79 ح 3713، عنه كفاية الطالب للكنجي: 10، وتذكرة أولى الأبصار لابن الجوزي: 334، وابن الأثير في جامع الأصول 8: 649 ح 6488، والأنوار للমেعة لابن الصلاح 3: 242 ح 6553، وتذهيب الأسماء واللغات للنووي 1: 347 رقم 429، وتحفة الأشراف للمزي 3: 195 ح 3667 رقم 163، وتاريخ الإسلام للذهبي 2: 358، والبداية والنهاية لابن كثير 7: 348، كما رواه الطبراني في المعجم الكبير 3: 179 ح 3049.

### 33 - حذيفة بن اليمان بن جابر، أبو عبد الله العَبَّسي:

يروى عنه:

1 - ربيعة بن شيبان السعدي.

2 - عبد الله بن سلمة الكوفي.

3 - عطية بن سعد بن جنادة العوفي.

4 - عمرو بن ميمون الأودي.

1 - أمّا رواية ربيعة بن شيبان فقد رواها الذهبي بسنده عن ربيعة قال: قال حذيفة: بكرامتك من وافد قوم، إنّنا قد شهدنا وغبتم، لكأني أنظر إلى فُلُقٍ في رسول الله ﷺ وهو آخذ بيد علي وهو يقول: ألا من كنت مولاه فهذا مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.  
انظر: طرق حديث من كنت مولاه: 99 ح 120 وضعّف سنده.

2 - أمّا رواية عبد الله بن سلمة فقد رواها يوسف بن أبي القطيفي بسنده إلى حذيفة

في ذكر خطبة النبي ﷺ يوم الغدير بطولها إلى أن يقول في آخرها: قال: ثم إن رسول الله ﷺ صاح بأعلى صوته ويده في يد علي وقال: يا أيها الناس أأست أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا بأجمعهم: بلى يا رسول الله، قال: فرفع بضبع علي ﷺ حتى رأى الناس بياض إبطيهما، وقال على النسق: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، والعن من خالفه، وأدر الحق معه حيث دار، فليبلغ ذلك منكم الشاهد الغائب والوالد الولد...

راجع: التهاب نيران الأحران: 4 - 27، عنه الفيض الكاشاني في نوادر الأخبار: 227، ونحوه في المجموع الرائق للسيد هبة الله الموسوي 2: 75 - 87، وقد أشار إليها السيد ابن طاوس في اليقين: 384.

3 - أما رواية عطية بن سعد فقد رواها فرات الكوفي بسنده عن حذيفة قال: كنت والله جالساً بين يدي رسول الله ﷺ وقد نزل بنا غدير خم، وقد غُصَّ المجلس بالمهاجرين والأنصار، فقام رسول الله ﷺ على قدميه فقال: أيها الناس إن الله أمرني بأمر فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ فقلت لصاحبي جبرئيل: يا خليلي إن قريشاً قالوا لي كذا وكذا، فأتى الخبر من ربي فقال: ﴿وَأَلَلَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾.

ثم نادى علي بن أبي طالب ﷺ فأقامه عن يمينه، ثم قال: أيها الناس أأستم تعلمون أيُّ أولى منكم بأنفسكم؟ قالوا: اللهم بلى، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه. فقال رجل من عرض المسجد: يا رسول الله ما تأويل هذا؟ قال: من كنت نبيه فعلي أميره، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله.

راجع: تفسير فرات الكوفي: 516 ح 675، عنه البحار 37: 193 ح 77، كما رواه الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل 2: 391 ح 1041 بسنده عن فرات أيضاً.

4 - أما رواية عمرو بن ميمون عن حذيفة فستأتي في روايات كعب بن عُجرة.



## 34 - حسان بن ثابت بن المنذر، أبو عبد الرحمن الخزرجي الأنصاري:

عده ابن طاوس في الطرائف: 139 نقلًا عن ابن عقدة، ضمن الذين رووا حديث الغدير. وقد أثر عنه الأبيات المعروفة التي استأذن النبي ﷺ أن ينشدها بعد واقعة الغدير مباشرة، وهي:

يناديهم يوم الغدير نبیهم	بخمّ فأسمع بالرسول مناديا
وقال: فمن مولاكم ووليكم	فقالوا ولم يبدوا هناك تعاميا
الهك مولانا وأنت ولينا	ولو تلق منّا في الولاية عاصيا
فقال له: قم يا عليّ فإنني	رضيتك من بعدي إماماً وهاديا
فمن كنت مولاة فهذا وليّ	فكونوا له أنصار صدق مواليا
هناك دعا اللهم وال وليّ	وكن بالذي عادى علياً معاديا

انظر: الازدهار فيما عقده الشعراء من الأحاديث والآثار للسيوطي: 110 رقم 225.

## 35 - خالد بن زيد بن كليب، أبو أيوب الخزرجي الأنصاري:

روى محمد بن سليمان الكوفي بسنده عن الأصبح بن نباة قال: سمعت أبا أيوب الأنصاري يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كنت مولاة فعلي مولاة، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

فوجب على كل مسلم سمعها، ولقد وعهاها القوم كما وعيناها وحفظها من حفظها، وحقّ علينا أن نوالي من والاه، ونعادي عدوّه، لأمر الله وأمر رسوله.

راجع: مناقب الإمام أمير المؤمنين 2: 427 ح 909.

### 36 - خالد بن الوليد بن المغيرة، أبو سليمان القرشي المخزومي:

عده ابن شهر آشوب في المناقب 3: 25 ضمن الذين رووا حديث الغدير.

### 37 - خباب بن الأرت بن جندلة، أو عبد الله التميمي:

روى عند الخركوشي بسنده قال: ... حدثنا رباح بن الحارث النخعي قال: سمعت أبا أيوب وخباب بن الأرت يقولان: سمعنا رسول الله ﷺ يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه. راجع: شرف المصطفى 5: 493 ح 2471.

### 38 - خزيمه بن ثابت بن الفاكه، ذو الشهادتين أبو عمارة الخطمي الأنصاري:

عده ابن شهر آشوب في المناقب 3: 25 ضمن الذين رووا حديث الغدير.

### 39 - خويلد بن خالد أبو ذؤيب الشاعر:

روى أبو نعيم الأصبهاني بسنده عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يوم غدير خم وقد نصب علي بن أبي طالب للناس وهو يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

راجع: معرفة الصحابة 5: 2885 ح 6778.

### 40 - رفاعه بن رافع بن مالك، أبو معاذ الزرقي الأنصاري:

عده السيد ابن طاوس في الطرائف: 139 نقلًا عن ابن عقدة ضمن الذين رووا حديث الغدير.

### 41 - الزبير بن العوام بن خويلد، أبو عبد الله القرشي الأسدي:

روى ابن المشهدي الحائري بسنده عن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال: لما رجع النبي ﷺ ونزل بغدير خم أمر بدوحات فقمّت ثم قام فقال: كأني قد دُعيت فأجبت، وإني

تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله وعترتي أهل بيتي، لن تضلّوا ما إن تمسّكتم بهما، فانظروا كيف تخلفوني فيهما، فإنّهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض. ثم قال: إنّ الله مولاي وأنا مولى كلّ مؤمن ومؤمنة، ثم أخذ بيد عليّ وقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، ومن كنت نبيّه فهذا عليّ وليّه، سلمه سلمى، وحرّبه حرّبي، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

راجع: إقرار الصحابة بفضل إمام الهدى والقرابة: 163.

#### 42 - زيد بن أرقم الخزرجي الأنصاري:

يروى عنه:

- 1 - أنيسة بنت زيد بن أرقم.
- 2 - نُوير بن أبي فاختة الكوفي.
- 3 - جابر بن أرقم أخوه.
- 4 - حبيب بن يزيد.
- 5 - حبيب بن يسار.
- 6 - عامر بن واثلة أبو الطفيل.
- 7 - عبد الله بن باقل الكندي.
- 8 - عطية بن سعد العوفي.
- 9 - عمارة بن جوين أبو هارون العبدي.
- 10 - عمرو بن عبد الله أبو إسحاق السبيعي.
- 11 - كثير البجلي.
- 12 - مسلم بن صبيح أبو الضحى الكوفي.

13 - ميمون أبو عبد الله البصري.

14 - نُفيع بن الحارث أبو داود السبيعي.

15 - يحيى بن جعدة.

16 - يزيد بن حيان الكوفي.

17 - يزيد بن شريك الكوفي.

18 - أبو عبد الله الشيباني.

19 - أبو عبد الله الغنوي.

20 - أبو ليلى الحضرمي.

21 - أبو ليلى الكندي.

22 - أبو ليلى مولى ابن سعيد.

23 - ابن امرأة زيد بن أرقم.

1 - أمّا رواية أنيسة بنت زيد بن أرقم فهي ما رواها الطبراني بسنده عن أنيسة عن أبيها قال: أمر رسول الله بالشجرات فقمّ ما تحتها ورُشّ ثمّ خطبنا، فوالله ما من شيء يكون إلى أن تقوم الساعة إلاّ وقد أخبرنا به يومئذ، ثم قال: يا أيّها الناس من أولى بكم من أنفسكم؟ قلنا: الله ورسوله أولى بنا من أنفسنا، قال: فمن كنت مولاه فهذا مولاه - يعني عليّاً - ثم أخذ بيده فكشطها ثم قال: اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

راجع: المعجم الكبير 5: 212 ح 5128، عنه ابن كثير في جامع المسانيد 4: 456 ح 2862،

والهيثمي في مجمع الزوائد 9: 105.

2 - أمّا رواية ثوير بن فاختة فقد رواها الطبراني بسنده أيضاً عن زيد قال: خطبنا رسول

الله ﷺ يوم الغدير فقال: ألسن أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، فأخذ بيد عليّ

فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

راجع: المعجم الكبير 5: 194 ح5066، عنه ابن كثير في جامع المسانيد 4: 398 ح2761.

3 - أما رواية جابر بن أرقم فقد رواها العياشي بسنده عن جابر بن أرقم قال: بينا نحن في مجلس لنا وأخي زيد بن أرقم يحدثنا، إذ أقبل رجل على فرس عليه هيئة السفر، فسلم علينا ثم وقف فقال: أفيكم زيد بن أرقم؟ فقال زيد: أنا زيد بن أرقم فما تريد؟ فقال الرجل: أتدري من أين جئت؟ قال: لا، قال: من فسطاط مصر لأسألك عن حديث بلغني منك تذكره عن رسول الله ﷺ، فقال له زيد: وما هو؟ قال: حديث غدير خم في ولاية علي بن أبي طالب عليه السلام والرواية طويلة يشرح فيها زيد نزول آية التبليغ بعرفة وتأخير النبي ﷺ ذلك إلى الجحفة ونزوله بغدير خم وصعوده، على المنبر وخطبته حيث قال: ﷺ أيها الناس إنّه نزل عليّ عشيّة عرفة أمر ضقت به ذرعاً مخافة تكذيب أهل الإفك، حتى جاءني في هذا الموضع وعيد من ربّي إن لم أفعل، ألا وإيّي غير هائب لقوم ولا محاب لقرابتي، أيها الناس من أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: الله ورسوله، قال: اللهم اشهد، وأنت يا جبرئيل فاشهد - حتى قالها ثلاثاً - ثم أخذ بيد عليّ بن أبي طالب ثم قال: اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله - قالها ثلاثاً...

راجع: تفسير العياشي 2: 97 ح89، عنه البحار 37: 151 ح37، كما رواها الحاكم

الحسكاني بسنده عن العياشي في شواهد التنزيل 1: 356 ح368.

4 - أما رواية حبيب بن يزيد فهي ما رواها الشيخ الطوسي بسنده إلى ابن عقدة عن الحكم بن عتبة وسلمة بن كهيل قال: حدّثنا حبيب - وكان إسكافاً في بني بدّاء، وأثنى عليه خيراً - أنّه سمع زيد بن أرقم يقول: خطبنا رسول الله ﷺ يوم غدير خم فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

راجع: الأمالي: 254 ح456، عنه البحار 37: 124 ح20، ونحوه في بشارة المصطفى لعمامد

الدين الطبري: 198، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 217 ح8707.

5 - أما رواية حبيب بن يسار وأبو ليلى مولى ابن سعيد، فهي ما رواها البزار بسنده

عن عمارة الأحمر قال: أخبرني حبيب بن يزيد وأبو ليلى مولى فلان بن سعيد وحبيب بن يسار قالوا: كنا مع زيد بن أرقم جلوساً، فجاءه رجل فجلس فقال: إنَّ الناس قد أكثروا في هذين الرجلين: علي وعثمان، فأخبرني عنهما، قال: لا أحدثك إلا بما شهدته ووعاه قلبي: خرج النبي ﷺ فاستقبلنا بوجهه، فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال: أستم تعلمون أيُّ أولى بالموؤمنين من أنفسهم؟ فأعادها علينا ثلاثاً كل ذلك نقول: بلى يا رسول الله، وعليّ ساكت، قال: قم يا عليّ وأخذ بعضده أو بعضديه فرفعها أو فرفعها فقال: من كنت مولاه فلي مولاه.

راجع: البحر الزخار 10: 238 ح4334، ونور الدين الهيثمي في كشف الأستار عن زوائد البزار 3: 190 ح2540.

6 - أمّا رواية كثير الجلي فقد رواها ابن البطريق بسنده إلى الحسن بن كثير [عن أبيه] عن زيد بن أرقم بنحو ما مرّ آنفاً.

راجع: المستدرک المختار: 21، عنه البحار 37: 197 ح82.

7 - أمّا رواية أبي الطفيل عامر بن واثلة، فقد رويت بألفاظ مختلفة، رواها البلاذري بسنده عن زيد بلفظ: كنا مع النبي ﷺ في حجة الوداع، فلما كنا بغدير خم أمر بدوحات فقمم ثم قام فقال: كأني قد دعيت فأجبت إنَّ الله مولاي وأنا مولى كل مؤمن، وأنا تارك فيكم ما إن تمسكتم به لم تضلوا: كتاب الله وعترتي أهل بيتي، وإنَّهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض. ثم أخذ بيد عليّ فقال: من كنت وليه فهذا وليه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه. قال: قلت لزيد: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: ما كان في الدوحات أحد إلا وقد رأى بعينه وسمع بأذنه ذلك.

راجع: أنساب الأشراف 2: 356، ونحوه السنن الكبرى للنسائي 5: 45 ح8148، والخصائص 112 ح78، وشرح مشكل الآثار 5: 18 ح1765، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 64 ح65 والبداية والنهاية لابن كثير 5: 209، وكمال الدين للصدوق: 238 ح55، عنه البحار

37: 137 ح 25، والسنة لابن أبي عاصم: 630 ح 1555، والشريعة للأجري 3: 351 ح 1765.  
وروي بلفظ: «من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه» عند الأجري  
في الشريعة 3: 218 ح 1581، والمستدرک للحاکم 3: 109، عنه السيوطي في جمع الجوامع 5: 400  
ح 15582، والهندي في كنز العمال 1: 187 ح 953، وفي المناقب للخوارزمي: 154 ح 182، والطبراني  
في المعجم الكبير 5: 166 ح 4969 و 4970، والمناقب للكوفي 2: 435 ح 919.

وبلفظ: «يا أيها الناس إنِّي تارك فيكم أمرين لن تضلّوا إذا اتبعتموهما: كتاب الله وأهل  
بيتي عترتي، ثم قال: أتعلّمون أيّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ - ثلاث مرّات - فقال الناس:  
نعم، فقال رسول الله ﷺ: من كنت مولاه فإنّ علياً مولاه. انظر: تاريخ دمشق 42: 215  
ح 8702، والمستدرک للحاکم 3: 109، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 69 ح 71،  
والأمالي الخميسية للشجري 1: 145 ح 6.

كما وردت بتفصيل أكثر في كلّ من مناقب الإمام أمير المؤمنين للكوفي 2: 375 ح 849،  
والمستدرک للطبري للإمامي: 466 ح 157، والمعجم الكبير للطبراني 5: 166 ح 4971، عنه  
الهيثمي في مجمع الزوائد 9: 163، والسيوطي في جمع الجوامع 3: 241 ح 8396.

8 - أمّا رواية عبد الله بن باقر فقد رواها محمد بن سليمان الكوفي بسنده عن عبد  
الله بن باقر الكندي قال: كنت جالساً عند زيد بن أرقم، فجاء رجل على بغلة قمرء، فقال:  
أنت صاحب رسول الله ﷺ؟ فقال: أنا زيد، فأعادها عليه ثلاث مرّات فلم يزد على أنّه قال:  
أنا زيد، فقال الرجل: كنت مع النبي ﷺ يوم غدير خم؟ قال: نعم، قال: فما سمعته يقول  
في عليّ؟ قال: أمر بدوحات كنّ في الوادي فقممن أو كُنسن، ثم صلّى ركعتين أخفّ فيهما  
القيام والركوع والسجود والقعود، ثم خطب خطبة خفيفة، فقال: أيّها الناس ألسنت أولى  
بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: فأخذ بيد علي فرفعها فقال: من كنت  
وليّه فهذا وليّه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه. فقال له الرجل: أنت سمعته؟ فقال:  
والله ما بالدوحات أحد إلاّ سمع بأذنيه ورأى بعينه.

راجع مناقب الإمام أمير المؤمنين 2: 400 ح876، ونحوه الأمالي الخميسية للشجري 1:

145 ح6.

9 - أما حديث عطية العوفي، فقد رواه أحمد بن حنبل بسنده عن عطية قال: أتيت زيد بن أرقم فقلت له: إن ختنا لي حدثني عنك بحديث في شأن علي يوم غدیر خم، فأنا أحب أن أسمعك منك. فقال: إنكم معشر أهل العراق فيكم ما فيكم، فقلت له: ليس عليك مني شيء، فقال: نعم، كنا بالجحفة فخرج رسول الله ﷺ إلينا ظهراً وهو أخذ بعضد علي، فقال: أيها الناس أستم تعلمون أي أولي بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: فمن كنت مولاة فعلي مولاة، قال: فقلت له: هل قال: اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه؟ قال: إنما أخبرك كما سمعت.

راجع: مسند أحمد 32: 29 ح19279، وفضائل الصحابة 2: 586 ح992، عنه جامع المسانيد لابن كثير 4: 419 ح2799، كما رواه ابن عساکر عن طريق أحمد في تاريخ دمشق 42: 217 ح8706، والسيوطي عن تهذيب الآثار للطبري في جمع الجوامع 16: 234 ح7775، ونحوه باختصار الكوفي في المناقب 2: 386 ح860، والآجري في الشريعة 3: 218 ح1580 ولفظه: «من كنت مولاة فعلي مولاة، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه». كما رواه الطبراني في المعجم الكبير 5: 195 ح5069، 5070، والذهبي في طرق حديث من كنت مولاة: 71 ح74. كما روي عنه بلفظ: «من كنت مولاة فعلي مولاة» فقط في مناقب الإمام أمير المؤمنين للكوفي 2: 400 ح877، و2: 446 ح935، والمعجم الكبير للطبراني 5: 195 ح5071، وذكر أخبار أصبهان لأبي نعيم الأصبهاني 1: 235، وتاريخ دمشق لابن عساکر 42: 217 ح8705، و42: 216 ح8704.

10 - أما رواية أبي هارون العبدی عمارة بن جوين، فقد رواها الطبراني بسنده عن خلف بن خليفة قال: سمعت أبا هارون يذكر عن زيد بن أرقم أن النبي ﷺ قال يوم غدیر خم: من كنت مولاة فعلي مولاة.



راجع: المعجم الكبير 5: 204 ح5096، وفي المعجم الكبير أيضاً 5: 204 ح5097 عن أبي هارون العبدي عن رجل عن زيد، وفيه إضافة: «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه».

11 - أمّا رواية عمرو بن عبد الله السبيعي فهي ما رواها ابن عساكر بسنده عن ابن عقدة، عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ لعليّ: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وأحبّ من أحبّه، وأبغض من أبغضه، وانصر من نصره، واخذل من خذله.

راجع: تاريخ دمشق 42: 218 ح8713، وفي السنة لابن أبي عاصم: 593 ح1375 عن شريك بلفظ: قلت لأبي إسحاق: أسمعك عن زيد بن أرقم؟ قال: نعم، يريد: من كنت مولاه.

12 - أمّا رواية أبي الضحى مسلم بن صبيح فقد رواها ابن أبي عاصم بسنده بلفظ: من كنت مولاه فعلي مولاه. وعند ابن المغازلي بلفظ: من كنت مولاه فعلي وليّه أو مولاه.

راجع: السنة: 592 ح1371، المناقب: 19 ح25، وتاريخ دمشق 42: 218 ح8709.

أمّا محمد بن سليمان الكوفي فقد رواه بلفظ: «اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه». المناقب 2: 416 ح897، وكذلك عند الطبراني في المعجم الكبير 5: 170 ح4983 و4984، عنه ابن كثير في جامع المسانيد 4: 446 ح2849.

وبهذه الألفاظ أو قريب منها ورد في بغية الطلب في تاريخ حلب لابن العديم الحلبي 6: 2933، وجمع الجوامع للسيوطي 16: 234 ح7776، وكنز العمال للمتقي الهندي 13:

105 ح39344.

13 - أمّا رواية أبي عبد الله ميمون البصري فقد رواها أحمد بن حنبل بسنده عن ميمون قال: قال زيد بن أرقم وأنا أسمع: نزلنا مع رسول الله ﷺ بواد يقال له وادي خم، فأمر بالصلاة فصلّاها بهجير، قال: فخطبنا وظلّل لرسول الله ﷺ بثوب على شجرة سمرة من الشمس، فقال: أستم تعلمون، أو أستم تشهدون أيّ أولى بكلّ مؤمن من نفسه؟ قالوا: بلى، قال: فمن كنت مولاه فإنّ علياً مولاه، اللهم عاد من عاداه، ووال من والاه.

راجع: مسند أحمد 32: 73 ح19325، وفضائل الصحابة 2: 597 ح1017، عنه الهيثمي في غاية المقصد في زوائد المسند 3: 371 ح3661، وابن كثير في جامع المسانيد 4: 429 ح2816، ورواه أيضاً ابن عساکر بسنده عن أحمد في تاريخ دمشق 42: 218 ح8712، وابن البطريق في العمدة: 92 ح114، وابن كثير في البداية والنهاية 5: 212 كما روى نحو البزار في البحر الزخار 10: 233 ح4327، والطبراني في المعجم الكبير 5: 202 ح5092.

وفي لفظ آخر عند أحمد بن حنبل هكذا: إن رسول الله ﷺ قال: ألسنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: من كنت مولاه فعليّ مولاه. قال ميمون: فحدّثني بعض القوم عن زيد أنّ رسول الله ﷺ قال: اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

انظر: مسند أحمد 32: 75 ح19328، وعنه في تاريخ دمشق 42: 218 ح8710 و8711، ونحوه الشريعة للأجري 3: 217 ح1578، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 66 ح66، وسنن النسائي 5: 131 ح8469، والمناقب للكوفي 2: 396 ح873.

14 - أما رواية نُفيع بن الحارث فقد رواها عماد الدين الطبري بسنده عن أبي داود نُفيع قال: قلت لابن عمر: ألا أحدثك بحديث حدّثنيه زيد بن أرقم؟ قال: بلى، قلت: أخبرني زيد أنه سمع رسول الله ﷺ يقول يوم الغدير: من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه. قال [ابن عمرو]: أنا رأيت رسول الله ﷺ أخذ بيد علي حتى رأيت بياض إبطيهما، ورسول الله ﷺ يقول: من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه. قال: قلت: أسمع ذلك أبو بكر وعمر؟ قال: إي والله لقد سمعنا.

راجع: بشارة المصطفى: 285 ح5.

15 - أما رواية يحيى بن جعدة فقد رواها ابن أبي عاصم بسنده عنه عن زيد عن النبي ﷺ قال: من كنت مولاه فعليّ مولاه.

راجع: السنة: 591 ح1364، والكامل لابن عدي 6: 82 رقم 1615، والمناقب للكوفي 2: 381 ح855، وفوائد أبي بكر البزار 1: 157 ح118، وتاريخ دمشق 42: 217 ح8708.

أما عند الطبراني ففيه تفصيل أكثر حيث روى بسنده عن يحيى عن زيد قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى انتهينا إلى غدير خم أمر بدوح فكُسح في يوم ما أتى علينا يوم كان أشدَّ حرًّا منه، فحمد الله وأثنى عليه وقال: يا أيها الناس إنَّه لم يُبعث نبي قط إلا عاش نصف ما عاش الذي كان قبله، وإني أوشك أن أدعى فأجيب، وإني تارك فيكم ما لن تضلُّوا بعده: كتاب الله. ثم قام وأخذ بيد عليّ فقال: يا أيها الناس من أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه.

راجع: المعجم الكبير 5: 171 ح 4986، والمناقب للكوفي 2: 440 ح 925، والبداية والنهاية لابن كثير 5: 212، والمستدرک للحاكم 3: 533، والمحيط بأصول الإمامة لأبي الحسن الديلمي الزيدي: 175، وشرح الأخبار للقاضي النعمان 2: 99 ح 21.

16 - أما رواية يزيد بن حيّان فقد رواها أصحاب السنن والمسانيد، وهي المتضمّنة على رواية حديث الثقلين بلفظ: «أذكركم الله في أهل بيتي» قاله الرسول الأكرم ﷺ في غدير خم، ولم يرد ذكر لحديث الغدير إطلاقاً.

17 - أما رواية يزيد بن شريك، فقد رواها أسلم بن سهل الواسطي بسنده عن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: من كنت وليه فعليّ وليه.

راجع: تاريخ واسط: 171.

18 - أما رواية أبي عبد الله الشيباني فقد رواها ابن عساکر بسنده عن أبي يعلى الموصلي عن أبي عبد الله الشامي [أو الشيباني] قال: بينا أنا جالس عند زيد بن أرقم وهو جالس في مجلس بني الأرقم، فجاءه رجل من مراد على بغلة فقال: في القوم زيد؟ فقال القوم: نعم هذا زيد، فقال: أنشدك الله الذي لا إله إلا هو هل سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كنت مولاه فإنّ علياً مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه؟ قال: نعم.

راجع: تاريخ دمشق 42: 216 ح 8703، وتخريج الأحاديث للزليعي 2: 239، رقم 681، وجامع المسانيد لابن كثير 4: 524 ح 2973، والمعجم الكبير 5: 193 ح 5065.

19 - أمّا رواية أبي عبد الله العنوي، فقد رواها الحسن بن رشيق المصري بسنده عنه عن زيد قال: سمعت النبي ﷺ يقول: أأست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: من كنت مولاه فإنّ علياً مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

رواه الخلعلي في فوائده: 134 عن الحسن بن رشيق.

20 - أمّا رواية أبي ليلى الحضرمي، فقد رواها ابن أبي عاصم عنه عن زيد قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: أأست أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: بلى، فقال: من كنت مولاه فعليّ مولاه.

راجع: السنة: 592 ح 1369، والمعجم الكبير للطبراني 5: 195 ح 5068، وأطراف الغرائب والأفراد للمقدسي 1: 394 ح 2131.

21 - أمّا رواية أبي ليلى الكندي فقد رواها أحمد بن جعفر القطيعي بسنده عنه أنّه قال: سمعت زيد بن أرقم يقول ونحن ننتظر جنازة، فسأله رجل من القوم فقال: أبا عامر أسمعك رسول الله ﷺ يقول يوم غدیر خم لعليّ: من كنت مولاه فعليّ مولاه؟ قال: نعم، قال أبو ليلى: فقلت لزيد بن أرقم: قالها رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، قد قالها له أربع مرّات، فقال: نعم.

راجع: فضائل الصحابة 2: 613 ح 1048.

22 - أمّا رواية ابن امرأة زيد بن أرقم فقد رواها السرقسطي، وهي المتضمّنة حديثاً طويلاً قال فيه رسول الله ﷺ عقيب حديث الثقلين بعد ما أخذ بيد عليّ عليه السلام: من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

راجع: الدلائل 1: 152 رقم 73 - 74، والمجازات النبوية للشريف الرضي: 212 ح 176، والمناقب لابن المغازلي: 16 ح 23، والعمدة لابن البطريق: 104 ح 140.

#### 43 - زيد بن ثابت بن الضحّاك، أبو سعيد الأنصاري:

فقد روى ابن عقدة بسنده عن أبي صالح عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ يوم

غدير خم: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه [وعدا من عاداه].

راجع: حديث الولاية: 69 ح47، وتخريج الأحاديث للزيلعي 2: 239 رقم 681، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 100 ح122.

#### 44 - زيد بن حارثة بن شراحيل، أبو أسامة الكلبى:

فقد روى عنه ابن عقدة بسنده عن أبي الطفيل عن زيد بن حارثة قال: تناول رسول الله ﷺ يد علي بن أبي طالب وقال: «من كنت مولاه» الحديث.

راجع: حديث الولاية: 70 ح48، وتخريج الأحاديث للزيلعي 2: 242 رقم 681.

#### 45 - زيد أو يزيد بن شراحيل الأنصارى:

ذكره السيد ابن طاوس في الطرائف: 139 نقلاً عن ابن عقدة ضمن من روى حديث الغدير.

#### 46 - زيد بن صوحان بن حُجر، أبو سلمان العبدي الكوفي<sup>[1]</sup>:

روى الكشي بسنده عن الإمام الصادق عليه السلام أن زيد بن صوحان لما أصيب يوم الجمل جاءه علي عليه السلام، وجلس عند رأسه وترحم عليه، إلى أن قال زيد: والله ما قاتلت معك على جهالة، ولكني سمعت أم سلمة زوج النبي ﷺ تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، فكرهت والله أن أخذلك فيخذلني الله.

راجع: إختيار معرفة الرجال 1: 284 ح119، والاختصاص: 79، عنه البحار 32: 188 ح139، وتأويل الآيات الظاهرة للاسترآبادي 2: 553 ح5.

[1]- اختلفوا في صحبته، والأكثر على أنه صحابي.

## 47 - زيد بن عبد الله:

ذكره السيد ابن طاوس في الطرائف: 139 نقلًا عن ابن عقدة ضمن من روى حديث الغدير.

## 48 - سعد بن جنادة العوفي الأنصاري:

روى حديثه ابن عقدة، أنظر: حديث الولاية: 71 ح 49 وتخرىج الأحاديث للزيلعي 2:

243 رقم 681.

## 49 - سعد بن أبي وقاص مالك بن أهيب، أبو إسحاق القرشي الزهري:

يروى عنه:

- 1 - أيمن القرشي.
- 2 - الحارث بن مالك أو الحارث بن ثعلبة.
- 3 - حَيْثَمَةُ بن عبد الرحمن الكوفي.
- 4 - ربيعة بن عمرو الجُرشي.
- 5 - سعيد بن المسيب المدني.
- 6 - سُليم بن قيس الهلالي.
- 7 - عائشة بنت سعد بن أبي وقاص.
- 8 - عامر بن سعد بن أبي وقاص.
- 9 - عبد الرحمن بن سابط المكي.
- 10 - عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري.
- 11 - عبد الله بن عباس.
- 12 - مصعب بن سعد بن أبي وقاص.

13 - أبو بكر بن خالد القضاعي.

14 - ومن غيرهم.

1 - أما رواية عائشة بنت سعد فقد رواها ابن أبي عاصم بسنده عنها عن أبيها قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم الجحفة وأخذ بيد عليّ، فخطب فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس إني وليكم. قالوا: صدقت يا رسول الله، وأخذ بيد علي فرفعها فقال: هذا وليي والمؤدّي عني.

راجع: السنة: 551 ح1189، نحوه البداية والنهاية لابن كثير 5: 212 عن الطبري وفيه تكملة: «إن الله موالٍ من والاه، ومعادٍ من عاداه»، ونحوه في السنن الكبرى للنسائي 5: 107 ح8397.

وفي لفظ النسائي: أستم تعلمون أيّ أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: نعم صدقت يا رسول الله، ثم أخذ بيد علي فرفعها فقال: من كنت وليه فهذا وليه، وإنّ الله يوالي من والاه، ويعادي من عاداه.

راجع: السنن الكبرى 5: 134 ح8480، وفي شرح مشكل الآثار 5: 21 ح1768، ونحوه باختلاف البحر الزخار للبزار 4: 41 ح1203.

وفي لفظ آخر عند النسائي بسنده عنها عن أبيها قال: كنّا مع رسول الله ﷺ بطريق مكة وهو متوجّه إليها<sup>[1]</sup>، فلماً بلغ غدير خم وقف الناس ثم ردّ من مضى ولحقه من تخلف، فلماً اجتمع الناس إليه قال: أيها الناس هل بلّغت؟ قالوا: نعم، قال: اللهم اشهد - ثلاث مرّات يقولها - ثم قال: أيها الناس من وليكم؟ قالوا: الله ورسوله - ثلاثاً. ثم أخذ بيد علي فأقامه ثم قال: من كان الله ورسوله وليه فهذا وليه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

[1]- هذا وهم من الراوي، إذ إنّ المتفق عليه أنّ حديث الغدير كان في منصرف رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة بعد حجة الوداع.

راجع: السنن الكبرى 5: 135 ح 8481، وشرح مشكل الآثار للطحاوي 9: 181 ح 6491، والأحاديث المختارة لضياء المقدسي 3: 213 ح 1014، ومناقب الإمام أمير المؤمنين للكوفي 1: 444 ح 344، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 223 ح 8720، وفرائد السمطين للجويني 1: 70 ح 37.

2 - أما رواية عامر بن سعد فقد رواها النسائي بسنده عنه وعن عائشة أخته بلفظ: هذا وليي والمؤدّي عني، وال الله من والاه، وعاد من عاداه.

راجع: السنن المبرى 5: 134 ح 8479، والخصائص: 137 ح 94، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 57 - 60 ح 53 - 55، والمحيط بأصول الإمامة للديلمي الزيدي: 177.

وقد رواه ابن كليب الشاشي بسنده عن عامر عن أبيه بلفظ: أما والله إنّي لأعرف علياً وما قال له رسول الله ﷺ، أشهد لقال لعليّ يوم غدير خم ونحن قعود معه، فأخذ بضعه ثم قام به، ثم قال: أيها الناس من مولاكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم عاد من عاداه، ووال من والاه.

راجع: مسند الشاشي 1: 165 ح 106، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 114 ح 8476، وتاريخ الإسلام للذهبي 2: 355، وفضائل الخلفاء الراشدين لأبي نُعيم الأصبهاني: 30 ح 17.

3 - أما رواية مصعب بن سعد نقد رواها الذهبي قائلاً: ويروى عن الحكم بن عُتبة عن مصعب عن أبيه أنّ النبي ﷺ قال: من كنت مولاه. الحديث. ويروى عن حصين بن مُخارق عن أبي حيان التيمي عن مُجمّع بن سمعان التيمي عن مصعب بن سعد، ويروى عن موسى الجهني عن مصعب نحوه.

راجع: طرق حديث من كنت مولاه: 61 - 62 ح 57 و58 و60.

4 - أما رواية الحارث بن مالك فقد رواها ابن أبي عاصم بسنده عنه عن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: من كنت مولاه فعلي مولاه.



راجع: السنة: 593 ح1376.

وفي لفظ آخر عند ابن كليب الشاشي بسنده عن الحارث بن مالك قال: أتيت مكة فلقيت سعد بن أبي وقاص فقلت له: هل سمعت لعلي منقبة؟ قال: شهدت له أربعاً لأن يكون لي واحدة منهن أحب إلي من الدنيا أعمّر فيها مثل عمر نوح... الرابعة: يوم غدير خم قام رسول الله ﷺ فأبلغ، ثم قال: يا أيها الناس ألسن أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ - ثلاث مرات - قالوا: بلى، قال: ادن يا علي، فرفع يده ورفع رسول الله ﷺ يده حتى نظرت إلى بياض إبطيه فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، حتى قالها ثلاث مرات...

راجع: مسند ابن كليب الشاشي 1: 126 ح63، ونحوه باختلاف بشارة المصطفى لعماد الدين الطبري: 315 ح28، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 116 ح8483، وكفاية الطالب للكنجي: 219، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 62 ح61، والخصال للصدوق: 311 ح87، عنه البحار 40: 9 ح22، الأمالي للمفيد: 55 ح2، عنه البحار 40: 39 ح75.

5 - أما رواية سليم بن قيس فقد وردت في كتابه حيث قال: لقيت سعد بن أبي وقاص وقلت له: إنّي سمعت علياً رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: اتقوا فتنة الأخنس، اتقوا فتنة سعد، فإنه يدعو إلى خذلان الحق وأهله. فقال سعد: اللهم إنّي أعوذ بك أن أبغض علياً أو يبغضني أو أقاتل علياً أو يقاتلني، أو أعادي علياً أو يعاديني، إن علياً كانت له خصال لم تكن لأحد من الناس مثلها:... وأعظم من ذلك يا أبا بني هلال يوم غدير خم، أخذ رسول الله ﷺ بيده وأنا أنظر إليه رافعاً عضديه فقال: ألسن أولى بكم من أنفسكم؟ فقالوا: بلى، قال: فمن كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، ليبلّغ الشاهد الغائب.

راجع: كتاب سليم 2: 887 ح55، عنه شاذان بن جبرئيل في الفضائل: 561 ح243 والروضة: 138 ح122، والمجلسي في البحار 42: 155 ح23.

6 - أما رواية خيثمة بن عبد الرحمن فقد رواها الحاكم النيسابوري بسنده عنه قال: سمعت سعد بن مالك وقال له رجل: إنَّ علياً يقع فيك أنك تخلّفت عنه، فقال سعد: والله إنّه لرأي رأيته وأخطأ رأيي، إنَّ علي بن أبي طالب أعطي ثلاثاً لأن أكون أعطيت إحداهنَّ أحبَّ إليّ من الدنيا وما فيها: لقد قال له رسول الله ﷺ يوم غدير خم بعد حمد الله والثناء عليه: هل تعلمون أيّ أولى بالمؤمنين؟ قلنا: نعم، قال: اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه، وال من والاه، وعاد من عاداه.

راجع المستدرک 3: 115، وتخريج الأحاديث للزيلعي 2: 235 رقم 681، ونحوه تاريخ دمشق لابن عساکر 42: 118 ح 8488، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 54 - 55 ح 50 - 51.

7 - أما رواية عبد الرحمن بن سابط فقد رواها ابن أبي شيبة بسنده عنه عن سعد قال: قدم معاوية في بعض حجّاته فأتاه سعد، فذكروا علياً فقال منه معاوية، فغضب سعد فقال: تقول هذا لرجل سمعت رسول الله ﷺ يقول له ثلاث خصال لأن تكون لي خصلة منها أحبَّ إليّ من الدنيا وما فيها: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه... راجع: المصنّف 17: 101 ح 32741، والسنة لابن أبي عاصم: 596 ح 1387، والأحاديث المختارة للضياء المقدسي 3: 207 ح 1008، ونحوه سنن ابن ماجه 1: 45 ح 121، وتاريخ دمشق لابن عساکر 42: 116 ح 8481، والبداية والنهاية لابن كثير 7: 353، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 55 - 57 ح 52، والسنن الكبرى للنسائي 5: 108 ح 8399 مختصراً، وفوائد الخلعي: 118.

8 - أما رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى فقد رواها أبو نعيم الأصبهاني بسنده عنه عن سعد قال: قال رسول الله ﷺ في علي بن أبي طالب ثلاث خصال: لأعطين الراية غداً رجلاً يحبّ الله ورسوله، وحديث الطير، وحديث غدير خم.

راجع: حلية الأولياء 4: 356 رقم 278، عنه المستدرک المختار لابن البطريق: 18.

9 - أما رواية ربيعة الجُرشي فقد رواها ابن أبي عاصم بسنده عن ربيعة قال: ذُكر عليٌّ عند معاوية وعنده سعد بن أبي وقاص، فقال له سعد: أيذكر عليٌّ عندك؟ إنَّ له لمناقب أربع لأن يكون لي واحدة منهم أحبُّ إليَّ من كذا وكذا - ذكر حُمُر النعم - قوله: لأعطينَ الراية، وقوله: بمنزلة هارون من موسى، وقوله: من كنت مولاه، ونسي سفيان الرابعة.

راجع: السنة: 596 ح 1386، والأحاديث المختارة للمقدسي 3: 151 ح 948، والعمدة لابن البطريق: 97 ح 128، والخصال للصدوق: 210 ح 34، عنه البحار 40: 9 ح 20.

10 - أما رواية أيمن القرشي فقد رواها النسائي بسنده عن عبد الواحد بن أيمن عن أبيه أن سعداً قال: قال رسول الله ﷺ: من كنت مولاه فعليّ مولاه.

راجع: السنن الكبرى 5: 131 ح 8468، ونحوه السنة لابن أبي عاصم: 591 ح 1359، والأحاديث المختارة لضياء المقدسي 3: 139 ح 937.

وفي رواية الذهبي بسنده عن النسائي إلى سعد قال: قدم معاوية مكة فدخل عليه سعد، فأجلسه معه على السرير، ثم قال لأهل الشام: هذا صديق لعليّ؟ فقالوا: من عليّ؟ فبكى سعد، فقال: ما يبكيك؟ قال: تذكر رجلاً من أصحاب النبي ﷺ من المهاجرين ولا أقدر أن أغيّر، وقد سمعت رسول الله ﷺ [حين أراد المسير] إلى تبوك أو غيره وخلفه عليّ... وكان عليّ في غزاة فأتى بريدة فقال: يا رسول الله إنَّ علياً فعل كذا وكذا، فقال: يا بريدة أحق ما تقول أم من موجهة؟ قال: من موجهة، قال: من كنت مولاه فعليّ مولاه.

راجع: طرق حديث من كنت مولاه: 60 - 61 ح 56.

11 - أما رواية عبد الله بن عباس فقد رواها الشيخ الطوسي بسنده بنحو ما مرَّ آنفاً، وفيه شكوى رجل عن عليٍّ رضي الله عنه لما كان معه في اليمن، فأجابه النبي ﷺ: ألا تعلم أيُّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قال: بلى، قال: فمن كنت مولاه فعليّ مولاه.

راجع: أمالي الطوسي: 598 ح1243، عنه البحار 33: 217 ح507، ونحوه الرسالة الموضحة: 11.

12 - أما رواية أبي بكر بن خالد فقد رواها الضياء المقدسي بسنده إلى ابن أبي عاصم عن أبي بكر بن خالد قال: أتيت سعد بن مالك بالمدينة فقال: إنكم تسبون علياً؟ قال: قلت: قد فعلنا، قال: لعلك سببته؟ فقلت: معاذ الله، قال: فلا تسبه فلو وضع المنشار على مفرق رأسي ما سببته أبداً بعدما سمعت رسول الله ﷺ ما سمعت: من كنت مولاه فعلي مولاه. راجع: الأحاديث المختارة 3: 273 ح1078، ونحوه بدون ذكر الحديث: المصنّف لابن أبي شيبة 17: 631 ح32785، والسنة لابن أبي عاصم: 590 ح1352، والسنن الكبرى للنسائي 5: 133 ح8477، وتلخيص المتشابه للخطيب 1: 337 رقم 451، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 412، ومسند أبي يعلى الموصلي 2: 74 ح777.

13 - أما رواية سعيد بن المسيّب فقد رواها ابن عقدة بسنده عنه قال: قلت لسعد بن أبي وقاص: إني أريد أن أسألك عن شيء وإني أتقيك، قال: سل عما بدا لك فإنما أنا عمك، قال: قلت: مقام رسول الله ﷺ يوم غدير خم؟ قال: نعم قام فينا بالظهيرة، فأخذ بيد علي بن أبي طالب وقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه. فقال أبو بكر وعمر: أمسيت يا ابن أبي طالب مولى كل مؤمن ومؤمنة.

راجع: حديث الولاية: 76 ح54، عنه زين الفتى للعاصمي 2: 263 ح472، وكفاية الطالب للكنجي: 12، والإجازة الكبيرة للعلامة الحليّ لبني زهرة، كما في البحار 104: 116، وطرق حديث من كنت مولاه: 12 ح1، وقدح في روايته، وتخريج الأحاديث للزيلعي 2: 235 رقم 681.

14 - وأخيراً روى البلاذري بسنده عن هشام بن السائب الكلبى عن عوانة عن أبيه قال: قال سعد بن أبي وقاص لمعاوية في كلام جرى: فأتلت علياً وقد علمت أنه أحقّ بالأمر منك. فقال معاوية: ولم ذاك؟ قال: لأنّ رسول الله ﷺ يقول: «من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم

وال من والاه، وعاد من عاداه» ولفضله في نفسه وسابقته. قال: فما كنت قطّ أصغر في عيني منك الآن، قال سعد: ولم؟ قال: لتركك نصرته وعودك عنه، وقد علمت هذا من أمره. راجع: أنساب الأشراف 5: 87.

### 50 - سعيد بن سعد بن عبادة الخزرجي الأنصاري:

ذكره السيد ابن طاوس في الطرائف: 139 نقلًا عن ابن عقدة ضمن من روى حديث الغدير.

### 51 - سلمان الفارسي أبو عبد الله:

يروى عنه:

1 - عبد الله بن عباس.

2 - أبو عقيل.

3 - المسعودي يرفعه إلى سلمان.

4 - زاذان.

1 - أمّ رواية ابن عباس فقد رواها محمد بن سليمان الكوفي بسنده عنه قال: قال رسول

الله ﷺ: ألتست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه.

راجع: مناقب الإمام أمير المؤمنين 2: 413 ح 895.

2 - أمّ رواية أبي عقيل فقد رواها ابن عقدة بسنده، وعنه الذهبي في طرق حديث

من كنت مولاه: 96 ح 114، وقد ضَعَفه، ورواها أيضاً الزيلعي في تخريج الأحاديث 2:

241 رقم 681.

3 - أمّ رواية المسعودي مرفوعة إلى سلمان فهي ما رواها الشيخ الصدوق بسنده قال: مرّ

إبليس لعنه الله بنفر يتناولون أمير المؤمنين ﷺ فوقف أمامهم، فقال القوم: من الذي وقف

أمامنا؟ فقال: أبو مرّة، فقالوا: يا أبا مرّة أما تسمع كلامنا؟ فقال: سوء لكم تسبّون مولاكم

عليّ بن أبي طالب؟! فقالوا: من أين علمت أنّه مولانا؟ فقال: من قول نبيّكم: من كنت مولاة فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله...

راجع علل الشرائع: 143 ح9، والأمالى: 427 ح565، عنه البحار 39: 162 ح1.

4 - أما رواية زاذان فقد رواها المظفر بن جعفر بسنده عن سلمان في حكاية الأعرابي الذي لم يتمكن من حضور حجة الوداع لمرضه، ثم أدرك النبي ﷺ بعدها، فسأله أن يعلمه مناسكه في العام القابل، فأشار النبي ﷺ إلى دنوّ وفاته وأمره بالرجوع إلى عليّ رضي الله عنه، فقال الأعرابي: فإنّ حجيج قومي ممّن شهد ذلك معك، أخبرونا أنّك قمت بعليّ بعد قفولك من الحج، ووقفته بالشجرات من خم، افترضت على المسلمين أكتعين محبّته وطاعته، وأوجبت عليهم جميعاً ولايته، وقد أكثروا علينا في ذلك، فنبتنا يا نبيّ الله أذلك فريضة علينا من الأرض لما أدّته الرحم والصر لعلّي منك، أم افترضه وأوجه من السماء؟ قال: بل الله افترض ولايته على أهل السماوات وأهل الأرض جميعاً، قال: فإنّي راض ومسلّم لله ورسوله...

راجع: الرسالة الموضحة: 34، ونحوه مختصراً تأويل الآيات الظاهرة 2: 869 ح7، عنه البحار 40: 54 ح89، وانظر أيضاً الدر النظيم لابن أبي حاتم الشامي: 321، وشرح الأخبار للقاضي النعمان 1: 221 ح207.

52 - سلمة بن عمرو بن سنان الأكوخ [سلمة بن الأكوخ] أبو مسلم الأسلمي:

روي حديثه ابن عقدة، ورواه عنه الزيلعي في تخريج الأحاديث 2: 239 رقم 681.

53 - سمرة بن جندب بن هلال، أبو سعيد الفزادي:

يروى عنه:

1 - الحسن البصري.

2 - ابنه مطرف بن سمرة بن جندب.

1 - أمّا رواية الحسن البصري فقد رواها أبو الفضل ابن القيسراني المقدسي بسنده عن سمرة عن النبي ﷺ أنه قال: من كنت وليه فعليّ وليه.

راجع: أطراف الغرائب والأفراد 1: 402 ح 2184.

2 - أمّا رواية ابنه فقد رواها ابن عساكر بسنده عن ابن عقدة عن مطرف عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ يوم غدير خم: من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وواد من عاداه.

راجع: تاريخ دمشق 42: 230 ح 8732، وتخرّيج الأحاديث للزيلعي 2: 239 رقم 681.

#### 54 - سهل بن حنيف بن واهب، أبو ثابت الأوسى الأنصاري:

عدّه ابن طاوس في الطرائف: 139 نقلاً عن ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير.

#### 55- سهل بن سعد بن مالك، أبو العباس الساعدي الخزرجي الأنصاري:

عدّه ابن طاوس في الطرائف: 139 نقلاً عن ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير.

#### 56 - الصدي بن عجلان بن وهب، أبو أمامة الباهلي:

عدّه ابن طاوس في الطرائف: 139 نقلاً عن ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير.

#### 57 - ضُميرة السُّلمي:

عدّه ابن طاوس في الطرائف: 139 نقلاً عن ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير.

#### 58 - طلحة بن عبيد الله بن عثمان، أبو محمد القرشي التيمي:

روى العاصمي بسنده عنه أنّ النبي ﷺ قال: من كنت مولاه فعليّ مولاه.

راجع: زين الفتى 2: 263 ح 473، وفي تاريخ دمشق لا بن عساكر 42: 223 ح 8721

بلفظ: «عليّ مولى من كنت مولاه».

### 59 - عامر بن عمير النُميري العامري الأنصاري:

روى عنه ابن عقدة حديث الغدير، كما في تخريج الأحاديث للزيلعي 2: 243 رقم 681، والإصابة لابن حجر العسقلاني 3: 592 رقم 4414، وأسد الغابة لابن الأثير 3: 133 رقم 2720.

### 60 - عامر بن ليلى بن ضمرة الغفاري الضمري:

روى حديثه ابن عقدة بسنده عنه وعن حذيفة بن أسيد قال: لما صدر رسول الله ﷺ من حجة الوداع - ولم يحجَّ غيرها - أقبل حتى إذا كان بالجحفة نهى عن سمرة بالبطحاء متقاربات لا ينزلوا تحتهنَّ، حتى إذا نزل القوم وأخذوا منازلهم سواهنَّ أرسل إليهنَّ فقمَّ ما تحتهنَّ وشدَّبن عن رؤوس القوم، حتى إذا نودي للصلاة غدا إليهنَّ فصلَّى تحتهنَّ، ثم انصرف إلى الناس وذلك يوم غدير خم، وخم من الجحفة وله بها مسجد معروف، فقال: أيها الناس إنَّه قد نبأني اللطيف الخبير أنَّه لن يعمر نبيَّ إلا نصف عمر الذي يليه من قبله، وإيَّ لأظنَّ أن أدعى فأجيب، وإيَّ مسؤول وأنتم مسؤولون هل بلغت فما أنتم قائلون؟ قالوا: نقول: قد بلغت وجهدت ونصحت فجزاك الله خيراً. قال: أستمتم شهدون أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً عبده ورسوله وأنَّ جنَّته حقٌّ، وأنَّ ناره حقٌّ، والبعث بعد الموت حقٌّ) قالوا: بلى نشهد، فقال: اللهم أشهد، ثم قال: أيها الناس ألا تسمعون؟ ألا فإنَّ الله مولاي وأنا أولى بكم من أنفسكم، ألا ومن كنت مولاه فهذا مولاه. وأخذ بيد علي فرفعها حتى عرفه القوم أجمعون، ثم قال: اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه...

رواه عن ابن عقدة الزيلعي في تخريج الأحاديث 2: 243 رقم 681، وابن الأثير في أسد الغابة 3: 136 رقم 2729 و2730، والسخاوي في استجلاب ارتقاء العُرف 1: 353 ح 77، والسهمودي في جواهر العقدين 2: 83، كما أشار إليه ابن كثير في جامع المسانيد 7: 46 ح 4772، وابن حجر العسقلاني في الإصابة 3: 597 رقم 4424 و4425.



### 61 - عامر بن واثلة بن عبد الله، أبو الطفيل الكناني الليثي:

عده ابن طاوس في الطرائف: 139 نقلًا عن ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير.

### 62 - العباس بن عبد المطلب بن هاشم، أبو الفضل القرشي الهاشمي:

روى حديثه الزيلعي عن ابن عقدة بسنده قال: قال رسول الله ﷺ: من كنت مولاه فعليّ مولاه.

راجع: تخريج الأحاديث 2: 238 رقم 681، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 63 ح63 وقد ضعفه.

### 63 - عبد الرحمن بن صخر، أبو هريرة الدوسي:

روى روايته الخطيب البغدادي بسنده عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة قال: من صام يوم ثمان عشرة من ذي الحجة كُتِبَ له صيام ستين شهرًا، وهو يوم غدير خمّ لما أخذ النبي ﷺ بيد عليّ بن أبي طالب فقال: أأست وليّ المؤمنين؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فعليّ مولاه. فقال عمر بن الخطاب: بخ بخ لك يا ابن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى كلّ مسلم، فأنزل الله: ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾.

راجع: تاريخ بغداد 9: 222 رقم 4345، وعن الخطيب في تاريخ دمشق 42: 232. ونحوه أو قريب منه عند عماد الدين الطبري في بشارة المصطفى: 157 ح119، عنه البحار 95: 321 ح4، والحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل عن طريق ابن شاهين 1: 200 ح210، والخوارزمي في المناقب: 156 ح184 عن طريق الحاكم النيسابوري، ولذلك الجويني في فرائد السمطين 1: 77 ح44. كما رواه الشيخ الصدوق في الأمالي: 5 ح2، عنه البحار 37: 108 ح1، والعاظمي في زين الفتى 2: 265 ح474، والشجري في الأمالي الخميسية 1: 42، وابن المغازلي في المناقب: 18 ح24، وابن البطريق في العمدة: 106 ح141 عن ابن المغازلي،

كما روي عنه بأسانيد مختلفة بلفظ: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

راجع: المصنّف لابن أبي شيبة 17: 111 ح 32755، مسند أبي يعلى الموصلي 11: 307 ح 6423، تاريخ دمشق لابن عساكر 42: 232 ح 8723، البداية والنهاية لابن كثير 5: 213، البحر الزخار للبزار 17: 102 ح 9659، المناقب للكوفي 2: 394 ح 870، الأمالي الخميسية للشجري 1: 146، الغارات للثقفى 2: 656، المعجم الأوسط للطبراني 2: 68 ح 1115، مجمع الزوائد للهيثمى 9: 105.

#### 64 - عبد الرحمن بن عبد الرب الأنصاري:

أورده ابن كثير عن ابن عقدة ضمن الذين شهدوا لأمر المؤمنين عليه السلام بسماع حديث الغدير، يوم ناشدهم في الرحبة.  
راجع: جامع المسانيد والسنن 8: 351 ح 6040.

#### 65 - عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف، أبو محمد القرشي الزهري:

عدّه ابن طائوس في الطرائف: 139 نقلاً عن ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير.

#### 66 - عبد الرحمن بن مُدْلِج:

أورده ابن كثير عن ابن عقدة فيمن كتّم الشهادة حين المناشدة فأصابته آفة.  
راجع: جامع المسانيد 8: 446 ح 6183.

#### 67 - عبد الرحمن بن يعمر بن عوف الديلي:

روى حديثه الزيلعي نقلاً عن ابن عقدة.  
راجع: تخريج الأحاديث 2: 242 رقم 681.

## 68 - عبد الله بن بُديل بن ورقاء الخزاعي:

كان فيمن شهد لأمر المؤمنين ﷺ بسماع الحديث يوم مناشدة الرحبة.

## 69 - عبد الله بن بُسر بن أبي بُسر، أبو صفوان المازني:

عده ابن طاوس في الطرائف: 139 نقلًا عن ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير.

## 70 - عبد الله بن ثابت بن الفاكه الحَظمي الأنصاري:

عده ابن طاوس في الطرائف: 139 نقلًا عن ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير.

## 71 - عبد الله بن جعفر بن أبي طالب:

يروى عنه:

1 - ابنه إسماعيل بن عبد الله بن جعفر.

2 - سليم بن قيس.

1 - أمّا رواية ابنه إسماعيل فقد رواها الزيلعي بسنده عن ابن عقدة عن إسماعيل بن

عبد الله بن جعفر عن أبيه قال: خطب رسول الله ﷺ يوم غدير خم فقال: من كنت مولاه...

راجع: تخريج الأحاديث 2: 239 رقم 681.

2 - أمّا رواية سليم فقد رواها في كتابه قال: حدّثني عبد الله بن جعفر بن أبي طالب

قال: كنت عند معاوية... قلت: يا معاوية إني سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو على المنبر

وأنا بين يديه، وعمر بن أبي سلمة، وأسامة بن زيد، وسعد بن أبي وقاص، وسلمان الفارسي،

وأبو ذر، والمقداد، والزبير بن العوام وهو يقول: ألسنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ فقلنا:

بلى يا رسول الله، قال: أليس أزواجي أمهاتكم؟ قلنا: بلى يا رسول الله، قال: من كنت مولاه

فعلي مولاه - وضرب بيديه على منكب علي ﷺ - اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه،

أيها الناس أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ليس لهم معي أمر، وعلي من بعدي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ليس لهم معه أمر...

راجع: كتاب سليم: 834 ح42، عنه البحار 33: 265 ح534، وانظر: الدر النظيم: 496، والاحتجاج 2: 56 ح155، وذكر مقطوعاً منه الكليني في الكافي 1: 529 ح4، والنعماني في الغيبة: 95 ح27، والطوسي في الغيبة: 137 ح101، وعلي بن الحسين بن بابويه في الإمامة والتبصرة: 110 ح97، والشيخ الصدوق في عيون أخبار الرضا 1: 38 ع188 ح8، وغيرها.

## 72 - عبد الله بن ربيعة:

عدّه الخوارزمي فيمن روى حديث الغدير.

راجع: مقتل الحسين 81: 1 ع35.

## 73 - عبدالله بن عباس بن عبد المطلب أبو العباس القرشي الهاشمي:

يروى عنه:

1 - الإمام الباقر عليه السلام.

2 - باذام أبو صالح الكلبي.

3 - سعيد بن جبير الأسدي.

4 - طارق بن شهاب البجلي.

5 - عباية بن ربيعي الكوفي.

6 - عبد الله بن جعفر الهاشمي.

7 - عطاء بن أبي رباح المكي.

8 - علي بن عبد الله بن عباس المدني.

9 - عمرو بن ميمون الأودي.

10 - ميمون الكندي.

11 - يحيى بن مُنقذ الشامي.

12 - وغيرهم.

1 - أمّا رواية الإمام الباقر عليه السلام فقد رواها ابن عقدة بسنده قال: عن جعفر بن محمد عن أبيه عن ابن عباس قال: نظر عليّ في وجوه الناس فقال: إنّي لأخو رسول الله صلى الله عليه وآله ووزيره، ولقد علمتم أنّي أولكم إسلاماً، ولقد رأيتم يوم غدير خم ووقفته معي ورفعته بيدي.

راجع: حديث الولاية: 107 ح 94، عنه طرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 23 ح 12 وضعّفه بأنّ الإمام الباقر عليه السلام لم يلق ابن عباس، ولكن كلامه هذا غير صحيح لأنّ الإمام الباقر عليه السلام أدرك ابن عباس اثني عشر عاماً.

ورواه أيضاً ابن المغازلي في المناقب: 111 ح 154 والإربلي في كشف الغمة 1: 154، والخزاعي في الأربعين: 61 ح 20.

2 - أمّا رواية عمرو بن ميمون فقد رواها أحمد بن حنبل بسنده عنه قال: إنّي لجالس إلى ابن عباس إذ أتاه تسعة رهط فقالوا: يا ابن عباس إمّا أن تقوم معنا وإمّا أن تخلونا يا هؤلاء قال: فقال ابن عباس: بل أقوم معكم. قال: وهو يومئذ صحيح قبل أن يعمى، قال: فابتدؤوا فتحدّثوا فلا ندري ما قالوا: قال: فجاء ينفذ ثوبه ويقول: أف وتف، وقعوا في رجل له عشر: ... وقال: من كنت مولاه فإنّ مولاه علي...

راجع: مسند أحمد 5: 178 ح 3061 و3062، وفضائل الصحابة 2: 682 ح 1168، عنه مجمع الزوائد للهيثمي 9: 119، ورواه بطريق أحمد الحاكم النيسابوري في المستدرک 3: 132 وصحّحه وتابعه الذهبي على تصحيحه، والخوارزمي في المناقب: 125 ح 140. والجويني في فرائد السمطين 1: 327 ح 255، وابن عساكر في تاريخ دمشق 42: 101، والكنجي في كفاية

الطالب: 179، والمقدسي في الأحاديث المختارة 13: 26 ح32، والسنن الكبرى للنسائي 5: 112 ح8409، والقاضي النعمان في شرح الأخبار 2: 299 ح618، والآجري في الشريعة 3: 193 ح1546، وفي 3: 220 ح1585 بلفظ: «من كنت وليه فعلي وليه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه»، وقرات الكوفي في تفسيره: 420 ح558، والطبراني في المعجم الكبير 12: 77 ح12593، والبلاذري في أنساب الأشراف 2: 355.

3 - أما رواية طارق بن شهاب فقد رواها أبو علي الصفار بسنده بنحو ما مرّ.

راجع: الأربعون في فضائل أمير المؤمنين [أمالى الصفار]: 87 ح37، وتوضيح الدلائل للإيجي الشافعي: 324 ح912.

4 - أما رواية عباية بن ربيعي فقد رواها الشيخ الصدوق بسنده في حديث طويل إلى أن قال: ثم أخذ عليه السلام بيدي علي بن أبي طالب فرفعهما حتى نظر الناس إلى بياض إبطيهما ولم ير قبل ذلك، ثم قال: أيها الناس إن الله تبارك وتعالى مولاي، وأنا مولى المؤمنين، فمن كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله... راجع: الأمالي: 435 ح576، عنه الاسترآبادي في تأويل الآيات الظاهرة 1: 157 ح17، والمجلسي في البحار 37: 109 ح3، ونحوه في شواهد التنزيل للحسكاني 1: 256 ح250.

5 - أما رواية عبد الله بن جعفر بن أبي طالب عنه فقد رواها سليم في كتابه قال: حدّثني عبد الله بن جعفر بن أبي طالب قال: كنت عند معاوية ومعنا الحسن والحسين، وعنده عبد الله بن العباس والفضل بن العباس [إلى أن قال:]: فأقبل ابن عباس على معاوية فقال:.... ونبينا عليه السلام قد نصب لأمته أفضل الناس وأولاهم وخيرهم بغدير خم وفي غير موطن، واحتج عليهم به وأمرهم بطاعته، وأخبرهم أنّه منه بمنزلة هارون من موسى، وأنّه ولي كلّ مؤمن بعده، وأنّ كل من كان هو وليه فعلي وليه، ومن كان هو أولى به من نفسه فعلي أولى به من نفسه...

راجع: كتاب سليم: 842 ح42، عنه الاحتجاج للطبرسي 2: 60 ح155، والبحار 33: 269 ح534، والدرّ النظيم: 498.

6 - أما رواية أبي صالح باذام الكلبي فقد رواها الحاكم الحسكاني بسنده عنه قال: وقوله: ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ نزلت في عليّ، أمر رسول الله أن يبلغ فيه، فأخذ بيد عليّ وقال: من كنت مولاه فعليّ مولاه...

راجع: شواهد التنزيل 1: 239 ح240، وتفسير الثعلبي 4: 92، والعمدة لابن البطريق: 100 ح134، والأمالى الخميسية للشجري 1: 145 ح6، وبشارة المصطفى لعمر الدين الطبري: 372 ح13، كما أشار إليها العياشي في تفسيره 1: 331 ح152 عنه البحار 37: 139 ح31.

7 - أمّا رواية سعيد بن جبير فقد رواها ابن عساكر بسنده عنه قال: قال رسول الله ﷺ: عليّ بن أبي طالب مولى من كنت مولاه.

راجع: تاريخ دمشق 42: 229 ح8729، والجامع الصغير للسيوطي: 346 ح5598، وصحيح الجامع الصغير للألباني 2: 753 ح4089 وصحّحه، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 84 ح91 وقال: حديث منكر.

8 - أمّا رواية عطاء بن أبي رباح فهي ما رواها عماد الدين الطبري بسنده عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من كنت مولاه فعليّ مولاه، وعليّ وليّ من كنت وليّه.

راجع: بشارة المصطفى: 235 ح10، عنه المجلسي في البحار 37: 222 ح92. وورد بلفظ: «الله ري ولا إمارة لي معه، وأنا رسول ري ولا إمارة معي، وعليّ وليّ من كنت وليّه ولا إمارة معه».

راجع: معاني الأخبار للصدوق 66 ح4، عنه المجلسي في البحار 37: 224 ح99، ورواه أيضاً: الكراچكي في كنز الفوائد: 154، ابن شهرآشوب في المناقب 3: 51 عن الثعلبي.

9 - أما رواية ميمون الكندي فقد رواها ابن عقدة بسنده عنه قال: أخذ رسول الله ﷺ بيد عليّ يوم غدير خم وقال: من كنت مولاه...

راجع: تخريج الأحاديث والآثار للزيلعي 2: 238 رقم 681.

10 - أما رواية علي بن عبد الله بن عباس فقد رواها الخطيب البغدادي بسنده عنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: من كنت مولاه فعلي مولاه.

راجع: تاريخ بغداد 12: 343 رقم 6785، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 188 ح 8641.

11 - أما رواية يحيى بن منقذ فهي ما رواها الطبري الإمامي الكبير بسنده عنه قال: سمعت ابن عباس يقول: أمر الله تعالى نبيه ﷺ بإظهار ولاية علي عليه السلام فقال: يا رب، الناس حديث عهد بالجاهلية، ومتى أفعل قال الناس فعل بابن عمه كذا وكذا. فلما قضى حجه رجع حتى إذا كان بغدير خم أنزل الله جل وعز: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ فنادى الصلاة جامعة، فاجتمعوا فخرج رسول الله ومعه عليّ فقال: يا أيها الناس أستم تزعمون أيّ مولى كلّ مؤمن ومؤمنة؟ قالوا: بلى، قال: من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأعن من أعانه، وأبغض من أبغضه، وأحبّ من أحبّه...

راجع: المسترشد: 469 ح 161، وسعد السعود لابن طاوس: 152 رقم 80. وكشف الغمة

للإربلي 1: 567، عنه البحار 37: 177 ح 64.

12 - وأخيراً ما رواه ابن طاوس من عدّة طرق بأسانيد متصلة عن عبد الله ابن عباس أنّه قال: لما خرج النبي ﷺ في حجة الوداع فنزل الجحفة أتاه جبرئيل عليه السلام فأمره أن يقوم بعليّ عليه السلام، فقال ﷺ: أيّها الناس أستم تزعمون أيّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: فمن كنت مولاه فهذا عليّ مولاه، اللهم وال من والاه...

راجع الطرائف: 121 ح 184، والإقبال 2: 244، عنه البحار 37: 130.



74 - أبو بكر عبد الله بن أبي قحافة:

عده ابن طاوس في الطرائف: 139 نقلًا عن ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير.

75 - عبد الله بن أبي أوفى علقمة بن خالد، أبو إبراهيم الخزاعي الأسلمي:

يروى عنه:

1 - عطية بن سعد بن جنادة الكوفي.

2 - عمارة بن المضرب الكوفي.

3 - عمر بن قيس الماصِر الكوفي.

1 - أما رواية عطية بن سعد فقد رواها ابن المغازلي بسنده عن عطية قال: رأيت ابن أبي أوفى وهو في دهليز له بعد ما ذهب بصره، فسألته عن حديث فقال: إنكم يا أهل الكوفة فيكم ما فيكم، قال: قلت: أصلحك الله إنني لست منهم، ليس عليك مني عار، قال: أي حديث؟ قال: قلت: حديث علي يوم غدير خم. فقال: خرج علينا رسول الله ﷺ في حجته يوم غدير خم وهو أخذ بعضد علي فقال: يا أيها الناس أستم تعلمون أي أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: فمن كنت مولاه فهذا مولاه.

راجع: المناقب لابن المغازلي: 23 ح 34، عنه ابن البطريق في العمدة: 110 ح 154، والسيد ابن طاوس في الطرائف: 145، والمجلسي في البحار 37: 185 ح 70.

2 - أما رواية عمارة فقد رواها ابن عقدة بسنده، ونقله عنه الزيلعي في تخريج

الأحاديث 2: 242 رقم 681.

3 - أما رواية عمر بن قيس فقد رواها الحاكم الحسكاني بسنده عن عمر بن قيس

الماصر قال: سمعت جدي قال: حدثنا عبد الله بن أبي أوفى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم غدير خم، وتلا هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ

تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغَتْ رِسَالَتَهُ ﴿﴾ ثم رفع يديه حتى يرى بياض إبطيه، ثم قال: ألا من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه. ثم قال: اللهم اشهد.

راجع: شواهد التنزيل 1: 252 ح 247.

## 76 - عبدالله بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن العدوي القرشي:

يروى عنه:

1 - الحسن البصري.

2 - ابنه سالم بن عبد الله بن عمر.

3 - مولاه عبد الله بن دينار.

4 - عطية بن سعد بن جنادة.

5 - نفيح بن الحارث أبو داود السببي:

1 - أما رواية الحسن البصري فقد رواها أبو الفضل ابن القيسراني المقدسي بسنده عن

الدارقطني عنه قال: إن رسول الله ﷺ خطب فقال: من كنت مولاه...

راجع: أطراف الغرائب والأفراد 1: 514 ح 2926.

2 - أما رواية سالم فقد رواها البخاري بسنده عن جميل بن عامر أن سالمًا حدّثه سمع

من سمع النبي ﷺ يقول يوم غدیرخم: من كنت مولاه فعلي مولاه.

راجع: التاريخ الكبير 1: 375 رقم 1191، وقال: في إسناده نظر، ونحوه السنة لابن أبي

عاصم: 590 ح 1357، ورواه الطبري بزيادة: «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه» انظر:

طرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 91 ح 105 والبداية والنهاية 5: 213، والبحر الزخار

للبيزار 12: 286 ح 6103، وتخريج الأحاديث للزيلعي 2: 239 رقم 681.

وروى القاضي النعمان محاورة جرت بين ابن عمر وبعض الخوارج، قال فيها عبد

الله بن عمر: شهدت مع رسول الله ﷺ يوم الغدير، فأمر بشجرات هناك فكُسح ما تحتهنَّ وسمعته يقول: أيها الناس أأست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ فأجابه كلُّنا: بلى يا رسول الله، فأخذ يده فوضعها على يد علي بن أبي طالب ﷺ ثم رفعها حتى رأينا بياض إبطيهما، ثم قال: من كنت مولاه فهذا علي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله.

راجع: شرح الأخبار 1: 100 ح24.

3 - أما رواية عبد الله بن دينار فقد رواها ابن القيسراني بسنده عن الدارقطني.

راجع: أطراف الغرائب والأفراد 1: 534 ح3056.

4 - أما رواية عطية فقد رواها الزيلعي عن الطبراني عن ابن عمر أنه قال رسول الله ﷺ: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

راجع: تخريج الأحاديث 2: 236 رقم 681، ومجمع البحرين للهيثمي 9: 106، والكمال لابن عدي 5: 33 رقم 1204، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 236.

5 - أما رواية نُفيع فقد رواها محمد بن أحمد المفضَّع البصري بسنده عن أبي داود السبيعي قال: حججت فمررت بالمدينة، فدخلت على عبد الله بن عمر بن الخطاب فقلت: أصلحك الله يا أبا عبد الرحمن إنِّي أريد أن أعرض عليك حديثاً سمعته من البراء بن عازب وأنس بن مالك يحدثان في غدير خم عن رسول الله ﷺ قال: حججنا مع رسول الله ﷺ حجة الوداع، فلما انصرف مرَّ بنا بالجحفة، فلما انتهى إلى الغدير أمر بشجرات أو سمرات فقمنا تحتها، ثم نادى بالصلاة جامعة، وكان يوماً شديداً الحرَّ [...] الظهرية، ولو أنَّ بضعة لحم طُرحت على الأرض لنضجت، ولقد همَّ كلُّ إنسان منَّا مجلسه حتى أخذنا أرديتنا فوضعناها تحتنا، ثم قام رسول الله ﷺ خطيباً فقال: أيها الناس أأستم تشهدون أن لا إله إلا الله، وأني محمد رسول الله؟ فقال القوم: نعم، فقال رسول الله ﷺ: بحق شهدتم؟ ثم قال: أيها الناس

من أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: اللهم أنت، قال: فإن الله تبارك وتعالى يقول: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَرْوَجُهُمْ وَأُمَّهُتُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ أقررتم؟ قالوا: نعم، حتى كررها عليهم سبع مرّات، ثم قال: اللهم اشهد، ثم قال: قم يا عليّ، فأخذ بيده فرفعها حتى نظرنا إلى بياض إبطيهما، ثم قال: أيها الناس من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، أقررتم؟ قالوا: نعم. حتى كررها عليهم سبع مرّات، ثم قال: اللهم اشهد. فقلت: يا أبا عبد الرحمن هل شهد أبو بكر وعمر وسمعا من رسول الله ﷺ هذا الكلام؟

قال: إي والله، إي والله، إي والله.

راجع: شرح قصيدة الأشباه: 21.

#### 77 - عبد الله بن فضالة المزني:

ذكره ابن عقدة في كتاب الموالاتة.

راجع: الإصابة لابن حجر العسقلاني 4: 207 رقم 4886.

#### 78 - عبد الله بن مسعود بن غافل، أبو عبد الرحمن الهذلي:

يروى عنه:

1 - شقيق بن سلمة أبو وائل الكوفي.

2 - النّزّال بن سبرة الكوفي.

1 - أما رواية شقيق فقد رواها ابن عدي بسنده عنه قال: رأيت النبي أخذ بيد علي

وهو يقول: الله وليّي وأنا وليّك، ومعاد من عاداك، ومسلم من ساملك.

راجع: الكامل 3: 215 رقم 712، و6: 369 رقم 1851، ونحوه تاريخ دمشق لابن عساکر

42: 238 رقم 8745، وميزان الاعتدال للذهبي 4: 150 رقم 8674، والمعجم الأوسط للطبراني 3:

100 ح2204، والمناقب لابن المغازلي: 277 ح323، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 89 ح101 و102.

ورواه الآجري بلفظ: هذا وليي وأنا وليه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، فقد واليت من والاه، وعاديت من عاداه.

راجع: الشريعة 3: 220 ح1584.

2 - أما ما رواه النزال بن سبرة فقد ذكره الذهبي بسنده بلفظ: أيها الناس إني أعهد إليكم عهداً فمن خالفة فعليه ما حُمِل: إنَّ علياً ابن عمي... وهو مولى من كنت مولاه. راجع: طرق حديث من كنت مولاه: 89 ح103 وضعفه.

#### 79 - عبد الله بن يامبيل أو يامين:

روى ابن الاثير الجزري روايته بسنده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه.

راجع: أسد الغابة 3: 412 ح3249، الإصابة لابن حجر العسقلاني 4: 266 رقم 5035، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 101 ح123.

#### 80 - عبيد بن عازب بن الحارث الأنصاري:

عده السيد ابن طاوس في الطرائف: 139 نقلاً عن ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير.

#### 81 - عثمان بن حنيف بن واهب، أبو عمرو الأوسي الأنصاري:

ذكره ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير، راجع الأنوار النعمانية للجزائري 1: 126.

#### 82 - عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية، أبو عمرو القرشي الأموي:

عده السيد ابن طاوس في الطرائف: 139 نقلاً عن ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير.

### 83 - عَدي بن حاتم بن عبد الله، أبو طريف الطائي:

فقد ورد خبره في حديث طويل يذكر حضوره عند معاوية... إلى أن يقول لمعاوية: أما كان رسول الله ﷺ أقامه يوماً حجّة الوداع، ونادى عليه يوم غدیر خم: ألا من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، واخذل من خذله، وانصر من نصره...

انظر: أخبار الوافدين من الرجال: 19 - 24.

### 84 - عروة بن أبي الجعد الأزدي البارق:

ذكره ابن شهرآشوب في المناقب 3: 25 فيمن روى حديث الغدير.

### 85 - عطية بن بسر المازني:

ذكره السيد ابن طاوس في الطرائف: 139 عن ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير.

### 86 - عقبة بن عامر بن عبس، أبو حماد الجهني:

ذكره السيد ابن طاوس في الطرائف: 139 عن ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير.

### 87 - عقبة بن عمرو بن ثعلبة، أبو مسعود البدر:

ذكره ابن شهرآشوب في المناقب 3: 25 فيمن روى حديث الغدير.

### 88 - عمار بن ياسر بن عامر، أبو اليقظان العنسي:

روى نصر بن مزاحم بسنده خير ما جرى بين عمار وعمرو بن العاص قبل وقعة صفين، حيث قال عمار له فيما قال: أيها الأبتى ألسنت تعلم أنّ رسول الله ﷺ قال لعلي: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره ، واخذل من خذله... راجع: وقعة صفين: 332، عنه ابن أبي الحديد في شرح النهج 8: 16 الخطبة: 124،

والمجلسي في البحار 33: 27 ح 380.

وروى ابن عقدة أيضاً بسنده عن أبي نوح الحميري أنه قال: سمعت عمّار بن ياسر قال: سمعت رسول الله ﷺ يوم غدير يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

راجع: تهذيب الكمال للمزيّ 33: 283 رقم 7345، وتخريج الأحاديث للزيلعي 2: 240 رقم 681.

### 89 - عمر بن الخطاب بن نُفَيْل، أبو حفص القرشي العَدَوِي:

يروى عنه:

1 - ابنه عبد الله.

2 - أبو هريرة.

1 - أما رواية عبد الله فقد رواها الذهبي بسنده عن عبد الله بن عمر قال: حدّثني أبي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: أيّها النّاس ألسّت أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: اللهم نعم، قال: يا علي قم، فأخذ بيده فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

راجع: طرق حديث من كنت مولاه: 15 ح3.

2 - أما رواية أبي هريرة فقد رواها ابن عقدة بسنده عنه أنّ النبي ﷺ قال لعلي: من كنت مولاه فعلي مولاه.

راجع: ذيل تاريخ بغداد لابن الدبيثي 1: 316 رقم 163، وتاريخ دمشق 42: 234 ح8740، والمنقب لابن المغازلي: 22 ح31، والعمدة لابن البطريق: 110 ح151، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 14 ح2.

### 90 - عمر بن أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد، أبو حفص القرشي المخزومي:

تقدّمت روايته مع أخيه سلمة بن أبي سلمة.

### 91 - عمران بن حصين بن عبيد، أبو نجيد الخزاعي:

روى الحر العاملي عن الشيخ الصدوق بسنده عنه أنّ النبي ﷺ أمر أبا بكر وعمر أن يسلمّا على عليّ بن أبي طالب بإمرة المؤمنين، فقالا: من الله ورسوله؟ فقال: من الله ورسوله. فقاما فسلمّا، ثم أمر جماعة أخرى، ثم قال: إنكم سألتموني من وليكم بعدي وقد أخبرتكم، إلى أن قال: فأخذ بيد علي يوم غدير خم وقال: من كنت مولاه فعلي مولاه.

راجع: إثبات الهداة 2: 173 ح 803.

كما روي عن عمران في شكاية قوم من عليّ ﷺ بلفظ: دعوا عليّاً دعوا عليّاً دعوا عليّاً - ثلاثاً - فإنّ عليّاً منّي وأنا منه، وهو وليّ كلّ مؤمن بعدي.

راجع: الأمالي في آثار الصحابة لعبد الرزاق الصنعائي: 79 ح 109، ومسنّد أحمد 33: 154 ح 19928، والسنن الكبرى للنسائي 5: 45 ح 8146، والمستدرک للحاكم النيسابوري 3: 110 وصحّحه ووافقه الذهبي.

### 92 - عمرو بن حُرَيْت بن عمرو، أبو سعيد القرشي المخزومي:

ذكره ابن شهر آشوب في المناقب 3: 25 فيمن روى حديث الغدير.

### 93 - عمرو بن الحمق بن الكاهن الخزاعي:

ذكره السيد ابن طاوس في الطرائف: 139 عن ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير.

### 94 - عمرو بن العاص بن وائل، أبو عبد الله القرشي السهمي:

روى الخوارزمي بسنده كتاب عمرو بن العاص جواباً عن كتاب معاوية لما دعاه إلى قتال عليّ ﷺ حيث ورد فيه: ويحك يا معاوية أما علمت أنّ أبا الحسن بذل نفسه بين



يدي رسول الله ﷺ... وقد قال فيه يوم غدير خم: ألا من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله...

راجع: المناقب للخوارزمي: 199، عنه كشف الغمة للإربلي 1: 455، والبحار 33: 52 ح395، ونحوه تذكرة الخواص لسبط ابن الجوزي 1: 404.

وفي نص آخر رواه ابن قتيبة أن رجلاً من همدان يقال له: بُرد قدم على معاوية، فسمع عمرًا يقع في عليّ، فقال له: يا عمرو إن أشياخنا سمعوا رسول الله ﷺ يقول: «من كنت مولاه فعليّ مولاه» فحق ذلك أم باطل؟ فقال عمرو: حق وأنا أزيدك أنه ليس أحد من صحابة رسول الله ﷺ له مناقب مثل مناقب عليّ ففزع الفتى، فقال عمرو: يا ابن أخي إنه أفسدها بأمره في عثمان.

راجع: الإمامة والسياسة 1: 129.

### 95 - عمرو بن مُحْصِن، أبو عمرة الأنصاري:

ذكره السيد ابن طاوس في الطرائف: 139 عن ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير.

### 96 - قيس بن سعد بن عبادة، أبو عبد الله الخزرجي الأنصاري:

روى سليم بن قيس محاورة جرت بين قيس وبين معاوية لما جاء للحج، قال قيس فيما قال من مدحه لأمر المؤمنين عليه السلام: والذي نصبه رسول الله ﷺ بغدير خم فقال: من كنت أولى به من نفسه فعليّ أولى به من نفسه...

راجع: كتاب سليم: 777 - 781، عنه البحار 33: 173 - 176 ح456.

### 97 - قيس بن عائد أبو كاهل الأحمسي البجلي:

ذكره ابن شهر آشوب في المناقب 3: 25 فيمن روى حديث الغدير.

### 98 - قيس بن عاصم بن سنان، أبو علي التميمي السعدي المنقري:

ذكره ابن شهرآشوب في المناقب 3: 25 فيمن روى حديث الغدير.

### 99 - كعب بن عُجرة بن أمية، أبو محمد السالمي الأنصاري:

روى الشيخ الطوسي بسنده عن عمرو بن ميمون أنه رأى جماعة من الصحابة فيهم كعب بن عُجرة قالوا في عليٍّ عليه السلام:... وهو صاحب يوم غدير خم، إذ نوه رسول الله صلى الله عليه وآله باسمه، وألزم أمته ولايته، وعزفهم بخطرته، وبيّن لهم مكانه فقال: أيّها الناس من أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: الله ورسوله، قال: فمن كنت مولاه فهذا عليٌّ مولاه...

راجع: الأمالي: 558 ح 1172، عنه البحار 40: 69 ح 104.

### 100 - مالك بن الحويرث أبو سليمان الليثي:

روى الآجري بسنده عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من كنت مولاه فعلي مولاه. راجع: الشريعة 3: 215 ح 1574، وتخرّيج الأحاديث للزيلعي 2: 242 رقم 681، والمعجم الكبير للطبراني 19: 291 ح 646، ومجمع الزوائد للهيثمي 9: 106 وقال: رجاله وثقوا، وابن عديّ في الكامل 6: 381 رقم 1865، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 235 ح 8741.

### 101 - مالك بن التيهان بن مالك، أبو الهيثم الأنصاري:

تقدّم عنه أنّ معاوية لما سمع قول النبي صلى الله عليه وآله يوم الغدير اتكأ على المغيرة بن شعبة، أو قام يتمطى وخرج مغضباً وهو يقول: لا نصدّق محمداً على مقالته...

### 102 - المغيرة بن شعبة بن أبي عامر أبو عيسى الثقفي:

كسابقه.

### 103 - المقداد بن عمرو بن ثعلبة، أبو مَعْبُد الكندي البهراني:

عدّه ابن شهرآشوب في المناقب 3: 25 فيمن روى حديث الغدير.

**104 - ناجية بن عمرو الخزاعي:**

كسابقه.

**105 - نضلة بن عبيدة أبو برزة الأسلمي:**

كسابقه.

**106 - النعمان بن عجلان بن النعمان الزرقي الأنصاري:**

كسابقه.

**107 - هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، أبو عمرو القرشي الزهري المرقال:**

ذكره السيد ابن طاوس في الطرائف: 139 عن ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير.

**108 - هلال بن الحارث، أبو الحمراء خادم النبي ﷺ:**

روى القاضي النعمان بسنده عن عمر المرادي وقد كان خارجياً، فالتقى بأبي الحمراء وذكر له أنّ النبي ﷺ أمره أن يجمع ناساً من العرب والعجم والقبط والأحباش، ثم قال لهم: أتشهدون أنّي مولى المؤمنين وأولى بهم من أنفسهم؟ قالوا: نعم، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله...

راجع: شرح الأخبار 1: 198 ح163.

**109 - وحشي بن حرب، أبو دَسَمَةَ الحبشي:**

ذكره السيد ابن طاوس في الطرائف: 139 عن ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير.

**110 - وهب بن عبد الله بن مسلم، أبو جُحيفة السواني الغامري:**

كسابقه.

**111 - يسار، أبو ليلى الأنصاري:**

كسابقه.

**112 - يعلى بن مَرّة بن وهب، أبو المرازم الثقفي:**

روى عنه ابن عقدة بسنده قال: سمعت النبي ﷺ يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه. فلما قدم عليّ الكوفة نشد الناس من سمع ذلك من رسول الله ﷺ...

راجع: حديث المناشدة.

**113 - أبو جُنيدة بن جُندع بن عمرو المازني:**

روى ابن الأثير بسنده عن أبي عَنفوانة المازني قال: سمعت أبا جُنيدة بن جُندع بن عمرو بن مازن قال: سمعت النبي ﷺ يقول: من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار. وسمعتة وإلّا صمّتا يقول وقد انصرف من حجة الوداع، فلما نزل غدير خم قام في الناس خطيباً وأخذ بيد عليّ وقال: من كنت وليّه فهذا وليّه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه... راجع: أسد الغابة 1: 572 رقم 812، وجامع المسانيد لابن كثير 3: 162 ح 1709.

**114 - أبو زينب بن عوف الأنصاري:**

روى له ابن كثير مرفوعاً: من كنت مولاه فهذا مولاه.

راجع: جامع المسانيد 14: 90 ح 11689.

**115 - أبو سعيد الخُدري سعد بن مالك بن سنان الأنصاري:**

يروى عنه:

1 - سهم بن حُصين الأسدي.

2 - عطية بن سعد العوفي.

3 - عمارة بن جوين أبو هارون العبدي.

1 - أما رواية عطية فقد رواها محمد بن سليمان الكوفي بسنده عنه قال: قال رسول الله ﷺ: أيها الناس هل منكم إلا وله خاصة أو خاصة من أهله، ألا من كنت مولاه فعلي مولاه.

راجع: مناقب الإمام أمير المؤمنين 2: 408 ح 889.

وورد في المناقب لابن المغازلي بسنده عنه بلفظ: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

راجع: المناقب: 20 ح 26.

2 - أما رواية عمارة بن جوين فقد رواها محمد بن سليمان الكوفي بسنده عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله.

راجع: مناقب الإمام أمير المؤمنين 2: 365 ح 841.

3 - أما رواية سهم بن حصين فقد رواها البخاري بسنده عنه قال: قدمت مكة وأنا وعبد الله بن علقمة - قال ابن شريك: وكان ابن علقمة سبأً لعلي - فقلت: هل لك في هذا؟ يعني أبا سعيد الخدري؟ [قال: نعم فأتيناه] فقلت: هل سمعت لعلي منقبة؟ قال: نعم. فإذا حدثتك فسل المهاجرين والأنصار وقريشاً: قام النبي ﷺ يوم غدير خم فأبلغ فقال: ألسن أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ ادن يا علي، فدنا فرفع يده ورفع النبي ﷺ يده، حتى نظرت إلى بياض إبطيه فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه...

راجع: التاريخ الكبير 4: 193 رقم 2458، الأمالي للطوسي: 247 ح 433، عنه البحار 37:

123 ح 19، وفي تاريخ دمشق 42: 228.

ذكره ابن طاوس في الطرائف: 139 نقلًا عن ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير.

### 117 - أبو قتادة الحارث بن ربعي الأنصاري:

ذكره ابن شهر آشوب في المناقب 35: 25 فيمن روى حديث الغدير.

### 118 - أبو قدامة الأنصاري:

كسابقه.

### 119 - أبو ليلى الأنصاري الملقَّب بالأيسر:

روى محمد بن عمر الجعابي بسنده عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: قال أبي: دفع النبي ﷺ الراية يوم خيبر إلى علي بن أبي طالب عليه السلام ففتح له، وأوقفه يوم غدير خم فأعلم الناس أنه مولى كل مؤمن ومؤمنة.

راجع: الأمالي للطوسي: 351 ح 726، عنه البحار 28: 45 ح 8، وكشف الغمّة 2: 52.

### 120 - أسماء بنت عميس الخنعمية:

ذكرها السيد ابن طاوس في الطرائف: 139 عن ابن عقدة فيمن روى حديث الغدير.

### 121 - عائشة بنت أبي بكر:

كسابقه.

### 122 - فاختة بنت أبي طالب أم هاني:

كسابقه.

### 123 - فاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب:

كسابقه.

## 124 - أم سلمة هند القرشية المخزومية:

روى الزيلعي بسنده عن ابن عقدة عنها سلام الله عليها أنّها قالت: أخذ رسول الله ﷺ بيد عليّ يوم غدير خم فرفعها حتى رأينا بياض إبطه، فقال: من كنت مولاه فعليّ مولاه، ثم قال: أيها الناس إني مخلف فيكم الثقلين...

راجع: تخريج الأحاديث 2: 244 رقم 681، واستجلاء ارتقاء الغرف للسخاوي 1: 363 ح92، وجواهر العقدين للسمهودي 2: 88، ووسيلة المآل للحضرمي: 329.

## سند حديث الغدير

يعدّ حديث الغدير من أهم ما استدلت به الشيعة لإثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، وللعلماء طرق عدّة لإثبات صحته سنداً نوجزها فيما يأتي:

### 1 - العلم الضروري:

ذكر علماؤنا أنّ المطالبة بتصحيح خبر الغدير تعنّت، وذلك لظهوره وانتشاره بحيث أصبح كالضروري، وما المطالب بتصحيحه إلّا كالمطالب بتصحيح غزوات الرسول صلى الله عليه وآله الظاهرة والمشهورة، وأحواله وأخباره، وهذا لا يحتاج في ثبوته وصحته الى الأسانيد المتصلة، إذ هو من قبيل الأمور الظاهرة التي نقلها الناس قرناً بعد قرن بغير إسناد معيّن وطريق مخصوص <sup>[1]</sup>.

قال الكراجكي (ت449): «ألا ترى الى وقعة بدر وحنين، وحرب الجمل وصفين، كيف لا يفتقر في العلم بصحّة شيء من ذلك الى سماع إسناد، ولا اعتبار أسماء الرجال، لظهوره المغني، وانتشاره الكافي، ونقل الناس له قرناً بعد قرن بغير إسناد، حتى عمّت المعرفة به واشترك الكلّ في ذكره، وقد جرى خبر يوم الغدير هذا المجري، واختلط في الذكر والنقل بما وصفنا، فلا حجّة في صحّته أوضح من هذا» <sup>[2]</sup>.

ثمّ إنّ الفخر الرازي (ت606) قدح في هذا الدليل وقال: «أما دعواهم العلم الضروري بصحّته فمكابرة، لأننا نعلم أنّه ليس العلم بصحّته كالعلم بوجود محمد<sup>9</sup> وغزواته مع

[1]- انظر: الشافي للمرئى: 2: 261 - 262، والذخيرة: 443، وتقريب المعارف لأبي الصلاح: 205.

[2]- كنز الفوائد للكراجكي: 2: 85.



الكفّار وفتحته ملكة وغير ذلك من المتواترات»<sup>[1]</sup>.

وقد ردّ ابن ميثم البحراني (ت 699) شبهة الرازي قائلاً: «قوله: هذه مكابرة إذ ليس العلم له كوجود مكة وغيرها من المتواترات، قلنا: عندنا أنّه كذلك، فأما عندكم فإن زعمتم أنّه لم يحصل لكم العلم به أصلاً فلم يضرنا ذلك، وغير ممتنع أن يحصل لكم العلم للعلّة التي ذكرناها، وهو اعتقادكم لما ينافي موجب الخبر، وإن زعمتم أنّ العلم به حاصل لكن بينه وبين المتواترات تفاوت، فقد سلّمتم أنّه متواتر، وأما التفاوت فغير ضارّ لأنّ العلوم الضروريّة مختلفة بالأشدّيّة والأضعفيّة»<sup>[2]</sup>.

وأجاب البياضي (ت 877) بنحو آخر حيث قال: «اعترض المخالف بمنع صحّة الحديث، ودعوى العلم الضروري به ممنوعة لمخالفتنا، قلنا: قد شرط المرتضى في قبول الضروري عدم سبق شبهة تمنع من اعتقاده، وهو حقّ، فإنّ اعتقاد أحد الضدّين يمنع من اعتقاد الآخر، والمخالف تمكّنت في قلبه الشبهة فمنعته من ذلك، قالوا: نجد الفرق بينه وبين الوقائع العظام، قلنا: يجوز التفاوت في الضروريّات»<sup>[3]</sup>.

وقد اجاب أيضاً السيد دلدار علي (ت 1235) عن شبهة الرازي قائلاً: «لاشكّ أنّ كلّ من تأمل وأنصف في كثرة طرق الحديث واشتغاره بين الخاصّة والعامّة مع وفور الدواعي الى الكتمان، وكثرة الصوارف عن النقل، يحصل له العلم الضروري بصحّة هذا الحديث، كيف وقد يحصل للمسلمين القطع واليقين في كثير من الأمور الدينية التي هي أدون مرتبة في باب التواتر من هذا الحديث، كآيات التحدّي والتحدّي بها على رؤوس الأشهاد من الكفّار وأعداء الدين، مع وجود الدواعي الى المعارضة وعدم وجود الموانع، وهكذا صدور المعجزات ونحو ذلك، مع أنّ الكفّار كافة ينكرون ذلك كلّهم، ويدّعون أنّ أهل الإسلام كلّهم

[1]- نهاية العقول للفخر الرازي: 382 خ.

[2]- النجاة في القيامة لابن ميثم: 125.

[3]- الصراط المستقيم للبياضي 1: 306.

تواطؤوا على الكذب واختراع هذه الأخبار، لأنَّ كلَّهم من أرباب الأغراض والدواعي الى وضع تلك الأخبار، كما إنَّ أهل الإسلام يدعون كذلك في باب الأخبار المخصوصة بأهل المذاهب الفاسدة من اليهود والصابئين وعبدة النيران والأوثان وسائر المشركين، فكيف يسوغ لمسلم منصف أن ينكر التفاوت بين العلمين، فعلى تقدير التسليم يكون حاله كحال التفاوت بين البديهيَّين، فإنَّه قد يكون أحدهما أجلى من الآخر، كيف ولو لم يكن الأمر كذلك يلزم إهمال كثير من المتواترات»<sup>[1]</sup>.

نعم ربَّما يقال: إنَّ العلم به لو كان كذلك لاشترك في الوقوف على تفاصيله ومعرفته جميع الناس: العام والخاص، والحال أنَّه ليس كذلك، قلنا: «إنَّ العلم به إمَّا يحصل للمخالط المتأمل للأثار دون البعيد عنهما، كأمثاله من المعلومات التي يعلم بها من خالط العلماء وتأمَّل النقل، ولا يحصل للمعرض، كتفصيل ما جرى في بدر وأحد، والجمل وصفين، وتبوك وحجة الوداع، وكون الركوع والسجود والطواف والوقوف بعرفة من أركان الصلاة والحج، وتعلُّق فرض الزكاة بأنواع التسعة، وإيجاب تعمُّد الأكل والشرب والجماع في الصوم بالقضاء والكفارة، الى باقي أحكام هذه العبادات المعلوم ضرورة من دينه ﷺ وجوبها، مع وجود أكثر العامَّة وقطَّان البدو والسواد جاهلين بجميعها أو معظمها لتشاغلهم بما بينهم من المعايش والأغراض الدنيويَّة... وإن كان جهل هؤلاء الحاصل فيهم لتشاغلهم عن مخالطة العلماء وإعراضهم عن سماع النقل والفتيا غير قادح في عموم العلم بما اتفق العلماء عليه، وعلم من دينه ﷺ من الشرعيات، لم يقدح جهل العوام وطغام الناس بخبري تبوك والغدير في ثبوتها وعموم العلم بهما»<sup>[2]</sup>.

وهناك شبهة أُخرى ذكرها أبو الصلاح الحلبي (ت447) وردَّها، قال: «وليس لأحد أن يقول: فإذا كان العلم بخبري تبوك والغدير عامًّا، فلم فزع أكثر سلفكم الى إيراد الأسانيد

[1]- عماد الإسلام للسيد دلدار علي 4: 217 خ، عباقت الأنوار لمير حامد حسين 2: 7 - 8.

[2]- تقريب المعارف لإبي الصلاح الحلبي: 206 - 207.

بهما وإثبات طريق النقل لهما؟ وأي حاجة فيما عمّ العلم به كبدر وحنين الى ترتيب نقل؟ لأنّ العلماء من سلفنا وخلفنا رضي الله عنهم لم يعولوا في إثبات هذين الخبرين إلّا على ما ذكرناه، وإمّا نهبوا في الاستدلال على الطريق وصفة التواتر تأكيداً للحجّة وتنبهياً للمعرض على الطريق التي يعمّ العلم بتأمّلها، وجروا في ذلك مجرى من يسأل بيان العلم بصفة حجّة النبي ﷺ هل في قرآن أو أفراد أو تمتّع؟ وأعيان المخلفين عن غزاة تبوك؟ وهل كانت ذات حرب أم لا؟ وبقتل حمزة بن عبد المطلب (رضي الله عنه) يوم أحد دون غيره؟ وبقتل عتبة وشيبة والوليد بيدر؟ في فزعه الى الإشارة الى كتب أصحاب السيرة وطرق الناقلين، لذلك لا يجد مندوحة عنه، إذ هو الطريق الذي منه لحق التفصيل بالجمل في عموم العلم، ولذلك يجد كلّ من لم يخالط العلماء ويسمع الأخبار ويتأمّل الآثار من العوام وأهل السواد والأعراب وأشباههم لا يعلم شيئاً من ذلك، ولا يكون التنبيه لهم على طريق العلم بما نقله الرواة وأصحاب السير من تفاصيل ما جرى قادحاً في عموم العلم بها لكل متأمل للآثار.

كذلك حال المنبّه من شيوخنا رضي الله عنهم على طرق الناقلين، والمشير الى صفات المتواترين بخبري تبوك والغدير للمعرض عن سماع ذلك ليس بقادح فيما بيّناه من عموم العلم بهما للمتأملين، على أنّ بإيراد ما نقله أصحاب الحديث من الخاصّة والعامّة حصل للسامع العلم بهما، كما بنقل الرواة للمغازي حصل العلم بها لكل سامع، وكيف يكون التنبيه على طريق عموم العلم بالمنقول قادحاً فيه لولا الغفلة»<sup>[1]</sup>.

## 2 - الإجماع:

مما يدلّ على صحّة الحديث إجماع علماء المسلمين على صدوره، قال السيد المرتضى (ت 436): «وما نعلم أنّ فرقة من فرق الأئمة ردّت هذا الخبر واعتقدت بطلانه وامتنعت

من قبوله، وما تجمع الأمة عليه لا يكون إلا حقاً عندنا وعند مخالفتنا، وإن اختلفنا في العلة والاستدلال»<sup>[1]</sup>.

وقال أبو الصلاح الحلبي (ت447): «ولذلك لا نجد أحداً من علماء القبلة قديماً وحديثاً ينكرهما، ولا يقف في صحتهما، كما لا يشك في شيء من الأحكام المجمع عليها، وإن خالف في المراد بهما»<sup>[2]</sup>.

وقال ابن ميثم (ت699): «إن الأمة أجمعت على نقله، وإجماعهم على مذهب الخصم حجة، أما أنها أجمعت على صحته فلأن الشيعة بأسرهم ينقلونه ليثبتوا به إمامتهم، والخصم ينقله ليثبت فضيلته، فوجب أن يكون مجمعاً على صحته»<sup>[3]</sup>.

وقد انبرى هنا بعض متكلمي أهل السنة للقدح في دعوى الإجماع، واستدلوا على ذلك بأربع أدلة:

1 - قال الفخر الرازي (ت606) عند ردّه على الشيعة في دعوى الإجماع: «تدعي أن كل الأمة قبلوه قبول القطع أو قبول الظنّ؟ الأول ممنوع وهو نفس المطلوب، والثاني مسلم وهو لا ينفعكم في مطلوبكم»<sup>[4]</sup>.

قلنا: لا طائل تحت هذه الشبهة سوى تنميق الألفاظ وتزويقها، لأنّ الذي قبله قطع بصحته وصدوره، ولا فرق بين قبول القطع وقبول الظنّ، ذلك أنّ الذي قبله إن كان مراده صحّة السند وصدوره عن النبي ﷺ، فهو هنا إما قاطع وإما غير قاطع، فإن كان قاطعاً فهو المطلوب، وإن كان غير قاطع فمعناه عدم حكمه بصحته، وهذا لا يقدر في الإجماع - كما سنذكره لاحقاً - وأما إذا كان مراده القطع بالمدلول فالشيعة قطعت بكونه ناصاً، وأهل

[1]- الشافعي للمرتضى 2: 262، وانظر: كنز الفوائد للكراچي 2: 86، تهديد الأصول للطوسي: 394.

[2]- تقريب المعارف للحلبي: 207.

[3]- النجاة في القيامة لابن ميثم: 110.

[4]- الأربعين للرازي: 298.

السنة قطعوا بكونه دليلاً على الفضل، ولا معنى للترفة بين قبول القطع وقبول الظن، إلا أن يريد أن دخول التأويل في فهم مدلوله يخرج من القطع الى الظن، فهذا أيضاً لا ينفعه، إذ إن الآيات المتشابهة مع القطع بصورها باتت معركة الآراء، وهذا لم يخرجها عن القطيعة وصحة الصدور، غاية ما هنالك لابد من قبول أقرب التأويلات بالقياس الى اللغة والعرف والقرائن الداخلية والخارجية، فلا معنى حينئذ لقول الرازي: «الثاني مسلم وهو لا ينفعكم في مطلوبكم» بل ينفعنا من حيث ثبوت الحديث سنداً، والقطع بصوره يقيناً.

2- تمسك الفخر الرازي بشبهة أخرى إذ زعم أن انشغال الأمة بتأويل الحديث والمناقشة فيه لا يكون دليلاً على صحته، قال: «وليس كل ما لا يكون صحته يقينية للأمة فإنهم لا يقبلونها، بل أكثر الأخبار التي قبلوها وعملوا بها واجتهدوا في معرفة معانيها غير مقطوعة الصحة، فثبت بهذا أنه لا يلزم من عدم رد الأمة لهذا الحديث وانشغالهم بحمله تارة على الإمامة وتارة على الفضيلة، قطعهم بصحته»<sup>[1]</sup>.

وقد رد عليه ابن ميثم البحراني (ت699) قائلاً: «لا نسلم، وذلك أن أكثر الأمة إذا اعتقدوا بأسرهم، مخالفهم ومؤالفهم، صحته خصوصاً، وفي المخالفين لما يتضمنه هذا الخبر من شديد المعاندة في إنكار مقتضاه، فيستحيل أن يكون فيه تسليم له ثم بعد ذلك يتعسف في صرفه عن ظاهره الى تأويلات نادرة لا تسمن ولا تغني من جوع»<sup>[2]</sup>.

وقد أشار السيد المرتضى (ت436) فيما قبل الى نحو هذا الشبهة وردّها بقوله: «ليس يجوز أن يتأول أحد من المتكلمين خبراً يعتقد بطلانه أو يشك في صحته، إلا بعد أن يبين ذلك من حاله ويدل على بطلان الخبر أو على فقد ما يقتضي صحته، ولم نجد مخالفي الشيعة في ماض ولا مستقبل يستعملون في تأويل خبر الغدير إلا ما يستعمله المتقبل، لأننا لا نعلم أحداً منهم يعتد بمثله قدم الكلام في إبطاله والدفع له أمام تأويله، ولو كانوا أو

[1]- نهاية العقول للفخر الرازي: 383 خ.

[2]- النجاة في القيامة لابن ميثم: 127.

بعضهم يعتقدون بطلانه أو يشكّون في صحّته لوجب مع ما نعلمه من توقّر دواعيهم الى ردّ احتجاج الشيعة، وحرصهم على دفع ما يجعلونه الذريعة الى تثبيته أن يظهر عنهم دفعه سالفاً وأنفاً، ويشيع الكلام منهم في دفع الخبر كما شاع كلامهم في تأويله، لأنّ دفعه أسهل من تأويله، أو أقوى في إبطال التعلّق به، وأنفى للشبهة»<sup>[1]</sup>.

3 - قال الفخر الرازي أيضاً «إنّ كثيراً من أصحاب الحديث لم ينقلوا هذا الحديث كالبخاري ومسلم والواقدي وابن اسحاق»<sup>[2]</sup>.

فنقول في الجواب:

أولاً: إنّ عدم إخراج هؤلاء الأربعة لهذا الحديث لا يقدر فيه بل هو قدح فيهم، إذ أهملوا حديثاً اجتمعت الأمة على نقله وتصحيحه وروايته، ورووا أحاديث آخر لا تصل الى رتبته، بل هي الى الوضع أقرب.

ثانياً: «كون شخص أو شخصين أهملوا حديثاً لم يلزم منه سقوط ذلك الحديث وكذبه، فإنّه لو نقل كلّ الرواة كلّ الأخبار كما وقعت عن رسول الله ﷺ لما وقع بين الناس خلاف في خبر قط، ومعلوم أنّ الخلاف في الأخبار أكثر من أن يحصى، ثم الحامل لهم على الإهمال إمّا عدم الوصول الى التزكية، أو لاعتقادهم عدم صحّته لشبهة عندهم، أو لعدم اعتقادهم لصحّته، أو لتوقّفهم في روايته، حتى أنّ تاركه لو صرّحوا بفساده لم يلزم فساد»<sup>[3]</sup>.

ثالثاً: قال ابن حجر (ت852) في فتح الباري في ردّ من شكّ في معجزة شقّ القمر بأنّ أهل التنجيم لم يذكره: «وأما من سأل عن السبب في كون أهل التنجيم لم يذكره، فجوابه إنّ لم ينقل عن أحد منهم أنّه نفاه، وهذا كاف، فإنّ الحجّة فيمن أثبت لا فيمن لم يوجد منه صريح

[1]- الشافعي للمرتضى 2: 262 - 263، تلخيص الشافعي للطوسي 2: 170.

[2]- نهاية العقول للفخر للرازي: 382 خ، وذكر هذه الشبهة كلّ من الأمدي ت631 في أبكار الأفكار 5: 181، والتفتازاني ت793 في شرح المقاصد 5: 274، والجرجاني ت816 في شرح المواقف 8: 361، والقوشجي ت879 في الشرح التجريد: 369، وقد أشار السيد المرتضى ت436 الى هذه الشبهة في الشافعي 2: 263 وردّها.

[3]- النجاة في القيامة لابن ميثم: 125، الصراط المستقيم للبيضاوي 1: 306 ملخصاً.

النفي، حتى أنّ من وجد منه صريح النفي، يقدّم عليه من وجد منه صريح الإثبات».<sup>[1]</sup>

### عدم ذكر البخاري ومسلم:

أما كون البخاري ومسلم لم يروياه فنقول - مضافاً إلى ما مرّ من الأجوبة العامة - إنّ الروايات الصحيحة لا تنحصر في الصحيحين، فهذا الحاكم النيسابوري (ت 405) قد استدرک عليهما كثيراً من الأحاديث، وأثبت صحتها على شرطهما أو شرط أحدهما، ووافقه الذهبي على كثير منها، قال الحاكم في مقدمة كتابه: «لم يحكما - يعني البخاري ومسلم - ولا واحد منهما بأنه لم يصحّ من الحديث غير ما أخرجاه، وقد نبغ في عصرنا هذا جماعة من المبتدعة يشمتون برواة الآثار بأنّ جميع ما يصحّ عنكم من الحديث لا يبلغ عشرة آلاف حديث، وهذه الأسانيد المجموعة المشتملة على ألف جزء أو أقلّ أو أكثر منه كلّها سقيمة غير صحيحة».<sup>[2]</sup>

وقد ردّ النووي (ت 676) على الدار قطني في إلزامه على الشيخين ترك كثير من الصحيح: «هذا الإلزام ليس بلازم في الحقيقة، فإنّهما لم يلتزما استيعاب الصحيح، بل صحّ عنهما تصريحهما بأنّهما لم يستوعبا، وإنّما قصدا جمع جمل من الصحيح، كما يقصد المصنّف في الفقه جمع جملة من مسائله».<sup>[3]</sup>

وقال القاضي الكناي (ت 733): «لم يستوعبا كلّ الصحيح في كتابيهما، وإلزام الدار قطني وغيره لهما أحاديث على شرطهما لم يخرجها ليس بلازم لهما في الحقيقة، لأنّهما لم يلتزما استيعاب الصحيح، بل جملة منه أو ما يسدّ مسدّه من غيره منه، قال البخاري: ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صحّ، وتركت من الصحاح لحال الطول، وقال مسلم: ليس كلّ شيء عندي صحيح وضعته هاهنا، وإنّما وضعت ما أجمعوا عليه، ولعلّ مراده ما فيه

[1]- فتح الباري لابن حجر 7: 147، عنه العباقيات، حديث الغدير 6: 37.

[2]- المستدرک على الصحيحين للحاكم النيسابوري 1: 41،

[3]- شرح صحيح مسلم للنووي 1: 24، عنه العباقيات، حديث الغدير 2: 270.

شرائط الصحيح المجمع عليه عنده لا إجماعهم على وجودها في كل حديث منه، أو أراد ما أجمعوا عليه في علمه متناً أو إسناداً وإن اختلفوا في توثيق بعض رواته، فإنّ فيه جملة أحاديث مختلف فيها متناً أو إسناداً...»<sup>[1]</sup>.

وقد قال ابن القيم (ت 751) في مسألة وقوع الطلاق بكلمة واحدة، ردّاً على من تمسك بأنّ البخاري لم يرو الحديث ورواه مسلم فقط، قائلاً: «ما ضرّ ذلك الحديث انفراد مسلم به شيئاً، ثم هل تقبلون أنتم أو أحد مثل هذا في كلّ حديث ينفرد به مسلم عن البخاري، وهل قال البخاري قط أنّ كل حديث لم أدخله في كتابي فهو باطل أو ليس بحجة أو ضعيف، وكم قد احتجّ البخاري بأحاديث خارج الصحيح وليس لها ذكر في صحيحه، وكم صحّح من حديث خارج عن صحيحه»<sup>[2]</sup>.

ثم إنّه كم من حديث صحيح رواه البخاري ومسلم في صحيحهما، ومع هذا قد طعن فيه بعض علماء أهل السنة، فعلى فرض روايتهما لحديث الغدير - كسائر الحفاظ من أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد - لكان لظعن الحاقدين فيه مجال واسع. وإليك بعض النماذج ممّا ورد في الصحيحين وردّه أو ناقش فيه - سنداً أو متناً أو كليهما - أهل السنة:

من تلك الموارد حديث تأخر علي عليه السلام عن بيعة أبي بكر لستة أشهر وجميع بني هاشم الوارد في الصحيحين<sup>[3]</sup>، ولكن مع هذا ضعّفه البيهقي، قال ابن حجر العسقلاني (ت 852) في فتح الباري: «أما ما وقع في مسلم عن الزهري أنّ رجلاً قال: لم يبايع علي أبا بكر حتى ماتت فاطمة، قال: ولا أحد من بني هاشم، فقد ضعّفه البيهقي بأنّ الزهري لم يسنده...»<sup>[4]</sup>.

[1]- المنهل الروي في علم اصول حديث النبي ص : 6، عنه العبقات، حديث الغدير 2: 270.

[2]- زاد المعاد لابن القيم 4: 60، عنه العبقات، حديث الغدير 2: 272 - 273.

[3]- صحيح البخاري 3: 46 غزوة خيبر، صحيح مسلم 5: 154 كتاب الجهاد.

[4]- فتح الباري لابن حجر 7: 379.



وقد قال المولوي حيدر علي الفيض آبادي الهندي بعد ذكر التأويلات والأقوال المختلفة حول هذا الحديث: «يلوح من كتب المحدثين - بعد التنقيب والتحقيق - بوضوح أنّ في صحة بعض روايات صحيح البخاري كلاماً، وكذلك في بعض روايات صحيح مسلم، وقلنا فيما سبق أنّ هذه الروايات التي باتت مثار القيل والقال عند أهل الحديث، تكون بمثابة أقل القليل، وهي في الصحيح الثاني أكثر»<sup>[1]</sup>.

كما ردّ الفيض آبادي أيضاً حديث القرطاس الموجود في صحيح البخاري ومسلم في أكثر من مكان، ونسب تضعيفه بل القول بوضعه الى الأمدي أيضاً، ثم صرح تصريحاً خطيراً حيث قال: «ينقل عن شيوخ المحدثين أنّه يظهر بعد الفحص ضعف (210) رواية في الصحيحين، تفرّد البخاري بثمانين رواية، وتفرّد مسلم بمائة، واشتركا في ثلاثين رواية»<sup>[2]</sup>.

قال ابن تيمية (ت 728) في منهاج السنة: «المواضع المنتقدة غالبها في مسلم، وقد انتصر طائفة لهما - يعني للبخاري ومسلم - فيها، وطائفة قوّت قول المنتقد، والصحيح التفصيل، فإنّ فيهما مواضع منتقدة بلاريب، مثل حديث: خلق الله التربة يوم السبت، وحديث صلاة الكسوف بثلاث ركوعات وأكثر»<sup>[3]</sup>.

ومع هذا فإنّ الكتابين نفسيهما مطعون فيهما، ويوجد كلام حول تقدّمهما على غيرهما، قال الحافظ الأذفوي (ت 749) الذي أثنى عليه ابن حجر في الدرر الكامنة 1: 535 كثيراً، قال في ردّ ابن الصلاح في تلقي الأمة كتابي البخاري ومسلم بالقبول: «إنّ قول الشيخ أبي عمرو بن الصلاح: إنّ الأمة تلقّت الكتابين بالقبول، إن أراد كلّ الأمة فلا يخفى فساده لك، إذ الكتابان إنّما صنّفا في المائة الثالثة بعد عصر الصحابة والتابعين، وتابعي التابعين، وأمة المذاهب المتبعة، ورؤوس حقاظ الأخبار، ونقاد الآثار المتكلمين في الطرق والرجال المميّزين

[1]- إزالة الغين: 582، عنه العباقيات، حديث الغدير 2: 303.

[2]- المصدر نفسه 593، عنه العباقيات، حديث الغدير 2: 310.

[3]- منهاج السنة لابن تيمية 7: 215، 5: 101.

بين الصحيح والسقيم، وإن أراد بالأمة الذين وجدوا بعد الكتابين، فهم بعض الأمة، فلا يستقيم دليله الذي قرره من تلقى الأمة وثبوت العصمة لهم... ثم إن أراد كل حديث فيهما تلقى بالقبول من الناس كافة فغير مستقيم، فقد تكلم من الحفاظ في أحاديث فيهما: فتكلم الدار قطني في أحاديث وعللها، وتكلم ابن حزم في أحاديث كحديث شريك في الإساءة قال إنه خلط، ووقع في الصحيحين أحاديث متعارضة لا يمكن الجمع بينهما، والقطع لا يقع التعارض فيه.

وقد اتفق البخاري ومسلم على إخراج حديث محمد بن بشار بنادر وأكثرًا من الاحتجاج بحديثه، وتكلم فيه غير واحد من الحفاظ أمة الجرح والتعديل، ونسب إلى الكذب، وحلف عمرو بن علي الفلاس شيخ البخاري أن بنادر يكذب في حديثه عن يحيى، وتكلم فيه أبو موسى، وقال علي بن المديني في الحديث الذي رواه في السجود: هذا كذب... إلى أن قال: - وأمثال ذلك يستغرق أوراقاً، فتلك الأحاديث عندهما ولم يتلقوها بالقبول»<sup>[1]</sup>.

كما أن الحافظ أبا زرعة (ت 264 أو 268) قد طعن في مسلم وصحيحه، فقد قال في حقه: «هذا ليس له عقل، لو دارى محمد بن يحيى لصار رجلاً»<sup>[2]</sup> وفي مورد آخر قال لما ذكر عنده صحيح مسلم: «هؤلاء قوم أرادوا التقدم قبل أوانه، فعملوا شيئاً يتسوقون به»<sup>[3]</sup>، وأبو زرعة هذا هو الذي قال في حقه إسحاق بن راهويه: «كل حديث لا يعرفه أبو زرعة ليس له أصل»<sup>[4]</sup>.

أما البخاري فلم يسلم من القدح أيضاً، فقد قدحه أبو زرعة وأبوحاتم<sup>[5]</sup>، وكذلك قدحه

[1]- الإمتاع في أحكام السماع للأدفي: 209، الفصل العاشر في الكلام على الآلات، عنه العباقيات حديث الغدير 2: 333 - 335.

[2]- سير أعلام النبلاء للذهبي 12: 281.

[3]- ميزان الاعتدال للذهبي 1: 126، تهذيب الكمال للمزي 1: 419.

[4]- سير أعلام النبلاء للذهبي 13: 71.

[5]- أشار إلى ذلك الذهبي في المغني 2: 268، وأيضاً في طبقات السبكي 1: 190 وفيض القدير للمناوي 1: 10.

محمد بن يحيى الذهلي، وأشار الى عدم مجالسته لما أبداه في مسألة القرآن<sup>[1]</sup>، كما قال أيضاً: «قد أظهر هذا البخاري قول اللفظية، واللفظية عندي شرٌّ من الجهمية<sup>[2]</sup>»، وقال: «... وصنّف في ذلك كتاب (أفعال العباد) مجلّد، فأنكر عليه طائفة ما فهموا مرامه كالذهلي وأبي زرعة وأبي حاتم وأبي بكر الأعين وغيرهم»<sup>[3]</sup>.

ومن الطريف أنّ الرازي الذي قدح في حديث الغدير لعدم رواية البخاري ومسلم له، وجعل هذا ذريعة لردّ الحديث، نسي موقفه هذا وقال في كتابه الآخر (مناقب الشافعي) رداً على من ضعّف الشافعي لعدم رواية البخاري ومسلم عنه قائلاً: «الرابع: إنّ البخاري ومسلماً ما روي عنه، ولولا أنّه كان ضعيفاً في الرواية لرويا عنه كما روي عن سائر المحدثين، ثم قال في الجواب: إنّ البخاري روى عن أقوام ما روى عنهم مسلم، ومسلماً روى عن أقوام لم يرو عنهم البخاري، فدلّ على أنّهما إن تركا الرواية عن رجل لم يوجب ذلك قدحاً فيه... وترك الرواية لا يدلّ على الجرح»<sup>[4]</sup>.

فتلخّص ممّا مضى أنّ عدم رواية البخاري ومسلم لحديث الغدير لا يدلّ على قدح في الحديث لا من قريب ولا من بعيد، مضافاً الى أنّ شيوخ البخاري ومسلم قد رويوا حديث الغدير بأسانيد صحاح وحسان، وقد سرد أسماءهم العلامة الأميني في الغدير، فراجعه<sup>[5]</sup>.  
عدم نقل الواقدي وابن اسحاق:

أمّا عدم نقل الواقدي لحديث الغدير، فلا يضرنا أيضاً، إذ ليس هو من أهمّة الحديث والحفّاظ الذين يشار إليهم بالبنان، وبعد ما أثبتنا أنّ عدم رواية البخاري ومسلم للحديث غير قادح فيه، فعدم القدح لعدم رواية الواقدي إيّاه أولى، مضافاً الى أنّ الواقدي نفسه

[1]- سير أعلام النبلاء للذهبي: 12: 456، فتح الباري لابن حجر 1: 492.

[2]- سير أعلام النبلاء للذهبي 12: 459.

[3]- المصدر نفسه 12: 460.

[4]- مناقب الشافعي للرازي: 148، عنه العباقيات، حديث الغدير 2: 335.

[5]- الغدير للعلامة الأميني 1: 580.

مقدوح ومتهم عند أهل السنة، ومن الطريف أنّ الشيعة عندما تستشهد برواية الواقدي في مطاعن الخلفاء، يجيب أهل السنة بأنّه ضعيف وكذّاب ومدّلس، ولكن هنا قد أصبح عدم روايته دليلاً على القدح في حديث الغدير.

وكذلك جوابنا في عدم رواية ابن إسحاق أيضاً، ولكن مع هذا فإنّ ابن إسحاق قد أشار الى الحديث وذكر سببه، وذلك فيما رواه ابن كثير وغيره في بعثة اليمن وشكاية الصحابة من عليّ عليه السلام <sup>[1]</sup>.

4 - قال الفخر الرازي (ت 606): «بل الجاحظ وابن أبي داود السجستاني وأبو حاتم الرازي وغيرهم من أئمة الدين قدحوا فيه واستدلّوا على فساد» <sup>[2]</sup> وأضاف ابن تيمية (ت 728) الى هذه القائمة أسماء آخر حيث قال: «فنقل عن البخاري وإبراهيم الحربي وطائفة من أهل العلم بالحديث أنّهم طعنوا فيه وضعّفوه» <sup>[3]</sup>.

### فنقول في الجواب:

أولاً: ليست هذه الشبهة بالشيء الجديد، فقد طرحت قبل الرازي بقرون، وقد أشار اليها السيد المرتضى (رحمه الله) (ت 436) في الشافي وردّها، حيث قال: «أول ما نقوله إنّه لا معتبر في باب الإجماع بشذوذ كلّ شاذ عنه، بل الواجب أن يعلم أنّ الذي خرج عنه ممن يعتبر قول مثله في الإجماع، ثم يعلم أنّ الإجماع لم يتقدّم خلافه، فابن أبي داود والجاحظ لو صرّحاً بالخلاف لسقط خلافهما بما ذكرناه من الإجماع خصوصاً بالذي لا شبهة فيه من تقدّم الإجماع وفقد الخلاف وقد سبقهما ثم تأخّر عنهما» <sup>[4]</sup>.

[1]- البداية والنهاية 5: 214.

[2]- نهاية العقول للرازي: 382 خ، وتبعه الأمدي في أبحاث الأفكار 5: 181، والجرجاني في شرح المواقف 8: 361، والزعبي في البيّنات في الرد على أباطيل المراجعات 2: 150.

[3]- منهاج السنة لابن تيمية 7: 319، واقتضاء الصراط المستقيم: 418، المقدسي رسالة في الردّ على الرافضة: 219، القفاري في أصول مذهب الشيعة 2: 309.

[4]- الشافي للمرتضى 2: 263 - 264، تلخيص الشافي للطوسي 2: 170، وتهديد الأصول: 394.

ثانياً: إنَّ قدح الجاحظ لو ثبت لا يضرُّ، لأنَّ «طريقته المشتهرة في تصنيفاته المختلفة، وأقواله المتضادة المتناقضة، وتأليفاته القبيحة في اللعب والخلاعة، وأنواع السخف والمجانة الذي لا يرتضيه لنفسه ذو عقل وديانة، يمنع من الالتفات الى ما يحكيه، ويوجب التهمة له فيما ينفرد به ويأتيه»<sup>[1]</sup>.

مضافاً الى أنَّه من النواصب المبغضين لأمر المؤمنين عليهم السلام، قال ابن تيمية (ت 728): «نعم مع معاوية طائفة كثيرة من المروانية وغيرهم كالذين قاتلوا معه وأتباعهم بعدهم، يقولون إنَّه كان في قتاله على الحق مجتهداً مصيباً، وإنَّ علياً ومن معه كانوا ظالمين أو مجتهدين مخطئين، وقد صنَّف لهم في ذلك مصنَّفات مثل كتاب المروانية الذي صنَّفه الجاحظ»<sup>[2]</sup>.

ثالثاً: إنَّ ما نسب الى ابن أبي داود السجستاني من القدح في الحديث لم يثبت، قال السيد المرتضى (ت 436): «إنَّ ابن أبي داود لم ينكر الخبر، وإمَّا أنكر كون المسجد الذي بغدير خم متقدماً»<sup>[3]</sup>، وأضاف أبو صلاح الحلبي (ت 447) قوله: «إنَّ المضاف الى السجستاني من ذلك موقوف على حكاية الطبري مع ما بينهما من الملاحاة والشنآن، وقد أكذب الطبري في حكايته عنه، وصرَّح بأنَّه لم ينكر الخبر وإمَّا أنكر أن يكون المسجد بغدير خم متقدماً، وصنَّف كتاباً معروفاً يعتذر فيه ممَّا قرفه به الطبري ويتبرأ منه»<sup>[4]</sup>.

مضافاً إلى أنَّ - والده - أبا داود قد روى الحديث، كما في كتاب الخصائص للنسائي حيث روى حديث المناشدة عن أبي داود<sup>[5]</sup>، وكفانا الوالد مؤنة الابن حيث كذَّبه، قال: «ابن عدي، أنبأ علي بن عبدالله الداهري، سمعت أحمد بن محمد بن عمرو كركره، سمعت علي بن

[1]- كنز الفوائد للكراجي 2: 87.

[2]- منهاج السنة لابن تيمية 2: 207، عنه العيقات، حديث الغدير 3: 86.

[3]- الشافي للمرتضى 2: 264، تلخيص الشافي للطوسي 2: 173، تمهيد الاصول: 394، المنقذ من التقليد للحمصي 2: 335.

[4]- تقريب المعارف لإبي الصلاح الحلبي: 207 - 208.

[5]- الخصائص للنسائي: 17.

الحسين بن الجنيد، سمعت أبا داود يقول: ابني عبدالله كذاب، قال ابن صاعد: كفانا ما قال فيه أبوه»<sup>[1]</sup> ، وكذلك قال إبراهيم الأصفهاني: أبو بكر بن أبي داود كذاب، وقال أبو القاسم البغوي لابن أبي داود: أنت عندي والله منسلح من العلم<sup>[2]</sup> ، فلا ضير إذاً في قدحه بلغ ما بلغ.

رابعاً: أما أبو حاتم الرازي وقدحه في حديث الغدير فلا يضر أيضاً، وذلك أن أبا حاتم باعتراف أهل السنة كان متعنتاً في الرجال، قال الذهبي في سير أعلام النبلاء: «إذا وثق أبو حاتم رجلاً فتمسك بقوله فإنه لا يوثق إلا رجلاً صحيح الحديث، وإذا لئ رجلاً أو قال فيه لا يحتج به، فتوقف حتى ترى ما قال غيره فيه، فإن وثقه أحد فلا تبني على تجريح أبي حاتم فإنه متعنت في الرجال، قد قال في طائفة من رجال الصحيح ليس بحجة، ليس بقوي أو نحو ذلك»<sup>[3]</sup>.

وقال أيضاً: «يعجبني كثيراً أبو زرعة في الجرح والتعديل بين عليه الورع والخبرة، بخلاف رفيقه أبي حاتم فإنه جراح»<sup>[4]</sup> ، فكيف بعد هذا نعتمد على جرحه وقدحه في الحديث إن ثبت ذلك عنه.

خامساً: أما كون البخاري وإبراهيم الحري قدحا في حديث الغدير، فلم نسمعه إلا من ابن تيمية ولم يسبقه أحد فيما نعلم، ومع هذا فهو ادعاء صرف لم يقم عليه دليلاً، ولم يذكر المصدر حتى يرجع اليه ويرى سبب القدح، فلا عبرة إذ به إذا هو مجرد ادعاء ومكابرة، أما طعن ابن حزم فسنجيب عليه في ذكر طرق الحديث.

سادساً وأخيراً: إن قدح القادحين لا يقاوم من صرح بصحة الحديث وتواتره من الحفاظ أصحاب السنن والمسانيد، و«القول الشاذ لو أثار في الإجماع، وكذلك الرأي المستحدث لو

[1]- سير أعلام النبلاء للذهبي 13: 228.

[2]- م ن.

[3]- سير أعلام النبلاء للذهبي 13: 260.

[4]- م ن 13: 81.

أبطل مقدّم الاتفاق، لم يصحّ الاحتجاج بالاجماع، ولا يثبت التعويل على اتفاق»<sup>[1]</sup>.  
 مضافاً الى القاعدة المقرّرة عند القوم من تقديم المثبت على النافي، قال ابن حجر (ت 852) في مقام الدفاع عن صحّة شق القمر أمام المنكرين له: «إنّ الحجّة فيمن أثبت لا فيمن لم يوجد منه صريح النفي، حتى أنّ من وجد منه صريح النفي يقدّم عليه من وجد منه صريح الاثبات»<sup>[2]</sup>، وكما قال العيني (ت 855) في عمدة القاري بالنسبة الى الخلاف القائم بين من أثبت صلاة النبي ﷺ في جوف الكعبة وبين من نفاها، قال: «ومن الأجوبة أنّ القاعدة تقديم المثبت على النافي»<sup>[3]</sup>.

وكذلك قال المناوي (ت 1031): «القاعدة عند التعارض تقديم المثبت»<sup>[4]</sup>.  
 إذا عرفت هذا فثبوت حديث الغدير والاجماع عليه ممّا لا يؤثر فيه طعن الطاعنين للأدلة التي ذكرناها، فيبقى الإجماع على حاله من غير خدشة.

### 3 - التصريح بتواتر الحديث:

وسياتي الحديث عنه لاحقاً.

### 4 - التصريح بتصحيح الحديث:

صرّح كثير من علماء السنة بصحّة حديث الغدير، وفيما يأتي نشير إلى أهمّ العلماء:  
 1 - ابن ماجة (ت 273) أورده في سننه 1: 45 ح 121، وهو وإن لم يصرّح بتصحيحه ولكن يعدّ كتابه من الصحاح الستة عند أهل السنة.  
 2 - الترمذي (ت 279) في سننه 5: 297 ح 3797، وقال: حديث حسن غريب، وكتابه

[1]- كنز الفوائد للكراچي 3: 87.

[2]- فتح الباري 7: 142.

[3]- عمدة القاري للعيني 9: 245.

[4]- فيض القدير للمناوي 5: 134.

أيضاً من الصحاح الستة عند أهل السنة.

3 - الطحاوي (ت 321) في مشكل الآثار 2: 308 قال بعد ما روى حديث جابر: صحيح الإسناد لا طعن لأحد في روايته.

4 - ابن حبان (ت 354) في صحيحه 15: 376.

5 - الحاكم النيسابوري (ت 405) في المستدرک 3: 109، صححه على شرط الشيخين.

6 - أبو القاسم الفضل بن محمد الأصفهاني (ق 5) نقل تصحيحه ابن المغازلي في المناقب: 27 ح 39.

7 - ابن عبد البر القرطبي (ت 463) رواه في الاستيعاب مع حديث المؤاخاة والراية وقال: هذه كلها آثار ثابتة<sup>[1]</sup>.

8 - ابن المغازلي (ت 483) في المناقب: 27 نقل تصحيح الأصفهاني وارتضاه.

9 - سبط ابن الجوزي (ت 654) في تذكرة الخواص، صحح رواية أحمد عن البراء بن عازب.<sup>[2]</sup>

10 - أبو عبدالله الكنجي الشافعي (ت 658) قال في كفاية الطالب بعد رواية الحديث بعدة الطرق: «وانضمام هذه الأسانيد بعضها الى بعض حجة في صحة النقل».<sup>[3]</sup>

11 - أبو المكارم السمناني (ت 736) قال بعد روايته: «وهذا الحديث متفق على صحته».<sup>[4]</sup>

12 - الحافظ الذهبي (ت 748) قال في سير أعلام النبلاء في ترجمة الطبري 14: 276:

جمع حديث غدير خم في أربعة أجزاء رأيت شطره فبهني سعة رواته وجزمت بوقوع ذلك.

13 - الحافظ ابن كثير (ت 774) صحح كثيراً من طرقه في البداية والنهاية 5: 228 - 234.

7: 333 - 337، السيرة النبوية 4: 414 - 425.

[1]- الاستيعاب: رقم 1855، عنه الغدير للأميني 1: 454.

[2]- تذكرة الخواص: 29 - 30، عنه الغدير للأميني 1: 546.

[3]- كفاية الطالب: 64، عنه الغدير للأميني 1: 547.

[4]- العروة لأهل الخلوة: 422، عنه الغدير للأميني 1: 548.



- 14 - الهيثمي (ت 807) في مجمع الزوائد ج9 صحَّح كثيراً من طرقه برواية أحمد والطبراني وغيرهما.
- 15 - ابن حجر العسقلاني (ت 852) قال في فتح الباري 7: 60 وكثير من أسانيدنا صحاح وحسان.
- 16 - أبو العباس القسطلاني (ت 923) قال بعد ذكر كثرة طرقه: «وكثير من أسانيدنا صحاح وحسان»<sup>[1]</sup>.
- 17 - ابن حجر الهيثمي (ت 973) في الصواعق المحرقة 1: 106 وقال: حديث صحيح لا مرية فيه.
- 18 - ملا علي القاري (ت 1014) قال في المرقاة شرح المشكاة 5: 568 هذا حديث صحيح لا مرية فيه.
- 19 - المناوي (ت 1031) في فيض القدير 6: 218 نقل تصحيح الهيثمي وارتضاه.
- 20 - الحلبي (ت 1044) في السيرة الحلبية 3: 274 قال: هذا حديث صحيح ورد بأسانيد صحاح وحسان، ولا التفات لمن قدح في صحته كأبي داود وأبي حاتم الرازي، وقول بعضهم إنَّ زيادة: «أللهم وال من والاه» الى آخره موضوعة مردود، فقد ورد ذلك من طرق صحَّح الذهبي كثيراً منها».
- 21 - الشيخ أحمد بن باكثير المكي (ت 1047) قال: «وهذا حديث صحيح لا مرية فيه ولا شك ينافيه، وروي عن الجَمِّ الغفير من الصحابة، وشاع واشتهر، وناهيك بمجمع حجة الوداع»<sup>[2]</sup>.
- 22 - أبو عبدالله الزرقاني المالكي (ت 1122) في شرح المواهب صحح طريق الطبراني<sup>[3]</sup>.

[1]- المواهب اللدنية 3: 365، عنه الغدير للأميني 1: 552.

[2]- وسيلة المال: 117، 118، عنه الغدير للأميني 1: 557.

[3]- شرح المواهب 7: 13، عنه الغدير للأميني 1: 563.

23 - البدخشاني (ت 1126) في مفتاح النجاة قال: حديث صحيح مشهور (عنه العبقات، حديث الغدير 1: 50).

24 - الأمير الصنعاني (ت 1182) في التنوير شرح الجامع الصغير 10: 387 نقل تصحيح الهيثمي وارتضاه.

25 - الألباني (ت 1420) في سلسلة الأحاديث الصحيحة 4: 330 رقم 1750 حيث صحح كثيراً من طرقه برواية أحمد والنسائي والطبراني وغيرهم، ثم قال: «كان الدافع لتحرير الكلام على الحديث، وبيان صحته أنني رأيت شيخ الإسلام ابن تيمية قد ضعف الشطر الأول من الحديث، وأما الشطر الآخر فزعم أنه كذب، وهذا من مبالغاته الناتجة في تقديري من تسرعة في تضعيف الأحاديث قبل أن يجمع طرقها ويدقق النظر فيها».

إذا عرفت هذا فلا عبرة لما قاله ابن حزم (ت 456): «أما (من كنت مولاة فعلي مولاة) فلا يصح من طريق الثقات أصلاً<sup>[1]</sup>، وكذلك لا عبرة بتضعيف ابن تيمية ومن حدا حذوه بتصريح إمام السلفية في الجرح والتعديل العلامة الألباني.

## 5 - طرق الحديث ورواته:

يشهد كثرة طرق حديث الغدير ورواته على صحته، وسيأتي بيانه.

## 6 - المناشدة بالحديث:

يشهد لصحته مناشدة أمير المؤمنين عليه السلام واحتجابه بالحديث، واعتراف الجم الغفير من الصحابة بذلك.

## 7 - الشعراء:

يستدل لإثبات صحته أيضاً بما نظمه الشعراء من القرن الأول إلى يومنا هذا.

[1]- الفصل في الملل والأهواء والنحل 3: 71.

## 8 - الكتب المؤلفة:

يشهد لصحته أيضاً ما ألفه كبار الحفّاظ والمحدّثين أمثال الطبري، ابن عقدة والذهبي في خصوص حديث الغدير.

بهذه الأدلة الثمانية ثبت صحّة صدور حديث الغدير وتواتره أيضاً، ولا مجال للطعن فيه إلا لمن أراد أن يكابر وينكر الواضحات والمسلمات.

## طرق حديث الغدير

يُعرف حديث الغدير بكثرة طرقه ورواته في كل طبقة، مما يدل على شأنه العظيم واهتمام الحفاظ والمحدثين بروايته وجمع طرقه.

فقد روى ابن المغازلي (ت 483) عن أبي القاسم الفضل بن محمد بن عبد الله الأصفهاني أنه قال: «قد روى حديث غدير خم عن رسول الله ﷺ نحو من مائة نفس منهم العشرة، وهو حديث ثابت لا أعرف له علة، تفرّد علي عليه السلام بهذه الفضيلة ليس يشركه فيها أحد»<sup>[1]</sup>.

قال ابن شهر آشوب (ت 588) في المناقب: «العلماء مطبقون على قبول هذا الخبر، وإثماً وقع الخلاف في تأويله، ذكره: محمد بن إسحاق، وأحمد البلاذري، ومسلم بن الحجاج، وأبو نعيم الأصفهاني، وأبو الحسن الدار قطني، وأبو بكر بن مردويه، وابن شاهين، وأبو بكر الباقلاني، وأبو المعالي الجويني، وأبو إسحاق الثعلبي، وأبو سعد الخركوشي، وأبو المظفر السمعاني، وأبو بكر بن شيبه، وعلي بن الجعد، وشعبة، والأعمش، وابن عياش، وابن التلاج، والشعبي، والزهري، والأقلبيشي، وابن البيع، وابن ماجه، وابن عبد ربه، والألكاني، وأبو يعلى الموصلي من عدّة طرق، وأحمد بن حنبل من أربعين طريقاً، وابن بطة من ثلاث وعشرين طريقاً، وابن جرير الطبري من نيف وسبعين طريقاً في كتاب الولاية، وأبو العباس ابن عقدة من مائة وخمس طرق، وأبو بكر الجعالي من مائة وخمس وعشرين طريقاً.

وقد صنّف علي بن هلال المهلب كتاب الغدير، وأحمد بن محمد بن سعد كتاب من روى غدير خم، ومسعود الشجري كتاباً فيه رواة هذا الخبر وطرقهم، واستخرج منصور اللاني الرازي في كتابه أسماء رواتها على حروف المعجم.

وذكر عن صاحب الكافي أنه قال: روى لنا قصّة غدير خم القاضي أبو بكر الجعابي عن أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعليّ، وطلحة، والزبير، والحسن والحسين، وعبدالله بن جعفر، وعباس بن عبد المطلب، وعبد الله بن عباس، وأبوذر، وسلمان وعبد الله بن عمر، وعبد الرحمن، وأبو قتادة، وزيد بن أرقم، وجريز بن حميد، وعدي بن حاتم، وعبد الله بن أنيس، والبراء بن عازب، وأبو أيوب، وأبو برزة الأسلمي، وسهل بن حنيف، وسمرة بن جندب، وأبو الهيثم، وعبد الله بن ثابت الأنصاري، وسلمة بن الأكوع، والخدري، وعقبة بن عامر، وأبو رافع، وكعب بن عجرة، وحذيفة بن اليمان، وأبو مسعود البدر، وحذيفة بن أسيد، وزيد بن ثابت، وسعد بن عباد، وخزيمة بن ثابت، وحباب بن عتبة، وجندب بن سفيان، وعمر بن أبي سلمة، وقيس بن سعد، وعبادة بن الصامت، وأبو زينب، وأبو ليلى، وعبد الله بن ربيعة، وأسامة بن زيد، وسعد بن جنادة، وخباب بن سمره، ويعلى بن مرة، وابن قدامة الأنصاري، وناجية بن عميرة، وأبو كاهل، وخالد بن الوليد، وحسان بن ثابت، والنعمان بن عجلان، وأبو رفاعه، وعمرو بن الحمق، وعبد الله بن يعمر، ومالك بن الحويرث، وأبو الحمراء، وضمره بن الحبيب، ووحشي بن حرب، وعروة بن أبي الجعد، وعامر بن النميري، وبشير بن عبد المنذر، ورفاعة بن عبد المنذر، وثابت بن وديعة، وعمرو بن حريث، وقيس بن عاصم، وعبد الأعلى بن عدي، وعثمان بن حنيف، وأبيّ بن كعب.

ومن النساء: فاطمة الزهراء عليها السلام، وعائشة، وأم سلمة، وأم هاني، وفاطمة بنت حمزة... وذكره عمر بن أبي ربيعة في مفاخرته، وذكره حسان في شعره.

وفي رواية عن الباقر عليه السلام قال: لما قال النبي صلى الله عليه وآله يوم الغدير بين ألف وثلاثمائة رجل: (من كنت مولاه فعليّ مولاه) الخبر. الصادق: نعطي حقوق الناس بشهادة شاهدين، وما أعطى أمير المؤمنين حقّه بشهادة عشرة آلاف نفس، يعني الغدير»<sup>[1]</sup>.

ونقل ابن جبر (ق 7) عن ابن شهر آشوب أيضاً قوله: «سمعت أبا علي العطار الهمداني

يقول: أروي هذا الحديث على مائتي وخمسين طريقاً، قال: وقال جدِّي شهر آشوب: سمعت أبا المعالي الجويني يتعجب ويقول: شاهدت مجلداً ببغداد في يد صحاف فيه روايات هذا الخبر مكتوباً عليه: المجلد الثامنة والعشرون من طرق قوله: (من كنت مولاه فعلي مولاه) ويتلوه المجلد التاسع والعشرون»<sup>[1]</sup>.

وقال السيد ابن طاوس (ت 664) في الإقبال: «فمن ذلك ما صنّفه أبو سعد مسعود من ناصر السجستاني المخالف لأهل البيت في عقيدته، المتفق عند أهل المعرفة به على صحّة ما يرويه لأهل البيت وأمانته، صنّف كتاباً سمّاه كتاب الدراية في حديث الولاية، وهو سبعة عشر جزءاً، روى فيه حديث نص النبي ﷺ بتلك المناقب والمراتب على مولانا علي بن أبي طالب عليه السلام عن مائة وعشرين نفساً من الصحابة.. ومن ذلك ما رواه أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله الحسكاني في كتاب سمّاه كتاب دعاء الهداة إلى أداء حق الموالاتة...»<sup>[2]</sup>.

وقد أضاف في الطرائف: «وممن صنّف تفصيل ما حقّقناه أبو العبّاس أحمد بن محمّد بن سعيد الهمداني الحافظ المعروف بابن عقدة وهو ثقة عند أرباب المذاهب، وجعل ذلك كتاباً محرّراً سمّاه «حديث الولاية» وذكر الأخبار عن النبي ﷺ بذلك، وأسماء الرواة من الصحابة، والكتاب عندي وعليه خط الشيخ العالم الربّاني أبي جعفر الطوسي وجماعة من شيوخ الإسلام لا يخفى صحّة ما تضمّنه على أهل الأفهام، وقد أثنى على ابن عقدة الخطيب صاحب تاريخ بغداد وزكّاه.

وهذه أسماء من روي عنهم حديث يوم الغدير ونصّ النبي على عليّ عليه الصلاة والسلام والتحية والإكرام بالخلافة، وإظهار ذلك عند الكافة، ومنهم من هنأه بذلك:

أبو بكر عبدالله بن عثمان، عمر بن الخطّاب، عثمان بن عفّان، علي بن أبي طالب عليه السلام، طلحة بن عبيدالله، الزبير بن العوام، عبد الرحمان بن عوف، سعيد بن مالك، العبّاس بن

[1]- نهج الإيمان لابن جبر: 133.

[2]- الإقبال لابن طاوس 2: 239.

عبد المطلب، الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام، الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام، عبدالله بن عباس، عبدالله بن جعفر بن أبي طالب، عبدالله بن مسعود، عمّار بن ياسر، أبو ذر جندب بن جنادة الغفاري، سلمان الفارسي، أسعد بن زرارة الأنصاري، خزيمه بن ثابت الأنصاري، أبو أيوب خالد بن زيد الأنصاري، سهل بن حنيف الأنصاري، حذيفة بن اليمان، عبدالله بن عمر بن الخطاب، البراء بن عمر بن عازب الأنصاري، رفاعه بن رافع، سمرة بن جندب، سلمة بن الأكوع الأسلمي، زيد بن ثابت الأنصاري، أبو ليلى الأنصاري، أبو قدامة الأنصاري، سهل بن سعد الأنصاري.

عدي بن حاتم الطائي، ثابت بن زيد بن وداعة، كعب بن عجرة الأنصاري، أبو الهيثم بن التيهان الأنصاري، هاشم بن عتبة بن أبي وقاص الزهري، المقداد بن عمرو الكندي، عمر بن أبي سلمة، عبدالله بن أبي عبدالأسد المخزومي، عمران بن حصين الخزاعي، ويزيد بن الخصيب الأسلمي، جبلة بن عمرو الأنصاري، أبو هريرة الدوسي، أبو برزة نضلة بن عتبة الأسلمي، أبو سعيد الخدري، جابر بن عبدالله الأنصاري، حريز بن عبدالله، زيد بن عبدالله، زيد بن أرقم الأنصاري، أبو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وآله، أبو عمرة بن عمرو بن محصن الأنصاري، أنس بن مالك الأنصاري، ناجية بن عمرو الخزاعي، أبو زينب بن عوف الأنصاري، يعلى بن مرة الثقفي.

سعيد بن سعد بن عبدالله الأنصاري، حذيفة بن أسيد، أبو شريحة الغفاري، عمرو بن الحمق الخزاعي، زيد بن حارثة الأنصاري، ثابت بن وداعة الأنصاري، مالك بن حويرث أبو سليمان، جابر بن سمرة السواني، عبدالله بن ثابت الأنصاري، جيش بن جنادة السلولي، ضميرة الأسدي، عبدالله بن عازب الأنصاري، عبدالله بن أبي أوفى الأسلمي، يزيد بن شراحيل الأنصاري، عبدالله بن بشير المازني، النعمان بن العجلان الأنصاري، عبد الرحمان بن يعمر الديلمي، أبو حمزة خادم رسول الله صلى الله عليه وآله، أبو الفضالة الأنصاري، عطية بن بشير المازني، عامر بن ليلى الغفاري، أبو الطفيل عامر بن وائلة الكناني، عبد الرحمان بن عبد رب الأنصاري، حسان بن ثابت الأنصاري، سعد بن جنادة العوفي.

عامر بن عمير النميري، عبدالله بن ياميل، حبة بن جوين العرني، عقبة بن عامر الجهني، أبو ذؤيب الشاعر، أبو شريح الخزاعي، أبو جحيفة وهب بن عبدالله النسوي، أبو امامة الصدي بن عجلان الباهلي، عامر بن ليلي بن جندب بن سفيان الغفلي البجلي، أسامة بن زيد بن حارثة الكلبي، وحشي بن حرب، قيس بن ثابت بن شماس الأنصاري، عبد الرحمان بن مديح، حبيب بن بديل بن ورقاء الخزاعي، فاطمة عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وآله، عائشة بنت أبي بكر، أم سلمة أم المؤمنين، أم هاني بنت أبي طالب، فاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب، أسماء بنت عميس الخثعمية.

ثم ذكر ابن عقدة ثمانية وعشرين رجلاً من الصحابة لم يذكرهم ولم يذكر أسماءهم أيضاً... وقد روى الحديث في ذلك محمد بن جرير الطبري صاحب التاريخ من خمس وسبعين طريقاً، وأفرد له كتاباً سماه «حديث الولاية»، ورواه أيضاً أبو عباس أحمد بن محمد بن سعيد المعروف بابن عقدة بخبر يوم الغدير من مائة وخمس طرق وأفرد له كتاباً سماه «حديث الولاية»، وتقدم تسمية من روى عنهم، وذكر محمد بن الحسن الطوسي في كتاب الاقتصاد وغيره أن قد روى خبر الغدير غير المذكورين من مائة وخمس وعشرين طريقاً، ورواه أيضاً أحمد بن حنبل في مسنده أكثر من خمسة عشر طريقاً، ورواه الفقيه ابن المغازلي الشافعي في كتابه أكثر من اثني عشر طريقاً<sup>[1]</sup>.

وقال السيد جمال الدين أحمد بن موسى بن طاوس (ت673) في بناء المقالة الفاطمية في نقض الرسالة العثمانية: «ورواه ابن مردويه من طرق كثيرة جداً وهو ممن لا يهتم على نفسه، وأهل نحلته هو أحد الحفّاظ، فمما روى فيه عن عمر الإقرار له بأنه مولاه، فرجما كانت رواية ابن مردويه خمس كراريس زائداً فناقصاً.

ورويت في بعض أسفاري يقول من رويت عنه: عمي روى عنه، نقل شيخ المحدثين وأحد أئمة المسلمين أحمد بن حنبل من ست طرق، ومن الجمع بين الصحاح الستة لرزين العبدري إمام الحرمين من صحيح أبي داود السجستاني وهو كتاب السنن، ومن صحيح



الترمذي عن أبي سريحة وزيد بن أرقم، ونقله الدار قطني في جامعه عن عمر بن الخطاب من طريقين.

وعن ابن عباس من طريق آخر، وعن عدي بن ثابت من طريق واحد.

وساقه الإمام الحافظ النسائي في كتابه «خصائص أمير المؤمنين عليه السلام» من تسع طرق، عن زيد بن يثيع من طريقين، وعن زيد بن أرقم من طريقين، وعن البراء بن عازب من طريق واحد، وعن ابن حصين من طريق عبد الله بن عمر.

وساقه أبو جعفر محمد بن جرير الطبري صاحب «التفسير» و«التاريخ الكبير» من خمسة وسبعين طريقاً.

ورواه أبو بكر الجويني من مائة وخمسة وعشرين طريقاً.

ابن عبدة رواه من مائة وخمس طرق.

الحافظ أبو بكر بن مردويه يرويه عن مائة نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله منهم نساء خمس.

الحافظ أبو العلاء الهمداني يقول: أنا أرويه عن مائتين وثلاثين طريقاً، ونقله مسلم بن الحجاج ومسلم بن الهيثم النيسابوري.

ورواه أبو نعيم الحافظ في كتابه حلية الأولياء.

نقله الفقيه العدل، أبو الحسن علي بن خمارويه الشافعي الواسطي من اثنين وسبعين طريقاً، منهم نساء ست، منهم: (فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وعائشة بنت أبي بكر (الصديق)، وفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب، وأم سلمة زوجة النبي صلى الله عليه وآله، وأم هاني بنت أبي طالب، وأسماء بنت عميس الخثعمية.

ورواه أبو العباس أحمد بن عقدة من مائة طريق.

قال الفقيه برهان الدين حجة الإسلام أبو جعفر محمد بن علي الحمдاني القزويني:

سمعت بعض أصحاب أبي حنيفة يقول: شاهدت بالكوفة شاباً بيده مجلدة يذكر فيها روايات هذا الكتاب مكتوب عليه «المجلدة الثامنة والعشرون» من طريق خبر قوله عليه السلام: «من كنت مولاه فعلي مولاه» ويتلوه في المجلدة التاسعة: أخبرني»<sup>[1]</sup>.

قال الذهبي (ت 748) في سير أعلام النبلاء في ترجمة الطبري: «وجمع طرق حديث غدير خم في أربعة أجزاء، رأيت شطره فبهمني سعة رواياته وجزمت بوقوع ذلك»<sup>[2]</sup>.

وقال ابن حجر (ت 852) في فتح الباري: «أما حديث من كنت مولاه فعلي مولاه، فقد أخرجه الترمذي والنسائي، وهو كثير الطرق جداً، وقد استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد، وكثير من أسانيدھا صحاح وحسان»<sup>[3]</sup>.

وقال الهيثمي (ت 973) في الصواعق: «وقد أخرجه جماعة كالترمذي والنسائي وأحمد وطرقه كثيرة جداً، ومن ثم رواه ستة عشر صحابياً، وفي رواية أحمد أنه سمعه من النبي صلى الله عليه وآله ثلاثون صحابياً، وشهدوا به لعلي عليه السلام لما نوزع أيام خلافته، وكثير من أسانيدھا صحاح وحسان، ولا التفات لمن قدح في صحته...»<sup>[4]</sup>، وتبعه الحلبي (ت 1044) في السيرة الحلبية أيضاً.

وقال العجلوني (ت 1162) في كشف الخفاء: «رواه الطبراني وأحمد والضياء في المختارة عن زيد بن أرقم وعلي وثلاثين من الصحابة...»<sup>[5]</sup>.

فضلاً عن صرح بتواتر حديث الغدير من أعلام السنة، المنبئ بكثرة طرقه ورواته، وفيهم من يصرح بذلك.

إذا عرفت هذا فأبي مجال يبيقي للاصغاء الى كلام ابن حزم (ت 456) القائل: «أما من كنت مولاه فعلي مولاه، فلا يصح من طريق الثقات أصلاً»<sup>[6]</sup>.

[1]- بناء المقالة الفاطمية لأحمد بن طائوس: 299 - 302.

[2]- سير أعلام النبلاء للذهبي 14: 276.

[3]- فتح الباري لابن حجر 7: 60.

[4]- الصواعق المحرقة 1: 106 - 107.

[5]- كشف الخفاء للعجلوني: 324 رقم 2591.

[6]- الفصل لابن حزم 3: 71.

أو كلام الجويني (ت 478) في غياث الأمم: «هذا اللفظ وما عداه وسواه نقله معدودون من الرواة وهم عرضة الزلل والخطل والهفوات»<sup>[1]</sup>.

وإن تعجب فاعجب من الزليعي (ت 762) إذ قال في نصب الراية: «كم من حديث كثرت رواته، وتعددت طرقه، وهو حديث ضعيف كحديث الطير وحديث الحاجم والمحجوم وحديث من كنت مولاه فعلي مولاه، بل قد لا يزيد الحديث كثرة الطرق إلا ضعفاً»<sup>[2]</sup>.

فإذا كانت القضايا تعالج هكذا، فأياً قيمة تبقى للسنة، وأياً فائدة في جمع طرق الأحاديث في الصحاح والمسانيد ومحاولة تمحيصها وذكر الشواهد والمتابعات لها بغية تصحيح قدر أكبر من السنة النبوية، فهنيئاً لأهل السنة - المتحمسين في الدفاع عن السنة - هكذا تصريحات.

وأعجب منه في الغباء «السالوس» حين أتحفنا بعد ما أتعب نفسه وأجهد فكره في البحث والتنقيب، فقال في كتابه أثر الإمامة: «إن كتاب الولاية إما أنه ألف ونُسب إلى الطبري زوراً وانتصاراً للمذهب، وإما أن الطبري جمع ما وجده عن الولاية بغير نظر إلى مصادر الروايات، وفي كلتا الحالتين لا وزن له ولا يبيّن رأي الطبري»<sup>[3]</sup>.

وهذا كلام لا يعاب به بعد ما عرفت من أئمة القوم من الحفاظ والمحدثين أن كثيراً من طرقه تشتمل على روايات صحاح وحسان، حتى أن الحافظ ابن كثير (ت 774) مع تعصبه وعناده أشار إلى وجود روايات صحيحة في كتاب الطبري بجنب الروايات الضعيفة، فقال: «واعتنى بأمر هذا الحديث أبو جعفر محمد بن جرير الطبري صاحب التفسير والتاريخ، فجمع فيه مجلدين أورد فيهما طرقه وألفاظه، وساق الغث والسمين والصحيح والسقيم»<sup>[4]</sup>.

[1]- غياث الامم للجويني: 28.

[2]- نصب الراية للزليعي 1: 483، عنه تحفة الأخوذي للمباركفوري 3: 137.

[3]- أثر الإمامة، السالوس: 91.

[4]- البداية والنهاية لابن كثير 5: 228، والسيرة النبوية 4: 414.

## تواتر حديث الغدير

حديث الغدير من الأحاديث المتواترة وقد ثبت بإجماع المسلمين، وأصبح في الضرورة والوضوح كسائر الأخبار الواضحة التي لا تحتاج الى إسناد ومؤونة لإثباتها كغزوات الرسول ﷺ المشهورة، وسائر الواجبات والمحرمات.

والحديث المتواتر هو الحديث الذي يرويه كثير من الرواة بحيث يستحيل معه احتمال التواطؤ على الكذب، قال ابن حجر العسقلاني (ت 852): «ومن أحسن ما يقرّر به كون المتواتر موجوداً وجود كثرة في الأحاديث، أنّ الكتب المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم شرقاً وغرباً المقطوع عندهم بصحة نسبتها الى مصنفها، اذا اجتمعت على إخراج حديث، وتعددت طرقه تعدداً تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، أفاد العلم اليقيني بصحة نسبه الى قائله»<sup>[1]</sup>.

وهذا ما ينطبق تماماً على حديث الغدير لكثرة طرقه ورواته والكتب المؤلفة حوله. وهذا الحديث عند الشيعة متواتر مقطوع على صدوره وقد أطبقت كتب الإمامية في التصريح بذلك، قال السيد المرتضى (ت 436): «وبعد فالشيعة الإمامية تتواتر خلفاً عن سلف بهذا الخبر، وأكثر رواة أصحاب الحديث يرويه بالأسانيد المتصلة، وجميع أصحاب السير نقلوه، ومصنّفو صحيح الأحاديث ذكروه، فقد شارك هذا الحديث الأخبار الظاهرة واستبدّ بما ليس لها، لأنّ الأخبار على ضربين: فضرب لا يعتبر في نقله بالأسانيد المتصلة كالأخبار عن البلدان والحوادث العظام، والضرب الآخر يعتبر فيه اتصال الأسانيد، وخبر الغدير قد حصل فيه الوجهان، وكمل له الطريقان، وأيضاً فإنّ علماء الأمة مطبقون على

[1]- نقله عنه السيوطي في إتمام الدراية: 54، راجع العباقت، حديث الغدير 6: 35.

قبوله، وإمّا اختلفوا في تأويله»<sup>[1]</sup>.

وقال الشيخ الطوسي (ت 460): «الذي يدلّ على صحّة الخبر ما تواترت به الشيعة عن النبي ﷺ وقد رواه أيضاً من مخالفيهم من إن لم يزيدوا على حدّ التواتر لم ينقصوا عنه، لأنّه ليس في الشرع خبر اتفق أهل النقل على أنّه متواتر به نقل كنقل هذا الخبر.. فإن لم يكن مع ذلك متواتراً، فليس ها هنا خبر متواتر به»<sup>[2]</sup>.

قال ابن البطريق (ت 600) بعد ما أشار الى طرق الطبري وابن عقدة: «وهذا قد تجاوز حدّ التواتر فلا يوجد خبر قط نقل من طرق بقدر هذه الطرق، فيجب أن يكون أصلاً متبعاً وطريقاً مهيباً»<sup>[3]</sup>.

قال ابن جرير (ق 7): «وروي أنّ يوم الغدير لعلي بن أبي طالب عليه السلام ستون ألف شاهد، وقيل ستة وثمانون ألف شاهد، ومعلوم أنّ اولئك من الأماكن المتفرقة والأمصار المتباعدة، كل شهد ذلك المحفل العظيم من رسول الله ﷺ وإذا بلغ الخبر دون هذا المبلغ خرج عن حكم أخبار الأحاد، وانتظم في سلك المتواترات، ووجب العمل عليه والانقياد له، والجاحد له كالجاحد للبلدان والوقائع المشهورة التي لا يرتاب فيها أحد من العقلاء»<sup>[4]</sup>.

هذا عندنا، أما عند علماء السنة فقد صرح بتواتره كثير من الأعلام، نوردهم فيما يأتي:

1 - الإسكافي (ت 220) في المعيار والموازنة قال: «حديث الغدير المتواتر بين المسلمين»<sup>[5]</sup>.

2 - شمس الدين الذهبي (ت 748) قال بعد رواية الحديث: «هذا حديث حسن عال جداً، ومنته فمتواتر»<sup>[6]</sup>، وقال ابن كثير (ت 774) نقلاً عن الذهبي: «قال: وصدر الحديث

[1]- الذخيرة للمرزقي: 443.

[2]- تمهيد الأصول للطوسي: 393.

[3]- العمدة لابن البطريق: 112.

[4]- نهج الإيمان لابن جرير: 122، 123، ونحوه الصراط المستقيم للبياضي 1: 313.

[5]- المعيار والموازنة: 210.

[6]- سير أعلام النبلاء 8: 334.

- متواتر أتيقن أنّ رسول الله ﷺ قاله، وأما: «أللهم وال من والاه» فزيادة قوية الإسناد»<sup>[1]</sup>.
- 3 - الحافظ ابن كثير (ت 774) نقل تواتر الحديث عن شيخه الذهبي وارتضاه إذ لم يعلق عليه بشيء.
- 4 - الحافظ ابن الجزري (ت 833) قال في أسنى المطالب: «هذا الحديث حسن [أي حديث المناشدة برواية ابن أبي ليلى]، من هذا الوجه، صحيح من وجوه كثيرة، تواتر عن أمير المؤمنين علي عليه السلام وهو متواتر أيضاً عن النبي ﷺ رواه الجهم الغفير عن الجهم الغفيرة، ولا عبرة بمن حاول تضعيفه ممن لا اطلاع له في هذا العلم»<sup>[2]</sup>.
- 5 - جلال الدين السيوطي (ت 911) أورده في الأزهار المنتثرة في الأخبار المتواترة.
- 6 - المتقي الهندي (ت 975) لخص فيه كتاب الأزهار للسيوطي وسمّاه «قطف الأزهار» وأورد فيه حديث الغدير.
- 7 - جمال الدين عبد الرحمن الشيرازي النيشابوري (ت 1000) أورده في كتاب الأربعين وصرّح بتواتره<sup>[3]</sup>.
- 8 - ملا علي القاري (ت 1014) نقل تواتره عن بعض الحفاظ، وصرّح هو بصحته<sup>[4]</sup>.
- 9 - المناوي (ت 1031) في فيض القدير نقل التواتر عن السيوطي وارتضاه<sup>[5]</sup>.
- 10 - ضياء الدين المقبلي (ت 1108) قال: «فمجموعها يفيد التواتر المعنوي وشواهدها لا تحصر... فإن كان مثل هذا معلوماً و الأّفما في الدنيا معلوم»<sup>[6]</sup>.

[1]- البداية والنهاية 5: 234.

[2]- أسنى المطالب: 3، عنه العباقيات، حديث الغدير 1: 172.

[3]- الأربعين: 11، عنه العباقيات، حديث الغدير، 1: 224.

[4]- المرقاة شرح المشكاة 10: 464 ح 6091.

[5]- فيض القدير للمناوي 6: 218 ح 9000.

[6]- الأبحاث المسددة في الفنون المتعددة: 122، عنه العباقيات، حديث الغدير 1: 229 - 231.

- 11 - السيد ابن حمزة الحراني (ت. 112) نقل في كتابه البيان والتعريف تواتر السيوطي<sup>[1]</sup> .
- 12 - أبو عبد الله الزرقاني (ت 1122) ذكر تواتره في شرح المواهب<sup>[2]</sup> .
- 13 - العجلوني (ت 1162) قال بعد ذكر روايته عن الطبراني وأحمد وغيرهما: فالحديث متواتر أو مشهور<sup>[3]</sup> .
- 14 مفتي الشام العمادي الحنفي الدمشقي (ت 1171) عدّه في الصلاة الفاخرة من الأحاديث المتواترة<sup>[4]</sup> .
- 15 - محمد بن اسماعيل اليماني (ت 1182) قال في الروضة الندية: «وحديث الغدير متواتر عند أكثر أئمة الحديث»<sup>[5]</sup> .
- 16 - محمود الألوسي (ت 1270) نقل تواتر الذهبي وارتضاه<sup>[6]</sup> .
- 17 - الألباني (ت 1420) قال: «إنّ حديث الترجمة حديث صحيح بشطريه، بل الأوّل منه متواتر عنه كما يظهر لمن تتبع أسانيده وطرقه»<sup>[7]</sup> .
- 18 - شهاب الدين الغماري، قال: فتواتر عن النبي ﷺ من رواية ستين شخصاً<sup>[8]</sup> .
- 19 - عبد الله العموري في كتابه: المقالات السنّية في كشف ضلالات أحمد بن تيمية، ردّ على ابن تيمية وأثبت تواتر الحديث<sup>[9]</sup> .

[1]- البيان والتعريف 2: 136، 230، عنه الغدير للأميني 1: 563.

[2]- شرح المواهب 7: 13، عنه الغدير للأميني 1: 563.

[3]- كشف الخفاء للعجلوني: 324.

[4]- الصلاة الفاخرة: 49 عنه الغدير للأميني 1: 566.

[5]- الروضة الندية شرح التحفة العلوية: 67، عنه العباقر، حديث الغدير 1: 229 - 231.

[6]- روح المعاني 5: 195.

[7]- سلسلة الأحاديث الصحيحة 4: 343.

[8]- تشنيف الأذان: 77.

[9]- المقالات السنّية: 360 - 361.

إذا عرفت هذا فاعلم أنّ جمعاً من متكلمي أهل السنة لما ضاق بهم الخناق في إنكار أصل حديث الغدير، تمسكوا بنفي تواتره وجعلوه من أخبار الآحاد، محتجين بأنّ أمثال البخاري ومسلم لم يروياه، وكذلك قد قدح فيه أمثال ابن أبي داود السجستاني وأبي حاتم الرازي وابن حزم وغيرهم.

قال التفنازاني (ت 793): «والجواب منع تواتر الخبر، فإنّ ذلك من مكابرات الشيعة، كيف وقد قدح في صحته كثير من أهل الحديث، ولم ينقله المحققون منهم كالبخاري ومسلم والواقدي...»<sup>[1]</sup>.

وقال الجويني (ت 478): «قلنا: هذا من أخبار الآحاد ثم هو منكر للاحتمالات»<sup>[2]</sup>، وكذلك قال الفخر الرازي (ت 606) في الأربعين: «إنّه خبر واحد»<sup>[3]</sup>، وكذلك الآمدي (ت 631)<sup>[4]</sup>، والقوشجي (ت 879)<sup>[5]</sup>، وغيرهم، وقد تجاوز ابن حجر الهيتمي (ت 973) الحدّ وزعم تناقض الشيعة في استدلالها بحديث الغدير حيث قال: «إنّ فرق الشيعة اتفقوا على اعتبار التواتر فيما يستدلّ به على الإمامة، وقد علم نفيه لما مرّ من الخلاف في صحّة هذا الحديث، بل الطاعنون في صحّته جماعة من أئمة الحديث وعدوله المرجوع اليهم فيه... فهذا الحديث مع كونه أحاداً مختلف في صحّته، فكيف ساغ لهم أن يخالفوا ما اتفقوا عليه من اشتراط التواتر في أحاديث الإمامة، ويحتجّون بذلك، ما هذا الأ تناقض قبيح»<sup>[6]</sup>.

ونقول في الجواب: قد ذكرنا في سند الحديث الإجابة على هذه الشبهات، ونضيف هنا: أولاً: كفانا تصريح كثير من علماء أهل السنة ومحدّثيهم الذين هم مدار العلم والعمل

[1]- شرح المقاصد 5: 274.

[2]- الإرشاد للجويني: 355.

[3]- الأربعين: 298.

[4]- أبكار الأفكار 5: 181.

[5]- شرح تجريد العقائد: 369.

[6]- الصواعق المحرقة 1: 107، عنه السيرة الحلبية 3: 275 ملخصاً.



في هكذا موارد، دون المتكلمين الذين يغلب عليهم الجدل وإنكار الواضحات للتغلب في المناظرات، فهؤلاء صرّحوا بتواتر الحديث وكثرة طرقه ورواته كما مرّ، وقد علّق الشيخ الطوسي (ت 460) قائلاً: «وليس في شيء من أخبار الشريعة ما نقل هذا النقل، فإن لم يكن هذا متواتراً فليس ها هنا خبر متواتر»<sup>[1]</sup>.

ثانياً: لم يذكر العلماء في شروط تواتر الخبر كونه خالياً من القدح، وأن يكون متواتراً عند جميع الناس كافة بحيث لا يشدُّ عنه أحد، كيف وقد حكموا بتواتر كثير من الأخبار لروايته من قبل رواة لا يتجاوزون أصابع اليد، فهذا ابن حزم يثبت تواتر منع بيع الماء عن أربعة من الصحابة ويقول: «فهؤلاء أربعة من الصحابة، فهو نقل تواتر لا تحلّ مخالفته»<sup>[2]</sup>.  
ثالثاً: لقد تواترت الأمة الإسلامية على كون المعوذتين من القرآن، وقد قدح في هذا التواتر ابن مسعود حيث ذهب الى عدم كونهما من القرآن، ولم يجعل العلماء قدحه هذا محلاً بالتواتر.

ولقد ألقى الفخر الرازي (ت 606) شبهة أخرى وزعم تواتر فضائل الشيخين ليلقي التنافي والتساقط، فقال في نهاية العقول: «أما دعواكم تواتر هذا الخبر فمخالفوكم أيضاً يدعون تواتر الأخبار الدالة على فضائل الشيخين...» فردّه ابن ميثم (ت 699) قائلاً: «أما ما كان من تلك الأخبار مستلزم صحة إمامتهما، أو قادحاً فيما علمناه بالضرورة في حق علي عيسى السلام فنحن نجزم بعدم صحته لاستحالة أن يتكلم النبي ﷺ بكلامين متنافيين، وما لم يكن كذلك من الأخبار الدالة على فضيلة لهما من خارج، فنحن لا نمنع أن يقول النبي ﷺ في حق أحد كلاماً يستميل به قلبه، فتأكد فيه محبة الإيمان ورسوخه، بعد ثبوت صحة ذلك النقل على وجهه»<sup>[3]</sup>.

ثم قدح الرازي في تواتر الشيعة حيث قال: «تعويلكم على رواية الشيعة إمّا لأجل

[1]- المفصح في الإمامة ضمن رسائل الشيخ الطوسي: 134.

[2]- المحلى لابن حزم 7: 9، عنه العباقيات، حديث الغدير 6: 19.

[3]- النجاة في القيامة لابن ميثم: 126.

كثرتهم أو لأجل إجماعهم، والأول باطل لأنهم ما بلغوا في الزمن الأول حدّ التواتر» فردّه ابن ميثم قائلاً: «إنّ مثل هذا الخبر لا يختصّ بنقله الشيعة فقط حتى لا تكون كثرتهم تفيد العلم، سلّمنا أنّ الشيعة هم الناقلون فقط، لكن لم قلتم أنّهم لم يبلغوا في الكثرة الى حدّ التواتر؟ وظاهر أنّهم لم يزالوا بالغين الى حدّ التواتر، سلّمنا لكنّ العلم التواتري لا يتوقف على الكثرة، فإنّ المخبر الواحد مع انضمام القرائن اليه قد يفيد خبره العلم، فليس من شرط التواتر تحقّق الكثرة دائماً»<sup>[1]</sup>.

وأخيراً فقد شدّد علماء أهل السنة النكير على من ردّ حديثاً، نقل عن أحمد بن حنبل أنّه قال: «من ردّ حديث رسول الله ﷺ فهو على شفا هلكة»<sup>[2]</sup>، وعنه أيضاً قال: «بلغ ابن أبي ذئب أنّ مالكا لا يأخذ بحديث «البيعان بالخيار» فقال: يستتاب فإن تاب وإلاّ ضربت عنقه، قال أحمد: ومالك لم يردّ الحديث لكن تأوله»<sup>[3]</sup>.

فإذا كان حكم ردّ الآحاد هذا، فما هو حكم ردّ خبر الغدير المتواتر؟!

[1]- م ن: 126.

[2]- سير أعلام النبلاء للذهبي 11: 297.

[3]- م ن: 7: 142.

## شهود الغدير

كانت حجة الوداع أول حجة حجّها رسول الله ﷺ وأخرها، وقد أذن بالناس قبل ذلك وحثّهم على الخروج ليعلمهم مناسك الحج، فامتثل لذلك المسلمون وخرجوا لينالوا هذا الشرف العظيم، ويتعلّموا مناسك حجّهم.

وقد اختلفت الروايات في عدد من خرج مع رسول الله ﷺ من المدينة، ومن التحق به في أثناء الطريق، وبتبعه من شهد بعد حجة الوداع غدير خم، ولا مبرر لهذا الخلاف الشاسع سوى عدم وجود آليات العدّ والفرز آنذاك، بل كل راو ذكر العدد الذي حَمَنه، أو رآه في فترات مختلفة، مثلاً كان العدد عند الخروج من المدينة أقلّ منه عندما كان في منتصف الطريق، وكذلك عندما وصل ﷺ إلى مكة، وكذلك عندما حجّ وطاف، وكذلك عند رجوعه، فالأعداد تختلف اختلافاً كبيراً في هذه المراحل والحالات. ويمكن تقسيم الروايات الواردة ضمن ثلاث طوائف:

### الطائفة الأولى: التصريح بالكثرة:

روى الذهبي عن الإمام الصادق أنّه قال: أذن رسول الله ﷺ بالحج فاجتمع في المدينة بشر كثير<sup>[1]</sup>.

وعن ابن حبان في ثقافته: ثم إنَّ النبي ﷺ أراد أن يحجّ حجة الوداع فأذن في الناس أنّه خارج فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن ياتمّ برسول الله ﷺ<sup>[2]</sup>.

وفي رواية عن الإمام الصادق عليه السلام: فعلم به من حضر المدينة وأهل العوالي والأعراب، فاجتمعوا فحج رسول الله ﷺ<sup>[3]</sup>.

[1]- تاريخ الإسلام المغازي: 701.

[2]- كتاب الثقات 2: 124، الطبقات لابن سعد 2: 172، نهاية الإرب للنويري 17: 371، المغازي للواقدي 2: 1088.

[3]- الكافي للكليني 4: 245.

وقال الفيروزآبادي: لما عزم ﷺ على الحج أعلم أصحابه بذلك فاستعدوا للسفر بأجمعهم، ووصل الخبر إلى القرى والضياع القريبة من المدينة، فتجهّز المسلمون بأجمعهم نحو المدينة، وفي حال المسير إلى مكّة تلاحق الناس من كلّ الأطراف حتى تجاوزوا الحصر والعدو...<sup>[1]</sup>  
وفي رواية جابر: خرجنا مع رسول الله ﷺ مهلّين بالحج معنا النساء والولدان...<sup>[2]</sup>

### الطائفة الثانية: ذكر القبائل وبعض الأشخاص:

روى الآجري عن جابر قال: كنّا بالجحفة بغدير خم إذ خرج إلينا رسول الله ﷺ من خباء أو فسطاط، فقال بيده ثلاث مرات: هلم هلم هلم، ونمّ ناس من خزاعة ومزينة وجهينة وأسلم وغفّار...<sup>[3]</sup>

وفي رواية جرير بن عبد الله: فبلغنا مكاناً يقال له غدير خم، فنأدى الصلاة جامعة، فاجتمعنا المهاجرون والأنصار...<sup>[4]</sup>

وفي رواية حبة بن جوين: إنّ قوماً من الأنصار قالوا: سمعنا رسول الله ﷺ يقول يوم غدير خم: «من كنت مولاه...» فيهم جبلة بن عمرو، وسهل بن حنيف، وعثمان بن حنيف في جماعة من الأنصار...<sup>[5]</sup>

وفي رواية حذيفة بن اليمان: كنت والله جالساً بين يدي رسول الله ﷺ وقد نزل بنا غدير خم، وقد غُصّ المجلس بالمهاجرين والأنصار...<sup>[6]</sup>

وأخيراً لم يقتصر الحضور على المسلمين، بل شهد تلك الواقعة حتى بعض المشركين، فهذا مسلم بن كيسان الكوفي يروي عن حبة بن جوين حادثة الغدير، ويقول حبة في آخره: وأنا يومئذ مشرك...<sup>[7]</sup>

[1]- سفر السعادة: 70.

[2]- صحيح مسلم 2: 721 ح138، المصنّف لابن أبي شيبة 4: 324 ح1، ممأ يدلّ على الاستنفار العام.

[3]- الشريعة 3: 216 ح1577.

[4]- المعجم الكبير للطبراني 2: 357 ح2505.

[5]- تخريج الأحاديث للزيلعي 2: 240 رقم 681.

[6]- تفسير فرات الكوفي: 516 ح675.

[7]- أسد الغابة 1: 6669 رقم 1031.

وقد أجاب علاء الدين مغلطاي عن إشكال ابن الأثير بأنه لم يحجّ آنذاك مشرك، قائلًا: إن صحّ السنن بذلك إليه، لا يمنع أن يكون حضر ذلك وهو غير متلبس بالحجّ إمّا في عهد أو ما أشبهه، أو يكون ماراً في الطريق فسمح ذلك فقطعه، والله أعلم.<sup>[1]</sup>

### الطائفة الثالثة: ذكر العدد:

وهو مختلف تماماً بين القلّة القليلة، والكثرة الكثيرة، وإليك بعض ذلك:

1 - 1300 شخصاً، ففي رواية عن الإمام الباقر عليه السلام: لما قال النبي صلى الله عليه وآله يوم غدير خم بين ألف وثلاثمائة رجل: من كنت مولاه فعليّ مولاه...<sup>[2]</sup>

فهو إن صحّ يدلّ على الملتفّين حول المنبر آنذاك.

2 - عشرة آلاف، روى العياشي عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: العجب يا أبا حفص لما لقي علي بن أبي طالب، إنّه كان له عشرة آلاف شاهد لم يقدر على أخذ حقّه، والرجل يأخذ حقّه بشاهدين، إن رسول الله صلى الله عليه وآله خرج من المدينة حاجاً ومعه خمسة آلاف، ورجع من مكّة وقد شيّعه خمسة آلاف من أهل مكّة.<sup>[3]</sup>

3 - سبعة عشر ألفاً، ففي جامع الأخبار: وقد شيّعه صلى الله عليه وآله من مكّة اثنا عشر ألف رجل من اليمن، وخمسة آلاف رجل من المدينة.<sup>[4]</sup>

4 - أربعون ألفاً، ذكر المقرئ في وصف خطبة النبي صلى الله عليه وآله بعرفة: فإنّه شهد الخطبة نحواً من أربعين ألفاً<sup>[5]</sup>. وأشار إليه أيضاً الحلبي في سيرته بعنوان قيل<sup>[6]</sup>.

5 - ستون ألفاً، قال ابن جبر: وروي أنّ يوم الغدير لعلي بن أبي طالب عليه السلام ستون ألف شاهد<sup>[7]</sup>.

[1]- اكمال تهذيب الكمال 3: 351 رقم 1144.

[2]- المناقب لابن شهر آشوب 3: 26، البحار 37: 158.

[3]- تفسير العياشي 1: 332، البحار 37: 140 ح 33.

[4]- جامع الأخبار: 47، البحار 37: 165 ح 42.

[5]- إمتاع الأسماع 2: 112.

[6]- السيرة الحلبيّة 3: 308.

[7]- نهج الإمامان: 122.

- 6 - سبعون ألفاً، ففي الاحتجاج: وبلغ من حجّ مع رسول الله ﷺ من أهل المدينة وأهل الأطراف والأعراب سبعين ألف إنسان أو يزيدون على نحو عدد أصحاب موسى السبعين ألفاً الذين أخذ عليهم بيعة هارون فنكثوا واتبعوا السامريّ والعجل، وكذلك أخذ رسول الله ﷺ البيعة لعليّ عليه السلام بالخلافة على نحو عدد أصحاب موسى عليه السلام السبعين ألفاً، فنكثوا البيعة.<sup>[1]</sup>
- 7 - ستة وثمانون ألفاً، قال ابن جرير في ذكر شهود الغدير: وقيل ستة وثمانون ألف شاهد.<sup>[2]</sup>
- 8 - تسعون ألفاً، أشار إليه الحلبي في سيرته بعنوان قيل، وكذلك ابن فهد المكي.<sup>[3]</sup>
- 9 - مائة ألف وأربعة عشر ألفاً، ذكره الحلبي في السيرة بعنوان قيل، وكذلك ابن فهد المكي.<sup>[4]</sup>
- 10 - مائة وعشرون ألفاً، ذكر هذا العدد كلّ من السبط ابن الجوزي في تذكرة الخواص، والحلبي في سيرته، وابن فهد المكي في اتحاف الوري.<sup>[5]</sup>

هذا وقد ذكر بعض المؤرّخين اعتماداً على رواية أمّ معقل أنّ الناس أصابهم جدري أو حصبة قبل الحج، فلم يتمكّن كثير منهم من الخروج مع النبي ﷺ، قال ابن حزم: ثم أمر ﷺ بالخروج، فأصاب الناس جدري أو حصبة منعت من شاء الله أن يمنع من الحج معه.<sup>[6]</sup>

وقال الحلبي: وعند خروجه ﷺ للحج أصاب الناس بالمدينة جدري - بضمّ الجيم وفتح الدال، وبفتحها - أو حصبة منعت كثيراً من الناس من الحج ﷺ.<sup>[7]</sup>

وفي لفظ ابن فهد المكي: فأصابهم جدري أو حصبة منعت بعضهم من الحج مع النبي ﷺ.<sup>[8]</sup>

[1]- الاحتجاج للطبرسي 1: 134، كما أشار إلى العدد الحلبي في سيرته 3: 308.

[2]- نهج الإيمان: 122.

[3]- السيرة الحلبية 3: 308، اتحاف الوري بأخبار أمّ القرى 1: 568.

[4]- السيرة الحلبية 3: 308، اتحاف الوري 1: 568.

[5]- تذكرة الخواص: 30، السيرة الحلبية 3: 308، اتحاف الوري 1: 568.

[6]- حجة الوداع لابن حزم: 34، 51.

[7]- السيرة الحلبية 3: 308.

[8]- اتحاف الوري بأخبار أمّ القرى 1: 568.

والمعتمد لدى هؤلاء ما رووي عن أم معقل حيث قالت: لما تهيأ رسول الله ﷺ لحجة الوداع أمر الناس بالخروج معه أصابتهم هذه القرحة: الجدري أو الحصبة، قالت: فدخل علينا ما شاء الله أن يدخل لمرض أبي معقل ومرضت معه <sup>[1]</sup>.

وفيه أولاً: إنَّها لم تذكر عدد المصابين، بل اكتفت بذكر مرض زوجها ومرضها، فمن أين استنبط المؤرخون أنَّ كثيراً من الصحابة لم يحج.

ثانياً: لو كان الخبر مضبوطاً لذكره أصحاب الصحاح والمسانيد والتواريخ المعنوية بذكر جزئيات سيرة النبي ﷺ والصحابة، مع بعض التفصيل من حيث ذكر عدد المصابين، أو ذكر بعض المعروفين منهم.

ثالثاً: توجد رواية أم معقل في باقي السنن والمسانيد من دون ذكر تعميم المرض، بل تذكر أم معقل أنَّ المرض أصاب زوجها فقط، ففي سنن أبي داود: «وأصابنا مرض وهلك أبو معقل» <sup>[2]</sup>.

وعليه نستنتج أنَّ المرض كان جزئياً ولم يصب إلا بيت أم معقل، وأنَّ كثيراً من المسلمين - مع قطع النظر عن العدد - قد حضروا حجة الوداع، وشهدوا حادثة الغدير، وبايعوا علياً عليه السلام بالولاية والإمامة، ولكن تخلَّوا عنها فيما بعد لأسباب مختلفة ذكرناها في دلالة الحديث، قسم ردِّ الشبهات.

[1]- حجة الوداع لابن حزم: 34: 51.

[2]- سنن أبي داود: 306 ح 1989.

## الكتب المؤلفة في حديث الغدير

هناك كثير من الحفاظ والمحدثين قديماً وحديثاً خرّجوا حديث الغدير ورووه في كتبهم، وقد عدّهم العلامة الأميني (رحمه الله) (ت 1390) في كتابه الغدير الجزء الأول، ونحن هنا نذكر من أفرد تأليفاً مستقلاً في حديث الغدير، وجمع طرقه ورواته من المتقدمين، وهم كما يأتي:

1 - محمد بن جرير الطبري (ت 310) جمع طرق حديث الغدير في كتاب مستقلّ سمّاه كتاب الولاية أو «الردّ على الحرقوصيّة»، وقد أشار الى كتاب الطبري هذا أو رآه ونقل عنه كلّ من السيّد ابن طاووس (ت 664) والذهبي (ت 748) وابن كثير (ت 774) في البداية والنهاية والسيرة النبوية.

قال السيّد ابن طاووس (رحمه الله): «ومن ذلك ما رواه محمد بن جرير الطبري صاحب التاريخ الكبير، صنّفه وسمّاه كتاب الردّ على الحرقوصيّة، روى فيه حديث يوم الغدير، وما نصّ النبي ﷺ على عليّ عليه السلام بالولاية والمقام الكبير، وروى ذلك من خمس وسبعين طريقاً»<sup>[1]</sup>.

وقال في الطرائف: «وقد روى حديث يوم الغدير محمد بن جرير الطبري صاحب التاريخ من خمس وسبعين طريقاً، وأفرد له كتاباً سمّاه الولاية، ورأيت في بعض ما صنّفه الطبري في صحّة خبر يوم الغدير أنّ اسم كتابه الردّ على الحرقوصيّة يعني الحنبليّة، لأنّ أحمد بن حنبل من ولد حرقوص بن زهير الخارجي، وقيل: إنّما سمّاه الطبري بهذا الاسم لأنّ البربهاري الحنبلي تعرّض للطعن في شيء ممّا يتعلّق بخبر يوم غدير خم»<sup>[2]</sup>.

وقال ياقوت الحموي (ت 626) في ترجمة الطبري: «وكان قد قال بعض الشيوخ ببغداد

[1]- الإقبال لابن طاووس 2: 239.

[2]- عنه عباقات الأنوار، حديث الغدير 1: 124.



بتكذيب غدير خم، وقال: إنَّ علي بن أبي طالب كان باليمن في الوقت الذي كان رسول الله ﷺ بغدير خم، وقال هذا الإنسان في قصيدة مزدوجة يصف بلداً بلداً ومنزلاً منزلاً أبياتاً يلوح فيها الى معنى حديث غدير خم فقال:

### ثم مررنا بغدير خم كم قائل فيه بروز جم على عليّ والنبّي الأُمي

وبلغ أبا جعفر ذلك فابتدأ بالكلام من فضائل علي بن أبي طالب، وذكر طرق حديث خم، فكثّر الناس لاستماع ذلك...»<sup>[1]</sup>.

ومّمّن ذكر كتاب الطبري ورآه وكان سبباً في تصديقه لحديث الغدير، الحافظ الذهبي (ت 748) حيث قال في سير أعلام النبلاء في ترجمة الطبري: «وجمع طرق حديث غدير خم في أربعة أجزاء، رأيت شطره فبهرنى سعة رواياته وجزمت بوقوع ذلك»<sup>[2]</sup>.

ورآه أيضاً الحافظ ابن كثير (ت 774) حيث قال: «وقد رأيت له كتاباً جمع فيه أحاديث غدير خم في مجلدين ضخمين»<sup>[3]</sup>، وقال أيضاً: «وقد اعتنى بأمر هذا الحديث أبو جعفر محمد بن جرير الطبري صاحب التفسير والتاريخ، فجمع فيه مجلدين أورد فيهما طرقه وألفاظه، وساق الغتّ والسمين والصحيح والسقيم على ما جرت به عادة كثير من المحدثين...»<sup>[4]</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت 852): «وقد جمعه ابن جرير الطبري في مؤلف فيه أضعاف من ذكر»<sup>[5]</sup>.

إذا عرفت هذا فاعجب من السالوس حيث قال: «إنَّ كتاب الولاية إما أنه ألف ونُسب

[1]- معجم الأدباء 18: 84.

[2]- سير أعلام النبلاء 14: 276، وفي تذكرة الحفاظ 2: 713 وقال: فاندهشت له ولكثرة تلك الطرق.

[3]- البداية والنهاية 11: 167 ترجمة الطبري.

[4]- م ن 5: 228، السيرة النبوية 4: 414، عنه الألوسي في روح المعاني 5: 195.

[5]- تهذيب التهذيب 7: 297 رقم 566.

الى الطبري زوراً انتصاراً للمذهب، وإما أنّ الطبري جمع ما وجده عن الولاية بغير نظر الى مصادر الروايات، وفي كلتا الحالتين لا وزن له ولا يبيّن رأي الطبري»<sup>[1]</sup>، فانظر الى أتباع المدرسة السلفية كيف يتمسكون بكلّ حشيش لردّ فضائل أمير المؤمنين عليه السلام، حيث يروق لهم بكل سهولة ليس ردّ الشيعة فقط، بل ردّ كبار محدّثيهم وحقّاهم الذين عليهم مدار العلم والعمل في مدرسة أهل السنة، كلّ ذلك حذراً من أن تثبت لأمر المؤمنين عليهم السلام فضيلة.

2 - أحمد بن محمد أبو العباس ابن عقدة (ت 332)، وقد صنّف كتاباً مستقلاً في حديث الغدير، وذكر كتابه عدّة من الحقاظ والمحدّثين، وكانت نسخة منه عند السيد ابن طاووس (ت 664) حيث روى عنه وذكر أسماء الرواة الذين ذكرهم ابن عقدة لحديث الغدير.

قال السيد ابن طاووس: «وممن صنّف تفصيل ما حقّقناه: أبو العباس أحمد بن سعيد الهمداني الحافظ المعروف بابن عقدة، وهو ثقة عند أرباب المذاهب، وجعل ذلك كتاباً محرّراً سمّاه حديث الولاية، وذكر الأخبار عن النبي صلّى الله عليه وآله بذلك، وأسماء الرواة من الصحابة، والكتاب عندي وعليه خط الشيخ العالم الرباني أبي جعفر الطوسي وجماعة من شيوخ الإسلام لا يخفى صحّة ما تضمّنه على أهل الأفهام، وقد أثنى على ابن عقدة الخطيب صاحب تاريخ بغداد وزكّاه.

وهذه أسماء من روى عنهم حديث يوم الغدير ونصّ النبي صلّى الله عليه وآله على علي عليه السلام...:

1 - أبو بكر عبد الله بن عثمان.

2 - عمر بن الخطاب.

3 - عثمان بن عفان.

4 - علي بن أبي طالب عليه السلام.

5 - طلحة بن عبيد الله.

- 6 - الزبير بن العوام.
- 7 - عبد الرحمن بن عوف.
- 8 - سعيد بن مالك.
- 9 - العباس بن عبد المطلب.
- 10 - الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام.
- 11 - الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام.
- 12 - عبد الله بن عباس.
- 13 - عبد الله بن جعفر بن أبي طالب.
- 14 - عبد الله بن مسعود.
- 15 - عمار بن ياسر.
- 16 - أبوذر جندب بن جنادة الغفاري.
- 17 - سلمان الفارسي.
- 18 - أسعد بن زرارة الأنصاري.
- 19 - خزيمة بن ثابت الأنصاري.
- 20 - أبو أيوب خالد بن زيد الأنصاري.
- 21 - سهل بن حنيف الأنصاري.
- 22 - حذيفة بن اليمان.
- 23 - عبد الله بن عمر بن الخطاب.
- 24 - البراء بن عازب الأنصاري.
- 25 - رفاعة بن رافع.
- 26 - سمرة بن جندب.

- 27 - سلمة بن الأكوع الأسلمي.  
 28 - زيد بن ثابت الأنصاري.  
 29 - أبو ليلى الأنصاري.  
 30 - أبو قدامة الأنصاري.  
 31 - سهل بن سعد الأنصاري.  
 32 - عدي بن حاتم الطائي.  
 33 - ثابت بن زيد بن وديعة.  
 34 - كعب بن عجرة الأنصاري.  
 35 - أبو الهيثم بن التيهان الأنصاري.  
 36 - هاشم بن عتبة بن أبي وقاص الزهري.  
 37 - المقداد بن عمرو الكندي.  
 38 - عمر بن أبي سلمة.  
 39 - عبد الله بن أبي عبد الأسد المخزومي.  
 40 - عمران بن حصين الخزاعي.  
 41 - يزيد بن الخصيب الأسلمي.  
 42 - أبو هريرة الدوسي.  
 43 - أبو برزة نضلة بن عتبة الأسلمي.  
 44 - أبو سعيد الخدري.  
 45 - جابر بن عبد الله الأنصاري.  
 46 - حريز بن عبد الله.  
 47 - زيد بن عبد الله.

- 48 - زيد بن أرقم الأنصاري.
- 49 - أبو رافع مولى رسول الله ﷺ.
- 50 - أبو عمرة بن عمرو بن محصن الأنصاري.
- 51 - أنس بن مالك الأنصاري.
- 52 - ناجية بن عمرو الخزاعي.
- 53 - أبو زينب بن عوف الأنصاري.
- 54 - يعلى بن مرة الثقفي.
- 55 - سعيد بن سعد بن عبادة الأنصاري.
- 56 - حذيفة بن أسيد.
- 57 - أبو شريحة الغفاري.
- 58 - عمرو بن الحمق الخزاعي.
- 59 - زيد بن حارثة الأنصاري.
- 60 - ثابت بن وديعة الأنصاري.
- 61 - مالك بن حويرث أبو سليمان.
- 62 - جابر بن سمرة السواني.
- 63 - عبد الله بن ثابت الأنصاري.
- 64 - جيش بن جنادة السلولي.
- 65 - ضميرة الأسدي.
- 66 - عبد الله بن عازب الأنصاري.
- 67 - عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي.
- 68 - يزيد بن شراحيل الأنصاري.
- 69 - عبد الله بن بشير المازني.

- 70 - النعمان بن العجلان الأنصاري.
- 71 - عبد الرحمن بن يعمر الديلمي.
- 72 - أبو حمزة خادم رسول الله ﷺ.
- 73 - أبو الفضالة الأنصاري.
- 74 - عطية بن بشير المازني.
- 75 - عامر بن ليلى الغفاري.
- 76 - أبو الطفيل عامر بن واثلة الكناني.
- 77 - عبد الرحمن بن عبد رب الأنصاري.
- 78 - حسان بن ثابت الأنصاري.
- 79 - سعد بن جنابة العوفي.
- 80 - عامر بن عمير النميري.
- 81 - عبد الله بن ياميل.
- 82 - حبة بن جوين العرني.
- 83 - عقبة بن عامر الجهني.
- 84 - أبو ذؤيب الشاعر.
- 85 - أبو شريح الخزاعي.
- 86 - أبو جحيفة وهب بن عبد الله النسوي.
- 87 - أبو امامة الصدي بن عجلان الباهلي.
- 88 - عامر بن ليلى بن جندب بن سفيان الغفلي البجلي.
- 89 - اسامة بن زيد بن حارثة الكلبى.
- 90 - وحشي بن حرب.
- 91 - قيس بن ثابت بن شماس الأنصاري.

92 - عبد الرحمن بن مديح.

93 - حبيب بن بديل بن ورقاء الخزاعي.

94 - فاطمة بنت رسول الله ﷺ.

95 - عائشة بنت أبي بكر.

96 - أم سلمة أم المؤمنين.

97 - أم هاني بنت أبي طالب.

98 - فاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب.

99 - أسماء بنت عميس الخثعمية.

ثم ذكر ابن عقدة ثمانية وعشرين رجلاً من الصحابة لم يذكرهم ولم يذكر أسماءهم أيضاً<sup>[1]</sup>. وقال ابن حجر العسقلاني (ت 852) في فتح الباري: «وأما حديث من كنت مولاه فعلي مولاه، فقد أخرجه الترمذي والنسائي، وهو كثير الطرق جداً، وقد استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد، وكثير من أسانيدھا صحاح وحسان»<sup>[2]</sup>، كما قال في تهذيب التهذيب: «واعتنى بجمع طرقه أبو العباس ابن عقدة، فأخرجه من حديث سبعين صحابياً أو أكثر»<sup>[3]</sup>.

3 - أبو طالب عبید الله بن أحمد بن زيد الأنباري الواسطي (ت 356)، وله كتاب طرق حديث الغدير، ذكره له النجاشي في فهرسته<sup>[4]</sup>.

4 - أبو غالب أحمد بن محمد بن محمد الزراري (ت 368)، له جزء في خطبة الغدير، نص عليه هو بنفسه في رسالته في آل أعين<sup>[5]</sup>.

5 - أبو المفصل محمد بن عبد الله بن المطلب الشيباني (ت 372)، له كتاب من روى

[1]- الطرائف لابن طاوس 1: 212 - 215، والإقبال 2: 239 ملخصاً، كما أشار الى كتاب ابن عقدة كل من ابن شهر آشوب في المناقب 3: 34، وابن البطريق في العمدة: 112، وابن جبر في نهج الإيمان 133 - 134، وغيرهم من علمائنا.

[2]- فتح الباري 7: 60.

[3]- تهذيب التهذيب 7: 297 رقم 566.

[4]- رجال النجاشي: 232 رقم 617، عنه الغدير للأميني 1: 317.

[5]- رسالة أبي غالب الزراري: 180، عنه الغدير للأميني 1: 317.

حديث غدير خم، ذكره له النجاشي <sup>[1]</sup>.

6 - الحافظ علي بن عمر الدار القطني (ت 385)، قال الكنجي الشافعي: جمع الحافظ الدار قطني طرقة في جزء <sup>[2]</sup>.

7 - الشيخ محسن بن الحسين بن أحمد النيشابوري الخزاعي، له كتاب بيان حديث الغدير، ذكره له الشيخ منتجب الدين في فهرسته <sup>[3]</sup>

8 - أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله بن إبراهيم الغضائري (ت 411)، له كتاب يوم الغدير، ذكره له النجاشي في فهرسته <sup>[4]</sup>.

9 - علي بن عبد الرحمن بن عيسى بن عروة بن الجراح القناني (ت 413)، له كتاب طرق خبر الولاية، عدّه النجاشي من تأليفه في فهرسته <sup>[5]</sup>.

10 - الحافظ أبو سعيد مسعود بن ناصر بن أبي زيد السجستاني (ت 477) له كتاب الدراية في حديث الولاية، ذكره ابن شهر آشوب في المناقب، والسيد ابن طاوس في الإقبال <sup>[6]</sup>.

11 - الحافظ شمس الدين الذهبي (ت 748) له كتاب طرق حديث الولاية، قال هو في كتابه تذكره الحفاظ: «أما حديث (من كنت مولاه) فله طرق جيّدة، وقد أفردت ذلك أيضاً (أي أفرده بمصنف مستقل)» <sup>[7]</sup>.

12 - قال أحمد بن طاوس (ت 673): «قال الفقيه برهان الدين حجّة الإسلام أبو جعفر محمد بن علي الحمداني القزويني: سمعت بعض أصحاب أبي حنيفة يقول: شهدت بالكوفة شاباً بيده مجلّدة فيها روايات هذا الكتاب مكتوب عليه «المجلّدة الثامنة والعشرون» من

[1]- رجال النجاشي: 396 رقم 1059، عنه الغدير للأميني 1: 317.

[2]- كفاية الطالب: 60، عنه الغدير للأميني 1: 317.

[3]- الفهرست: 156 رقم 360، عنه الغدير للأميني 1: 317.

[4]- م ن: 69 رقم 166، عنه الغدير للأميني 1: 318.

[5]- رجال النجاشي: 269 رقم 706، عنه الغدير للأميني 1: 318.

[6]- المناقب لابن شهر آشوب 3: 340، والإقبال 2: 239.

[7]- تذكره الحفاظ 3: 1042 رقم 962.



طريق خبر قوله ﷺ: «من كنت مولاه فعلي مولاه، ويتلوه في المجلد التاسع: أخبرني»<sup>[1]</sup>. ويظهر أنّ هذا الكتاب هو الذي رآه أبو المعالي الجويني ببغداد، فقد قال ابن شهر آشوب (ت 588): «قال جدّي شهر آشوب: سمعت أبا المعالي الجويني يتعجب ويقول: شاهدت مجلداً ببغداد في يد صحّاف فيه روايات هذا الخبر مكتوباً عليه: المجلد الثامنة والعشرون من طرق قوله: «من كنت مولاه فعلي مولاه» ويتلوه المجلد التاسع والعشرون»<sup>[2]</sup>.  
يراجع للمزيد: بيليو جرافية حديث الغدير.

وإذا عرفت هذا فلا حاجة لنا الى ردّ ابن حزم (ت 456) القائل: «أمّا (من كنت مولاه فعلي مولاه) فلا يصحّ من طريق الثقات أصلاً»<sup>[3]</sup>، أو ما ذكره الجويني (ت 478) من قوله: «هذا اللفظ وما عداه وسواه نقله معدودون من الرواة، وهم عرضة الزلل والخطل والهفوات»<sup>[4]</sup>. وما نقله المقدسي (ت 888) عن الشيخ مجد الدين الفيروز آبادي حيث قال: «إنّه لا يصح من طريق الثقات أصلاً والزيادة التي ألحقوها بها كذب»<sup>[5]</sup>.  
وكفانا في الردّ عليهم ما قاله ابن حجر الهيتمي (ت 973) في الصواعق من قوله: «إنّه حديث صحيح لا مرية فيه... وكثير من أسانيدھا صحاح وحسان، ولا التفات لمن قدح في صحّته»<sup>[6]</sup>، وتبعه الحلبي (ت 1044) حيث قال: «هذا حديث صحيح ورد بأسانيد صحاح وحسان، ولا التفات لمن قدح في صحّته كأبي داود وأبي حاتم الرازي»<sup>[7]</sup>.

[1]- بناء المقالة الفاطمية: 302.

[2]- نقله عنه ابن جبر في نهج الإيمان: 133، والبياضي في الصراط المستقيم 1: 301، وانظر القندوزي في يناير المودة 1: 34.

[3]- الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم 3: 71.

[4]- غياث الأمم للجويني: 28.

[5]- رسالة في الرد على الرافضة: 213.

[6]- الصواعق المحرقة 1: 107.

[7]- السيرة الحلبية 3: 274.

## خطبة الغدير<sup>[1]</sup>

خرج رسول الله ﷺ في السنة العاشرة من الهجرة إلى الحج وهي حجة الوداع، ودعا الناس بالالتزام به ليعلمهم مناسكهم، إذ كان يعلم بدنو رحيله.

روى الذهبي عن الإمام الصادق عن أبيه<sup>8</sup> عن جابر أنه قال: أذن رسول الله ﷺ في الناس بالحج فاجتمع في المدينة بشر كثير.<sup>[2]</sup>

وقال ابن حبان: ثم إن النبي ﷺ أراد أن يحجَّ حجة الوداع، فأذن في الناس أنه خارج فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتيهم برسول الله ﷺ.<sup>[3]</sup>

وقال الفيروزآبادي: لما عزم ﷺ على الحج أعلم أصحابه بذلك، فاستعدوا للسفر بأجمعهم، ووصل الخبر إلى القرى والضياع القريبة من المدينة، فتجهز المسلمون بأجمعهم نحو المدينة، وفي حال المسير إلى مكة تلاحق الناس من كل الأطراف حتى تجاوزوا الحصر والعد.<sup>[4]</sup>

كان معه جموع لا يعلمها إلا الله تعالى، قيل: كانوا أربعين ألفاً، وقيل: كانوا سبعين ألفاً، وقيل: كانوا تسعين ألفاً، وقيل: كانوا مائة ألف وأربعة عشر ألفاً، وقيل: وعشرين ألفاً، وقيل: كانوا أكثر من ذلك.<sup>[5]</sup>

وفي حجة الوداع هذه حدثت أعظم واقعة في التاريخ الإسلامي، حيث أمر النبي ﷺ بتبليغ ما إن لم يبلغه بطلت رسالته، فقد نزل عليه الوحي قائلاً: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾<sup>[6]</sup> وذيل الآية الدال

[1]- أنا مدين في هذا المدخل إلى ما كتبه فضيلة الشيخ أمير تقدمي في كتابه القيم «نور الأمر في تثبيت خطبة الغدير».

[2]- تاريخ الإسلام المغازي: 701.

[3]- كتاب الثقات 2:124، ونحوه الطبقات لابن سعد 2:172، نهاية الأرب للنويري 17:371.

[4]- سفر السعادة: 70.

[5]- السيرة الحلبية 3:308، ونحوه اتحاف الوري لابن فهد المكي 1:568.

[6]- المائدة: 67.

على حفظ الله تعالى لنبيه ﷺ من الناس يدلُّ بصراحة على أهمية الموضوع وخطورته. وبعد ما بلغ رسول الله ﷺ إمامة علي عليه السلام، وأنه امتداد لخط الرسالة، نزل قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضَيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾<sup>[1]</sup>.

وقد تخللت هاتين الآيتين خطبة عظيمة ذكر فيها رسول الله ﷺ أموراً كثيرة، منها حديث الغدير، وحديث الثقلين. قال ابن كثير (ت774): «فصل في إيراد الحديث الدال على أنه ﷺ خطب بمكان بين مكة والمدينة مرجعه من حجة الوداع قريب من الجحفة يقال له غدير خم، فبين فيها فضل علي بن أبي طالب، وبراءة عرضه مما كان تكلم فيه بعض من كان معه بأرض اليمن... فخطب خطبة عظيمة في اليوم الثامن عشر من ذي الحجة عامئذ، وكان يوم الأحد بغدير خم تحت شجرة هناك فبين أشياء، وذكر من فضل علي وأمانته وعدله وقربه إليه ما أراح به ما كان في نفوس كثير من الناس منه»<sup>[2]</sup>.

### يُلاحظ على هذا المقطع:

جعل ابن كثير في صدر كلامه سبب الحديث ما تكلم به بعض من كان معه في اليمن، ثم يقول: خطب ﷺ خطبة عظيمة فبين فيها أشياء، وهذا يناقض الحصر الذي ذكره في صدر كلامه من اختصاص سبب الخطبة بحديث الشكوى لما صدر من أمير المؤمنين عليه السلام بأرض اليمن، كما أن قوله: «فبين فيها أشياء» يفيد تطرق النبي ﷺ إلى أمور أخرى غير حديث الغدير لا يروق ابن كثير التحدث عنها. كما أن قوله: «وذكر من فضل علي وأمانته» يفيد أن تلك الأشياء التي أخفاها ابن كثير غير هذه الموارد، مضافاً إلى أنها أمور إضافية على أصل حديث الغدير، وقد أهمل نصها ابن كثير حاله حال غيره من المحدثين.

ومن حقنا أن نسأل المحدثين المهتمين بالسنة المطهرة: أين نصوص هذه الخطبة العظيمة التي ألقاها النبي ﷺ في تلك المناسبة وتلك الحالة؟! ولماذا لم يبق منها في تراث أهل السنة سوى حديث الغدير، مع تشكيك بعضهم في صدره وذيله؟!

هذا، وقد وردت روايات كثيرة عند أهل السنة تشير إلى هذه الخطبة إشارة عابرة،

[1]- المائدة: 3.

[2]- البداية والنهاية 5:228.

فقد ذكرها زيد بن أرقم حيث قال: خطبنا رسول الله ﷺ يوم غدير خم<sup>[1]</sup> ، وفي لفظ آخر: خطبنا رسول الله ﷺ يوم الغدير . وفي لفظ آخر: قام فينا رسول الله ﷺ بواد بين مكة والمدينة يُدعى خمّاً خطيباً<sup>[3]</sup> .

وعن حذيفة قال: إن رسول الله ﷺ خطب بغدير تحت شجرات<sup>[4]</sup> .

وعن أبي رافع قال: لما نزل رسول الله ﷺ غدير خم بمصدره من حجة الوداع قام خطيباً بالناس<sup>[5]</sup> .

وعن أبي هريرة قال: نظرت إلى رسول الله ﷺ وهو قائم يخطب وعلي إلى جنبه<sup>[6]</sup> .

وعن عمرو ذي مرّ وزيد بن أرقم قالوا: خطب رسول الله ﷺ يوم غدير خم<sup>[7]</sup> .

وعن عائشة بنت سعد عن أبيها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم الجحفة وأخذ بيد عليّ فخّط فحمد الله وأثنى عليه<sup>[8]</sup> .

وعن أم هاني قالت: رجع رسول الله ﷺ من حجته حتى إذا كان بغدير خم أمر بدوحات فقممن، ثم قام خطيباً بالهاجرة<sup>[9]</sup> .

وعن أبي جنيدة جندع بن عمرو بن مازن قال: فلمّا نزل غدير خم قام في الناس خطيباً<sup>[10]</sup> .

[1]- تاريخ دمشق لابن عساکر 42:217 ح 8707، تاريخ الإسلام للذهبي عهد الخلفاء: 632، وقال: وله طرق أخرى ساقها الحافظ ابن عساکر في ترجمة عليّ يصدّق بعضها بعضاً.

[2]- المعجم الكبير للطبراني 5:194 ح 5066.

[3]- كنز العمال للمتقي الهندي 13:641 ح 37621، مشكاة المصابيح 3:1732 ح 6131.

[4]- كنز العمال للمتقي 1:188 ح 958، جواهر العقدين للسهمودي، القسم الثاني، 78، المعجم الكبير للطبراني 3:180 ح 3053.

[5]- وسيلة المآل: 111، استجلاب ارتقاء الغرف، الورقة 20.

[6]- أنساب الأشراف للبلاذري: 22 ح 45 ترجمة الإمام عليّ عليه السلام.

[7]- المعجم الكبير للطبراني 5:192 ح 5059.

[8]- السنة لابن أبي عاصم: 551 ح 1189.

[9]- وسيلة المآل: 112.

[10]- أسد الغاية 1:572 رقم 812.

وقد أشار إليها ابن كثير كما مرّ، والحلي حيث قال: لما وصل ﷺ إلى محلّ بين مكة والمدينة يقال له غدير خم بقرب رابغ جمع الصحابة وخطبهم خطبة<sup>[1]</sup>.

وقال الجزري بعد رواية الحديث: وذلك في خطبة خطبها النبي ﷺ في حقّه<sup>[2]</sup>.

وقال البيهقي: وقام خطيباً وأخذ بيد علي بن أبي طالب<sup>[3]</sup>.

وقال الحموي نقلاً عن الحازمي أنّ خمّاً واد بين مكة والمدينة عند الجحفة، به غدير عنده خطب رسول الله ﷺ<sup>[4]</sup>.

وقال ابن دريد: وخم غدير معروف، وهو الموضع الذي قام فيه رسول الله ﷺ خطيباً بفضل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ<sup>[5]</sup>.

وقال الزمخشري: ليلة الغدير معظّمة عند الشيعة محياة فيهم بالتهجّد، وهي الليلة التي خطب فيها رسول الله ﷺ بغدير خم على أقتاب الإبل<sup>[6]</sup>.

وقال الثعالبي: ليلة الغدير هي الليلة التي خطب رسول الله ﷺ في غدها بغدير خم على أقتاب الإبل<sup>[7]</sup>.

وقال البدخشاني بعد رواية الحديث: قاله بغدير خم حين خطب تحت شجرات بسند صحيح عن أبي الطفيل عن حذيفة بن اليمان، وهذه الخطبة طويلة<sup>[8]</sup>.

ومن المعلوم أنّ التكلّم بكلمات يسيرة - بحسب ما رووه - لا يقال له خطبة، فالخطبة لها مقدمة ونهاية يتخلّلها أمور كثيرة تتناسب مع سبب التوقّف في تلك المنطقة وعلى تلك الحالة، سيّما إذا نظرنا إلى ما رواه زيد بن أرقم حيث قال: أمر رسول الله ﷺ بالشجرات فقمّ ما

[1]- السيرة الحلبية 3:308.

[2]- أسنى المطالب: 48.

[3]- تاريخ البيهقي 2:112.

[4]- معجم البلدان 2:445.

[5]- جمهرة اللغة 1:108.

[6]- ربيع الأبرار 1:84.

[7]- ثمار القلوب 636 رقم 1086.

[8]- تحفة المحبين 164-163 مخطوط.

تحته ورُسُ ثم خطبنا، فوالله ما من شيء يكون إلى أن تقوم الساعة إلا وقد أخبرنا به يومئذ<sup>[1]</sup>.  
 نعم وردت هذه الخطبة في مصادرنا عن الإمام الباقر عليه السلام، وزيد بن أرقم، وحذيفة بن  
 اليمان، وقد رواها كلُّ من السيد ابن طاوس في كتاب اليقين والإقبال والتحصين، والطبرسي  
 في الاحتجاج، والفتال النيسابوري في روضة الواعظين، والبياضي في الصراط المستقيم، وعلي  
 بن يوسف الحلبي في العدد القوية، والشيخ جمال الدين الرازي في نزهة الكرام، وإليك نصُّها  
 ملقفاً عن هذه المصادر:

عن علقمة بن محمد الحضرمي، عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام قال: حجَّ رسول  
 الله صلى الله عليه وآله من المدينة وقد بلغ جميعَ الشرائعِ قومه غيرَ الحجِّ والولاية؛ فأتاه جبرئيل فقال:  
 يا محمد، إنَّ الله يُقرؤك السلام ويقول لك: «إني لم أقبض نبياً من أنبيائي ولا رسولاً من  
 رسلي إلا من بعد كمال ديني وقام حجتي، وقد بقي عليك من ذلك فريضتان مما يحتاج  
 أن تبلغ قومك: فريضة الحج وفريضة الولاية والخلافة من بعدك؛ فإني لم أخل أرضي من  
 حجة ولن أخلها أبداً»؛ وإنَّ الله عزَّ وجلَّ يأمرُك أن تبلغ قومك الحجَّ، وليحجَّ معك من  
 استطاع السبيل من أهل الحضرة والأطراف والأعراب، فتعلمهم من حجهم مثل ما علمتهم  
 من صلاتهم وزكاتهم وصيامهم، وتوقفهم من ذلك على مثل الذي أوقفتهم عليه من جميع  
 ما بلغتهم من الشرائع.

فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وآله: إنَّ رسول الله يريد الحجَّ، وأن يعلمكم من ذلك مثل الذي  
 علمكم من شرايع دينكم ويوقفكم من ذلك على مثل ما أوقفكم.

قال: فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وخرج معه ناس وصَفُوا له لينظروا ما يصنع، وكان جميع  
 من حجَّ مع رسول الله صلى الله عليه وآله من أهل المدينة والأعراب سبعين ألفاً أو يزيدون، على نحو  
 عدد أصحاب موسى السبعين ألفاً الذين أخذ عليهم بيعة هارون فنكتوا واتبَعوا السامريَّ  
 والعجل، وكذلك أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله البيعة لعلي عليه السلام بالخلافة على نحو عدد أصحاب  
 موسى عليه السلام سبعين ألفاً، فنكتوا البيعة واتبَعوا العجل والسامري، سنَّة بسنة ومثلاً بمثل لم  
 يخرم منه شيء.

[1]- المعجم الكبير للطبراني 5:212 ح 6128، مجمع الزوائد للهيتمي 9:105 وقال: فيه حبيب بن خلاد ولم أعرفه، بقية  
 رجاله ثقات، ورواه البزار وفيه ميمون أبو عبد الله البصري وثقه ابن حبان وضعفه جماعة.

وأتصلت التلبية ما بين مكة والمدينة؛ فلما وقف رسول الله ﷺ بالموقف أتاه جبرئيل عليه السلام عن أمر الله عز وجل فقال: يا محمد، إن الله يقرأ عليك السلام ويقول لك: «إنه قد دنا أجلك ومدتلك، وإني أستقدمك على ما لا بد منه ولا عنه محيص، فاعهد عهدك وتقدم في وصيتك، واعمد إلى ما عندك من العلم، وميراث علوم الأنبياء من قبلك، والسلاح والتابوت، وجميع ما عندك من آيات الأنبياء، فسلمه إلى وصيك وخليفتك من بعدك حجتى البالغة على خلقي علي بن أبي طالب، فأقمه للناس وجدد عهدك وميثاقك وبيعته، وذكرهم ما في الذر من بيعتي وميثاقي الذي واثقتهم به، وعهدي الذي عهدت إليهم من الولاية لمولاهم ومولى كل مؤمن ومؤمنة علي بن أبي طالب؛ فإني لم أقبض نبياً بعد إكمال ديني وإتمام نعمتي بولاية أوليائي ومعاداة أعدائي، وذلك كمال توحيد وتمام نعمتي على خلقي باتباع وليي، وطاعته طاعتي؛ وذلك أني لا أترك أرضي بغير قيم ليكون حجة لي على خلقي ﴿يَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾<sup>11</sup> بولاية وليي ومولى كل مؤمن ومؤمنة علي، عبي ووصي نبيي والخليفة من بعده، وحجتي البالغة على خلقي؛ مقرونه طاعته بطاعة محمد نبيي، ومقرونه طاعته مع طاعة محمد بطاعتي، من أطاعه أطاعني ومن عصاه عصاني؛ جعلته علماً بيني وبين خلقي، ومن عرفه كان مؤمناً ومن أنكره كان كافراً ومن أشرك ببيعته كان مشركاً؛ من لقيني بولايته دخل الجنة ومن لقيني بعداوته دخل النار؛ فأقم - يا محمد - علياً علماً وخذ عليهم البيعة، وجدد عهدي وميثاقي لهم الذي واثقتهم عليه، فإني قابضك إلي ومستقدمك علي».

قال: فخشي رسول الله ﷺ قومه وأهل النفاق والشقاق بأن يتفرقوا ويرجعوا جاهلياً لما عرف من عداوتهم، وما تنطوي على ذلك أنفسهم لعلي عليه السلام من البغضاء، وسأل جبرئيل عليه السلام أن يسأل ربه العصمة من الناس، وانتظر أن يأتيه جبرئيل بالعصمة من الناس من الله عز وجل؛ فأخّر ذلك إلى أن بلغ مسجد الخيف، فأتاه جبرئيل في مسجد الخيف فأمره أن يعهد عهده ويقيم علياً عليه السلام علماً للناس، ولم يأت به بالعصمة من الله تعالى بالذي أراد، حتى إذا أتى «كراع الغميم» بين مكة والمدينة، فأتاه جبرئيل فأمره بالذي أتاه به من قبل ولم

يأته بالعصمة. فقال: «يا جبرئيل، إني أخشى قومي يكذبوني ولا يقبلون قولي في عليّ!»!

فدفع حتى بلغ «غدير خم» قبل الجحفة بثلاثة أميال أتاه جبرئيل - على خمس ساعات مضت من النهار - بالزجر والانتهاز والعصمة من الناس، فقال: يا محمد، إن الله عز وجل يُقرئك السلام ويقول لك:

﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾<sup>[1]</sup>.

فكان أولهم قُرب الجحفة، فأمره أن يردَّ من تقدّم منهم، ويحسّ من تأخّر عنهم في ذلك المكان، وأن يُقيمه للناس ويبلّغهم ما أنزل في عليّ عليه السلام، وأخبره أن قد عصمه الله من الناس. فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله - عند ما جاءته العصمة - مناديه ينادي في الناس: الصلاة جامعة؛ وتنحى إلى ذلك الموضع - وفيه سلمات - فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله أن يقيم ما تحتهنّ، وأن يُنصب له أحجار كهيئة المنبر ليشرف على الناس فرجع أوائل الناس واحتبس أوآخرهم.

فقام رسول الله صلى الله عليه وآله فوق تلك الأحجار فقال:<sup>[2]</sup>

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَلَا فِي تَوْحُّدِهِ وَدَنَا فِي تَفَرُّدِهِ وَجَلَّ فِي سُلْطَانِهِ وَعَظَمَ فِي أَرْكَانِهِ، وَاحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا وَهُوَ فِي مَكَانِهِ وَقَهَرَ جَمِيعَ الْخَلْقِ بِقُدْرَتِهِ وَبُرْهَانِهِ، حَمِيدًا لَمْ يَزَلْ، مَحْمُودًا لَا يَزَالُ (وَمَجِيدًا لَا يَزُولُ، وَمُبْدِنًا وَمُعِيدًا وَكُلُّ أَمْرٍ إِلَيْهِ يَعُودُ).

بارئِ الْمَسْمُوكَاتِ وَدَاجِي الْمَدْحُوتَاتِ وَجَبَّارِ الْأَرْضِينَ وَالسَّمَاوَاتِ، قُدُّوسٌ سُبُّوحٌ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ، مُتَّفَضِّلٌ عَلَى جَمِيعٍ مَنْ بَرَّاهُ، مُتَطَوِّلٌ عَلَى جَمِيعٍ مَنْ أَنْشَأَهُ.

يَلْحَظُ كُلُّ عَيْنٍ وَالْعُيُونُ لَا تَرَاهُ.

كَرِيمٌ حَلِيمٌ ذُو أَنْاتٍ، قَدْ وَسِعَ كُلُّ شَيْءٍ رَحْمَتُهُ وَمَنْ عَلَيْهِمْ بِنِعْمَتِهِ.

[1]- المائدة: 67.

[2]- «البيقن باختصاص مولانا علي عليه السلام بإمرة المؤمنين» 343-346 الباب 127، وقال في صدره: فيما نذكره عن هذا أحمد بن محمد الطبري المعروف بالخليلي من روايته للكتاب الذي أشرنا إليه في حديث يوم الغدير وتسمية مولانا علي عليه السلام فيه مراراً بلفظ «أمير المؤمنين» نرويه برجالهم الذين ينقلون لهم ما ينقلونه من حرامهم وحلالهم، والدرك فيما نذكره عليهم، وفيه ذكر المهدي عليه السلام وتعظيم دولته؛ «الاحتجاج» 1 / 133 - 138 ح32؛ «روضة الواعظين»



لَا يَعْجَلُ بِإِنْتِقَامِهِ، وَلَا يُبَادِرُ إِلَيْهِمْ مِمَّا اسْتَحَقُّوا مِنْ عَذَابِهِ.  
 قَدْ فَهِمَ السَّرَائِرَ وَعَلِمَ الصَّمَائِرَ، وَلَمْ تَخْفَ عَلَيْهِ أَلْمَكُونَاتُ وَلَا اشْتَبَهَتْ عَلَيْهِ الْحَفِيَّاتُ.  
 لَهُ الْإِحَاطَةُ بِكُلِّ شَيْءٍ، وَالْغَلْبَةُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَالْقُوَّةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَالْقُدْرَةُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَوَلَيْسَ  
 مِثْلَهُ شَيْءٌ.

وَهُوَ مُنْشِئُ الشَّيْءِ حِينَ لَا شَيْءَ دَائِمٌ حَيٌّ وَقَائِمٌ بِالْقِسْطِ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ.  
 جَلَّ عَنْ أَنْ تُدْرِكَهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ.  
 لَا يَلْحَقُ أَحَدٌ وَصْفَهُ مِنْ مُعَابِنَتِهِ، وَلَا يَجِدُ أَحَدٌ كَيْفَ هُوَ مِنْ سِرِّ وَعَلَانِيَتِهِ إِلَّا مِمَّا دَلَّ عَزَّ وَجَلَّ  
 عَلَى نَفْسِهِ.

وَأَشْهَدُ أَنَّهُ اللَّهُ الَّذِي مَلَأَ الدَّهْرَ قُدْسُهُ، وَالَّذِي يَعْشِي الْأَبَدَ نُورُهُ، وَالَّذِي يُنْفِذُ أَمْرَهُ بِلا مُشَاوَرَةٍ  
 مُشِيرٍ وَلَا مَعَهُ شَرِيكَ فِي تَقْدِيرِهِ وَلَا يُعَاوَنُ فِي تَدْبِيرِهِ.

صَوَّرَ مَا ابْتَدَعَ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ، وَخَلَقَ مَا خَلَقَ بِلا مَعُونَةٍ مِنْ أَحَدٍ وَلَا تَكْلُفٍ وَلَا اِحْتِيَالٍ.  
 أَنْشَأَهَا فَكَانَتْ وَبَرَأَهَا فَبَانَتْ.  
 فَهُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمُتَنَبِّهُ الصَّنِيعَةُ، أَحْسَنُ الصَّنِيعَةِ، الْعَدْلُ الَّذِي لَا يَجُورُ، وَالْأَكْرَمُ  
 الَّذِي تَرْجِعُ إِلَيْهِ الْأُمُورُ.

وَأَشْهَدُ أَنَّهُ اللَّهُ الَّذِي تَوَاضَعَ كُلُّ شَيْءٍ لِعَظَمَتِهِ، وَذَلَّ كُلُّ شَيْءٍ لِعِزَّتِهِ، وَاسْتَسَلَّمَ كُلُّ شَيْءٍ  
 لِقُدْرَتِهِ، وَخَضَعَ كُلُّ شَيْءٍ لِهَيْبَتِهِ.

مَلِكُ الْأَمْلَاقِ وَمُفْلِكُ الْأَفْلاكِ وَمُسَخِّرُ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، كُلُّ يَجْرِي لِأَجْلِ مُسْمِي.  
 يَكْوُرُ اللَّيْلُ عَلَى النَّهَارِ وَيَكْوُرُ النَّهَارُ عَلَى اللَّيْلِ يَطْلُبُهُ حَنِثًا.  
 قَاصِمٌ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ وَمَهْلِكٌ كُلِّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ.

لَمْ يَكُنْ لَهُ ضِدٌّ وَلَا مَعَهُ نِدٌّ أَحَدٌ صَمَدٌ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ.  
 إِلَهٌ وَاحِدٌ وَرَبٌّ مَاجِدٌ يَشَاءُ فَيَمُضِي، وَيُرِيدُ فَيَقْضِي، وَيَعْلَمُ فَيُحْصِي، وَيَمِيتُ وَيُحْيِي، وَيُفْقِرُ  
 وَيَغْنِي، وَيُضْحِكُ وَيَبْكِي، (وَيُدْنِي وَيُقْصِي) وَيَهْنَعُ وَيُعْطِي، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ  
 عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْعَفَّارُ.  
مُسْتَجِيبُ الدُّعَاءِ وَمُجِزِلُ الْعَطَاءِ، مُحْصِي الْأَنْفَاسِ وَرَبُّ الْجَنَّةِ وَالنَّاسِ، الَّذِي لَا يُشْكَلُ عَلَيْهِ  
شَيْءٌ، وَلَا يُضْجَرُهُ صِرَاحُ الْمُسْتَصْرِخِينَ وَلَا يُبْرِمُهُ إِنْجَاحُ الْمَلْحِينِ.

الْعَاصِمُ لِلصَّالِحِينَ، وَالْمَوْفِقُ لِلْمُفْلِحِينَ، وَمَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ وَرَبُّ الْعَالَمِينَ.  
الَّذِي اسْتَحَقَّ مِنْ كُلِّ مَنْ خَلَقَ أَنْ يَشْكُرَهُ وَيَحْمَدَهُ (علي كل حال).

أَحْمَدُهُ كَثِيرًا وَأَشْكُرُهُ دَائِمًا عَلَى السَّرَاءِ وَالضَّرَاءِ وَالشَّدَّةِ وَالرِّخَاءِ، وَأَوْمِنُ بِهِ وَمِلَانِكْتِهِ وَكُتْبِهِ وَرُسُلِهِ.  
أَسْمَعُ لِأَمْرِهِ وَأَطِيعُ وَأَبَادِرُ إِلَى كُلِّ مَا يَرْضَاهُ وَأَسْتَسَلِمُ لِمَا قَضَاهُ، رَغْبَةً فِي طَاعَتِهِ وَخَوْفًا مِنْ  
عُقُوبَتِهِ، لِأَنَّهُ اللَّهُ الَّذِي لَا يُؤْمَنُ مَكْرَهُ وَلَا يُخَافُ جَوْرَهُ.

وَأَقْرُبُ لَهُ عَلَى نَفْسِي بِالْعُبُودِيَّةِ وَأَشْهَدُ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَأُؤَدِّي مَا أَوْحِيَ بِهِ إِلَيَّ حَذْرًا مِنْ أَنْ لَا  
أَفْعَلَ فَتَحِلَّ بِي مِنْهُ قَارِعَةٌ لَا يَدْفَعُهَا عَنِّي أَحَدٌ وَإِنْ عَظَمْتَ حِيلَتَهُ وَصَفَتْ حُلَّتُهُ - لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ -  
لِأَنَّهُ قَدْ أَعْلَمَنِي أَيُّ إِنْ لَمْ أُلْبَغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيَّ (فِي حَقِّ عَلِيِّ) فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ، وَقَدْ صَمِنَ لِي تَبَارَكَ  
وَتَعَالَى الْعِصْمَةَ (مَنْ النَّاسِ) وَهُوَ اللَّهُ الْكَافِي الْكَرِيمُ.

فَأُوحِي إِلَيَّ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ - فِي عَلِيِّ  
يَعْنِي فِي الْخِلَافَةِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾.  
مَعَاشِرَ النَّاسِ، مَا قَصَّرْتُ فِي تَبْلِيغِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيَّ، وَأَنَا أُبَيِّنُ لَكُمْ سَبَبَ هَذِهِ الْآيَةِ: إِنَّ  
جَبْرَيْلَ هَبَطَ إِلَيَّ مِرَارًا ثَلَاثًا يَأْمُرُنِي عَنِ السَّلَامِ رَبِّي - وَهُوَ السَّلَامُ - أَنْ أَقُومَ فِي هَذَا الْمَشْهَدِ فَأُعَلِّمَ  
كُلَّ أَيْبُضٍ وَأَسْوَدٍ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي (عَلِيَّ أُمَّتِي) وَالْإِمَامَ مِنْ بَعْدِي،  
الَّذِي مَحَلَّهُ مِنِّي مَحَلَّ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَهُوَ وَلِيُّكُمْ بَعْدَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيَّ بِذَلِكَ آيَةً مِنْ كِتَابِهِ (هِيَ): ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ  
آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾، وَعَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ الَّذِي أَقَامَ الصَّلَاةَ  
وَأَتَى الزَّكَاةَ وَهُوَ رَاكِعٌ يُرِيدُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كُلِّ حَالٍ.

وَسَأَلْتُ جَبْرَيْلَ أَنْ يَسْتَعْفِفِي لِي (السَّلَامَ) عَنْ تَبْلِيغِ ذَلِكَ إِلَيْكُمْ - أَيُّهَا النَّاسُ - لِعِلْمِي بِقِلَّةِ  
الْمُتَّقِينَ وَكَثْرَةِ الْمُنَافِقِينَ وَإِدْغَالِ اللَّامِينَ وَحَيْلِ الْمُسْتَهْزِئِينَ بِالْإِسْلَامِ، الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ

بِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ بِأَنسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ، وَيَحْسَبُونَهُ هَيئًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ.

وَكَثْرَةَ أَذَاهُمْ لِي غَيْرَ مَرَّةٍ حَتَّى سَمَوْنِي أُذُنًا وَرَعَمُوا أَيَّ كَذَلِكِ لِكثْرَةِ مَلَازِمَتِي إِيَّيَ وَإِقْبَالِي عَلَيْهِ (وَهَوَاهُ وَقَبُولِهِ مِنِّي) حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ ﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ، قُلْ أُذُنٌ - (عَلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ أُذُنٌ) - خَيْرٌ لَكُمْ، يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ الْآيَةُ. وَكَوْ سُئِنْتُ أَنَّ أَسْمِي الْقَائِلِينَ بِذَلِكَ بِأَسْمَائِهِمْ لَسَمِيَتْ وَأَنَّ أَوْمِي إِيَّيَهُمْ بِأَعْيَانِهِمْ لِأَوْمَاتٍ وَأَنَّ أَدَلَّ عَلَيْهِمْ لَدَلْتُ، وَلِكَيْتِي وَاللَّهِ فِي أُمُورِهِمْ قَدْ تَكَرَّمْتُ.

وَكُلَّ ذَلِكَ لَا يَرْضِي اللَّهُ مِنِّي إِلَّا أَنْ أَبْلُغَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيَّ (فِي حَقِّ عَلِيٍّ)، ثُمَّ تَلَا: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ - فِي حَقِّ عَلِيٍّ - وَأَنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾.

فَاعْلَمُوا مَعَاشِرَ النَّاسِ (ذَلِكَ فِيهِ وَأَفْهَمُوهُ وَعَلِمُوا) أَنَّ اللَّهَ قَدْ نَصَبَهُ لَكُمْ وَلِيًّا وَإِمَامًا فَارْضَ طَاعَتَهُ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَعَلَى التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَعَلَى الْبَادِي وَالْحَاضِرِ، وَعَلَى الْعَجَمِيِّ وَالْعَرَبِيِّ، وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَعَلَى الْأَبْيَضِ وَالْأَسْوَدِ، وَعَلَى كُلِّ مَوْحِدٍ. ماضِ حُكْمِهِ، جازِ قَوْلِهِ، نافِذِ أَمْرِهِ، مَلْعُونٍ مَنْ خَالَفَهُ، مَرْحُومٍ مَنْ تَبِعَهُ وَصَدَّقَهُ، فَقَدْ عَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِمَنْ سَمِعَ مِنْهُ وَأَطَاعَ لَهُ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، إِنَّهُ آخِرُ مَقَامِ أَقْوَمِهِ فِي هَذَا الْمَشْهَدِ، فَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْقَادُوا لِأَمْرِ (اللَّهِ) رَبِّكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ مَوْلَاكُمْ وَإِلَهُكُمْ، ثُمَّ مِنْ دُونِهِ رَسُولُهُ وَنَبِيِّهُ الْمُخَاطَبُ لَكُمْ، ثُمَّ مِنْ بَعْدِي عَلِيٌّ وَلِيِّكُمْ وَإِمَامُكُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ رَبِّكُمْ، ثُمَّ الْإِمَامَةُ فِي ذُرِّيَّتِي مِنْ وُلْدِهِ إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

لَا حَلَالَ إِلَّا مَا أَحَلَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَهُمْ، وَلَا حَرَامَ إِلَّا مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ (عَلَيْكُمْ) وَرَسُولُهُ وَهُمْ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَرَّفَنِي الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ وَأَنَا أَفْضَيْتُ بِمَا عَلَّمَنِي رَبِّي مِنْ كِتَابِهِ وَحَلَالِهِ وَحَرَامِهِ إِلَيْهِ. مَعَاشِرَ النَّاسِ، (فَضَّلُوهُ).

مَا مِنْ عِلْمٍ إِلَّا وَقَدْ أَحْصَاهُ اللَّهُ فِي، وَكُلِّ عِلْمٍ عُلِّمْتُ فَقَدْ أَحْصَيْتُهُ فِي إِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَمَا مِنْ عِلْمٍ إِلَّا وَقَدْ عَلَّمْتُهُ عَلِيًّا، وَهُوَ الْإِمَامُ الْمُبِينُ (الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي سُورَةِ يَس: (وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ)).

مَعَاشِرِ النَّاسِ، لَا تَضَلُّوا عَنْهُ وَلَا تَنْفِرُوا مِنْهُ، وَلَا تَسْتَنْكِفُوا عَنْ وِلَايَتِهِ، فَهُوَ الَّذِي يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَيَعْمَلُ بِهِ، وَيُزْهِقُ الْبَاطِلَ وَيَنْهِي عَنْهُ، وَلَا تَأْخُذْهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَانِمٍ.

أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ (لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَى الْإِيمَانِ بِي أَحَدٌ)، وَالَّذِي قَدِيَ رَسُولَ اللَّهِ بِنَفْسِهِ، وَالَّذِي كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا أَحَدَ يَعْبُدُ اللَّهَ مَعَ رَسُولِهِ مِنَ الرِّجَالِ غَيْرُهُ.

(أَوَّلُ النَّاسِ صَلَاةً وَأَوَّلُ مَنْ عَبَدَ اللَّهَ مَعِي.

أَمَرْتُهُ عَنِ اللَّهِ أَنْ يَنَامَ فِي مَضْجَعِي، فَفَعَلَ فَادِيًّا لِي بِنَفْسِهِ).

مَعَاشِرِ النَّاسِ، فَضَّلُوهُ فَقَدْ فَضَّلَهُ اللَّهُ، وَاقْبَلُوهُ فَقَدْ نَصَبَهُ اللَّهُ.

مَعَاشِرِ النَّاسِ، إِنَّهُ إِمَامٌ مِنَ اللَّهِ، وَلَنْ يَتُوبَ اللَّهُ عَلَى أَحَدٍ أَنْكَرَ وِلَايَتَهُ وَلَنْ يُغْفَرَ لَهُ، حَتْمًا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ يَمَنْ خَالَفَ أَمْرَهُ وَأَنْ يُعَذِّبَهُ عَذَابًا نُكْرًا أَبَدًا الْإِبَادِ وَدَهْرَ الدُّهُورِ.

فَاحْذَرُوا أَنْ تُخَالِفُوهُ.

فَتَضَلُّوا نَارًا وَقُودَهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ.

مَعَاشِرِ النَّاسِ، بِي - وَاللَّهِ - بَشَّرَ الْأَوْلُونَ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، وَأَنَا - (وَاللَّهُ) - خَاتَمَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ وَالْحُجَّةَ عَلَى جَمِيعِ الْمَخْلُوقِينَ مِنْ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ.

فَمَنْ شَكَّ فِي ذَلِكَ فَقَدْ كَفَرَ كُفْرَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَمَنْ شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنْ قَوْلِي هَذَا فَقَدْ شَكَّ فِي كُلِّ مَا أَنْزَلَ إِلَيَّ، وَمَنْ شَكَّ فِي وَاحِدٍ مِنَ الْأَمَّةِ فَقَدْ شَكَّ فِي الْكُلِّ مِنْهُمْ، وَالشَّاكُّ فِينَا فِي النَّارِ.

مَعَاشِرِ النَّاسِ، حَبَانِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَذِهِ الْفَضِيلَةِ مَنَّا مِنْهُ عَلَيَّ وَإِحْسَانًا مِنْهُ إِلَيَّ وَلَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَلَا لَهُ الْحَمْدُ مِنِّي أَبَدَ الْإِبْدِينَ وَدَهْرَ الدَّاهِرِينَ وَعَلَيَّ كُلِّ حَالٍ.

مَعَاشِرِ النَّاسِ، فَضَلُّوا عَلَيًّا فَإِنَّهُ أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدِي مِنْ ذَكَرٍ وَأَنْشِي مَا أَنْزَلَ اللَّهُ الرُّزْقَ وَبَقِيَ الْخَلْقُ. مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ، مَغْضُوبٌ مَغْضُوبٌ مَنْ رَدَّ عَلَيَّ قَوْلِي هَذَا وَلَمْ يُوَافِقْهُ.

أَلَا إِنَّ جَبْرَيْلَ خَبَّرَنِي عَنِ اللَّهِ تَعَالَى بِذَلِكَ وَيَقُولُ: «مَنْ عَادِي عَلِيًّا وَلَمْ يَتَوَلَّهُ فَعَلَيْهِ لَعْنَتِي وَعَظْبِي»، (وَلْتَنْتَظِرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِعَدِّ وَاتَّقُوا اللَّهَ - أَنْ تُخَالِفُوهُ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا - إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ).

مَعَاشِرِ النَّاسِ، إِنَّهُ جَنَّبَ اللَّهُ الَّذِي ذَكَرَ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ، فَقَالَ تَعَالَى (مُخْبِرًا عَمَّنْ يُخَالِفُهُ):

أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَى مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ).

مَعَاشِرَ النَّاسِ، تَدَبَّرُوا الْقُرْآنَ وَأَفْهَمُوا آيَاتِهِ وَانظُرُوا إِلَى مُحْكَمَاتِهِ وَلَا تَتَّبِعُوا مُتَشَابِهَهُ، فَوَاللَّهِ لَنْ يُبَيِّنَ لَكُمْ زَوَاجِرَهُ وَلَنْ يُوَضِّحَ لَكُمْ تَفْسِيرَهُ إِلَّا الَّذِي أَنَا آخِذٌ بِيَدِهِ وَمُضْعِدُهُ إِلَيَّ وَشَائِلُ بَعْضِهِ (وَرَافِعُهُ بِيَدِي) وَمُعَلِّمُكُمْ: أَنْ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ، وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَوَصِيِّي، وَمَوَالَاتُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَهَا عَلَيَّ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، إِنَّ عَلِيًّا وَالطَّيِّبِينَ مِنْ وُئْدِي (مِنْ صُلْبِهِ) هُمْ الثَّقَلُ الْأَصْغَرُ، وَالْقُرْآنُ الثَّقَلُ الْأَكْبَرُ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُنْبِئٌ عَنِ صَاحِبِهِ وَمُؤَفِّقٌ لَهُ، لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ.

أَلَا إِنَّهُمْ أَمَاءُ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ وَحُكَامُهُ فِي أَرْضِهِ.

أَلَا وَقَدْ أَدْبِثُ.

أَلَا وَقَدْ بَلَّغْتُ، أَلَا وَقَدْ أَسْمَعْتُ، أَلَا وَقَدْ أَوْضَحْتُ، أَلَا وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ وَأَنَا قُلْتُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَلَا إِنَّهُ لَا «أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ» غَيْرَ أَخِي هَذَا، أَلَا لَا تَحِلُّ إِمْرَةُ الْمُؤْمِنِينَ بَعْدِي لِأَحَدٍ غَيْرِهِ. ثم قال: «أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ أَوْلِيَ بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قالوا: الله وَرَسُولُهُ.

فَقَالَ: أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ وَأَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَاحْذُلْ مَنْ حَذَلَهُ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، هَذَا عَلِيُّ أَخِي وَوَصِيِّي وَوَعَايِ عِلْمِي، وَخَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي عَلِيٌّ مَنْ آمَنَ بِي وَعَلِيٌّ تَفْسِيرُ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالِدَاعِي إِلَيْهِ وَالْعَامِلُ بِمَا يَرْضَاهُ وَالْمَحَارِبُ لِأَعْدَائِهِ وَالْمُؤَالِي عَلَى طَاعَتِهِ وَالنَّاهِي عَنْ مَعْصِيَتِهِ.

إِنَّهُ خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْإِمَامُ الْهَادِي مِنَ اللَّهِ، وَقَاتِلِ النَّاكِثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ بِأَمْرِ اللَّهِ.

يَقُولُ اللَّهُ: (مَا يَبْدُلُ الْقَوْلُ لَدَيْ).

بِأَمْرِكَ يَا رَبِّ أَقُولُ: اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (وَأَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَاحْذُلْ مَنْ حَذَلَهُ) وَالْعَنْ مَنْ أَنْكَرَهُ وَأَغْضَبْ عَلَى مَنْ جَحَدَ حَقَّهُ.

اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَنْزَلْتَ الْآيَةَ فِي عَلِيٍّ وَوَلِيِّكَ عِنْدَ تَبْيِينِ ذَلِكَ وَنَصْبِكَ إِيَّاهُ لِهَذَا الْيَوْمِ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ

لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا، ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾.

اللهم إني أشهدك أيي قد بلغت.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، إِذَا أَكْمَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ دِينَكُمْ بِإِمَامَتِهِ.

فَمَنْ لَمْ يَأْتَمْ بِهِ وَهَمَنْ يَقُومُ مَقَامَهُ مِنْ وُلْدِي مَنْ صَلَّيْهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَالْعَرَضُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ، ﴿لَا يَخَفُّ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، هَذَا عَلَيَّ، أَنْصِرْكُمْ لِي وَأَحْفَظْكُمْ بِي وَأَقْرُبْكُمْ إِلَيَّ وَأَعَزِّكُمْ عَلَيَّ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنَا عَنْهُ رَاضِيَانِ.

وَمَا نَزَلَتْ آيَةٌ رِضًا (فِي الْقُرْآنِ) إِلَّا فِيهِ، وَلَا خَاطَبَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا إِلَّا بَدَأَ بِهِ، وَلَا نَزَلَتْ آيَةٌ مَدْحٍ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا فِيهِ، وَلَا شَهِدَ اللَّهُ بِالْجَنَّةِ فِي ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ إِلَّا لَهُ، وَلَا أَنْزَلَهَا فِي سِوَاهُ وَلَا مَدَحَ بِهَا غَيْرَهُ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، هُوَ نَاصِرٌ دِينَ اللَّهِ وَالْمُجَادِلُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، وَهُوَ التَّقِيُّ النَّقِيُّ الْهَادِي الْمَهْدِي. نَبِيُّكُمْ خَيْرُ نَبِيٍّ وَوَصِيُّكُمْ خَيْرُ وَصِيٍّ (وَبَنُوهُ خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ).

مَعَاشِرَ النَّاسِ، ذُرِّيَّتُهُ كُلُّ نَبِيٍّ مِنْ صَلَّيْهِ، وَذُرِّيَّتِي مَنْ صَلَّبَ (أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ) عَلَيَّ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، إِنَّ إِبْلِيسَ أَخْرَجَ آدَمَ مِنَ الْجَنَّةِ بِالْحَسَدِ، فَلَا تَحْسُدُوهُ فَتَحْبِطَ أَعْمَالُكُمْ وَتَرْتَلَّ أَقْدَامُكُمْ، فَإِنَّ آدَمَ أَهْبَطَ إِلَى الْأَرْضِ بِخَطِيئَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهُوَ صَفْوَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَيْفَ بِكُمْ وَأَنْتُمْ أَنْتُمْ وَمِنْكُمْ أَعْدَاءُ اللَّهِ، أَلَا وَإِنَّهُ لَا يُغِيضُ عَلَيَّ إِلَّا شَقِيًّا، وَلَا يُوَالِي عَلَيَّ إِلَّا تَقِيًّا، وَلَا يُؤْمِنُ بِهِ إِلَّا مُؤْمِنٌ مُخْلِصٌ.

وَفِي عَلِيٍّ - وَاللَّهُ - نَزَلَتْ سُورَةُ الْعَصْرِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَالْعَصْرِ، إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾، (إِلَّا عَلِيًّا الَّذِي آمَنَ وَرَضِيَ بِالْحَقِّ وَالصَّبْرِ).

مَعَاشِرَ النَّاسِ، قَدْ اسْتَشْهَدْتُ اللَّهَ وَبَلَّغْتُكُمْ رِسَالَتِي وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، ﴿أَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنَّورِ الَّذِي أَنْزَلَ مَعَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرَدَّهَا  
عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ﴾.

(بالله ما عني بهذه الآية إلا قوماً من أصحابي أَعْرِفُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَنْسَابِهِمْ، وَقَدْ أَمَرْتُ  
بِالصُّفْحِ عَنْهُمْ فَلْيَعْمَلْ كُلُّ امْرِئٍ عَلَىٰ مَا يَجِدُ لِعَلِيٍّ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْحُبِّ وَالْبُغْضِ).

مَعَاشِرَ النَّاسِ، النُّورِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَسْلُوكٌ فِي نَمِّ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، ثُمَّ فِي النَّسْلِ مِنْهُ  
إِلَى الْقَائِمِ الْمُهَدِّي الَّذِي يَأْخُذُ بِحَقِّ اللَّهِ وَبِكُلِّ حَقٍّ هُوَ لَنَا، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ جَعَلَنَا حُجَّةً عَلَى  
الْمُقْصِرِينَ وَالْمُعَانِدِينَ وَالْمُخَالِفِينَ وَالْخَائِنِينَ وَالْأَيْمِينَ وَالظَّالِمِينَ وَالْغَاصِبِينَ مِنْ جَمِيعِ الْعَالَمِينَ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، أَنْذَرَكُمْ أَيُّ رَسُولٍ اللَّهُ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِي الرُّسُلُ، أَفَأَنْ مِتُّ أَوْ قُتِلْتُ انْقَلَبْتُمْ  
عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ؟ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ (الصَّابِرِينَ).  
أَلَا وَإِنَّ عَلِيًّا هُوَ الْمَوْصُوفُ بِالصَّبْرِ وَالشُّكْرِ، ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِ وُلْدِي مِنْ صُلْبِهِ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ بِإِسْلَامِكُمْ، بَلْ لَا تَمُنُّوا عَلَى اللَّهِ فَيُخِيطَ عَمَلَكُمْ وَيَسْحَطَ عَلَيْكُمْ  
وَيَبْتَلِيَكُمْ بِشَوَاطِئِ نَارٍ وَنُحَاسٍ، إِنَّ رَبَّكُمْ لَبِ الْمُرْصَادِ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِي أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَنْصُرُونَ.  
مَعَاشِرَ النَّاسِ، إِنَّ اللَّهَ وَأَنَا بَرِيئَانِ مِنْهُمُ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، إِنَّهُمْ وَأَنْصَارَهُمْ وَاتَّبَاعَهُمْ وَأَشْيَاعَهُمْ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَيْسَ مَثْوَى  
الْمُتَكَبِّرِينَ.

أَلَا إِنَّهُمْ أَصْحَابُ الصَّحِيفَةِ، فَلْيَنْظُرُوا أَحَدَكُمْ فِي صَحِيفَتِهِ!!

مَعَاشِرَ النَّاسِ، إِنِّي أَدْعُهَا إِمَامَةً وَوَرِثَةً (فِي عَقْبِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ)، وَقَدْ بَلَّغْتُ مَا أَمَرْتُ  
بِتَبْلِيغِهِ حُجَّةً عَلَى كُلِّ حَاضِرٍ وَغَائِبٍ وَعَلَى كُلِّ أَحَدٍ مِمَّنْ شَهِدَ أَوْلَكُمْ يَشْهَدُ، وَوَلِدَ أَوْلَكُمْ يُولَدُ، فَلْيَبْلُغْ  
الْحَاضِرُ الْغَائِبَ وَالْوَالِدُ الْوَلَدَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَسَيَجْعَلُونَ الْإِمَامَةَ بَعْدِي مُلْكًا وَاعْتِصَابًا، (أَلَا لَعَنَ اللَّهُ الْغَاصِبِينَ الْمُعْتَصِبِينَ)، وَعِنْدَهَا  
سَيَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَا الثَّقَلَانِ (مَنْ يَفْرُغُ) وَيُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شَوْاطِئُ مِنْ نَارٍ وَنُحَاسٍ فَلَا تَنْتَصِرَانِ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَكُنْ لِيَذَرِكُمْ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ

الطَّيِّبِ، وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، إِنَّهُ مَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا وَاللَّهُ مُهْلِكُهَا بِتَكْذِيبِهَا قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمُمْلِكُهَا الْإِمَامَ الْأَمْهَدِيَّ وَاللَّهُ مُصَدِّقٌ وَعَدَهُ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، قَدْ صَلَّى قَبْلَكُمْ أَكْثَرَ الْأَوْلِيَيْنِ، وَاللَّهُ لَقَدْ أَهْلَكَ الْأَوْلِيَيْنِ، وَهُوَ مُهْلِكُ الْآخِرِينَ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ نُهْلِكِ الْأَوْلِيَيْنِ، ثُمَّ نُنْعِمُهُمُ الْآخِرِينَ، كَذَلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ، وَيَلَّ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَرَنِي وَنَهَانِي، وَقَدْ أَمَرْتُ عَلِيًّا وَنَهَيْتُهُ (بِأَمْرِهِ).

فَعَلِمَ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ لَدَيْهِ، فَاسْمَعُوا لِأَمْرِهِ تَسَلَّمُوا وَأَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَأَنْتَهُوْا لِنَهْيِهِ تَرْضُوا، (وَصِيرُوا إِلَى مُرَادِهِ) وَلَا تَتَفَرَّقُوا بِكُمْ السَّبِيلَ عَنْ سَبِيلِهِ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، أَنَا صِرَاطُ اللَّهِ الْمُسْتَقِيمِ الَّذِي أَمَرَكُمْ بِاتِّبَاعِهِ، ثُمَّ عَلِيَ مِنْ بَعْدِي.

ثُمَّ وُلِدِي مِنْ صَلْبِهِ أُمَّةٌ (الهُدَى)، يَهْدُونَ إِلَى الْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ.

ثُمَّ قَرَأَ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ...» إِلَى آخِرِهَا، وَقَالَ: فِي نَزَلَتْ وَفِيهِمْ (وَاللَّهُ) نَزَلَتْ، وَلَهُمْ عَمَّتْ وَإِيَّاهُمْ حَصَّتْ، أَوْلِيَاكُ اللَّهُ الَّذِينَ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ، أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ.

أَلَا إِنَّ أَعْدَانَهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ الْغَاوُونَ إِخْوَانُ الشَّيَاطِينِ يُوْحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفِ الْقَوْلِ غُرُورًا.

أَلَا إِنَّ أَوْلِيَانَهُمُ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَائَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ، أَوْلِيَاكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

أَلَا إِنَّ أَوْلِيَانَهُمُ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾.

﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَانَهُمُ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَرْتَابُوا﴾.

أَلَا إِنَّ أَوْلِيَانَهُمُ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ آمِنِينَ، تَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ بِالسَّلَامِ يَقُولُونَ: سَلَامٌ



عَيْنِكُمْ طِبْتُمْ فَأَدْخُلُوهَا خَالِدِينَ.

أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَهُمْ، لَهُمُ الْجَنَّةُ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ.

أَلَا إِنَّ أَعْدَائَهُمُ الَّذِينَ يَصْلُونَ سَعِيرًا.

أَلَا إِنَّ أَعْدَائَهُمُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ لِحَبْلِهِمْ شَهِيقًا وَهِيَ تَفُورُ وَيَرَوْنَ لَهَا زَفِيرًا.

أَلَا إِنَّ أَعْدَائَهُمُ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا﴾ الْآيَةَ.

أَلَا إِنَّ أَعْدَائَهُمُ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿كُلَّمَا أَلْقِي فِيهَا فَوْجٌ سَأَلْتَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ

نَذِيرٌ، قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ﴾ إِلَى

قَوْلِهِ: ﴿أَلَا فَسْحَقًا لَأَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾.

أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَهُمُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْبِ، لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، شَتَانَ مَا بَيْنَ السَّعِيرِ وَالْأَجْرِ الْكَبِيرِ.

(مَعَاشِرَ النَّاسِ)، عَدُونًا مِنْ دَمَّةِ اللَّهِ وَلَعْنَةً، وَوَلِيْنَا (كُلُّ) مَنْ مَدَحَهُ اللَّهُ وَأَحَبَّهُ.

(مَعَاشِرَ النَّاسِ)، أَلَا وَإِنِّي (أَنَا) النَّذِيرُ وَعَلِيُّ الْبَشِيرُ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، أَلَا وَإِنِّي مُنذِرٌ وَعَلِيٌّ هَادٍ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ (أَلَا) وَإِنِّي نَبِيٌّ وَعَلِيٌّ وَصِيٌّ.

(مَعَاشِرَ النَّاسِ)، أَلَا وَإِنِّي رَسُولٌ وَعَلِيٌّ الْإِمَامُ وَالْوَصِيُّ مِنْ بَعْدِي، وَالْأَمَّةُ مِنْ بَعْدِهِ وَوَلَدُهُ.

أَلَا وَإِنِّي وَالِدُهُمْ وَهُمْ يَخْرُجُونَ مِنْ صُلْبِهِ).

أَلَا إِنَّ خَاتَمَ الْأَمَّةِ مِنَّا الْقَائِمَ الْمُهْدِيَّ.

أَلَا إِنَّهُ الظَّاهِرُ عَلَى الدِّينِ.

أَلَا إِنَّهُ الْمُنتَقِمُ مِنَ الظَّالِمِينَ.

أَلَا إِنَّهُ فَاتِحُ الْخُصُوفِ وَهَادِمُهَا.

أَلَا إِنَّهُ غَالِبُ كُلِّ قَبِيلَةٍ مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ وَهَادِيهَا.

أَلَا إِنَّهُ الْمُدْرِكُ بِكُلِّ ثَارٍ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ.

أَلَا إِنَّهُ النَّاصِرُ لِدِينِ اللَّهِ.

أَلَا إِنَّهُ الْعُرَافُ مِنْ بَحْرِ عَمِيقٍ.

أَلَا إِنَّهُ يَسِمُ كُلَّ ذِي فَضْلٍ بِفَضْلِهِ وَكُلَّ ذِي جَهْلٍ بِجَهْلِهِ.

أَلَا إِنَّهُ خَيْرُهُ اللَّهُ وَمُخْتَارُهُ.

أَلَا إِنَّهُ وَارِثُ كُلِّ عِلْمٍ وَالْمُحِيطُ بِكُلِّ فَهْمٍ.

أَلَا إِنَّهُ الْمَخْبِرُ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالْمُشِيدُ لِأَمْرِ آيَاتِهِ.

أَلَا إِنَّهُ الرَّشِيدُ السَّدِيدُ.

أَلَا إِنَّهُ الْمَقْوُصُ إِلَيْهِ.

أَلَا إِنَّهُ قَدْ بَشَّرَ بِهِ مَنْ سَلَفَ مِنَ الْقُرُونِ بَيْنَ يَدَيْهِ.

أَلَا إِنَّهُ الْبَاقِي حُجَّةً وَلَا حُجَّةَ بَعْدَهُ وَلَا حَقَّ إِلَّا مَعَهُ وَلَا نُورَ إِلَّا عِنْدَهُ.

أَلَا إِنَّهُ لَا غَالِبَ لَهُ وَلَا مَنْصُورَ عَلَيْهِ.

أَلَا وَإِنَّهُ وَلِيُّ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، وَحَكَمُهُ فِي خَلْقِهِ، وَأَمِينُهُ فِي سِرِّهِ وَعَلَانِيَتِهِ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، إِنِّي قَدْ بَيَّنْتُ لَكُمْ وَأَفْهَمْتُكُمْ، وَهَذَا عَلَيَّ يُفْهِمُكُمْ بَعْدِي.

أَلَا وَإِنِّي عِنْدَ انْقِضَاءِ خُطْبَتِي أَدْعُوكُمْ إِلَى مُصَافَقَتِي عَلَى بَيْعَتِهِ وَالْإِفْرَارِ بِهِ، ثُمَّ مُصَافَقَتِهِ بَعْدِي.

أَلَا وَإِنِّي قَدْ بَايَعْتُ اللَّهَ وَعَلَيَّ قَدْ بَايَعَنِي.

وَأَنَا آخِذُكُمْ بِالْبَيْعَةِ لَهُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

﴿إِنَّ الدِّينَ يُبَايِعُونَكَ إِذَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ، يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى

نَفْسِهِ، وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، إِنَّ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ، ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ

أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ الْآيَةَ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، حُجُّوا الْبَيْتَ، فَمَا وَرَدَهُ أَهْلُ بَيْتٍ إِلَّا اسْتَعْتَبُوا وَأَبْشَرُوا، وَلَا تَخَلَّفُوا عَنْهُ إِلَّا

بَتَرُوا وَافْتَقَرُوا.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، مَا وَقَفَ بِالْمَوْقِفِ مُؤْمِنٌ إِلَّا عَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا سَلَفَ مِنْ ذَنْبِهِ إِلَى وَقْفِهِ ذَلِكَ، فَإِذَا انْقَضَتْ حُجَّتُهُ اسْتَأْنَفَ عَمَلَهُ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، الْحُجَّاجُ مُعَانُونَ وَتَفَقَاتُهُمْ مُخَلَّفَةٌ عَلَيْهِمْ وَاللَّهُ لَا يُضِيْعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ.  
مَعَاشِرَ النَّاسِ، حُجُّوا النَّبِيَّتَ بِكَمَالِ الدِّينِ وَالتَّفَقُّهِ، وَلَا تَنْصَرِفُوا عَنِ الْمَشَاهِدِ إِلَّا بِتَوْبَةٍ وَإِقْلَاعِ.  
مَعَاشِرَ النَّاسِ، أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنْ طَالَ عَلَيْكُمُ الْأَمَدُ فَقَصِّرْتُمْ أَوْ نَسِيتُمْ فَعَلِيٍّ وَلِيَكُمُ وَمُبَيَّنٌ لَكُمْ، الَّذِي نَصَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكُمْ بَعْدِي أَمِينٌ خَلَفَهُ.  
إِنَّهُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَمَنْ تَخَلَّفَ مِنْ ذُرِّيَّتِي يُخْبِرُونَكُمْ بِمَا تَسْأَلُونَ عَنْهُ وَيُبَيِّنُونَ لَكُمْ مَا لَا تَعْلَمُونَ.

أَلَا إِنَّ الْخَلَالَ وَالْحَرَامَ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ أُحْصِيَهُمَا وَأَعْرَفَهُمَا فَأَمْرٌ بِالْحَلَالِ وَانْهَى عَنِ الْحَرَامِ فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ، فَأَمَرْتُ أَنْ أُخَذَ الْبَيْعَةَ مِنْكُمْ وَالصَّفْقَةَ لَكُمْ بِقَبُولِ مَا جِئْتُ بِهِ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ الَّذِينَ هُمْ مِنِّي وَمِنْهُ إِمَامَةٌ فِيهِمْ قَائِمَةٌ، خَاتَمُهَا الْمَهْدِيُّ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَى اللَّهُ الَّذِي يُقَدَّرُ وَيَقْضَى.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، وَكُلُّ حَلَالٍ دَلَلْتُمْ عَلَيْهِ وَكُلُّ حَرَامٍ نَهَيْتُمْ عَنْهُ فَإِنِّي لَمْ أَرْجِعْ عَنْ ذَلِكَ وَلَمْ أَبْدُلْ.  
أَلَا فَادْكُرُوا ذَلِكَ وَاحْفَظُوهُ وَتَوَاصَوْا بِهِ، وَلَا تُبَدِّلُوهُ وَلَا تُعَيِّرُوهُ.

أَلَا وَإِنِّي أُجَدِّدُ الْقَوْلَ: أَلَا فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ.  
أَلَا وَإِنَّ رَأْسَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ أَنْ تَنْتَهُوا إِلَى قَوْلِي وَتَبْلُغُوهُ مَنْ لَمْ يَحْضُرْ وَتَأْمُرُوهُ بِقَبُولِهِ عَنِّي وَتَنْهَوْهُ عَنِ مُخَالَفَتِهِ، فَإِنَّهُ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمِنِّي.  
وَلَا أَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ وَلَا نَهْيٌ عَنِ مُنْكَرٍ إِلَّا مَعَ إِمَامٍ مَعْصُومٍ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، الْقُرْآنَ يُعْرِفُكُمْ أَنَّ الْأُمَّةَ مِنْ بَعْدِهِ وُئِدَتْ، وَعَرَفْتُمْكُمْ إِنَّهُمْ مِنِّي وَمِنْهُ، حَيْثُ يَقُولُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ﴾.

وَقُلْتُ: «لَنْ تَضَلُّوا مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهَا».

مَعَاشِرَ النَّاسِ، التَّقْوَى، التَّقْوَى، وَاحْذَرُوا السَّاعَةَ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ

شِيءٌ عَظِيمٌ﴾.

أَدُّكُرُوا الْمَمَاتَ (وَالْمَعَادَ) وَالْحِسَابَ وَالْمَوَازِينَ وَالْمَحَاسِبَةَ بَيْنَ يَدَي رَّبِّ الْعَالَمِينَ وَالثَّوَابَ وَالْعِقَابَ.

فَمَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ أُتِيَ بِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَيْسَ لَهُ فِي الْجَنَانِ نَصِيبٌ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، إِنَّكُمْ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُصَافِقُونِي بِكُفٍّ وَاحِدٍ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ، وَقَدْ أَمَرَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ أَخُذَ مِنْ أَلْسِنَتِكُمْ الْإِقْرَارَ بِمَا عَقَدْتُ لِعَلِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمَنْ جَاءَ بَعْدَهُ مِنَ الْأُمَّةِ مِنِّي وَمِنْهُ، عَلِيٌّ مَا أَعْلَمْتُمْ أَنْ دُرَيْتِي مِنْ صُلْبِهِ.

فَقُولُوا بِأَجْمَعِكُمْ: إِنَّا سَامِعُونَ مُطِيعُونَ رَاضُونَ مُتَفَادُونَ لِمَا بَلَّغْتَ عَنْ رَبِّنَا وَرَبِّكَ فِي أَمْرِ إِمَامِنَا عَلِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ وُلِدَ مِنْ صُلْبِهِ مِنَ الْأُمَّةِ.

نُبَايَعُكَ عَلَى ذَلِكَ بِقُلُوبِنَا وَأَنْفُسِنَا وَأَلْسِنَتِنَا وَأَيْدِينَا.

عَلَى ذَلِكَ نَحْيِي وَعَلَيْهِ مَمُوتٌ وَعَلَيْهِ نُبْعَثُ.

وَلَا نَعْيَرُ وَلَا نُبَدِّلُ، وَلَا نَشْكُ (وَلَا نَجْحَدُ) وَلَا نَرْتَابُ، وَلَا نَرْجِعُ عَنِ الْعَهْدِ وَلَا نَنْقُضُ الْمِيثَاقَ. وَعَظَّتْنَا بِوَعْظِ اللَّهِ فِي عَلِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأُمَّةِ الَّذِينَ ذَكَرْتَ مِنْ دُرَيْتِكَ مِنْ وُلْدِهِ بَعْدَهُ، الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَمَنْ نَصَبَهُ اللَّهُ بَعْدَهُمَا.

فَالْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ لَهُمْ مَأْخُودٌ مِنَّا، مِنْ قُلُوبِنَا وَأَنْفُسِنَا وَأَلْسِنَتِنَا وَضَمَائِرِنَا وَأَيْدِينَا.

مَنْ أَدْرَكَهَا بِيَدِهِ وَإِلَّا فَقَدْ أَقْرَ بِلِسَانِهِ، وَلَا نَبْتَغِي بِذَلِكَ بَدَلًا وَلَا يَرِي اللَّهُ مِنْ أَنْفُسِنَا حَوْلًا.

نَحْنُ نُؤَدِّي ذَلِكَ عَنْكَ الدَّانِي وَالْقَاصِي مِنْ أَوْلَادِنَا وَأَهَالِينَا، وَنُشْهِدُ اللَّهَ بِذَلِكَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا وَأَنْتَ عَلَيْنَا بِهِ شَهِيدٌ.»

مَعَاشِرَ النَّاسِ، مَا تَقُولُونَ؟ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ كُلَّ صَوْتٍ وَخَافِيَةٍ كُلِّ نَفْسٍ، ﴿فَمَنْ اهْتَدَى فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهِ﴾، وَمَنْ بَايَعَ فَإِنَّمَا يُبَايِعُ اللَّهَ، ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، فَبَايَعُوا اللَّهَ وَبَايَعُونِي وَبَايَعُوا عَلِيًّا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَالْأُمَّةَ مِنْهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ كَلِمَةً بَاقِيَةً.

يُهِلُّكَ اللَّهُ مَنْ عَدَرَ وَيَرْحَمُ مَنْ وَفَى، ﴿وَمَنْ نَكَتَ فَإِنَّمَا يَنْكُتُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، قُولُوا الَّذِي قُلْتُ لَكُمْ وَسَلَّمُوا عَلَى عَلِيٍّ يَا مِرَّةَ الْمُؤْمِنِينَ، وَقُولُوا: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾، وَقُولُوا: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ الْآيَةَ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، إِنَّ فَضَائِلَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - وَقَدْ أَنْزَلَهَا فِي الْقُرْآنِ - أَكْثَرُ مِنْ أَنْ أُحْصِيَهَا فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ، فَمَنْ أَنْبَأَكُمْ بِهَا وَعَرَفَهَا فَصَدِّقُوهُ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَعَلِيًّا وَالْأَئِمَّةَ الَّذِينَ ذَكَرْتُهُمْ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، السَّابِقُونَ إِلَى مُبَايَعَتِهِ وَمُؤَالَاتِهِ وَالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْلَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ، قُولُوا مَا يَرْضَى اللَّهُ بِهِ عَنْكُمْ مِنَ الْقَوْلِ، فَإِنْ تَكْفُرُوا أَنْتُمْ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا.

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ (مَا أَدَيْتُ وَأَمَرْتُ) وَاغْضِبْ عَلَى (الْجَاهِدِينَ) الْكَافِرِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

## دلالة حديث الغدير

يتكوّن حديث الغدير من صدر ومتن وذيل، وكلّ هذه الفقرات تدلّ على الإمامة والولاية، وإليك بيانه:

لمّا انصرف رسول الله ﷺ من حجة الوداع متوجّهاً إلى المدينة، نزل عليه الأمر الإلهي بتبليغ إمامة عليّ عليه السلام مقترناً بالعصمة من الناس، فنزل عليه ﷺ بغدير خم - منصرف الناس إلى بلادهم - وخطب الناس خطبة عظيمة - على حدّ تعبير ابن كثير<sup>[1]</sup> - ووصفها زيد بن أرقم بقوله: «فو الله ما من شيء يكون إلى أن تقوم الساعة إلّا وقد أخبرنا به يومئذ»<sup>[2]</sup>.

ومما قال عليه السلام في خطبة الغدير قوله: أُلست أولى بكم من أنفسكم، وفي لفظ آخر: أيها الناس من أولى بكم من أنفسكم. فلمّا أقرّوا بكونه ﷺ أولى بهم من أنفسهم قال: «من كنت مولاه فعلي مولاه»، ثم عبّبه بقوله: «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله».

هذا النص المبارك - باختلاف ألفاظه - من أهم أدلّة الشيعة في إثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام بعد النبي ﷺ مباشرة، ففي معاني الأخبار للصدوق (ت381) بسنده عن أبي إسحاق قال: قلت لعلي بن الحسين عليه السلام: ما معنى قول النبي ﷺ: «من كنت مولاه فعلي مولاه» قال: أخبرهم أنّه الإمام بعده<sup>[4]</sup>.

وفي رواية أخرى عن أبان بن تغلب قال: سألت أبا جعفر محمد بن عليّ<sup>8</sup> عن قول

[1]- البداية والنهاية 5:228.

[2]- المعجم الكبير للطبراني 5:212 ح5128، مجمع الزوائد للهيثمي 9:105 ووثق رجاله غير حبيب بن خلاد حيث لم يعرفه.

[3]- يراجع رواية حديث الغدير.

[4]- معاني الأخبار: 65 ح1.

النبي ﷺ: «من كنت مولاه فعلي مولاه» فقال: يا أبا سعيد تسأل عن مثل هذا، أعلمهم أنه يقوم فيهم مقامه<sup>[1]</sup>.

ونحن لا نحتاج بعد ما ورد التفسير عن أهل البيت : إلى القيل والقال والتأويلات المختلفة، إذ هم عدل القرآن ومَن أمرنا بالتمسك بهم، ولكن لتوضيح الأمر وردّ الشبهات المثارة لابد من الخوض في تبين الأمر بحسب سياق الحديث وألفاظه وظهوره العرفي، وإليك بيانه:

### 1 - «ألست أولى بكم من أنفسكم»:

قوله ﷺ هذا مأخوذ من قول الله تعالى: ﴿التَّيِّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾<sup>[2]</sup> والأولى هنا في الآية بمعنى الأولى بالتصرف. قال النحاس: «وحقيقة معنى الآية - والله جلّ وعزّ أعلم - أنّ النبي ﷺ إذا أمر بشيء أو نهى عنه، ثم خالفته النفس كان أمر النبي ﷺ ونهيه أولى بالاتباع من الناس»<sup>[3]</sup>.

وقال الطبري: «يقول تعالى ذكره: النبي محمد ﷺ أولى بالمؤمنين، يقول: أحق بالمؤمنين به من أنفسهم أن يحكم بما يشاء من حكم فيجوز ذلك عليهم، كما حدّثني يونس قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد: ﴿التَّيِّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ - كما أنت أولى بعبدك - ما قضى فيهم من أمر جاز...»<sup>[4]</sup>.

وقال البغوي: ﴿التَّيِّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ يعني من بعضهم ببعض في نفوذ حكمه فيهم، ووجوب طاعته عليهم...»<sup>[5]</sup>.

[1]- م ن: 66 ح2.

[2]- الأحزاب: 6.

[3]- معاني القرآن 5:325.

[4]- تفسير الطبري 21:146.

[5]- معالم التنزيل 3:507.

وقال النسفي: «أي أحقَّ بهم في كلِّ شيء من أمور الدين والدنيا وحكمه أنفذ عليهم من حكمها، فعليهم أن يبذلوها دونه ويجعلوها فداءه»<sup>[1]</sup>.

وقال الزمخشري: «﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ في كلِّ شيء من أمور الدين والدنيا «من أنفسهم» ولهذا أطلق ولم يقيد، فيجب عليهم أن يكون أحب إليهم من أنفسهم، وحكمه أنفذ عليهم من حكمها، وحقه أثر لديهم من حقوقها، وشفقتهم عليه أقدم من شفقتهم عليها، وأن يبذلوها دونه ويجعلوها فداءه...»<sup>[2]</sup>.

وقال العيني في شرح قوله ﷺ: «ما من مؤمن إلا وأنا أولى به في الدنيا والآخرة» يعني أحق وأولى بالمؤمنين في كل شيء من أمور الدنيا والآخرة من أنفسهم، ولهذا أطلق ولم يعين، فيجب عليهم امتثال أوامره والاجتناب عن نواهيه. قوله: «اقرؤوا إن شئتم: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ في معرض الاحتجاج لما قاله تنبيهاً لهم على أن هذا الذي قاله وحي غير متلو طابقه وحي متلو. وتكلم المفسرون في قوله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ وروي عن ابن عباس وعطاء: يعني إذا دعاهم النبي إلى شيء ودعتهم أنفسهم إلى شيء، كانت طاعة النبي ﷺ أولى بهم من طاعة أنفسهم، وعن مقاتل: يعني طاعة النبي ﷺ أولى من طاعة بعضكم لبعض، وقيل: إنه أولى بهم في إمضاء الأحكام وإقامة الحدود عليهم لما فيه من مصلحة الخلق والبعد عن الفساد، وقيل: لأن النبي ﷺ يدعوهم إلى ما فيه نجاتهم وأنفسهم تدعوهم إلى ما فيه هلاكهم...»<sup>[3]</sup>.

هذه أقوال المفسرين وشرح الحديث من أهل السنة تنص على أن المراد بالأولوية في الآية الكريمة هي الأولوية بالتصرف في أمور الناس وهو معنى الحاكمية، هذا هو المعنى الظاهر والواضح والمتعارف عليه في بادئ النظر.

[1]- مدارك التنزيل وحقائق التأويل 3:297.

[2]- الكشاف 3:251.

[3]- عمدة القاري 12:235.



وهو المراد من قوله ﷺ في حديث الغدير: «أست أولى بالمؤمنين من أنفسهم». قال السيد المرتضى: «فأمّا الدليل على أنّ لفظة أولى تفيد معنى الإمامة، فهو أنّا نجد أهل اللغة لا يضعون هذا اللفظ إلاّ فيمن كان يملك تدبير ما وصف بأنه أولى به وتصريفه وينفذ فيه أمره ونهيه، ألا تراهم يقولون: السلطان أولى بإقامة الحدود من الرعيّة، وولد الميّت أولى بميراثه من كثير من أقاربه، والزوج أولى بامرأته، والمولى أولى بعبده، ومرادهم في جميع ذلك ما ذكرناه، ولا خلاف بين المفسّرين في أنّ قوله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ المراد به أنّه أولى بتدبيرهم والقيام بأمرهم ونهيه من حيث وجبت طاعته عليهم، ونحن نعلم أنّه لا يكون أولى بتدبير الخلق وأمرهم ونهيه من كل أحد منهم إلاّ من كان إماماً لهم، مفترض الطاعة عليهم».<sup>[1]</sup>

إذا عرفت هذا فلا وجه لما ذكره عبد العزيز الدهلوي (ت1239) من حمل الأولوية في الآية والحديث على الأولويّة بالمحبة،<sup>[2]</sup> بل هو محض ادّعاء لا يبتني على أصول علميّة. وهناك محاولة أخرى تمسّك بها بعض أهل السنة لمّا ضاق بهم الخناق، فذهبوا إلى نفي صدر الحديث، وأنّه لم يرو متواتراً بل هو من الآحاد، والبعض الآخر تجرأ وجعله موضوعاً لم يكن من أصل الحديث.

قال القاضي عبد الجبار (ت415): «إنّ كثيراً من شيوخنا ينكر أن تكون هذه المقدمة ثابتة بالتواتر ويقول إنّها من باب الآحاد، والثابت هو قوله ﷺ: من كنت مولاه... وهو الذي كرّره أمير المؤمنين في مجالس عدّة عند ذكر مناقبه».<sup>[3]</sup>

قال الفخر الرازي (ت606): «ثم إن سلّمنا صحة أصل الحديث، ولكن لا نسلّم صحة تلك المقدمة، وهي قوله: «أست أولى بكم من أنفسكم» بيانه: إنّ الطرق التي ذكرتموها

[1]- الشافعي 276:277، عنه البحار 245:37.

[2]- التحفة الاثني عشرية: 421، مختصر التحفة 161، وتبعه الألويسي في روح المعاني 196:5، والنفحات القدسية: 118، والزعبي في البيّنات 154:2.

[3]- المغني، القسم الأول من كتاب الإمامة: 151.

في تصحيح أصل الحديث لم يوجد شيء منها في هذه المقدمة، فإن أكثر من روى أصل الحديث لم يرو تلك المقدمة، فلا يمكن دعوى التواتر فيها، ولا يمكن أيضاً دعوى إطباق الأمة على قبولها، لأن من خالف الشيعة إنما يروي أصل الحديث للاحتجاج به على فضيلة علي عليه السلام ولا يروي هذه المقدمة، وأيضاً فلم يقل أحد أن علياً ذكرها يوم الشورى، فثبت أنه لم يحصل في هذه المقدمة شيء من الطرق التي يثبتون أصل الحديث بها، فلا يمكن إثبات هذه المقدمة»<sup>[1]</sup>.

### ونقول في الجواب:

أولاً: لم يكن دأب المحدثين والرواة الأوائل على رواية جميع الخبر بحذافيره، بل كانوا يأخذون ويدعون من الحديث حسب الحاجة والمناسبة، مضافاً إلى الفجوة الزمنية الكبيرة بين صدور الحديث عن الرسول الأمين ﷺ وبين تدوين الحديث، مما أدى إلى غياب كثير من القرائن الحالية والمقالية، زائداً النسيان والسهو الملازم للطبيعة البشرية.

فهذا زيد بن أرقم وهو من أكثر من روى حديث الغدير بألفاظ مختلفة، يقول ليزيد بن حيان وحصين بن سبرة لما سألاه أن يحدثهم عن رسول الله ﷺ: يا ابن أخي والله لقد كبرت سنّي وقدم عهدي، ونسيت بعض الذي كنت أعي من رسول الله ﷺ... ثم قال: قام رسول الله ﷺ يوماً فينا خطيباً بماء يدعى خمأً بين مكة والمدينة، فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكر<sup>[2]</sup>. ثم ذكر حديث الثقلين.

فزيد بن أرقم يذكر واقعة الغدير، ولم يذكر حديث الغدير ولم يشر إلى مواظ النبي ﷺ وتذكيره، مع أنها ثابتة صحيحة وعدم ذكرها لا يخدش في صحتها وتواترها.

ثانياً: قال السيد المرتضى (ت436): «ليس ينكر أن يكون بعض من روى خبر الغدير

[1]- نهاية العقول: 383، وتبعه كل من الأمدي في أبقار الأفكار 5:181، والتفتازاني في شرح المقاصد 5:274، والجرجاني في شرح المواظف 9:361، والقوشجي في شرح التجريد: 369.

[2]- صحيح مسلم 7:123.

لم يذكر المقدمة، إلا أن من أغفلها ليس بأكثر ممن ذكرها ولا يقاربه، وإنما حصل الاخلال بها من أحاد الرواة، ونقله الشيعة كلهم ينقلون الخبر بمقدمته، وأكثر من شاركهم من رواة أصحاب الحديث أيضاً ينقلون المقدمة، ومن تأمل نقل الخبر وتصفحه علم صحته ما ذكرناه، وإذا صح فلا نكير في إغفال من أغفل المقدمة، لأنَّ الحجَّة تقوم بنقل من نقلها بل ببعضهم»<sup>[1]</sup>.

قال الكراجكي (ت449): «أما المتواترون بالخبر فلم يوردوه إلا على كماله، ولا سطره في كتبهم إلا بالتقرير الذي في أوله. وكذلك رواه معظم أصحاب الحديث الذاكرين الأسانيد، وإن كان منهم آحاد قد أغفلوا ذكر المقدمة، فيحتمل أن يكون ذلك تعويلاً منهم على العلم بالخبر فذكروا بعضه لأنه عندهم مشتهر، فإنَّ الأصحاب كثيراً ما يقولون: فلان يروي عن رسول الله ﷺ خبر كذا ويذكرون بعض لفظ الخبر اختصاراً، وفي الجملة فإنَّ الآحاد المتفردون بنقل بعضه لا يعارض بهم المتواترين الناقلين لجميعة على كماله»<sup>[2]</sup>.

ثالثاً: روى هذه المقدمة كثير من الحفاظ في كتبهم، ففي مسند أحمد عن البراء بن عازب بلفظ: «ألستم تعلمون أيُّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم»<sup>[3]</sup>. وفيه عن زيد بن أرقم بنفس اللفظ، وفيه عن أبي الطفيل بلفظ: «أتعلمون أيُّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم»<sup>[4]</sup>. وفي المستدرک للحاكم عن سعد بن مالك بلفظ: «هل تعلمون أيُّ أولى بالمؤمنين»<sup>[6]</sup>. وفي مسند أحمد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى بلفظ: «ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم»<sup>[7]</sup>.

[1]- الشافعي 2:267، تلخيص الشافعي للطوسي 2:174.

[2]- كنز الفوائد 88:89-2.

[3]- مسند أحمد 4:281، المصنف لابن أبي شيبة 7:503 ح55.

[4]- م ن 4:368.

[5]- م ن 4:370، والمستدرک للحاكم 3:109 وصححه، كما صحح الهيتمي في مجمع الزوائد 9:104 السنن وقال: رجاله رجال الصحيح غير فطر بن خليفة وهو ثقة.

[6]- المستدرک للحاكم 3:116.

[7]- مسند أحمد 1:119.

مجمع الزوائد عن زيد بن بئغ بلفظ: «أليس أنا أولى بالمؤمنين»<sup>[1]</sup>. وفي هذا كفاية لمن اهتدى.

أما عدم ذكر هذه المقدمة يوم الشورى فقد أجاب السيد المرتضى قائلاً:

«فأما إنشاد أمير المؤمنين عليه السلام أهل الشورى، وخلوه من ذكر المقدمة، فلا يدل على نفيها أو الشك في صحتها؛ لأنه عليه السلام قرّهم من الخبر بما يقتضي الإقرار بجميعة على سبيل الاختصار، ولا حاجة به إلى أن يذكر القصة من أولها إلى آخرها، وجميع ما جرى فيها، لظهورها ولأنّ الاعتراف بما اعترف به منها هو اعتراف بالكل، وهذه عادة الناس فيما يقرّونه، ألا ترى أنّ أمير المؤمنين لما أن قرّهم في ذلك المقام بخبر الطائر في جملة الفضائل والمناقب اقتصر على أن قال: «أفيكم رجل قال له رسول الله صلى الله عليه وآله: «اللهم ابعث إليّ بأحبّ خلقك يأكل معي، غيري» ولم يذكر إهداء الطائر وما تأخر عن هذا القول من كلام الرسول، وكذلك لما أن قرّهم صلوات الله عليه بقول الرسول صلى الله عليه وآله فيه ما ندبه لفتح خير ذكر بعض الكلام دون بعض، ولم يشرح القصة وجميع ما جرى فيها، وإنما اقتصر عليه السلام على القدر المذكور اتكالاً على شهرة الأمر وأنّ في الاعتراف ببعضه اعترافاً بكلّه»<sup>[2]</sup>.

مضافاً إلى أنه عليه السلام عند مناشدته الثانية أيام خلافته في الرحبة بالكوفة، ذكر هذه المقدمة واستشهد الناس على مجموع الحديث صديقاً وذليلاً، فشهد له من حضر من الصحابة<sup>[3]</sup>.

وهناك محاولة من قبل الباقر (ت403) تمسك بها بعد أن لم يتمكن من نفي المقدمة، فقال: «إنّ ما أثبتته لنفسه من كونه أولى بهم، ليس هو من معنى ما أوجب لعلي سبيل، لأنه قال: «من كنت مولاه فعلي مولاه» فأوجب الموالاته لنفسه ولعلي، وأوجب لنفسه كونه أولى بهم منهم بأنفسهم، وليس معنى أولى من معنى مولى في شيء، لأنّ قوله مولى يحتمل في

[1]- مجمع الزوائد للهيتمي 9:107 وحسن إسناده.

[2]- الشافي 267:268، تلخيص الشافي للطوسي 2:175، كنز الفوائد للكراجي 2:88.

[3]- راجع: حديث المناشدة.

اللغة وجوهاً ليس فيها معنى أولى، فلا يجب إذا عُقِبَ كلام بكلام ليس من معناه أن يكون معناه واحداً، ألا ترون أنه لو قال: أُلست نبيكم والمخبر لكم بالوحي عن ربكم وناسخ شرائع من كان قبلكم ثم قال: فمن كنت مولاه فعلي مولاه، لم يوجب ذلك أن يكون قد أثبت لعلي من النبوة وتلقّي الوحي ونسخ الشرائع على لسانه ما أوجبه في أول الكلام لنفسه، ولا أمر باعتقاد ذلك فيه من حيث ثبت أنه ليس معنى نبي معنى مولى، فكذلك إذا ثبت أنه ليس معنى أولى معنى مولى، لم يجب أن يكون قد أثبت لعلي ما أثبته لنفسه، وإثما دخلت عليهم الشبهة من حيث ظنوا أنّ معنى مولى معنى أولى وأحق، وليس الأمر كذلك»<sup>[4]</sup>.

وأنت ترى أنه بنى استدلاله صداراً وذليلاً على عدم مجي مولى بمعنى أولى، وهذا مردود بشهادة الكتاب والسنة والأدب من مجي مولى بمعنى أولى وأحق، كما سيوافيك بيانه في: «المولى».

ثم إنّ المثل الذي استشهد به لا يستقيم من حيث قواعد التمثيل، إذ ليس معنى مولى معنى النبوة كما ذكره الباقلاني، وهذا لا ينطبق على ما نحن فيه، إذ أنّ الأولى من معاني المولى كما نصّ على ذلك أصحاب اللغة، وما نحن فيه يشبه لو قال ﷺ: أُلست نبيكم والمخبر لكم بالوحي عن ربكم وناسخ شرائع من كان قبلكم ثم قال: فمن كنت له كذلك فعليّ رسوله - وهذا افتراضٌ على سبيل الجدل وإن لم يكن صحيحاً - لكان الكلام مستقيماً لاحتواء كلمة الرسول معاني ومهام الإنباء عن الله تعالى والإخبار عنه بالوحي ونسخ شريعة موسى وعيسى. فكذلك لما صدرّ كلامه بكونه أولى بهم من أنفسهم، ثم عقبه بقوله: «فمن كنت مولاه...» كان معنى المولى والمراد منها هو معنى الأولوية بالتصرّف.

وقد اخترع ابن تيمية (ت728) استدلالاً غريباً، حيث جعل أولوية النبي ﷺ بالمؤمنين من أنفسهم من مختصّاته ﷺ ولا يحق له أن يعطيها لغيره، قال: «وأما كونه أولى بهم من أنفسهم، فلا يثبت إلاّ من طرفه ﷺ وكونه أولى بكلّ مؤمن من نفسه من خصائص نبوته،

ولو قُدِّرَ أَنَّهُ نَصَّ عَلَى خَلِيفَةٍ مِنْ بَعْدِهِ، لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مُوجِباً أَنْ يَكُونَ أَوَّلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، كَمَا أَنَّهُ لَا يَكُونُ أَزْوَاجَهُ أُمَّهَاتِهِمْ...» وَهَذِهِ مَكَابِرَةٌ لَا دَلِيلَ عَلَيْهَا مِنْ قُرْآنٍ وَسُنَّةٍ وَعَرَفَ، وَمَا أَسْهَلَ إِلْقَاءَ الْإِدْعَاءَاتِ الْفَارِغَةَ وَجَعَلَهَا مِنَ الْمُسَلِّمَاتِ، فَلَوْ أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى وَكَذَلِكَ نَبِيِّهِ ﷺ نَقْلَ خِصَائِصِ النَّبُوَّةِ مِنَ الْأَوْلَوِيَّةِ بِالتَّصَرُّفِ وَإِمَامَةِ النَّاسِ إِلَى شَخْصٍ آخَرَ يَقُومُ بِالحِفَافِ عَلَى نَهْجِ النَّبُوَّةِ سَيَمَا بَعْدَ خْتَمِهَا، فَأَيُّ ضَيْرٍ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا هُوَ مَعْنَى الْإِمَامَةِ الَّتِي نَقَصَهَا وَنَشَبَهَا لِعَلِيِّ ﷺ وَأَوْلَادِهِ الْأَوْصِيَاءِ بِحَدِيثِ الْغَدِيرِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَدَلَّةِ. وَلَا عِلَاقَةَ لِهَذَا بِكَوْنِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، حَيْثُ مَعْنَاهُ حَرَمَةُ التَّزْوُجِ بَهَنٍّ بَعْدَ الرَّسُولِ ﷺ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ خَاصَّةٌ وَلَا عِلَاقَةَ لِهَذَا بِمَسْأَلَةِ الْوَصَايَةِ وَالْإِمَامَةِ الَّتِي هِيَ امْتِدَادٌ لِلنَّبُوَّةِ.

وَبِعِبَارَةٍ أُخْرَى أَنَّ الْأَوْلَوِيَّةَ بِالتَّصَرُّفِ مِنْ خِصَائِصِ الْحَاكِمِيَّةِ، وَخْتَمَ النَّبُوَّةَ وَحَرَمَةَ التَّزْوُجِ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ خِصَائِصِ نَبُوَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَالْأَوَّلَى لِأَبَدٍ مِنْ انْتِقَالِهَا لِاسْتِمْرَارِ الْحَاكِمِيَّةِ الْإِلَهِيَّةِ، أَمَّا الثَّانِيَةُ فَلَا تَنْتَقِلُ وَتَبْقَى مِنَ الْمُخْتَصَّاتِ، كَيْفَ وَأَنَّ الْخُلَفَاءَ بَعْدَ الرَّسُولِ ﷺ أَثْبَتُوا لِنَفْسِهِمْ هَذِهِ الْأَوْلَوِيَّةَ، وَتَصَرَّفُوا فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ بِحَسَبِ مَا شَاؤُوا، فَأَخَذُوا فَدَكَ وَغَيْرَهَا وَقَتَلُوا مَالِكَ وَغَيْرِهِ، أَلَيْسَ هَذَا هُوَ مَعْنَى الْأَوْلَوِيَّةِ بِالتَّصَرُّفِ؟!

## 2 - «فمن كنت مولاه فعلي مولاه»:

يَبْتَنِي الْاسْتِدْلَالَ بِهَذِهِ الْفَقْرَةَ عَلَى أَنَّ الْمَوْلَى فِيهِ مَعْنَى الْأَوَّلَى الْمُتَفَرِّعَةَ مِنْ صَدْرِ الْحَدِيثِ، وَلِعَلَّمَانَا فِي إِثْبَاتِ ذَلِكَ عِدَّةٌ أَدَلَّةٌ نَوْجِزُهَا فِيْمَا يَلِي:

### ألف - قرينة المقام:

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْمَجْلِسِيُّ (ت 1111): «هَلْ يَرِيبُ عَاقِلٌ فِي أَنَّ نَزُولَ النَّبِيِّ ﷺ فِي زَمَانٍ وَمَكَانٍ لَمْ يَكُنْ نَزُولَ الْمَسَافِرِ مُتَعَارِفاً فِيهِمَا، حَيْثُ كَانَ الْهَوَاءُ عَلَى مَا رُوِيَ فِي غَايَةِ الْحَرَارَةِ حَتَّى كَانَ الرَّجُلُ يَسْتِظِلُّ بِدَابَّتِهِ، وَيَضَعُ الرِّدَاءَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ مِنْ شِدَّةِ الرِّمَاضِ، وَالْمَكَانَ مَمْلُوءاً مِنَ الْأَشْوَاكِ، ثُمَّ صَعُودَهُ عَلَى الْأَقْتَابِ، وَالِدَعَاءَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ ﷺ عَلَى وَجْهِ يَنَاسِبِ

شأن الملوك والخلفاء وولاة العهد، لم يكن إلا لنزول الوحي الإيجابي الفوري في ذلك الوقت لاستدراك أمر عظيم الشأن جليل القدر، هو استخلافه والأمر بوجود طاعته»<sup>[1]</sup>.

وهذا لوحده ينفي إرادة سائر المعاني من كلمة (مولى) ويحصرها في الذي تقدّمها.

### ب - الاستعمال الشرعي:

نقصد بالاستعمال الشرعي ما ورد في لسان الشرع: آيات وروايات، من مجيء كلمة مولى بمعنى أولى بحسب الاستعمال والقرائن، ولا نقصد بأن كل (مولى) وردت في لسان الشرع تكون بمعنى أولى حتى يُنتقض علينا بما ورد من استعمالها في معاني أخر، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾<sup>[2]</sup> وإن ذهب البياضي (ت 877) إلى أنها بمعنى الأولى حيث قال: «ذلك لا ينافي ما قلناه إذ معناه: الذين اتبعوا إبراهيم أولى بالتصرف في خدمته دون غيرهم وكذا الآخرون»<sup>[3]</sup>.

ولذا قال السيد المرتضى (ت 436) في مقام الرد على القاضي عبد الجبار (ت 415) حيث استشهد بالقرآن لنقض مجي المولى بمعنى أولى: «فأما ما ذكره من الآيات مستشهداً به على أن المراد بلفظة مولى الموالاتة في الدين، فإنما يكون طاعناً على من أنكر احتمال اللفظة لهذا الوجه في جملة محتملاتها، فأما من أقرّ بذلك وذهب إلى أن المراد في خبر الغدير خلافة، فليس يكون ما ذكره صاحب الكتاب مفسداً لمذهبه، وكيف يكون كذلك وأكثر ما استشهد به أن لفظة مولى أريد بها معنى الموالاتة فيما تلاه من القرآن، وذلك لا يحظر أن يراد بها خلاف الموالاتة في الخبر»<sup>[4]</sup>.

[1]- البحار 37:251.

[2]- آل عمران: 68.

[3]- الصراط المستقيم 1:309.

[4]- الشافي 290.2:289.

على أية حال، فممّا استدّلوا به على مجي مولى بمعنى أولى قوله تعالى: ﴿مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ﴾<sup>[1]</sup> أي أولى بكم .<sup>[2]</sup>

نصّ على ذلك أئمة اللغة والتفسير المعتمد عليهم والمرجع إليهم، منهم:

الكليبي (ت146) على ما ذكر الفخر الرازي في تفسيره 29:228.

والفراء (ت207) في معاني القرآن 3:134.

وأبو عبيدة معمر بن المثنى (ت210) في مجاز القرآن 2:254.

وعبد الله بن يحيى اليزيدي (ت237) في غريب القرآن وتفسيره: 371.

وعبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت276) في تفسير غريب القرآن: 453.

والطبري (ت310) في تفسيره 22:408.

والزجاج (ت311) في معاني القرآن وإعرابه 5:125 حيث قال: «هي أولى بكم لما أسلفتم

من الذنوب، ومثل ذلك قول الشاعر:

فغدت كلا الفرجين تحسب أنه مولى المخافة خلفها وأمامها

ومنهم أيضاً: أبو عبيد الهروي (ت401) في الغريبين 6:2034 حيث قال: «قوله تعالى:

﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا﴾ أي وليهم والقائم بأمرهم، وكل من ولي عليك أمرك فهو

مولاك. وقوله تعالى: ﴿مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ﴾ أي هي أولى بكم، وفي الحديث: «من

كنت مولاة فعلي مولاة» قال أبو العباس: أي من أحبني وتولاني فليتولاه». انظر كيف ناقض

نفسه حيث أثبت في صدر كلامه مجي المولى بمعنى القائم بالأمر وبمعنى الأولى، ثم في ذيل

كلامه صرف الحديث عن معناه الحقيقي لئلا يثبت الحق، وهذا لا يهمننا وهو ديدنهم،

والغرض اثبات مجي المولى بمعنى الأولى والقائم بالأمر، وقد ثبت.

[1]- الحديد: 15.

[2]- انظر: رسالة في معنى المولى للمفيد: 27، والشافي للمرتضى 2:269، وتقريب المعارف للحلي: 214، وكنز الفوائد للكراچي 2:89، وغيرها من المصادر الكلامية.



ومنهم أيضاً: الزمخشري (ت538) في الكشف 4:64 حيث جعل الأولى إحدى معاني المولى في الآية واستشهد بيت لبيد الذي مرّ آنفاً.

وكذلك ابن الأنباري (ت577) في البيان في غريب إعراب القرآن 421:2:422 حيث جعل الأولى أيضاً من معاني المولى في الآية.

ومنهم ابن الجوزي (ت597) في تذكرة الأديب في تفسير الغريب: 391.

والقرطبي (ت671) في الجامع لأحكام القرآن 17:248 حيث قال: «أي أولى بكم، والمولى من يتولى مصالح الإنسان، ثم استعمل فيمن كان ملازماً للشيء، وقيل: تملك أمرهم...».

ومنهم نظام الدين النيسابوري (ت728) في تفسير غريب القرآن وروايات الفرقان 6:256 حيث ذكر الأولى من معاني المولى في الآية.

وأبو حيان الأندلسي (ت745) في تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب: 290 حيث قال: «والمولى: المعتق والمعتق، أو الولي والأولى بالشيء، أو ابن العم والصهر».

وأيضاً علي بن عثمان المارديني (ت750) في بهجة الأريب في بيان ما في كتاب الله من الغريب: 393.

ومنهم ابن كثير (ت774) في تفسيره 4:332 حيث قال: «أي هي أولى بكم من كل منزل على كفركم وارتبابكم وبئس المصير».

ومنهم البيضاوي (ت791) في أنوار التنزيل 2:454 حيث جعل الأولى من معاني المولى واستشهد بيت لبيد.

ومنهم ابن الملقن (ت804) في تفسير غريب القرآن: 449.

هذه أقوال أئمة اللغة والتفسير في مجي أولى بمعنى مولى، ولكن من الغريب ما ذهب إليه الفخر الرازي (ت606) من حمل هؤلاء الأئمة على التساهل تارةً، وتارةً أخرى اختراع قاعدة تحت عنوان أنّ هذا الذي قالوه معنى لا تفسير للفظ، والسبب الوحيد في ذكر هذه

التمخّلات هو الردّ على الشيعة في استدلالهم بحديث الغدير وكلمة (مولى) على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، فتمسّك القوم بكلّ رطب ويابس لردّ هذا المدعى وإن كان على خلاف القياس والأصول العلمية.

فهذا الرازي رغم اعترافه بمجي مولى بمعنى أولى عند أهل اللغة وغيرهم أمثال الكلبي والزجاج والفراء وأبي عبيدة،<sup>[1]</sup> والأخفش وعلي بن عيسى،<sup>[2]</sup> ولكن ردّ هذا كلّه لأنّه مستمسك الشيعة، قال: «وإنّما نَبّهنا على هذه الدقّيقة لأنّ الشريف المرتضى لما تمسّك بإمامة علي بقوله عليه السلام: «من كنت مولاه فعلي مولاه» قال: أحد معاني مولى معناه أولى، واحتج في ذلك بأقوال أئمة اللغة في تفسير هذه الآية بأنّ مولى معناه أولى... أمّا نحن فقد بيّنا بالدليل أنّ قول هؤلاء في هذا الموضوع معنى لا تفسير وحينئذ يسقط الاستدلال به»<sup>[3]</sup>.

نعم هذا هو السبب الحقيقي، ولذا قال في نهاية العقول: «أما الذي نقلوا عن أئمة اللغة أنّ المولى بمعنى الأولى، فلا حجة لهم وإنّما بيّن ذلك بتقديم مقدمتين: إحداهما أنّ أمثال هذا النقل لا يصلح أن يحتج به في إثبات اللغة، فنقول: إنّ أبا عبيدة وإن قال في قوله تعالى: ﴿مَأْوَاكُمْ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ﴾ معناه هي أولى بكم، وذكر هذا أيضاً الأخفش والزجاج وعلي بن عيسى واستشهدوا ببيت لبّيد، ولكن ذلك تساهل من هؤلاء الأئمة لا تحقيق، لأنّ الأكابر من النقلة مثل الخليل وأضرابه لم يذكروه، والأكثرون لم يذكروه إلّا في تفسير هذه الآية أو آية أخرى مرسلأ غير مسند، ولم يذكروه في الكتب الأصلية من اللغة، وليس كلّ ما يُذكر في التفاسير كان ذلك لغة أصلية، ألا تراهم يفسّرون اليمين بالقوة في قوله تعالى: ﴿السَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ والقلب بالعقل في قوله تعالى: ﴿لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾ مع أنّ ذلك ليس لغة أصلية، فكذلك هنا»<sup>[4]</sup>.

[1]- تفسير الرازي 29:228.

[2]- نهاية العقول: 384.

[3]- تفسير الرازي 29:227.

[4]- نهاية العقول: 384 خ.

## ونقول في الجواب:

أولاً: أي فرق - فيما نحن بصدد إثباته من مجيء مولى بمعنى أولى عند أئمة أهل اللغة - بين أن يكون أقوال هؤلاء الأئمة معنى أو تفسيراً - رغم أنهم لم يصرحوا بذلك بل ذكروا ما يناسب المقام من وجوه الآية، وعلى كلا الحالين يثبت المطلوبنا.

ثانياً: قد فطن نظام الدين النيسابوري (ت728) ما في استدلال الرازي وإسقاطه لاستدلال المرتضى من وهن، فقال بعد نقل كلام الرازي: «في هذا الإسقاط بحث لا يخفى»<sup>[1]</sup>.

ثالثاً: قد تناقض الرازي في كلامه، فإنه تارة يقول: إن أئمة اللغة وأكثر العلماء (حينما قال: والأكثرين لم يذكره إلا في تفسير هذه الآية) ذهبوا إلى مجيء مولى بمعنى أولى، ثم يقول: إن الأكابر من النقلة لم يذكره، ولا يتمكن من الاستشهاد إلا بالخليل (ت175)، مع أنه قد طعن في مكان آخر بكتاب الخليل حيث قال: «أجل الكتب المصنفة في النحو واللغة كتاب سيبويه وكتاب العين... أما كتاب العين فقد أطبق الجمهور من أهل اللغة على القدر فيه»<sup>[2]</sup>. فرغم كون أئمة اللغة وأكثر العلماء ذهبوا إلى مجيء مولى بمعنى أولى، ورغم إطباق جمهور أهل اللغة على القدر في كتاب الخليل، مع كل هذا لا يروق الرازي ذلك ويرميهم بالتساهل وعدم التحقيق، ولا أدري لماذا لا يُرمى الخليل بالتساهل وعدم التحقيق لعدم اتباعه أئمة اللغة؟! إن هو إلا تعصب مذهبي أعمى أصاب الرازي ومن تبعه.

رابعاً: حتى لو صرح الخليل بعدم مجيء مولى بمعنى أولى - وهو لم يصرح بل لم يذكره - لا يُعنى بتصريحه وهو واحد أمام أكثر أئمة اللغة المصرحين بذلك لتقدم المثبت على النافي بحسب القواعد المقررة عندهم.

خامساً: أما قوله: «والأكثرين لم يذكره إلا في تفسير هذه الآية أو آية أخرى» فهل يُؤخذ تفسير المفردات إلا من كتب اللغة وبما يتناسب فحوى الآية وغيرها من القرائن، وهل قال

[1]- تفسير غريب القرآن 6:256.

[2]- المحصول 1:210.

أحد من الناس أن كل ما جاء في القرآن من كلمة (مولى) فهو بمعنى أولى، حتى يعترض علينا بهذا الاعتراض؟! ثم إنه يكفي لنفي السالبة الكلية الموجبة الجزئية.

سادساً: عدم وجود النقل عن بعض أهل اللغة لا يدل على العدم رأساً، ألا ترى أن صاحب القاموس التزم بتقييم كل لغة أهملها الجوهري بالحمرة، وهذه كثيرة جداً، فيلزم على قولك أن لا يكون شيء من تلك اللغات صحيحة، وهكذا يذكر بعض أهل اللغة لبعض اللفظ معنى، ويذكر له بعض آخر معاني أخر<sup>[1]</sup>.

سابعاً: ما ذهب إليه من ورود المجاز في تفسير اليمين والقلب، فنقول: اشتمال اللغة على الحقيقة والمجاز ظاهر، ومعلوم أن المجاز إنما يُصار إليه عند تعذر حمل الكلام على الحقيقة، وإلا فالأصل في الكلام الحقيقة. ثم إن المجاز الأصلي قد يشيع ويكثر استعماله حتى تصير الحقيقة اللغوية بالنسبة إليه مجازاً، وإذا كان كذلك فنقول: إن لفظة المولى وإن كانت مشتركة إلا أن أهل اللغة فهموا بحسب القرينة في هذا الخبر أن المراد من المولى هو الأولى بعد فهمهم أنه من جملة مسمياتهم اللغوية، فدعوى أنه ليس لغة أصلية استلزم أنه منقول، وهو معارض بما أنه خلاف الأصل، فتفسير هذه الآية أو غيرها إذن بحسب اللغة الأصلية، وأما تفسيرهم بغير اللغة الأصلية كاليمين وأمثاله، فذاك إنما كان لاستعماله اليمين بمعنى الجارحة على الله تعالى، فلا جرم لما لم تصح الحقيقة للإرادة عدلوا إلى المجاز<sup>[2]</sup>.

ثم ذكر الرازي المقدّمة الثانية في بيان اشتقاق كلمة (و ل ي)، ولا علاقة له بما نحن فيه، ثم قال: «وإذا ثبتت هاتان المقدّمتان فلنشرع في التفصيل، قوله: إن أبا عبيدة قال في قوله تعالى: ﴿مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ﴾ معناه هي أولى بكم، قلنا: إن ذلك ليس حقيقة بوجهين: أحدهما أن ذلك يقتضي أن يكون للكفار في الجنة حقاً إلا أن النار أحق، لأن ذلك من لوازم أفعال التفضيل وأنه باطل، وثانيهما: لو كان الأمر كما اعتقدوا في أن المولى ها هنا

[1]- عماد الإسلام للسيد دلدار علي، كتاب الإمامة: 339 / حديث الغدير خ.

[2]- النجاة في القيامة لابن ميثم: 132-131.

بمعنى الأولى، لقليل هي مولاتكم لأنَّ استواء التذكير والتأنيث من خصائص أفعال التفضيل، ولما بطل ما قالواه فالواجب أن يجعل المولى هنا اسماً للمكان وهي موضع الولي، وعلى هذا التفسير لا يلزمنا ما ألزمناه عليهم، لأنَّ اسم المكان إذا وقع خبراً للمؤنث لم يؤنث، تقول: المدينة منشأ النبي ﷺ والبصرة منشأ الحسن، ولا تقول: منشأه، وهذا هو التحقيق»<sup>[1]</sup>.

### نقول في الجواب:

أولاً: لم يرد ذكر للمفضَّل عليه في الآية، فمن أين زعم الرازي أنَّ المفضَّل عليه هو الجنة، لم لا يجوز أن يكون مراده تعالى أنَّ النار بالكفَّار أولى من كل شيء - كما هو ظاهر الإطلاق - وهذا لا يقتضي أن يكون كل شيء حتى الجنة له حقاً بالكفَّار، بل يكفي أن يكون البعض كذلك، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿اللَّهُ أَكْبَرُ﴾ فإنه أكبر مطلقاً سواء كان لكل شيء كبر أو لا<sup>[2]</sup>.

ثانياً: لو تنزلنا عن ذلك فنقول: للكفَّار في الجنة حق لكن فات عنهم بسبب عدم قبولهم الإيمان<sup>[3]</sup>، وقد أشار الرازي نفسه إلى نحو هذا في معرض كلامه عن كيفية وراثة المؤمنين للجنة في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ \* الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ﴾<sup>[4]</sup> حيث أنَّ الجنة لهم فما معنى وراثتها، فقال: «إنَّه لا مكلف إلا أعدَّ الله له في النار ما يستحقُّه إن عصى، وفي الجنة ما يستحقُّه إن أطاع، وجعل لذلك علامة، فإذا آمن منهم البعض ولم يؤمن البعض صار منازل من لم يؤمن كالمنقول إلى المؤمنين، وصار مصيرهم إلى النار الذي لا بد معها من حرمان الثواب كموتهم...»<sup>[5]</sup>. وبهذا المعنى يمكن أن يقال إنَّ النار أولى بهم وأحق من الجنة.

أما ما ذكره من مسألة التذكير والتأنيث في: ﴿هِيَ مَوْلَاكُمْ﴾ فنقول: أولاً بعد ما ثبت

[1]- نهاية العقول: 385.

[2]- عماد الإسلام للسيد دلدار علي، كتاب الإمامة: 340 خ.

[3]- م ن.

[4]- المؤمنون: 10-11.

[5]- تفسير الرازي 23:82.

ترادف المولى والأولى، فأينما كانت أولى خبراً لمبتدأ تساوى فيها المؤنث والمذكر، فكذلك الحال في المولى .<sup>[1]</sup>

ثانياً؛ تأنيث النَّار لم يكن على الحقيقة بل هو مجاز، ولا يلزم تأنيث المؤنث المجازي، كما اعترف بذلك الرازي في تفسير قوله تعالى: (إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ) حيث قال: «لقائل أن يقول: مقتضى علم الإعراب أن يقال: إن رحمة الله قريبة من المحسنين، فما السبب في حذف علامة التأنيث؟ ذكروا في الجواب عنه وجوهاً: الأول: إن الرحمة تأنيثها ليس بحقيقي، وما كان كذلك فإنه يجوز فيه التذكير والتأنيث عند أهل اللغة» .<sup>[2]</sup>

وبهذا تندفع سائر الشبهات التي ذكرها الباقلاني (ت403) في تمهيد الأوائل: 452، والآمدي (ت631) في غاية المرام: 321 وأبكار الأفكار 5:182، والجرجاني (ت816) في شرح المواقف 8:361، وابن حجر الهيتمي (ت973) في الصواعق المحرقة 1:108، والدهلوي (ت1239) في التحفة الاثني عشرية: 418، والآلوسي (ت1270) في مختصر التحفة: 160 وتفسيره روح المعاني 5:195 وكتابه الآخر النفحات القدسية: 117، وإمّا ركّزنا على الفخر الرازي لأنه أسهب الكلام حول الموضوع في تفسيره وكتابه نهاية العقول، وبإبطال كلامه تبطل سائر الشبه أيضاً.

### شواهد أخرى:

ومن الشواهد الأخرى في مجيء مولى بمعنى أولى قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾<sup>[3]</sup> ، أي من كان أولى بالميراث وأحق.

وكذلك قوله ﷺ: «أيما امرأة نكحت بغير إذن مولاه» أي بغير إذن من هو أولى بها وأحق.

[1]- عبقات الأنوار، حديث الغدير 9:68.

[2]- تفسير الرازي 14:136، وانظر عبقات الأنوار، حديث الغدير 9:69-70.

[3]- النساء: 33.

## ج - الاستعمال اللغوي:

ذكر أئمة اللغة عدّة معانٍ لكلمة «مولى» أوصلها البعض إلى ثلاثين معنى من باب الاشتراك اللفظي ومن تلك المعاني الأولى، واستشهدوا لذلك ببيت لبيد:

فغدت كلا الفرجين تحسب أنه مولى المخافة خلفها وأمامها

معناه: أولى بالمخافة خلفها وأمامها.

وقد صرح بذلك كل من معمر بن المثنى (ت210) في مجاز القرآن 2:254، وعبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت276) في غريب القرآن: 453 والزجاج (ت311) في معاني القرآن 5:125، وابن الأنباري (ت328) في الزاهر في معاني كلمات الناس: 97، والجوهري (ت393) في الصحاح 6:2529، والثعلبي (ت427) في الكشف والبيان 9:239، والزمخشري (ت538) في الكشاف 5:64، والبيضاوي (ت791) في أنوار التنزيل 5:187، وغيرهم الكثير ممن صرح بذلك.

طبعاً نحن لا ندعي أن كل من أورد هذا البيت من أئمة اللغة والتفسير فسّر المولى فيه بالأولى، وعليه فلا يرد علينا ما أورده الفخر الرازي<sup>[1]</sup> من أن الأصمعي ذهب إلى خلاف هذا حيث نُقل عنه قولان في تفسير بيت لبيد ليس (الأولى) منها، مضافاً إلى أن الرازي نفسه قد طعن في الأصمعي في كتابه المحصول حيث قال: «الأصمعي كان منسوباً إلى الخلاعة ومشهوراً بأنه كان يزيد في اللغة ما لم يكن منها»<sup>[2]</sup> ولكن يتمسك بقوله هنا ويناقض نفسه.

واستشهدوا أيضاً لمجيء مولى بمعنى أولى بما قاله الأخطل في حق عبد الملك بن مروان:

فما وجدت فيها قريش لأمرها أعف وأوفى من أبيك وأمجد

فأورى بزنديه ولو كان غيره غداة اختلاف الناس أكدي وأصدلا

فأصبحت مولاها من الناس كلهم وأحرى قريش أن تُهاب وتُحمدا

فخطبه بلفظ مولى وهو خليفة مطاع الأمر، فإنه ذكر أباه وأن قريشاً لم تجد غيره أولى

[1]- نهاية العقول: 410 خ.

[2]- المحصول 1:212.

بالخلافة، ثم تطرّق إلى عبد الملك وذكر أنّه أصبح بعد أبيه هو المولى والخليفة وأحقّ مَنْ يُهاب ويُحمد.

ثم إنّ أمثال حسان بن ثابت، وقيس بن سعد، والكميت بن زيد الأسدي فهموا من المولى في حديث الغدير معنى الإمامة والألوية بالتصرّف، قال حسان بعد واقعة الغدير مباشرة:

يناديهم يوم الغدير نيّهم	بخمّ وأسمع بالرسول مناديا
فقال ومن مولاكم ووليكم	فقالوا ولم يبدوا هناك التعاديا
الهك مولانا وأنت نبينا	فلن تجدن منّا لك اليوم عاصيا
فقال له قم يا علي فإنني	رضيتك من بعدي إماماً وهاديا
فمن كنت مولا فهذا وليّ	فكونوا له أنصار صدق مواليا
هناك دعا اللهم وال وليّه	وكن للذي عادي عالياً معاديا

فقال له النبي ﷺ: «لاتزال يا حسان مؤيداً بروح القدس ما نصرتنا بلسانك» فلولا أنّ النبي عليه وآله السلام أراد بما ذكره في ذلك المقام النص على إمامة أمير المؤمنين ﷺ على حسب ما صرح به حسان في هذا المقال، لما دعا له النبي ﷺ بالتأييد ومدحه من أجله وأثنى عليه، ولو كان عليه وآله السلام عني غيره من أقسام المولى، لأنكر على حسان ولم يقرّه على ما اعتقده فيه ويبيّن له غلظه فيما حكاه، لأنّه محال مع نصب الله تعالى نبيه للبيان أن يشهد بصحة الباطل... وفي شهادته ﷺ بصدق حسان فيما حكاه، ونظمه الكلام بمدحه عليه، ودعائه له بالتأييد من أجله دليل على صحة ما ذكرناه، وشاهد على أنّ المولى عبارة في اللغة عن الإمام لفهم حسان والجماعة ذلك منها <sup>[1]</sup>.

وقال قيس بن سعد بن عبادة:

وعلي إمامنا وإمام لس	وانا أتى به التنزيل
يوم قال النبي من كنت مولا	ه فهذا مولاه خطب جليل



حتم ما فيه قال وقيل

إنَّ ما قاله النبي على الأمة

وفي هذا الشعر دليان:

أحدهما: إنَّ المولى يتضمَّن الإمامة عند أهل اللسان، للاتفاق على فصاحة قيس، وأنَّه لا يجوز أن يعبرن معنى ما لا يقع عليه من اللفظ عند أهل الفصاحة لاسيما في النظم الذي يعتمد صاحبه فيه الفصاحة والبيان.

والثاني: إقرار أمير المؤمنين عليه السلام قيسا وترك نكيره وهو ينشد بحضرته ويشهد بالإمامة له ويحتج به على الأعداء، وأمير المؤمنين عليه السلام ممَّن لا يقرَّ على باطل ولا يمسك عن الإنكار، لاسيما مع ارتفاع التقية عنه وتمكُّنه من الإنكار .<sup>[1]</sup>

وقال كميث بن زيد:

أبان له الولاية لو أطيعا  
فلم أر مثلها خطراً مبيعا

ويوم الدوح دوح غدیر خم  
ولكن الرجال تابعوها

فأوجب له الإمامة بخبر الغدير، ووصفه بالرئاسة من جهة المولى، وليس يجوز على الكميث مع جلالتة في اللغة والعربية وضع عبارة على معنى لم يوضع عليه قط في اللغة، ولا استعملها قبله فيه أحد من أهل العربية .<sup>[2]</sup>

فإذا ثبت في الاستعمال اللغوي مجيء مولى بمعنى أولى، كان هو المتعین في معنى الحديث من بين سائر المعاني، قال السيد المرتضى (ت436):

«قد علمنا أنَّ النبي صلى الله عليه وآله أوجب لأمر المؤمنين عليهم السلام أمراً كان واجباً لا محالة، فيجب أن يعتبر ما يحتمله لفظة مولى من الأقسام، وما يصح منها كون النبي صلى الله عليه وآله مختصاً به وما لا يصح، وما يجوز أن يوجب لغيره في تلك الحال وما لا يجوز، وما يحتمله لفظ مولى ينقسم

[1]- م ن: 36-37.

[2]- رسالة في معنى المولى للشيخ المفيد: 19، أقسام المولى: 41.

إلى أقسام: منها ما لم يكن ﷺ عليه، ومنها ما كان عليه ومعلوم لكل أحد أنه ﷺ لم يرده، ومنها ما كان عليه ومعلوم بالدليل أنه لم يرده، ومنها ما كان حاصلًا له ﷺ ويجب أن يريده لبطان سائر الأقسام واستحالة خلوه كلامه من معنى وفائدة.

فالقسم الأول هو المعتق والحليف، لأن الحليف هو الذي ينضم إلى قبيلة أو عشيرة فيحالفها على نصرته والدفاع عنه، فيكون منتسباً إليها متعزّزاً بها، ولم يكن النبي ﷺ حليفاً لأحد على هذا الوجه.

والقسم الثاني ينقسم على قسمين: أحدهما معلوم أنه لم يرده لبطانته في نفسه كالمعتق والمالك والجار والصهر والحليف والإمام إذا عدّ من أقسام المولى، والآخر معلوم أنه لم يرده من حيث لم يكن فيه فائدة وكان ظاهراً شائعاً وهو ابن العم.

القسم الثالث الذي يعلم بالدليل أنه لم يرده وهو ولاية الدين والنصرة والمحبة أو ولاء المعتق، والدليل على أنه ﷺ لم يرد ذلك أن كل أحد يعلم من دينه ﷺ وجوب تويي المؤمنين ونصرتهم وقد نطق الكتاب به، وليس يحسن أن يجمعهم على الصورة التي حكيت في تلك الحال ويعلمهم ما هم مضطرون إليه من دينه، وكذلك هم يعلمون أن ولاء العتق لبني العم قبل الشريعة وبعدها، فلم يبق إلا القسم الرابع الذي كان حاصلًا له ﷺ ويجب أن يريده، وهو الأولى بتدبير الأمة وأمرهم ونهيبهم، وقد دللنا على أن من كان بهذه الصفة فهو الإمام المفترض الطاعة»<sup>[1]</sup>.

وهناك طريقة أخرى أشار إليها علماؤنا، وهي أن كلمة (مولى) لا تستعمل في أي موضع من المواضع إلا بمعنى الأولى<sup>[2]</sup>، لكنّه يفيد الأولى في كل موضع في شيء مخصوص بحسب ما يضاف إليه، فعليه يكون ابن العم مولى لأنه أولى بالاتحاد والمعاضدة مع ابن عمّه، والمعتق

[1]- الشافعي 280:281، وتبعه كل من جاء بعده.

[2]- راجع: رسالة أقسام المولى للمفيد: 29، تقريب المعارف للحلي: 69، كنز الفوائد للكراخي 91:2، المنقذ من التقليد للحمصي 336:2، الصوارم المهركة للشوشتري: 356، الغدير للأمني 649:1.

مولى لأنه أولى بأن يعرف جميل من أعتقه، والعبء مولى لأنه أولى بالانقياد لمولاه، والمنعم عليه مولى لأنه أولى بشكر منعمه، والناصر مولى لأنه أولى بالنصرة، وهكذا باقي المعاني.

فثبت بما أسلفنا أنّ المولى في الحديث يكون بمعنى أولى بالتصرف وهو معنى الإمامة، ولكن بقي هنا ما ذكره الفخر الرازي (ت606) في مقام الردّ على استدلال الشيعة حيث قال: «لا نسلم أنّ لفظة المولى محتملة للأولى، والدليل عليه أمران: أوّلهما: أنّ (أفعل من) موضوع ليدلّ على معنى التفضيل، ومفعول موضوع ليدلّ على الحدثان أو الزمان أو المكان، ولم يذكر أحد من أئمة النحو واللغة أنّ مفعلاً قد يكون بمعنى أفعل التفضيل، وذلك يوجب امتناع إفادة المولى بمعنى الأولى. وثانيهما: إنّ المولى لو كان يجيء بمعنى الأولى لصحّ أن يقرن بأحدهما كل ما يصح قرنه بالآخر، لكنّه ليس كذلك، فامتنع كون المولى بمعنى الأولى.

بيان الشرطيّة: إنّ تصرّف الواضح ليس إلّا في وضع الألفاظ المفردة للمعاني المفردة، فأما ضمّ بعض تلك الألفاظ إلى البعض بعد صيرورة كلّ واحد منها موضوعاً لمعناه المفرد فذلك أمر عقلي، مثلاً إذا قلنا الإنسان حيوان، إفادة لفظة الإنسان للحقيقة المخصوصة بالوضع وإفادة لفظة الحيوان للحقيقة المخصوصة أيضاً بالوضع، فأما نسبة الحيوان إلى الإنسان بعد المساعدة على كون كلّ واحد من هذين اللفظين موضوعاً للمعنى المخصوص فذلك بالعقل لا بالوضع، وإذا ثبت ذلك فلفظة الأولى إذا كانت موضوعة لمعنى ولفظ (من) موضوعة لمعنى آخر، فصحة دخول أحدهما على الآخر لا يكون بالوضع بل بالعقل، وإذا ثبت ذلك فلو كان المفهوم من لفظة الأولى بتمامه من غير زيادة ولا نقصان هو المفهوم من لفظة المولى، والعقل حكم بصحة اقتران المفهوم من لفظة (من) بالمفهوم من لفظة الأولى، فوجب صحة اقترانه أيضاً بالمفهوم من لفظة المولى، لأنّ صحة ذلك الاقتران ليست من اللفظتين بل من مفهوميهما، بيانه: إنّه ليس كل ما يصحّ دخوله على أحدهما صحّ دخوله على الآخر، إنّه لا يقال: هو مولى من فلان كما يقال هو أولى من فلان، ويصحّ أن يقال هو مولى وهما موليان ولا يصحّ أن يقال هو أولى بدون من وهما أوليان، وتقول هو

مولى الرجل ومولى زيد ولا تقول هو أولى الرجل ولا أولى زيد، وتقول هما أولى رجلين وهم أولى الرجال ولا تقول هما مولى رجلين ولا هم مولى رجال، ويقال هو مولاه ومولاك ولا يقال هو أولاه ولا أولاك»<sup>[1]</sup>.

### فنقول في الجواب:

أولاً: ذكر الرازي أنّ مفعل (مولى) موضوع ليدلّ على الحدث أو الزمان أو المكان، فحصر معانيه في هذه الثلاثة، ولو صحّ هذا لانتقض الأمر عليه بمعنى لزوم عدم جواز مجيء مفعل بمعنى فاعل وفعليل أيضاً أي ناصر وحليف مع أنّه لا يقول بذلك، بل يذهب هو وغيره إلى أنّ معنى المولى هنا بمعنى الناصر والمحب. إذاً كلامه هذا لا يصح من أساسه. ثانياً: قوله إنّ أحداً من أئمة اللغة والنحو لم يذكر مجيء مفعل بمعنى أفعال، يرده ما مضى من تصريح أئمة اللغة والتفسير والحديث بمجيء مولى بمعنى أولى في قوله تعالى: ﴿أَوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ﴾، ولو لم يكن إلاّ تصريح شخص واحد لكفى في نقض كلامه إذ أنّ نقيض السالبة الكلية: الموجبة الجزئية، كما هو المقرّر في محلّه. مضافاً إلى ما ذكره السيوطي في المزهر في معرفة الأفراد حيث قال لكفاية نقل واحد من أهل اللغة:

«وهو ما انفرد بروايته واحد من أهل اللغة ولم ينقله أحد غيره، وحكمه القبول إن كان المتفرد به من أهل الضبط والاتقان»<sup>[2]</sup>.

ثالثاً: وردت كثير من الاستعمالات في اللغة على خلاف القياس، ولم يحكم أحد ببطلانها، فمن ذلك كلمة (عجاف) جمع أعجف في قوله تعالى: ﴿يَأْكُلُهُنَّ سَعَجٌ عَجَافٌ﴾<sup>[3]</sup>، فقد صرح أئمة اللغة أنّ جمع أفعال لا يأتي على فعال إلاّ في هذا المورد، قال الجوهر في الصحاح في

[1]- نهاية العقول: 383-384 خ وكرّه في الأربعين 298، والتفسير 29:28، مختصراً، وتبعه على ذلك الآمدي في أبكار الأفكار 5:181، والجرجاني في شرح المواقف 8:361 - 362، وابن حجر الهيتمي في الصواعق 1:108، والدهلوي في التحفة الاثني عشرية: 417، والآلوسي في روح المعاني 5:195، والزعبي في البيئات 2:153، وغيرهم.

[2]- راجع عبقات الأنوار، حديث الغدير 8:327.

[3]- يوسف: 43.

عجف: «والجمع عجاف على غير قياس لأنَّ أفعل وفعلاء لا يجمع على فعال»، ومنها طوالق جمع طلقة حيث لم يأت فواعل جمع فعلة في غير هذا المورد، قال السيوطي: «لم يأت فعلة على فواعل إلاَّ في حرف واحد:

ليلة طلقة لا حر فيها ولا قر <sup>[1]</sup> ولا ظلمة وليال طوالق»

وكذلك أربعاء حيث لم يأت لفظ مفرداً على وزنه سواه، قال السيوطي نقلًا عن سيبويه: «وكذلك أفعلاء لم يأت إلاَّ في الجمع نحو أصدقاء وأنصاء إلاَّ حرف واحد لا يُعرف غيره وهو يوم الأربعاء» <sup>[2]</sup>.

وهذا كثير شائع مطرّد، وعليه فليكن مجيء مفعل بمعنى أفعل من هذا القبيل.

رابعاً: إنّ من يذكر الأولى في معاني المولى، وهم جماهير ممّن يُحتج بأقوالهم، لا يعنون أنه صفة له حتى يُناقش بأنَّ معنى التفضيل خارج عن مفاد (المولى) مزيد عليه فلا يتفان، وإمّا يريدون أنه اسم لذلك المعنى، إذن فلا شيء يفتّ في عضدهم <sup>[3]</sup>.

خامساً: قوله: «إنَّ المولى لو كان يجيء بمعنى الأولى لصحَّ أن يُقرن بأحدهما كل ما يصحَّ قرنه بالآخر، لكنّه ليس كذلك...» فنقول: لا نسلم أنّ كل لفظة ترادف الأخرى، يصحَّ أن يُقرن بها ما يُقرن بالأخرى، فإنَّ صحّة الاقتران من عوارض الألفاظ لا من عوارض المعاني <sup>[4]</sup>.

وهذا ما اعترف به الرازي نفسه في كتابه المحصول حيث قال بعدما استظهر لزوم صحّة إقامة كل واحد من المترادفين مقام الآخر: «والحق أنّ ذلك غير واجب، لأنَّ صحة الضمّ قد تكون من عوارض الألفاظ، لأنَّ المعنى الذي يُعبّر عنه في العربية بلفظ، يُعبّر عنه في الفارسية بلفظ آخر، فإذا قلت خرجت من الدار استقام الكلام، ولو أبدلت صيغة (من) وحدها

[1]- المزهري 2:54، عبقات الأنوار، حديث الغدير 8:310.

[2]- م ن 2:36، عبقات الأنوار، حديث الغدير 8:310.

[3]- الغدير للأميني 1:634.

[4]- الصراط المستقيم للبياض 1:308.

بمرادفها من الفارسية لم يجز، فهذا الامتناع ما جاء من قبل المعاني بل من قبل الألفاظ، وإذا عقل ذلك في لغتين فلم لا يجوز في لغة واحدة»<sup>[1]</sup>.

ومن الغريب أنّ الفخر الرازي يجعل هذا هو القول الحق، ويشير إليه في نهاية تقرير هذه الشبهة في كتابه نهاية العقول حيث يقول: «وهذا الوجه فيه نظر مذکور في كتاب المحصول»<sup>[2]</sup>. وقد رأيت ما قال في المحصول، ومع هذا يتمسك هنا بتقرير هذه الشبهة بصفتين مع تحشيد الأمثلة المتنوعة الباطلة كلها باعترافه، ثم يأتي من تبعه واحتذى حذوه من أذنا به، ويقرّرون هذه الشبهة ويجعلونها أساس ردّ مجيء مولى بمعنى أولى، ويرسلونها إرسال المسلمّات اللغوية، مع أنّ رئيسهم يعترف بنفسه في نهاية العقول بأنّ هذا الوجه فيه نظر، ويصرّح في المحصول أنّ الحق عدم لزوم ذلك. سبحان الله ليس للعمى دواء.

سادساً: إنّ صحّة اقتزان أحد المترادفين مكان الآخر - لو فرض صحّته - يكون فيما لو لم يمنع منه مانع من قياس أو استعمال وما شاكل، وهنا منع منه الاستعمال حيث أنّ أفعل التفضيل لا يصاحب من حروف الجر إلا حرف (من) خاصة، وعليه قيام أحد المترادفين مقام الآخر لا يكون على سبيل الكلية والعموم، فالمولى وإن كان مرادفاً للأولى، ولكن بما أنّ الاستعمال يمنع من مقارنة حرف (من) بالمولى، لذا لا يقال: «مولى من فلان» كما يقال: «أولى من فلان»، وهذا كلّه راجع إلى الاستعمال، وأمثاله في اللغة كثير.

قال الرضي الاسترآبادي في شرح الكافية: «لا يتوهم أنّ بين (علمت) و(عرفت) فرقاً من حيث المعنى كما قال بعضهم، فإنّ معنى علمت أنّ زيدا قائم، وعرفت أنّ زيدا قائم واحد، إلا أنّ (عرف) لا ينصب جزئي الإسميّة كما ينصبها (علم) لا لفرق معنوي بينهما بل هو موكول إلى اختيار العرب، فإنّهم قد يخصّون أحد المستويين في المعنى بحكم لفظي دون الآخر»<sup>[3]</sup>.

[1]- المحصول 1:257.

[2]- نهاية العقول: 384 خ.

[3]- شرح الكافية للرضي 4:149.

كما أنّ الصلاة والدعاء بمعنى واحد ولكن يقال: صَلَّى عليه ودعا له، ولا يقال دعا عليه، وكذلك العلم والمعرفة مترادفان مع أنّ العلم يتعدّى إلى مفعولين دون المعرفة، وكذا يقال: إنَّك عالم ولا يقال: إنَّ أنت عالم، وكما يقال: بصر بي ونظر إليّ ولا يقال: نظر بي، وكذلك يقال رأيتَه ولا يقال نظرته، مع ترادف النظر والرؤية والبصر بعضها مع بعض، كلّ ذلك لأجل الاستعمال.

سابعاً: جعل الرازي صحة الاقتران ونسبة المفاهيم إلى بعض في تراكيب الجمل إلى العقل لا الوضع، وهذا كلام ذو وجهين يكون صحيحاً من وجه وخطأ من وجه آخر، أمّا الصحيح فهو لزوم التناسب والتناسق المفهومي بين تراكيب الجمل عقلاً بمعنى عدم صحة الاقتران بين جملتين متناقضتين، فعليه يصحّ الإنسان حيوان ولا يصحّ: الإنسان حجر عقلاً، أمّا الوجه الآخر الذي حاول الرازي إثباته عبثاً باطل، إذ أنّ عدم الاستعمال لأحد المرادفين مكان الآخر لا دخل له بالعقل بل هو تابع إلى الاستعمال - كما مرّ - وإلا فلا استحالة عقلية في قولك: هو مولى من فلان أو هو أولى وهما أوليان، أو هو أولى الرجل وأولى زيد.

مع أنّ هذا - أي قوله أولى الرجل - قد استعمل في لسان الروايات، ففي صحيح البخاري وغيره من الصحاح والمسانيد عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ: «ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فهو لأولى رجل ذكر»<sup>[1]</sup>.

قال العيني في شرحه: «وفي التلويح: قوله (فهو لأولى رجل) يريد إذا كان في الذكور من هو أولى من صاحبه بقرب أو بطن، فأماً إذا استتروا في التعدّد وأدلوا بالإناث والأمهات معاً كالأخوة وشبههم، فلم يُقصدوا بهذا الحديث لأنه ليس في البنين من هو أولى منهم...»<sup>[2]</sup>. وكذلك لا يصحّ كلام الرازي حيث قال: «ولا تقول هما مولى رجلين ولا هم مولى رجال» إذ لا استحالة عقلية في ذلك كما قلنا، ويؤيد عدم الاستحالة العقلية صحة هذا الإطلاق في

[1]- صحيح البخاري 8:6، صحيح مسلم 5:59، سنن الترمذي 3:283 وغيرها.

[2]- عمدة القاري 23: 237 ح 2376.

اللغة الفارسية حيث يقال: «فلان ذو شخص مولاي فلان ذو شخص أند، وأن چند شخص مولاي چند شخص فلان» إذ لو كانت الاستحالة عقلية لزم عدم صحة هذا الإطلاق.<sup>[1]</sup>

### د - التفریح:

ونقصد به ترتب الجملة الثانية: «فمن كنت مولاه فعلي مولاه» على الجملة الأولى: «ألست أولى بكم من أنفسكم» وابتناءها عليها من حيث المعنى والدلالة، وقد ابتنى استدلال علمائنا بهذا الحديث على هذا النحو من التقرير.

قال الشيخ الصدوق (ت381): «فدل ذلك (أي صدر الحديث) على أن معنى «مولاه» هو أنه أولى بهم من أنفسهم؛ لأن المشهور في اللغة والعرف أن الرجل إذا قال لرجل: إنك أولى بي من نفسي، فقد جعله مطاعاً أمراً عليه ولا يجوز أن يعصيه، وأنا لو أخذنا بيعة على رجل، وأقرّ بأننا أولى به من نفسه، لم يكن له أن يخالفنا في شيء مما نأمره به، لأنه إن خالفنا بطل معنى إقراره بأننا أولى به من نفسه، ولأنّ العرب أيضاً إذا أمر منهم إنساناً بشيء وأخذ به بالعمل به وكان له أن يعصيه فعصاه قال له: يا هذا أنا أولى بنفسك منك، إن لي أن أفعل بها ما أريد وليس ذلك لك مني، فإذا كان قول الإنسان: «أنا أولى بنفسك منك» يوجب له أن يفعل بنفسه ما يشاء إذا كان في الحقيقة أولى بنفسه من غيره، وجب لمن هو أولى بنفسه منه أن يفعل به ما يشاء ولا يكون له أن يخالفه ولا يعصيه، إذا كان ذلك كذلك ثم قال النبي ﷺ: «ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم» فأقرّوا له بذلك، ثم قال متبعاً لقوله الأول بلا فصل: «فمن كنت مولاه فعلي مولاه» فقد علم أنّ قوله: «مولاه» عبارة عن المعنى الذي أقرّوا له بأنه أولى بهم من أنفسهم...»<sup>[2]</sup>

وأضاف قائلاً: «ونظير قول النبي ﷺ: «ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم» فلما أقرّوا له بذلك قال: «فمن كنت مولاه فعلي مولاه» قول رجل لجماعة: أليس هذا المتاع بيني وبينكم

[1]- راجع عقبات الأنوار، حديث الغدير 9: 37 - 38.

[2]- معاني الأخبار: 69.



نبيعه والربح بينما نصفان والوضعية كذلك؟ فقالوا له: نعم، قال: فمن كنت شريكه فزيد شريكه. فقد أعلم أنّ ما عناه بقوله: فمن كنت شريكه، أنّه إمّا عنى به المعنى الذي قرّره به بدءاً من بيع المتاع واقتسام الربح والوضعية، ثم جعل ذلك المعنى الذي هو الشركة لزيد بقوله: فزيد شريكه، وكذلك قول النبي ﷺ: «ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم» وإقرارهم له بذلك ثم قوله ﷺ: «فمن كنت مولاه فعلي مولاه» إمّا هو إعلام أنّه عنى بقوله المعنى الذي أقرّوا به بدءاً، وكذلك جعله لعليّ ﷺ بقوله: «فعلي مولاه» كما جعل ذلك الرجل الشركة لزيد بقوله: فزيد شريكه، ولا فرق في ذلك»<sup>[1]</sup>.

وزاد البيان وضوحاً بعد صفحات وكثره قائلاً: «والعلّة في ذلك أنّ الشركة عبارة عن معنى قول القائل: «هذا المتاع بيننا نقسم الربح والوضعية» فلذلك صحّ بعد قول القائل: «فمن كنت شريكه فزيد شريكه» وكذلك صحّ بعد قول النبي ﷺ: «ألست أولى بكم من أنفسكم» «فمن كنت مولاه فعلي مولاه» لأنّ مولاه عبارة عن قوله: «ألست أولى بكم من أنفسكم» وإلاّ فمتى لم تكن اللفظة التي جاءت مع إلغاء الأولى عبارة عن المعنى الأوّل لم يكن الكلام منتظماً أبداً ولا مفهوماً ولا صواباً، بل يكون داخلياً في الهديان، ومن أضاف ذلك إلى رسول الله ﷺ كفر بالله العظيم، وإذا كانت لفظة «فمن كنت مولاه» تدلّ على من كنت أولى به من نفسه على ما أرينا، وقد جعلها بعينها لعليّ ﷺ فقد جعل أن يكون عليّ ﷺ أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وذلك هو الطاعة لعليّ ﷺ»<sup>[2]</sup>.

واستدلّ الشيخ المفيد (ت413) بنحو آخر حيث قال: «فقرّهم ﷺ على فرض طاعته عليهم بصريح الكلام، ثم عطف على اللفظ الخاص بما ينطوي على معناه، وجاء فيه بحرف العطف من الفاء التي لا يبتدأ بها الكلام، فدلّ ذلك على أنّه الأوّل دون ما سواه، لما ثبت من حكمته عليه وآله السلام وأراد به البيان، إذ لو لم يرد ذلك وأراد ما عداه، لكان مستأنفاً

[1]- معاني الأخبار: 70.

[2]- م ن: 73.

لمقال لا تعلق له بالمتقدم جاعلاً لحرف العطف حرف الاستيناف، وهذا ما لا يقع إلا من أحد نفسيين: أحدهما جاهل باللغة والكلام، والآخر قاصد إلى التعمية والإلغاز، ورسول الله ﷺ يجلّ عن الوصفين وينزّه عن النقص في الصفات.

وشيء آخر: لا يخلو رسول الله ﷺ فيما يلفظ به من عبارة (مولي) من وجهين لا ثالث لهما على البيان، إما أن يكون مراده فيه المعنى الذي قرّر به الأنام من فرض الطاعة على ما ذكرناه، أو يكون أراد غيره من الأقسام. فإن كان مراده من ذلك فرض طاعته على الأنام، فهو الذي نذهب إليه وقد صحّت الإمامة لأمر المؤمنين ﷺ. وإن كان مراده سواه من الأقسام، فقد عبّر عن مراده بكلام يحتمل خلاف ما أراد، وليس في العقل دليل على ما أراد، وهذا ما لا يقع إلا من جاهل ناقص عاجز عن البيان أو متعمّد لإضلال المخاطبين عن الغرض وعدوله عن الأفهام، وقد أجلّ الله نبيّه عن هذين القسمين وأشباههما من النقص عن الكمال»<sup>[1]</sup>.

واستدلّ السيد المرتضى (ت436) بنحو هذا حيث قال: «الوجه المعتمد في الاستدلال بخبر الغدير على النص، هو ما ترتبه فنقول: إنّ النبي ﷺ استخرج من أمته بذلك المقام الاقرار بفرض طاعته، ووجوب التصرف بين أمره ونهيّه بقوله ﷺ: «ألست أولى منكم بأنفسكم» وهذا القول وإن كان مخرجه مخرج الاستفهام فالمراد به التقرير، وهو جار مجرى قوله تعالى: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ فلما أجابوه بالاعتراف والإقرار رفع بيد أمير المؤمنين ﷺ وقال عاطفاً على ما تقدّم: «فمن كنت مولاه فعلي مولاه»... فأتى ﷺ بجملة يحتمل لفظها معنى الجملة الأولى التي قدّمها وإن كان محتملاً لغيره، فوجب أن يريد بها المعنى المتقدم الذي قرّره به على مقتضى استعمال أهل اللغة وعرفهم في خطابهم، وإذا ثبت أنّه ﷺ أراد ما ذكرناه من إيجابه كون أمير المؤمنين ﷺ أولى بالإمامة من أنفسهم، فقد أوجب له الإمامة، لأنّه لا يكون أولى بهم من أنفسهم إلا فيما يقتضي فرض طاعته عليهم

[1]- أقسام المولى: 1-2، ونحوه الكراجي في كنز الفوائد 2:93.

ونفوذ أمره ونهيه فيهم، ولن يكون كذلك إلا من كان إماماً»<sup>[1]</sup>.

ثم قال: «وأما الذي يدل على أن المراد بلفظة مولى في خبر الغدير الأولى، فهو أن من عادة أهل اللسان في خطابهم إذا أوردوا جملة مصرحة وعطفوا عليها بكلام محتمل لما تقدم التصريح به ولغيره، لم يجز أن يريدوا بالمحتمل إلا المعنى الأول، يبين صحة ما ذكرناه أن أحدهم إذا قال مقبلاً على جماعة ومفهماً لهم وله عدة عبيد: أستم عارفين بعبي فلان؟ ثم قال عاطفاً على كلامه: فاشهدوا أن عبي حرّ لوجه الله تعالى، لم يجز أن يريد بقوله: عبي، بعد أن قدّم ما قدّمه إلا العبد الذي سمّاه في أول كلامه دون غيره من سائر عبيده، ومتى أراد سواه كان عندهم ملغزاً خارجاً عن طريقة البيان، ويجري قوله: فاشهدوا أن عبي حرّ، عند جميع أهل اللسان مجرى قوله: فاشهدوا أن عبي فلاناً حرّ إذا كرّر مجرى تسميته وتعيينه، وهذه حال كل لفظ محتمل عطف على لفظ مفسّر على الوجه الذي صورناه»<sup>[2]</sup>.

ولتقريب الفكرة يمكن أن نضرب مثلاً آخر، وهو أن يقال: إن لفظة الغدير تطلق على عدة معان مختلفة ومتباينة - كلفظة المولى - فإنها تُطلق على الماء المستجمع في مكان، وعلى السيف، وعلى القطعة من النبات، وعلى التخلّف عن مكان، فلو قال القائل: أستم تعرفون مستجمع الماء الذي شربنا منه؟ فلمّا قالوا: بلى، قال عقيبه: فمن رأى الغدير فليتزود منه، فإنّه لا ينصرف معنى الغدير إلى غير الغدير الذي هو مستجمع الماء من سائر المعاني، سيّما إذا اقترن الكلام بقرائن حالية ومقالية تدلّ على إرادة غدير الماء، وكذلك فيما نحن فيه من حديث الغدير من دون فرق، حيث تحمل لفظة المولى على معنى الأولى التي هي من معانيها والتي سبقتها بالكلام، والتي تفرّعت عليها بفاء التفرّيع.

وذهب أبو الصلاح الحلبي (ت 447) إلى أن استخدام أسلوب تقديم البيان على الإجمال

[1]- الشافي 260:261.2، والذخيرة: 442، وتبعه كل من أبي الصلاح الحلبي في تقريب المعارف: 214، والكراجكي في كنز الفوائد 84:85.2، والطوسي في تمهيد الأصول: 393، 395، وتلخيص الشافي 167:2، والطبرسي في إعلام الوری 327:328.1، والحمصي في المنقذ من التقليد 337:339.2.

[2]- الشافي 274:2.

أبلغ في الخطاب، حيث قال: «اتفاق العلماء بالخطاب على أن تقديم البيان على المجمع وطريق المخاطبين على المراد به أبلغ في الإفهام من تأخيره، يوضح ذلك أن مواضع المكلف سبحانه على معنى صلاة وزكاة قبل الخطاب بهما أبلغ في البيان من تأخير ذلك عليه، وأن قول القائل لمن يريد إفهامه: ألسنت عارفاً بأخي زيد الفقيه وداري الظاهرة محلّة كذا؟ فإذا قال بلى، قال: فإن أخي ارتد وداري احترقت، أبلغ في الإبانة عن مراده من تأخير هذا البيان عن قوله: ارتد أخي واحترقت داري، لوقوع العلم بمقصوده مع الخطاب الأوّل في الحال وتراخيه مع الثاني، ولاختلاف العلماء فيما يتأخّر بيانه وهل هو بيان له أم لا؟ واتفاقهم على كون ما تقدّم بيانه مفيداً للعلم بالمراد حين يسمع المجمع.

وإذا تقرّر هذا وكنا وخصومنا وكلّ عارف بأحكام الخطاب متفقين على أنه صلوات الله عليه وآله لو قال بعد قوله: «من كنت مولاه فعلي مولاه» أردت بمولى أولى، لم يحسن الشك في إرادته بلفظة مولى أولى، ولم يستحق المخالف فيه جواباً إلاّ التنبيه على غفلته، فتقدمه صلوات الله عليه وآله التقرير على الأوّل وإتيانه بعده بالمجمع أبلغ في بيان مراده من التقرير الأوّل على ما أوضحناه من ذلك، وليس لأحد عرف الخطاب بأن يقول: دلّوا على أن الكلام الثاني مبني على الأوّل وأنّ الأوّل بيان له؛ لأنّ دخول الفاء المختصّة بالتعقيب في الكلام الثاني يوجب تعلّقه بالأوّل على خصّ الوجوه، وتعلّقه به مع احتمال له - لو انفرد - له ولغيره من المعاني دليل على كونه بياناً له، لأنّ قوله ﷺ: «فمن كنت مولاه» متعلّق بقوله: «ألسنت أولى بكم» بمقتضى العطف، وتعلّقه به يقتضي إرادة مولى، لترتبه عليه وكونه بياناً له، وقوله ﷺ إثر ذلك: «فعلي مولاه» جار هذا المجرى، فيجب إلحاقه به والحكم له بمقتضاه» .<sup>(1)</sup>

## هـ - خلوّ الكلام من الفائدة:

من الأمور التي نستدلّ بها على مجيء المولى بمعنى الأولى بالتصرف والإمامة، خلوّ كلام رسول الله ﷺ من الفائدة لو أراد المعاني الأخر التي تحتلها لفظة (المولى). وذلك لأنّ بعض المعاني لم يردّها رسول الله ﷺ - كما مرّ - من قبيل ابن العم والحليف والجار، والباقي كالنصرة والمحبة والموالة لا داعي لذكرها في ذلك المحفل العظيم وبتلك الهيئة - كما مرّ - وقد سبق من رسول الله ﷺ فيما مضى التأكيد عليها مراراً وتكراراً، إمّا على نحو العموم مثل قوله تعالى: (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ<sup>[1]</sup> وما شاكل من عمومات القرآن والسنة الحاتّة على لزوم التوادد والتحابب بين المؤمنين، وإمّا على نحو الخصوص مثل قوله ﷺ كما رواه عليّ عليه السلام حيث قال: «والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، إنّه لعهد النبي الأمي عليه السلام أن لا يحبّني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق»<sup>[2]</sup>. أو ما قاله ﷺ لفاطمة عليها السلام وانتشر بين الأنام: «أو ما ترضين أني زوّجتك أقدم أمّي سلماً، وأكثرهم علماً، وأعظمهم حلماً»<sup>[3]</sup>.

أو ما ورد عنه ﷺ في قصة فتح خيبر من قوله: «لأعطينّ الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، فبات الناس ليلتهم أيّهم يُعطى فغدوا كلّهم يرجوه، فقال: أين عليّ...»<sup>[4]</sup> وكان ذلك في السنة السابعة للهجرة.

أو ما ورد في حديث الطير من قوله ﷺ: «اللهم ائني بأحبّ خلقك إليك يأكل معي هذا الطائر»<sup>[5]</sup>.

[1]- التوبة: 71.

[2]- صحيح مسلم 1:61، سنن ابن ماجه 1:42 ح 114، سنن الترمذي 5:306، السنة لابن أبي عاصم 584 ح 1325.

[3]- مسند أحمد 5:26، المعجم الكبير للطبراني 20:230، مجمع الزوائد للهيتمي 9:114 وقال: رواه أحمد والطبراني برجال وثقوا.

[4]- صحيح البخاري 4:20، صحيح مسلم 5:195.

[5]- سنن الترمذي 5:300 ح 3805، المستدرک للحاكم 3:130 وصحّحه، ونحوه في مجمع الزوائد للهيتمي 9:126 وقال: رواه البزار والطبراني باختصار ورجال الطبراني رجال الصحيح غير فطر بن خليفة وهو ثقة.

أو ما ورد في حديث المنزلة من قوله ﷺ : « أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي »<sup>[1]</sup> وكان هذا في السنة التاسعة للهجرة.

ولما اعترض معاوية على سعد بن أبي وقاص بعدم سب علي ﷺ قال سعد: « أما ما ذكرت ثلاثاً قالهنّ له رسول الله ﷺ فلن أسبه، لأن تكون لي واحدة منهنّ أحب إليّ من حمر النعم »<sup>[2]</sup> فذكر حديث المنزلة، وحديث الراية يوم خيبر، وآية المباهلة.

إلى غيرها من الروايات الخاصة المنتشرة بين الناس في فضائل ومناقب أمير المؤمنين ﷺ ولزوم محبته ومودّته ممّا لم يبق مجال للشك فيها؛ ولذلك قال أحمد بن حنبل، وإسماعيل القاضي، وأبو علي النيسابوري: « لم يرد في حق أحد من الصحابة بالأسانيد الجياد أكثر ما جاء في علي »<sup>[3]</sup>.

وفي لفظ آخر لأحمد بن حنبل: « ما بلغنا عن أحد من الصحابة ما بلغنا عن علي بن أبي طالب »<sup>[4]</sup>.

فهذه كلّها كانت على عهد رسول الله ﷺ وبمراى ومسمع الصحابة ممّا لا يبقى مجال لأدنى شك في لزوم نصره أمير المؤمنين ﷺ ومحبته ومودّته، وهذا كان واضحاً جلياً للصحابة المحققين بالنبي ﷺ أجمع، وغيرهم الذين كانت تصل إليهم أخبار المدينة دوماً.

وعليه فلا مجال لحمل كلام النبي ﷺ يوم الغدير على ما كرّره وأوضحه سابقاً مراراً وتكراراً بما لا مزيد عليه، نعم إنّه ﷺ أراد بيان شيء جديد وهو تبليغ إمامة أمير المؤمنين ﷺ، وسيأتيك مزيد بيان في قسم ردّ الشبهات، عند مناقشة مفاد الحديث عند أهل السنة، فانتظره.

[1]- صحيح البخاري 5:129، صحيح مسلم 7:120.

[2]- صحيح مسلم 7:120، سنن الترمذي 5:301.

[3]- فتح الباري لابن حجر 7:57، تحفة الأحوذى للمباركفوري 10:144.

[4]- م ن 7:61.

أما ما ذكره الرازي: «إن سلّمنا أنّه لا يكون في ذلك فائدة جديدة، ولكن لم لا يجوز ذلك؟ أليس أنّ الشيعة يقولون إمامة علي عليه السلام كانت ثابتة بالنصوص الجليّة من الكتاب والسنة، فإذا جاز - بعد سبق العلم بإمامته بالنصوص الجليّة - جمع الجموع لاثبات إمامته بهذا النص الخفي جداً، فلأنّ يجوز ذلك أيضاً فيما قلناه كان أولى»<sup>[1]</sup>.

فجوابه: إنّ أمر الإمامة التي هي زعامة الدين والدنيا لا تقاس بأمر الفضائل والمناقب، إذ أنّه يلزم تبليغ الأولى إلى أكبر عدد ممكن وفي مناسبات مختلفة وبألفاظ متفاوتة، بخلاف أمر الفضائل حيث لا يوجد فيها هكذا إلزام، بل ترد في موردها الخاص ولا تحتاج إلى تكرار وتذكّار، ولا ضير لو فاتت عن الكثير بخلاف أمر الإمامة، ولذا نرى اهتمام النبي عليه السلام لها منذ البداية حيث حديث الإنذار وإلى النهاية حيث حديث الدواة والكتف، ولذا قلنا أنّ المراد من حديث الغدير لو كان مجرد النصر والمحبّة، ما كان يقتضي الأمر جمع الناس بتلك الحالة والصفة وبذلك المكان.

قال السيد دلدار علي؛ (ت 1235) في ردّ الرازي: «لا يخفى على كلّ عاقل عظمة أمر الإمامة وكون الشخص نائباً مناب النبي عليه السلام وممنزلته، فيليق أن يهتم كل اهتمام لتمشية ذلك، لاسيّما إذا كانت همّ الحاضرين مصروفة على خلاف مراد النبي عليه السلام، ومن جملة ذلك التوكيد لتقرير الأمر وتكريره مرّات عديدة بأنواع مختلفة، ألا ترى أنّ نبوة نبينا عليه السلام كان يكفي في ثبوتها بشارة الأنبياء السابقة، لكن جلاله الأمر وإفحام المعاندين اقتضت إقامة الأدلّة العديدة من كون القرآن معجزاً بل كل سورة منه، وهكذا المعجزات الأخر التي كانت تظهر تدريجاً على حسب اقتراح المنكرين ونحو ذلك، فحينئذ نقول: إنّ إمامة علي بن أبي طالب<sup>7</sup> وإن كانت ثابتة قبل يوم الغدير، لكن جلاله القدر اقتضت توكيد ذلك، لاسيّما نظراً إلى أنّ النصوص الأخر وإن كان العالمون بها بالغين مبلغ من تقوم بهم الحجة، لكن لم يكن الخلق الكثير عالمين بها، وكان المشككون فيها من حيث صيرورتها منسوخة أو بعدم

[1]- نهاية العقول: 412 خ.

وجودها رأساً، وبتأويل معناها متوافرين، فناسب أن ينص النبي ﷺ على خلافته في قرب الوفاة في مثل ذلك المجمع العظيم والزمان والمكان»<sup>[1]</sup>.

### 3 - «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه وانصر من نصره، واخذل من خذله»:

هذا هو الشق الأخير لحديث الغدير، ويتضمن الدعاء لكل من والى علياً ونصره، كما يتضمن الدعاء على من عاداه وخذله، وأهل السنة كعادتهم في التشكيك السندي والدلالي بكل ما تتمسك به الشيعة لاثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، شككوا في صحة هذه الزيادة تارة، وفي دلالتها تارة أخرى بعد العجز عن تضعيفها.

إن أول من حاول التشكيك في هذا الدعاء - بحسب ما عثرنا عليه - هو الجاحظ (ت255) حيث قال في العثمانية: «إن الذين نقلوا أن النبي ﷺ قال: «من كنت مولاه فعلي مولاه» لم ينقلوا معه في الحديث: «اللهم وال من والاه وعاد من عاداه» وإنما سمعنا هذه الزيادة من الشيع، ولم نجد له أصلاً في الحديث المحمول»<sup>[2]</sup>.

ثم لم نسمع تشكيكاً في هذه الفقرة من الحديث إلى أن جاء دور ابن تيمية (ت728) فشمّر ساعديه لإبطال هذا الدعاء في عدة من كتبه، قال في منهاج السنة: «لكن حديث الموالاتة قد رواه الترمذي وأحمد في مسنده عن النبي ﷺ أنه قال: «من كنت مولاه فعلي مولاه» وأما الزيادة وهي قوله: «اللهم وال من والاه وعاد من عاداه» الخ، فلا ريب أنه كذب. ونقل الأثرم في سننه عن أحمد أن العباس سأله عن حسين الأشقر، وأنه حدث بحديثين، أحدهما قوله لعلي: إنك ستعرض على البراءة مني فلا تبرأ. والآخر: اللهم وال من والاه وعاد من عاداه، فأنكره أبو عبد الله جده، ولم يشك أن هذين كذب»<sup>[3]</sup>.

وقال أيضاً: «الوجه الخامس: إن هذا اللفظ وهو قوله: «اللهم وال من والاه وعاد من

[1]- عماد الإسلام، كتاب الإمامة: 346.

[2]- العثمانية: 144.

[3]- منهاج السنة 7:319.



عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله» كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث. الوجه السادس: إن دعاء النبي ﷺ مجاب. وهذا الدعاء ليس بمجاب، فعلم أنه ليس من دعاء النبي ﷺ، فإنه من المعلوم أنه لما تولى كان الصحابة وسائر المسلمين ثلاثة أصناف: صنف قاتلوا معه، وصنف قاتلوه، وصنف قعدوا عن هذا وهذا، وأكثر السابقين الأولين كانوا من القعود... ثم إن الذين قاتلوه لم يخذلوا بل ما زالوا منصورين يفتحون البلاد ويقتلون الكفار... والعسكر الذين قاتلوا مع معاوية ما خذلوا قط، بل ولا في قتال علي. فكيف يكون النبي ﷺ قال: «اللهم اخذل من خذله وانصر من نصره» [والذين قاتلوا معه لم ينصروا على هؤلاء بل الشيعة الذين يزعمون أنهم مختصون بعلي ما زالوا مخذولين مقهورين لا يُنصرون إلا مع غيرهم إما مسلمين وإما كفار، وهم يدعون أنهم أنصاره] فأين نصر الله لمن نصره؟ وهذا وغيره مما يبين كذب هذا الحديث»<sup>[1]</sup>.

وقال في مجموع الفتاوى: «وأما قوله: «من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه» الخ، فهذا ليس في شيء من الأمهات إلا في الترمذي، وليس فيه إلا «من كنت مولاه فعلي مولاه» وأما الزيادة فليست في الحديث، وسئل عنها الإمام أحمد فقال: زيادة كوفية. ولا ريب أنها كذب لوجوه... قوله: «اللهم انصر من نصره» الخ، خلاف الواقع، قاتل معه أقوام يوم صفين فما انتصروا، وأقوام لم يقاتلوا فما خذلوا، كسعد الذي فتح العراق لم يقاتل معه، وكذلك أصحاب معاوية وبني أمية الذين قاتلوه فتحوا كثيراً من بلاد الكفار ونصرهم الله. وكذلك قوله: «اللهم وال من والاه وعاد من عاداه» مخالف لأصل الإسلام، فإن القرآن قد بين أن المؤمنين إخوة مع قتالهم وبغي بعضهم على بعض»<sup>[2]</sup>.

وقد تبع ابن تيمية من جاء بعده من أتباع المدرسة السلفية أمثال: المقدسي (ت 888) في رسالة في الرد على الرافضة: 217، والزعبي في البيئات في رد أباطيل المراجعات 2:152،

[1]- م ن 7: 55 - 59.

[2]- مجموع الفتاوى 4: 417.

والقفاري في أصول مذهب الشيعة 310.3:309، والعسّال في الشيعة الاثني عشرية ومنهجهم في تفسير القرآن: 423، وفيصل نور في الإمامة والنص: 566 وغيرهم.

### ونقول في الجواب:

أولاً: الشطر الأوّل من هذا الدعاء: «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه» مروى بطرق مختلفة، فقد رواه أحمد في المسند 1:114، وابن ماجّة في السنن 1:43 ح116، والنسائي في فضائل الصحابة: 15، والحاكم في المستدرک 3:109 وصحّحه، والطبراني في المعجم الأوسط 2:275 وقال الهيثمي في مجمع الزوائد 9:106؛ ورجال الأوسط وثقوا، وابن أبي شيبة في المصنف 7:499، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد 14:231، وخرّج الزيلعي طريقه في تخريج الأحاديث والآثار 2:235، وغيرهم.

أما الشق الثاني: «وانصر من نصره، واخذل من خذله»، فقد رواه أحمد في مسنده 1:119، والطبراني في المعجم الكبير 4:17، 5:192 عنه الهيثمي في مجمع الزوائد 9:106 وقال: رواه الطبراني ورجاله وثقوا، والنسائي في السنن الكبرى 6:136، وابن الأثير في أسد الغابة 3:307، وابن كثير في البداية والنهاية 5:230 وقال: وكذلك رواه شعبة عن أبي إسحاق، وهذا إسناد جيّد، كما رواه الهيثمي في مجمع الزوائد 9:105 عن البزار وقال: رجاله رجال الصحيح غير فطر بن خليفة وهو ثقة.

ثانياً: قد صرّح أعلام القوم بصحّة هذه الزيادة، فقد روى أبو بكر بن عربي (ت543) حديث الغدير مع الدعاء ثم قال: «أمّا قوله: (وال من والاه) فكلّام صحيح ودعوة مجابة وما يُعلم أحد عاداه إلاّ الرافضة...»<sup>[1]</sup> فهو يعترف بصحّته وإن حاول من خلاله الطعن على الشيعة.

وكذلك نقل ابن كثير (ت774) تصحيح الذهبي لهذه الزيادة حيث قال: «أمّا: «اللهم

[1]- العواصم من القواصم: 149، 192.

وال من والاه» فزيادة قوية الإسناد»<sup>[1]</sup>.

قال ابن حجر الهيتمي (ت973) في الصواعق المحرقة: «وقول بعضهم إنَّ زيادة (اللهم وال من والاه...) موضوعة مردود، فقد ورد ذلك من طرق صحَّح الذهبي كثيراً منها»<sup>[2]</sup>.

قال العجلوني (ت1162): «من كنت مولاه فعلي مولاه» رواه الطبراني وأحمد والضياء في المختارة عن زيد بن أرقم وعلي وثلاثين من الصحابة بلفظ: «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه» فالحديث متواتر أو مشهور»<sup>[3]</sup>.

وأخيراً قال الألباني (ت1420): «إنَّ حديث الترجمة حديث صحيح بشطريه، بل الأوَّل منه متواتر عنه ﷺ كما يظهر لمن تتبع أسانيده وطرقه، أما قوله في الطريق الخامسة من حديث علي عليه السلام: «وانصر من نصره واخذل من خذله» ففي ثبوته عندي وقفة لعدم ورود ما يجبر ضعفه، وكأنَّه رواية بالمعنى للشطر الآخر... إذا عرفت هذا فقد كان الدافع لتحرير الكلام على الحديث وبيان صحته أنني رأيت شيخ الإسلام ابن تيمية قد ضعف الشطر الأوَّل من الحديث، وأمَّا الشطر الآخر فزعم أنه كذب، وهذا من مبالغاته الناتجة في تقديري من تسرَّعه في تضعيف الأحاديث قبل أن يجمع طرقها، ويدقق النظر فيها»<sup>[4]</sup>.

ويلاحظ على تضعيفه للشطر الثاني أنَّ الهيتمي (ت807) في مجمع الزوائد 9:104 رواه عن البزار وقال: رجاله رجال الصحيح غير فطر بن خليفة وهو ثقة، مضافاً إلى أنه ثابت ومتواتر من الشيعة وهذا ما يكفينا.

**ثالثاً:** السبب المساعد لتشكيك المشككين أنَّ الرواة أهملوا بدواعي مختلفة الشطر الثاني من ذيل الحديث، فالراوي كان يأخذ من الحديث ويترك بحسب الحاجة واقتضاء

[1]- البداية والنهاية 5:234، السيرة النبوية 4:426، وكذلك في روح المعاني للألوسي 5:195.

[2]- الصواعق المحرقة 1:107، عنه السيرة الحلبية 3:274.

[3]- كشف الخفاء: 324.

[4]- سلسلة الأحاديث الصحيحة: 344.4:343.

المقام أو النسيان، أو أمور أخرى سياسية أو اجتماعية، فهذا زيد بن أرقم يروي حديث الغدير مصطحباً بالدعاء الوارد بعده كما هو في مسند أحمد<sup>[1]</sup>، والمعجم الأوسط للطبراني<sup>[2]</sup>، والسنن الكبرى للنسائي وفيه: «ما كان في الدوحات رجل إلا رآه بعينه وسمعه بأذنه»<sup>[3]</sup>.

ثم نراه فيما بعد يبتر الدعاء ولم يروه، ففي مسند أحمد عن عطية العوفي قال: سألت زيد بن أرقم فقلت له: إن ختناً لي حدّثني عنك بحديث في شأن عليٍّ عليه السلام يوم غدير خم، فأنا أحب أن أسمع منك، فقال: إنكم معشر أهل العراق فيكم ما فيكم، فقلت له: ليس عليك مني بأس، فقال: نعم، كنتا بالجحفة فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله إلينا ظهراً وهو أخذ بعضد علي فقال: أيها الناس أستم تعلمون أيّ أولى المؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: فمن كنت مولاه فعليّ مولاه. قال: فقلت له: هل قال «اللهم وال من والاه وعاد من عاداه»؟ قال: إنّما أخبرك كما سمعت<sup>[4]</sup>. فهو هنا لم يرو الذيل بأسباب ودواع خفيت علينا، وكما كان للسياسة دور في بتر الأحاديث وتقليبها !!

رابعاً: أمّا ما ذكره ابن تيمية عن الأثرم وموّه تكذيب أحمد بن حنبل لذيّل حديث الغدير، فصورته الصحيحة كما وردت عند العقيلي (ت322) وابن حجر (ت852) في ترجمة الحسين بن الحسن الأشقر، هكذا: «حدّثنا إبراهيم بن عبد الوهاب، حدّثنا أحمد بن محمد هانئ الأثرم، قال: قلت لأبي عبد الله (أحمد بن حنبل): حسين الأشقر تحدّث عنه؟ قال: لم يكن عندي ممّن يكذب في الحديث، ودُكر عنه التشيع. فقال له العباس بن عبد العظيم: حدّث في أبي بكر وعمر، فقلت له: يا أبا عبد الله صتّف باباً فيه معائب أبي بكر وعمر، فقال: ما هذا بأهل أن يُحدّث عنه، فقال له العباس: حدّث بحديث فيه ذكر الجوالقين يعني أبا بكر وعمر، فقال: ما هو بأهل أن يُحدّث عنه، فقال له العباس: وحدّث عن

[1]- مسند أحمد 4:368.

[2]- المعجم الأوسط 2:275، ووثق الهيثمي رجاله في مجمع الزوائد 9:106.

[3]- سنن النسائي 5:45 ح8148.

[4]- مسند أحمد 4:368، تاريخ دمشق لابن عساكر 42:217.

ابن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه عن حجر المدري قال: قال لي علي بن أبي طالب: إنك ستعرض على سبي فسبني، وتعرض على البراءة مني فلا تتبرأ مني. فاستعظمه أبو عبد الله وأنكره. وقال العباس: وروى عن ابن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه قال: أخبرني أربعة من أصحاب النبي ﷺ أن النبي قال: اللهم وال من والاه وعاد من عاداه. فأنكره أبو عبد الله جداً، وكأنه لم يشك أن هذين كذب. وحكى العباس عن علي (ابن المديني) أنه قال: هذين كذب، ليس هذين من حديث ابن عيينة<sup>[1]</sup>. وفي لفظ ابن حجر: «هما كذب، ليسا من حديث ابن عيينة».

هذه هي الصورة الصحيحة التي حرّفها ابن تيمية، حيث أن أحمد بن حنبل كان يوثق الأشقر مع تشييعه ولذا روى عنه في مسنده، ولكن هذا ما لا يروق عند البعض، فجاؤوا إلى ابن حنبل وصرّفوا رأيه عنه بأنه يتكلم في الخليفتين، ويدّلس حيث ينسب روايات إلى من لم يروها، كما هو الحال في رواية البراءة والغدير حيث نسبهما إلى ابن عيينة، فأنكر أحمد أن يكون ابن عيينة روى هذين الحديثين، كما بيّن ذلك علي بن المديني، وليس الأمر كما لفقّه ابن تيمية من نسبة إنكار أحمد لذيل حديث الغدير رأساً، بل كما قلنا كان الإنكار والتكذيب منصباً على أن ابن عيينة لم يرو هذين الخبرين فحسب.

وكذلك ما نسبّه ابن تيمية إلى أحمد من قوله لذيل حديث الغدير: «زيادة كوفية» لا يصحّ، لأننا لم نجد له أثراً في كتب المتقدمين، وقد انفرد به ابن تيمية، نعم ما عثرنا عليه في مسند أحمد هكذا: حدّثنا عبد الله، حدّثني حجاج بن الشاعر، ثنا شابة، حدّثني نعيم بن حكيم، حدّثني أبو مريم ورجل من جلساء علي عن علي عليه السلام أن النبي ﷺ قال يوم غدير خم: «من كنت مولاه فعلي مولاه» قال: فزاد الناس بعد: «وال من والاه وعاد من عاداه»<sup>[2]</sup>. فأول ما فيه: إنّه حديث شاذ لم يرو إلا بهذا الطريق، فيترك ويؤخذ بباقي الطرق

[1]- الضعفاء 1: 248 رقم 297، تهذيب التهذيب 2: 291 رقم 596.

[2]- مسند أحمد 1: 152، تاريخ دمشق لابن عساكر 42: 213، البداية والنهاية 5: 230، 7: 385.

السليمة والموثوقة التي ورد الدعاء فيها، وثانياً: إنَّ القائل مجهول هل هو عبد الله بن أحمد بن حنبل أو حجاج أو شابة أو شخص آخر من الرواة، فلا يمكن نسبته إلى أحمد سيِّما وقد روى أحمد في مسنده هذا الدعاء بطرق متعددة من دون أن يغمز فيه ولا مرّة واحدة. فهذه النسبة إلى أحمد من أكاذيب ابن تيمية، أضفها إلى قائمة أكاذيبه ونصبه لأهل البيت:.

خامساً: إنَّ ما تفوّه به ابن تيمية من شنيع قوله في ذكر الوجوه لإبطال «وال من والاه» وأنَّ النبي ﷺ مستجاب الدعاء و...، فهو مردود ومنقوض عليه بما ورد في القرآن الكريم من وعد الله تعالى للأنبياء بالنصرة والظفر وخذلان أعدائهم، مع أنَّ الواقع العملي ليس كذلك. قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾<sup>[1]</sup> ، وقال تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>[2]</sup> ، وقال تعالى: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾<sup>[3]</sup> .

ثم في المقابل يقول تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرًا كُلًّا مَا جَاءَ أُمَّةً رَسُولُهَا كَذَّبُوهُ﴾<sup>[4]</sup> ، وقال تعالى: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّمَّا لَا تَهْوَىٰ أُنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾<sup>[5]</sup> .

أليس الأنبياء وأمير المؤمنين عليهم أفضل الصلاة والسلام عند ابن تيمية من المؤمنين؟! أليس جعل الرسول ﷺ حب علي علامة الإيمان وبغضه علامة النفاق؟! فأين النصرة الإلهية لهؤلاء المؤمنين المشردين المقتولين والمكذِّبين من قبل أمهم؟! سؤال يطرح نفسه بجد وعلى ابن تيمية وأتباعه الإجابة عنه.

[1]- غافر: 51.

[2]- الروم: 47.

[3]- الحج: 40.

[4]- المؤمنون: 44.

[5]- البقرة: 87.

أما نحن فالأمر واضح عندنا ولا يحتاج إلى تعقيد، وذلك أن مقولة «النصرة الإلهية» مقولة مشككة ولها مراتب مختلفة، ولا يمكن معرفتها والوقوف عليها من خلال النجاح أو عدم النجاح المادي والظاهري البحت، فالوعد الإلهي بالنصرة قد يتحقق في الدنيا وقد يتحقق في الأخرى إن حُجِبَ عنه في الدنيا لأسباب ومصالح الله أعرف بها منّا، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾.

ثم إن مقياس النصر قد يكون مادياً، وهو النجاح الظاهري والانتصار على الأعداء، وقد يكون معنوياً حيث يجتمع حتى مع الانكسار والخذلان الظاهري، فأمر المؤمنين ﷺ منصور وإن غلبه معاوية غلبة ظاهرية، وانتصاره جاء بفضح معاوية وكشف خبثه وسوء طويته، وأنه لا يمت إلى الإسلام بصلة، وكذلك بنو أمية، وكذلك إن الحسين ﷺ منصور وإن غلبه يزيد، فأبي نصره أعظم من كشف غطاء النفاق للناس، وإيقافهم على المنهج الصحيح، وإراءة الطريق في ظلمات الفتن، وقد عبر أمير المؤمنين ﷺ عن نصرته وظيفه المعنوي بقوله: «أنا فقأت عين الفتنة ولم يكن ليحترأ عليها أحد غيري بعد أن ماج غيبتها واشتد كلبها»<sup>[1]</sup>. نعم هذه نصره عظيمة وإن اقترن بها فشل وخذلان مادي وظاهري.

ثم إن لهذه الظاهرة تحليلاً آخر وردت الإشارة إليه في القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهْمِبِينَ وَالضَّرَاءُ وَزُلْزَلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرَ اللَّهُ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾<sup>[2]</sup>.

هذه الآية الكريمة تشير إلى أن فلسفة تأخير النصر الظاهري للأنبياء والمؤمنين، إنما هو الاختبار والابتلاء؛ لأن الجنة تُعطى بعد الاستقامة والعمل والصمود، ولا تُعطى بالتمني والآمال.

وقال تعالى أيضاً: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنَّ انْتِهَؤُا فَإِنَّ اللَّهَ

[1]- نهج البلاغة: ح، الخطبة: 90.

[2]- البقرة: 214.

مَا يَعْمَلُونَ بِصِيرٍ\* وَإِنْ تَوَلَّوْا فَاَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَاكُمْ نِعْمَ الْمَوْتَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴿١١﴾ فذيل الآية يدل على النصره الإلهية للمؤمنين رغم عدم رفع الفتنة عن العالم أجمع ورغم تعدد الأديان والمذاهب الباطلة إلى يومنا هذا.

والخلاصة إن ما نفهمه قرآنيًا وإسلاميًا، هو أن غلبة الباطل وكثرته الظاهرية لا يدل إطلاقاً على فشل الحق بحسب الواقع ونفس الأمر، وهذا ما لاتفهمه عقول أمثال ابن تيمية وأذناه الجامدة.

سادساً: إن قوله إن الشيعة المختصين بعليٍّ عليه السلام، ما زالوا مخدولين مقهورين لا يُنصرون، فهو إن صح فإنهم على الجائرين والظلمة الذين قتلوهم وقتلوا أمتهم وطاردوهم تحت كل حجر ومدر حتى تنكّر قسم منهم وأخفى هويته حفاظاً على النفس، وإلا فالشيعة على طول التاريخ مهما سنحت لهم فرصة الظهور، وتُعامل معهم بالعدل والإحسان، أفادوا المجتمع بالعلم والعمل الصالح، وأنت ترى أن أصل كثير من العلوم أو التفرع والتطوير فيها يرجع إلى الشيعة.

أما اليوم فالشيعة في العالم بحمد الله معززون موقرون منصورون معروفون بالحكمة والحلم والعلم وحسن السلوك.

سابعاً: أما قوله بأن ذلك مخالف لأصل الإسلام لأن القرآن قد بين أن المؤمنين إخوة مع قتالهم وبغي بعضهم على بعض، فمن عجيب القول لأن الآية الكريمة لا تدل على إيمان الباغي إطلاقاً، وإليك نصها، قال تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَبْغِيَ الَّتِي تَبْغِي فَإِنَّ فَاءُتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾<sup>[2]</sup>.

[1]- الانفال: 40-39.

[2]- الحجرات: 9.



## ففيها عدّة فوائد:

1 - الإيمان هنا هو ما يُرادف الإسلام ولم يقصد المعنى الاصطلاحي، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ﴾<sup>[1]</sup> فسُمّي شارب الخمر مؤمناً أي مسلماً، لأنّ الإيمان يخرج من قلب شارب الخمر، فعن رسول الله ﷺ أنّه قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن... ولا يشرب الخمر وهو مؤمن»<sup>[2]</sup>. وعن أبي هريرة: «من زنى أو شرب الخمر نزع الله منه الإيمان كما يخلع الإنسان القميص من رأسه»<sup>[3]</sup>. وأيضاً عنه<sup>9</sup>: «من شرب الخمر غير مكره ولا مضطر خرج منه الإيمان»<sup>[4]</sup>. إذاً كما لم يطلق الإيمان الاصطلاحي على شارب الخمر لم يطلق على الباغي بطريق أولى. فتحصّل أنّ الإيمان هنا هو الإسلام الظاهري الذي ربما اجتمع حتى مع النفاق.

2 - لزوم الاصلاح قبل القتال.

3 - وجوب قتال الفئة الباغية، ومن الواضح البيّن أنّ المقتول الباغي مصيره إلى النار وكذلك الباغي ما لم يتب، بدليل قوله ﷺ لعمار: «ويح عمار تقتله الفئة الباغية، عمار يدعوهم إلى الله ويدعونه إلى النار»<sup>[5]</sup>. فهو صريح في أنّ الباغي من أهل النار فأَيّ إيمان بعد هذا.

4 - الكفّ عن القتال إذا أفاءت الفئة الباغية إلى أمر الله، ممّا يدلّ على أنّها حين البغي لم تكن على أمر الله ودينه فلم تكن مؤمنة، مضافاً إلى أنّ التاريخ يشهد أنّ البغاة ما فاؤوا إلى أمر الله تعالى، فهؤلاء أصحاب الجمل قُتل منهم خلق كثير حين الحرب وقبل الإفاء وبعد الحرب التحق قسم منهم بمعاقبة والقسم الآخر كفّ وأمسك عن الخلاف من دون أن تظهر عليه

[1]- النساء: 43.

[2]- المستدرک للحاکم: 1:22.

[3]- فتح الباري لابن حجر 12:52.

[4]- المعجم الكبير للطبراني 7:310.

[5]- صحيح البخاري 3:207، كتاب الجهاد.

إمارات التوبة من ودي النفوس البريئة التي راحت ضحية بغيتهم، ومن دون إبراء الذمة من ذويتهم، مما يسبب أن نشك في صحة توبتهم وندمهم. أما الخوارج فكذلك لم يعهد منهم إفاءة بل استشهد أمير المؤمنين عليه السلام على يد فلولهم، أما معاوية وأصحابه فحالهم في عدم الإفاءة أوضح، كيف وأن معاوية لم يتنازل عن غيِّه وبغيه ولم يُعهد عنه توبة أو ندم، لقد حارب أمير المؤمنين عليه السلام حتى آخر لحظة، ثم بعد خدعة التحكيم بقي على بغيه بل تمادى في ذلك وبدأ بشن الغارات على المسلمين وقتل الأبرياء حتى أن أمير المؤمنين كان يعدّ العدد للخروج إليه مرة ثانية لكن ما أمهلته المنية، كما أنه بغى على الإمام الحسن عليه السلام أيضاً، فصحيفته السوداء مليئة بالذنوب والآثام، فأَي إيمان يبقى له وأَي إفاءة هذه؟!

سابعاً: قال العلامة الأميني :: «إن هذا الدعاء - بعمومه الأفرادي بالموصول والأزمانى والأحوالي بحذف المتعلق - يدل على عصمة الإمام عليه السلام لإفادته وجوب موالاته ونصرته والانحياز عن العدا له وخذلانه على كل أحد في كل حين وعلى كل حال، وذلك يوجب أن يكون عليه السلام في كل تلك الأحوال على صفة لا تصدر منه معصية، ولا يقول إلا الحق، ولا يعمل إلا به، ولا يكون إلا معه، لأنه لو صدر منه شيء من المعصية لوجب الإنكار عليه ونصب العدا له، لعمله المنكر والتخذيل عنه، فحيث لم يستثن عليه السلام من لفظه العام شيئاً من أطواره وأزمانه علمنا أنه لم يكن عليه السلام في كل تلك المدد والأطوار إلا على الصفة التي ذكرناها، وصاحب هذه الصفة يجب أن يكون إماماً لقبح أن يؤمّه من هو دونه على ما هو المقرّر في محلّه، وإذا كان إماماً فهو أولى بالناس منهم بأنفسهم»<sup>[1]</sup>.

فتلخص أن قوله عليه السلام: «اللهم وال من والاه...» صحيح سنداً وامتناً ودلالة، وهو موافق للقرآن والسنة والعترة، ولله الحمد والمِنَّة.

أما بالنسبة إلى ما ذهبوا إليه من إن هذا المقطع يؤيد كون المراد من حديث الغدير هو النصرة والمحبة، فسيوافيك جوابه لاحقاً.

## (شبهات وردود)

## 1 - دلالة حديث الغدير عند أهل السنة:

اتفق أهل السنة على صرف دلالة الحديث عن معناه الحقيقي، والأقدمون منهم اكتفوا بروايته ضمن الفضائل من دون إعطاء أي تفسير وتبيين له، حتى أنّ البعض منهم كان يتحاشى ذلك صراحة، فهذا أحمد بن حنبل لما سُئل عن معنى حديث «من كنت مولاه» قال: لا تكلم في هذا، دع الحديث كما جاء <sup>[1]</sup>.

وإذا قسّمنا أهل السنة إلى محدّثين (حفاظ وفقهاء) ومتكلّمين (معتزلة وأشاعرة وماتريديّة)، لرأينا أنّ أقدم من تكلم في مدلول الحديث - بحسب ما اطلعت عليه - هو الشافعي (ت204) حيث قال في معنى الحديث: «يعني بذلك ولاء الإسلام» <sup>[2]</sup>.

ثم يأتي بعده ابن قتيبة (ت276) ويقول بعد كلام في تأويل مقولة أبي هريرة «قال خليلي وسمعت خليلي» يعني النبي ﷺ، حيث قسّم الخلّة إلى قسمين إحداهما أطف من الأخرى وأخصّ، والثانية عامة، وكان مراد أبي هريرة الخلّة العامة لا الخاصة، ثم قال بعد هذا: «والى مثل هذا يذهب في قول رسول الله ﷺ: «من كنت مولاه فعلي مولاه» يريد أنّ الولاية بين رسول الله ﷺ وبين المؤمنين أطف من الولاية التي بين المؤمنين بعضهم مع بعض، فجعلها لعلي ولو لم يرد ذلك ما كان لعلي في هذا القول فضل، ولا كان في القول دليل على شيء، لأنّ المؤمنين بعضهم أولياء بعض، ولأنّ رسول الله ﷺ وليّ كلّ مسلم، ولا فرق بين وليّ ومولى» <sup>[3]</sup>.

[1]- انظر: السنة للخلال 2: 346.

[2]- الاعتقاد للبيهقي: 417، المجموع المغيث للمديني 3:456، النهاية لابن الأثير 5:228، فيض القدير للمناوي 6:218 ح9001.

[3]- تأويل مختلف الحديث: 42.

وإلى نفس المعنى يذهب الطحاوي (ت321) حيث يقول: «فإن قال قائل: فما معنى من كنت مولاه فعلي مولاه؟ فقيل له: المولى ها هنا هو الولي، كما قال الله عز وجل: ﴿الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾. وقد بين ذلك فيما روينا، فمن كان لرسول الله ﷺ ولياً كان لعلي كذلك، وكذلك أصحابه بعضهم أولياء بعض».<sup>[1]</sup>

أما المتكلمون فأقدم ما عثرت عليه ما نُسب إلى أبي الهذيل (ت226 أو 235) حيث ذهب إلى أن معناه الموالاتة في الدين<sup>[2]</sup> ثم جاء بعده الجاحظ (ت255) فذهب إلى أن سبب الحديث ما حدث بين علي عليه السلام وزيد حيث قال: «إنما ولائي لرسول الله ﷺ ولست لي بمولى، فلما سمع النبي ﷺ ذلك قال الحديث المذكور ثم قال الجاحظ: «فإنما عنى مولى النعمة، وليس في هذا إخبارٌ عن فضل علي في الدين».<sup>[3]</sup>

أما الأشعري (ت324) فإنه لم يصرح بمدلول الحديث، ولكن ذهب إلى نفي استدلال الشيعة به بحجة أنه يحتمل التأويل وله عدة معاني، قال: «وإنما يُستخرج ذلك باجتهاد على طريق التأويل المحتمل الذي لا يكون وجه أولى من غيره فيما يحتمله».<sup>[4]</sup>

ثم إن الباقلاني (ت403) فصل في الأمر، وقال: «فأما ما قصد به النبي ﷺ بقوله: «من كنت مولاه فعلي مولاه» فإنه يحتمل أمرين، أحدهما: من كنت ناصره على دينه وحامياً منه بظاهري وباطني وسري وعلانيته، فعلي ناصره على هذا السبيل فتكون فائدة ذلك الإخبار عن أن باطن علي وظاهره في نصرة الدين والمؤمنين سواء، والقطع على سريرته وعلو رتبته، وليس يُعتقد ذلك في كل ناصر للمؤمنين بظاهره، لأنه قد ينصر الناصر بظاهره طلب النفاق والسمعة وابتغاء الرغد ومتاع الدنيا، فإذا أخبر النبي ﷺ أن نصرة بعض المؤمنين في الدين والمسلمين كنصرته هو عليه السلام فُطع على طهارة سريرته وسلامة باطنه، وهذه فضيلة

[1]- مشكل الآثار: 2:309.

[2]- المغني للقاظمي عبد الجبار، كتاب الإمامة 1:153.

[3]- العثمانية: 146-145.

[4]- مجرد مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري، إملاء ابن فورك: 188.

عظيمة. ويُحتمل أيضاً أن يكون المراد بقوله: «من كنت مولاه فعلي مولاه» أي من كنت محبوباً عنده وولياً له على ظاهري وباطني، فعلي مولاه أي إنَّ ولاءه ومحبته من ظاهره وباطنه واجب كما أنَّ ولأئي ومحبتي على هذا السبيل واجب، فيكون قد أوجب موالاته على ظاهره وباطنه، ولسنا نوالي كلَّ من ظهر منه الإيمان على هذه السبيل، بل إنَّما نواليهم في الظاهر دون الباطن»<sup>[1]</sup>.

أما القاضي عبد الجبار (ت415) فذهب إلى نفس التأويل حيث قال: «إنَّ في الخبر إبانة عن فضله ما لم يظهره لغيره، وهو القطع على أنَّ باطنه كظاهره فيما يوجب الموالاته وأتته لا يتغيَّر على الدوام، وذلك لم يثبت لغيره ولا ثبت بسائر الأخبار» غير أنَّه ذهب إلى أنَّ هذه المنزلة أعظم وأشرف من الإمامة حيث قال: «وهذه منزلة عظيمة تفوق منزلة الإمامة، ويختصُّ هو بها دون غيره»<sup>[2]</sup>.

إذاً تتلخَّص الأقوال في مدلول الحديث في:

1 - ولاء الإسلام 2 - ولاء النعمة 3 - الموالاته في الدين 4 - الموالاته ظاهراً وباطناً 5 - النصره والمحبه، وهي متداخلة ومترادفة كما ترى سوى ولاء النعمة الذي ذهب إليه الجاحظ. هذا عند المتقدمين، أما المتأخرون فلم نجد اختلافاً كثيراً فيما طرحوه سوى اختلاف الألفاظ، وإلاَّ فالمحتوى واحد.

### نقول في الجواب:

أولاً: ما ذهب إليه القاضي عبد الجبار (ت415) من أنَّ الموالاته في اللغة وإن كانت مشتركة فقد غلب عرف الشرع في استعمالها بمعنى موالاته الدين والنصره<sup>[3]</sup>، فقد ردَّه السيد المرتضى (ت436) قائلاً: «الوجه الذي ذكره مغالطة، لأنَّ لفظة الموالاته غير لفظة مولى،

[1]- تمهيد الأوائل: 456.

[2]- المغني، كتاب الإمامة 1:146، 149.

[3]- المغني، كتاب الإمامة 1:147.

والموالة وإن كان أصلها في اللّغة المتابعة، فإنّ العرف قد خصّصها بموالة الدين ومتابعة النصرة فيه، ولفظة مولى خارجة عن هذا الباب، وكلامنا إنّما هو في لفظة مولى لا في الموالة، والنبى ﷺ لم يقل: من كان يواليه فليواله علياً، بل قال: من كنت مولاه فعليّ مولاه»<sup>[1]</sup>. وأضاف: «إذا قلت أنّ لفظة مولى تفيد الموالة في الدين التي يحصل بين المؤمنين، فهلاًّ أطلقت على الوالد أنّه مولى ولده، والمستأجر أنّه مولى أجيره، إذا كان الجميع مؤمنين وذهبت في اللفظة إلى معنى الموالة؟!»<sup>[2]</sup>.

ثانياً: ادعاء لزوم موالة علي ظاهراً وباطناً، واختصاصه ﷺ بهذه الفضيلة التي هي أشرف من الإمامة - على حدّ تعبير القاضي عبد الجبار - وأولويّته بالمحبّة والنصرة دائماً، كلّ هذا يقتضي تفضيل علي ﷺ على جميع الصحابة، لأنّ النبي ﷺ خصّه في آخر حياته بما لم يخصّ أحداً من الصحابة، فهو إذناً أفضل من الجميع باعتراف علماء أهل السنة، ولله الحمد والمئة.

ثالثاً: قال العلامة المجلسي (ت1111): «على تقدير أن يراد به المحب والناصر، أيضاً يدلّ على إمامته ﷺ عند ذوي العقول المستقيمة والفترة القويمة بقرائن الحال، فإنّ لو فرضنا أنّ أحداً من الملوك جمع عند قرب وفاته جميع عسكره، وأخذ بيد رجل هو أقرب أقاربه وأخصّ الخلق به وقال: من كنت محبه وناصره فهذا محبه وناصره، ثمّ دعا لمن نصره ووالاه، ولعن من خذله ولم يواله، ثمّ لم يقل هذا لأحد غيره ولم يعيّن لخلافته رجلاً سواه، فهل يفهم أحد من رعيّته ومن حضر ذلك المجلس إلاّ أنّه يريد بذلك استخلافه وتطبيع الناس في نصره ومحبه وحث الناس على إطاعته، وقبول أمره ونصرته على عدوّه؟ وبوجه آخر نقول: ظاهر قوله: «من كنت ناصره فعليّ ناصر» يتمشّى منه النصرة لكل أحد كما كان يتأتّى من النبي ﷺ ولا يكون ذلك إلاّ بالرئاسة العامة، إذ لا يخفى على منصف أنّه لا يحسن

[1]- الشافعي 2:290.

[2]- م ن 316:2.

من أمير قوي الأركان كثير الأعوان أن يقول في شأن بعض آحاد الرعايا: من كنت ناصره فهذا ناصره، فأما إذا استخلفه وأمره على الناس فهذا في غاية الحسن، لأنه جعله بحيث يمكن أن يكون ناصر من نصره»<sup>[1]</sup>.

رابعاً: نقول لمن حمل (المولى) على المحبة هل تريد اسم الفاعل أو اسم المفعول، فإذا كان الأول صار الحديث هكذا: «من كنت محبّه فعلي محبّه» وهذا يعني إيجاب وإلزام علي<sup>7</sup> بأن يحب جميع من أحبه الرسول ﷺ، وهذا لم يقل به أحد لا من الشيعة ولا من السنة، أما إذا كان المراد اسم المفعول أي المحبوب - وهو ما ذهب إليه أهل السنة - بمعنى أن من كنت محبوبه فعلي محبوبه ففيه أنه لم يذكر أحد من أهل اللغة مجيء المولى بمعنى المحبوب، فوقعوا في الفخّ الذي نصبوه لنا.

خامساً: نفس الكلام يأتي في إرادة النصر، حيث أنها إما باسم الفاعل أو اسم المفعول، فإذا كانت بمعنى اسم الفاعل أي الناصر، كان الحديث هكذا: «من كنت ناصره فعلي ناصره» ومفاد هذا هو الإمامة بعينها، إذ إن الذي يتولى نصره المؤمنين مادياً وثقافياً وسياسياً لا يكون إلا إماماً وحاكماً، فكما أن النبي ﷺ ناصر للمؤمنين ومتولي عليهم فكذلك علي<sup>عليه السلام</sup>، أما إذا كان بمعنى اسم المفعول أي المنصور يكون الحديث هكذا: «من كنت منصوراً من قبله فعلي منصور من قبله» وفيه أن المولى لم يرد بمعنى المنصور في اللغة، وثانياً إن الكثير لم ينصروا علياً وتركوه لسته أشهر حبيس داره، مضافاً إلى أنهم لو جعلوا نصره علي<sup>عليه السلام</sup> كنصرة النبي ﷺ، لزم أن يكون حربه كحربه أيضاً، ومن حارب النبي ﷺ لاشك في كفره، فكذلك من حارب علياً<sup>عليه السلام</sup>، فإذا التزم أهل السنة بهذا، فمرحباً بالوفاق.

قال العلامة الأميني: على فرض إرادة هذين المعنيين: المحبّ والناصر، لا يخلو إمّا أن يُراد بالكلام حثّ الناس على محبّته ونصرته بما أنه من المؤمنين به والذاتين عنه، أو أمره<sup>عليه السلام</sup> بمحبّتهم ونصرتهم، وعلى كلّ فالجملة إمّا إخبارية أو إنشائية.

فلاحتمال الأول: وهو الإخبار بوجوب حبه على المؤمنين فمما لا طائل تحته، وليس بأمر مجهول عندهم لم يسبقه التبليغ حتى يؤمر به في تلك الساعة ويناط التواني عنه بعدم تبليغ شيء من الرسالة كما في نص الذكر الحكيم، فيحبس له الجماهير، ويعقد له ذلك المنتدى الرهيب، في موقف حرج لا قرار به، ثم يكمل به الدين، وتتم به النعمة، ويرضى الرب، كأنه قد أتى بشيء جديد، وشرع ما لم يكن وما لا يعلمه المسلمون، ثم يهنئه من هنأه بأصحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة، مؤذناً بحدوث أمر عظيم فيه لم يعلمه القائل قبل ذلك الحين، كيف؟ وهم يتلون في آناء الليل وأطراف النهار قوله سبحانه: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ﴾<sup>[1]</sup>، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾<sup>[2]</sup>، مشعراً بلزوم التوادد بينهم كما يكون بين الأخوين، نُجِّلْ نَبِيَّنَا الْأَعْظَمَ عن تبليغ تافه مثله، ونُقَدِّسْ إلهنا الحكيم عن عبث يشبهه.

والثاني: وهو إنشاء وجوب حبه ونصرته بقوله ذلك، وهو لا يقل عن المحتمل الأول، فإنه لم يكن هناك أمر لم ينشأ وحكم لم يُشرع حتى يحتاج إلى بيانه الإنشائي كما عرفت، على أن حق المقام على هذين الوجهين أن يقول ﷺ: من كان مولاي فهو مولى علي أي محبه وناصره فهذان الاحتمالان خارجان عن مفاد اللفظ.

على أن وجوب المحبة والمناصرة على هذين الوجهين غير مختص بأمر المؤمنين ﷺ وإنما هو شرع سواء بين المسلمين أجمع، فما وجه تخصيصه به والاهتمام بأمره؟ وإن أُريد محبة أو نصره مخصوصة له تربو على درجة الرعية كوجوب المتابعة، وامتنال الأوامر، والتسليم له، فهو معنى الحجية والإمامة، لاسيما بعد مقارنتها بما هو مثلها في النبي ﷺ بقوله: «من كنت مولاه»، والتفكيك بينهما في سياق واحد إبطال للكلام.

والثالث: وهو إخباره بوجوب حبه أو نصرتهم عليه، فكان الواجب - عندئذ -

[1]- التوبة: 71.

[2]- الحجرات: 10.



إخباره ﷺ علياً والتأكيد عليه بذلك، لا إلقاء القول به على السامعين، وكذلك إنشاء الوجوب عليه وهو المحتمل الرابع، فكان ﷺ في غنى عن ذلك الاهتمام وإلقاء الخطبة واستسماع الناس والمناشدة في التبليغ، إلا أن يريد جلب عواطف الملأ وتشديد حبهم له ﷺ إذا علموا أنه محبهم أو ناصرهم ليتبعوه، ولا يُخالفوا له أمراً، ولا يردّوا له قولاً.

وبتصديده ﷺ الكلام بقوله: «من كنت مولاه» نعلم أنه على هذا التقدير لا يُريد من المحبة أو النصرة إلا ما هو على الحدّ الذي فيه ﷺ منهما، فإنّ حبه ونصرته لأُمته ليس كمثلهما في أفراد المؤمنين، وإمّا هو ﷺ يحبّ أُمته فينصرهم، بما أنه زعيم دينهم وديانهم، ومالك أمرهم وكالء حوزتهم، وحافظ كيانهم، وأولى بهم من أنفسهم، فإنّه لو لم يفعل بهم ذلك لأجفلتهم الذئاب العادية، وانتاشتهم الوحوش الكواسر، ومُدّت إليهم الأيدي في كلّ صوب وحذب، فمن غارات تُشنّ، وأمّوال تُباح، ونفوس تُزهق، وحُرّمات تُهتَك، فينتقض غرض المولى من بتّ الدعوة، وبسط أديم الدين، ورفع كلمة الله العليا، بتفرّق هاتيك الجماعة، فمن كان في المحبة والنصرة على هذا الحدّ فهو خليفة الله في أرضه وخليفة رسوله، والمعنى على هذا الفرض لا يحتمل غير ما قلناه»<sup>[1]</sup>.

سادساً: الحمل على الموالاتة ظاهراً وباطناً لم يرد في اللغة وغير مستعمل فيها، وإن قيل: يُحمل على ذلك لأنه أثبت الموالاتة له كما أثبتها لنفسه، يقال: إمّا وجبت الموالاتة للنبي ﷺ ظاهراً وباطناً من حيث كان نبياً، وإذا كانت النبوة مرتفعة عنه لم تجب الموالاتة له باطناً، فإذا أردتم اثبات نفس المعنى لعليّ ﷺ فلزم أن يكون إماماً إذ لا نبي بعد رسول الله ﷺ، وهذا مفاد حديث المنزلة أي: «أنت مئّي بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»، فمرحّباً بالوفاق.

## 2 - قرينة ذيل الحديث: «اللهم وال من والاه...» :

لأهل السنة محاولة أخرى لصرف حديث الغدير عن مدلوله الحقيقي، وهي حمل (مولى) على ذيل الحديث، ليكون المعنى النصرة والمحبة كما هو الحال في ذيل الحديث. قال القاضي عبد الجبار (ت415): «يدل على أن هذا (أي موالاة الظاهر والباطن) هو المراد، قوله ﷺ: «اللهم وال من والاه» ولو لم يكن المراد بما تقدم ما ذكرناه، لم يكن هذا القول لائقاً به»<sup>[1]</sup>.

أما الفخر الرازي (ت606) فقد ذهب إلى شيء من التفصيل حيث قال: «إن سلمنا أن تقديم تلك المقدمة يقتضي أن يكون المراد بالمولى الأولى، ولكن للحديث مؤخره وهي قوله ﷺ: «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله» وهذه المؤخره تقتضي أن يكون المراد من المولى الناصر، وإمّا قلنا ذلك لأن من أزم غيره شيئاً بلفظ مشترك بين ذلك الشيء وبين غيره، ثم حث على التزام أحد معاني تلك اللفظة، فإنه يتبادر إلى الأفهام أنه إمّا حث بالكلام المشترك على المعنى الذي صرح به آخراً، ألا ترى أن الإنسان إذا قال لغيره: صل عند الشفق، اللهم (..) من يصلي عند الشفق الأحمر يحمل الشفق المأمور به على الشفق الأحمر، وإذا ثبت ذلك فقوله: «اللهم وال من والاه» حث منه على التزام ما ذكره من لفظة المولى، فعلمنا أنه أراد بها الموالاة التي هي ضد العداوة، وأي شيء يقولون في هذه المؤخره نقوله في تلك المقدمة»<sup>[2]</sup>.

وكذلك عبد العزيز الدهلوي (ت1239) حيث قال: «إن ذيل الحديث يدل صريحاً على أن معنى المولى المحبة، وهو قوله: «اللهم وال من والاه...» ولو كان كما يقولون لقال: «اللهم وال من كان تحت تصرفه وعاد من لم يكن كذلك» فغرض النبي ﷺ إيجاب

[1]- المغني، كتاب الإمامة 1:147، وتبعه كل من: التفتازاني في شرح المقاصد 5: 274، والجرجاني في شرح المواقف 8:361، والقوشجي في شرح التجريد: 369.

[2]- نهاية العقول: 411 خ.

محبتته والتحذير عن عداوته...»<sup>[1]</sup>.

ومن الطريف ما ذهب إليه حسام الدين السهار نبوري (كان حياً عام 1106) في مراض الروافض حيث زعم أن مقدمة الحديث كما تكون قرينة على إرادة الأولى، فذيله يكون قرينة على إرادة معنى الناصر والمحبوب، فتعارض القرينتان وتسقط، ويرجع عند التعارض إلى أقوى القرينتين وهي معنى الناصر والمحبوب بدليل أن الخطبة تتعلق في الحث على حبهم<sup>[2]</sup>.

### نقول في الجواب:

أولاً: قال السيد المرتضى في ردّ القاضي عبد الجبار: «فأما استدلاله على ما ادّعاه بقوله ﷺ: «اللهم وال من والاه» وغير واجب أن يكون ما تقدّم لفظة (مولى) محمولاً على معنى الموالاتة لأجل أن آخر الخبر تضمّنّها، لأنّه لو صرح بما ذهبنا إليه حتى يقول: من كنت أولى به من نفسه فعليّ أولى به من نفسه، أو من كانت طاعتي عليه مفترضة فطاعة عليّ عليه مفترضة «اللهم وال من والاه» لكان كلاماً صحيحاً يليق بعبه بعض، ولسنا نعلم من أين ظن أن المراد بالكلام الأوّل لو كان إيجاب فرض الطاعة لم يلق بما تأخّر عنه، فإنّه من الظن البعيد»<sup>[3]</sup>.

ثانياً: دلالة هذا الدعاء على مدعانا - المولى بمعنى الأولى - أولى من دلالته على مدعاكم - المولى بمعنى النصره والمحبة - لأنّه لا يقع إلّا بحق إمام مفترض الطاعة، قال الطبري الإمامي (ق5) (قدس سره): «ثم دعا له ولإخوانه ودعا على أعدائه والخاذلين له... وهذا دعاء لا يقع إلّا لإمام مفترض الطاعة»<sup>[4]</sup>.

[1]- التحفة الاثني عشرية: 420، وتبعه الألو سي في مختصر التحفة: 160 وروح المعاني 5:195، والنفحات القدسية: 117.

[2]- نقل كلامه السيد مير حامد حسين في العباقت، حديث الغدير 23:10.

[3]- الشافي 2:290، تلخيص الشافي للطوسي 197:198.2.

[4]- المسترشد: 471، ونحوه النجاة في القيامة لابن ميثم: 136، والصراط المستقيم للبيضاوي 1:309، واحقاق الحق

ثالثاً: قال الحمصي الرازي (ق7): قوله: «اللهم وال من والاه» مبالغة في ترتيب القوم في طاعته، وحثهم عليها والنزول تحت حكمه وأمره ونهيه بالدعاء لهم، وهذا لا يُعدُّ مؤخّرة مقابلة لتلك المقدّمة حتى يقال ليس حمل قوله: «فعلي مولا» على معنى المقدمة أولى من حمله على معنى المؤخّرة، ألا ترى أنّه لو صرّح بأن يقول: من كانت طاعتي عليه مفترضة فطاعة علي مفترضة عليه، ثم قال: «اللهم وال من والاه» لكان كلاماً صحيحاً لائقاً بعضه لبعض، ولا فرق في هذا الغرض وهو المبالغة في حثهم على طاعته وترغيبهم فيها بين هذا الدعاء وبين أن يدعو لهم بطول العمر وكثرة المال والولد وحصول المقاصد عاجلاً ورفعة الدرجات آجلاً، ولعلّه إنّما دعا لهم بهذا الدعاء مراعاة لتجنيس اللفظ، لأنّ من عادة الفصحاء التجنيس في اللفظ وإن لم يتجانس المعنى، ونظيره ما يُروى عنه عليه السلام: «إني لأحبّ العقوق، من شاء أن يعق عن ولده فليفعل»، ولا مجانسة بين معنى العقوق ومعنى يعق عن ولده. هذا على تسليم القول بأنّ معنى الدعاء مخالف لما نقوله في معنى مضمون الخبر، وليس الأمر كذلك، بل المعنيان متوافقان، وبيانه أنّه عليه السلام بتقرير فرض طاعته، والنزول تحت حكمه، مرغّب في المعنى في محبته ونصرته حاثّ عليهما، لأنّ من تجب طاعته تجب محبته ونصرته، فالمؤخّرة تقتضي تفخيم شأن أمير المؤمنين عليه السلام في لزوم المحبة والنصرة له، واعتراف بأنّ له من المزيّة في المحبة والنصرة ما ليس لغيره، ولاشكّ في أنّ هذه المزيّة ثابتة للإمام، فأبى مخالفة بين المقدّمة والمؤخّرة حتى يقال حمله على المقدّمة أولى من حمله على المؤخّرة»<sup>(1)</sup>.

رابعاً: قال السيد دلدار علي (ت1235) في مقام الرد على الفخر الرازي: «أقول: فيه وجوه من الكلام وضروب من الملام، الأوّل: إنّ قوله عليه السلام: «وال من والاه» لو اقتضى إرادة معنى المحبة من «من كنت مولا» اقتضى قوله عليه السلام: «وانصر من نصره» إرادة معنى النصر، وحيث ثبت أنّ إرادة المعنيين من المشترك في إطلاق واحد ممتنعة تعارض

للشوشتری 2:496.

[1]- المنقذ من التقليد 342:2.343.

المعنيين، وإذا تعارضا تساقطا، فبقي إرادة معنى الأولى من المولى بلا معارض. والثاني: إنَّ قوله ﷺ: «اللهم وال من والاه» خطاب مع الحق بعد الفراغ عن الخطاب للخلق بقوله: «من كنت مولاه...» فلا يعارض القرينة على إرادة معنى الأولوية التي هي أيضاً خطاب مع الخلق...»<sup>[1]</sup>.

**خامساً:** قال السيد الشوشتري: «مؤخَّر الخبر جملة دعائية مستأنفة ليس ارتباطه بوسط الحديث كارتباط المقدِّمة به، فإشعاره بذلك لا يعارض إشعار المقدِّمة بخلافه كما لا يخفى»<sup>[2]</sup>.

**سادساً:** يرد على المثال الذي ذكره الرازي في مسألة الصلاة عند الشفق ما قيل من أنه: «إنَّما وجب في الصورة التي ذكرتها حمل ما ذكره من الشفق مطلقاً في الأوَّل على ما صرَّح به وذكره مفسِّراً في الثاني من الشفق الأحمر من..»<sup>[3]</sup> في قوله: صلُّوا عند الشفق ما يمكن حمل لفظ الشفق عليه وصرفه إليه، فلزم بحكم ضرورة الحال أن يحمل ما ذكره أخيراً بياناً لما ذكره أولاً، ويحمل الشفق الذي ذكره أولاً على أنَّ المراد به الشفق الأحمر الذي ذكره أخيراً، وهذا لا يشبه الخبر، لأنَّ فيه مقدِّمة مفسِّرة غير محتملة موجبة لحمل ما ذكره ﷺ بعدها من القول المحتمل لمعناها ولغيره على معناها على ما بيَّناه، وإنَّما الذي يشبهه أن يقول قائل لجماعة: أستم تعرفون الشفق الذي هو حمرة تظهر في الأفق الغربي بعد غيبوبة الشمس، فإذا قالوا: بلى، قال: فصلُّوا عند ظهور الشفق، ثم يقول: اللهم اغفر وارحم من يصلِّي عند الشفق الذي هو البياض ليثبت في الكلام المقدِّمة والمؤخِّرة. ومعلوم أنه لا يجوز أن يريد بالشفق الذي أرسله وأطلقه إلَّا الذي قرَّره على معرفته، وأنَّه لا يتدر إلى الخواطر إلَّا ذلك، وإنَّه إنَّما قال: اللهم ارحم من يصلِّي عند الشفق الذي هو البياض تنبيهاً على أنه إن فاتت فضيلة الصلاة عند الحمرة فينبغي أن يصلِّي عند البياض، وأنَّ من يؤخَّر

[1]- عماد الإسلام، كتاب الإمامة: 344.

[2]- إحقاق الحق 2:495.

[3]- كذا في الأصل.

الصلاة إلى حين ظهور البياض جدير بأن يستغفر ويرحم له.

فإن أعاد السؤال الذي ذكره قبل هذا، وهو أنه لو أوجب حمل الشفق الذي ذكر مطلقاً على معنى الشفق الذي قرّره على معرفته من حيث أنه لو أراد معنى آخر لضاع تقديم تلك المقدّمة من تقريرهم على معرفة ذلك الشفق، وللغى ذلك التقرير ولم يثبت له فائدة، وليس كذلك الخبر، لأنّه وإن عني عليه السلام بقوله: «فعليّ مولا» المعنى الذي ذكره في المؤخّرة من الدعاء، لما ضاع تقديم المقدّمة وثبت في المقدّمة فائدة أعدنا الصورة التي ذكرناها في جواب مثل هذا السؤال من قبل، وألحقنا به مؤخّرة لتكون مطابقة لما نتكلّم فيه ويتمّ بها مقصودنا في الجواب، وتلك الصورة هي أن نقول: إذا قال القائل: أستم تعرفون صديقي زيداً الذي اشتريت منه عبدي مباركاً؟ فإذا قالوا: بلى، قال: فاشهدوا أيّ قد وهبت له عبدي، ثم قال: اللهم ارحم صديقي زيداً وأنقذه من النار كما أنقذ عبدي سالمًا من الغرق والهلاك، ومعلوم أنّ أحداً لا يحمل قوله (عبدي) المتوسط بين تلك المقدّمة وهذه المؤخّرة إلا على العبد الذي قرّره على معرفته في المقدّمة دون الذي ذكره في المؤخّرة، وإن كان لو أراد غير ذلك لثبت لتلك المقدّمة ولذلك التقرير فائدة، وهي تعريف زيد الذي يهب له العبد، ويفهم تلك الجملة من كلامه أنه إنّما وهب له مباركاً، وإنّما دعا له بسبب إنقاذه عبده سالمًا من الغرق»<sup>[1]</sup>.

### 3 - دلالة لفظ «أولى»:

قالوا في مقام الردّ على الشيعة في استدلالهم مجيء مولى بمعنى أولى، أنّنا لو سلّمنا ذلك ولكن من أين أنه بمعنى أولى بالتصرّف، بل يكون بمعنى أولى بالاختصاص والقرب أو أمر من الأمور، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾ وكما تقول التلامذة: نحن أولى بأستاذنا، ويقول الأتباع: نحن أولى بسطاننا<sup>[2]</sup>.

[1]- المنقذ من التقليد للحمصي الرازي 344:2:346.

[2]- شرح المواقف للجراني 8:362، شرح التجريد للقوشجي: 369، الصواعق المحرقة للهيتمي 1:110، التحفة

## نقول في الجواب:

أولاً: نحن لا نقول أنّ معنى أولى دائماً هو أولى بالتصرّف، بل هذه اللفظة تأخذ معناها من خلال سياق الكلام والقرائن المتصلة والمنفصلة، وهذه القرائن وسياق الكلام دلّ على إرادة الأولى بالتصرّف من حديث الغدير كما مرّ.

ثانياً: إنّ التقييد بقوله ﷺ: «من أنفسهم» قد دلّ على أنّ المراد من الأولى هو الأولى بالتصرّف دون الأولوية في أمر من الأمور، وذلك لأنه لا معنى للأولوية من الناس بنفس الناس إلاّ الأولوية في التصرف، نعم لو لم يوجد القيد المذكور لتمّ معارضته واستشهاده بقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ﴾<sup>[1]</sup> فإنه لو كان نظم الآية مثلاً: إنّ أولى الناس بإبراهيم من نفسه، لكان المراد الأولى بالتصرف<sup>[1]</sup>.

ثالثاً: إنّ الأولى في الآية أضيفت إلى نفس إبراهيم عليه السلام ممّا يكون قرينة على عدم إرادة الأولى بالتصرّف، أمّا في حديث الغدير فقد وردت بالقياس إلى الناس، وهذا لا ضير فيه.

رابعاً: ما ذكره ابن ميثم (ت 699) في ردّ هذه الشبهة حيث يمكن حمل الأولى فيها على الأولى بالتصرف، قال: «إنّ الذين اتبعوا إبراهيم أولى بالتصرّف في خدمته وأحواله من الكفّار الذين لم يتبعوه، وكذلك الرعية للسلطان والتلامذة للأستاذ، وهذا هو المتبادر إلى الأفهام، والتبادر إلى الذهن دليل الحقيقة»<sup>[2]</sup>.

الاثني عشرية للدهلوي: 418، مختصر التحفة للأوسى: 160 وروح المعاني 195:5.

[1]- إحقاق الحق للشوشترى 2:498.

[2]- النجاة في القيامة: 139.

## 4 - حديث التهنة:

قالوا: إنَّ حديث تهنة عمر لأمر المؤمنين عليه السلام يوم الغدير يدلُّ على معنى النصره والمحبة، قال القاضي عبد الجبار (ت415): «وقول عمر: أصبحت مولاي ومولى كلِّ مؤمن ومؤمنة، يدلُّ على أنَّ هذا (أي النصره في الدين) هو المراد، لأنَّه ما أراد إلاَّ هذا الوجه»<sup>[1]</sup>.

نقول في الجواب: إنَّ المولى هنا جاءت بنفس المعنى التي وردت في الحديث، إذ التهنة جاءت عقيب الحديث، ولا يُعقل أن يتحدَّث النبي صلى الله عليه وآله عن شيء، ثم تأتي التهنة لشيء آخر، والخلاصة أنَّ من حمل الحديث على معنى الإمامة، جعل التهنة من الأدلة على ذلك حيث أنَّ غير الإمامة لا يقتضي التهنة بتلك الألفاظ، أما أهل السنة الذين ذهبوا إلى خلاف ذلك، فمن الطبيعي أن يجعلوا التهنة بما يوافق معتقدتهم.

## 5 - الردُّ على الخوارج والنواصب:

قالوا: إنَّ سبب حديث الغدير هو علم النبي صلى الله عليه وآله بما سيحدث من تكفير الخوارج لعلي عليه السلام، فقال ذلك رداً عليهم، قال الباقر (ت403): «يُحتمل أن يكون بلغه صلى الله عليه وآله قبح قاذ فيه، أو ثلب ثالب، أو أُخبر أنَّ قوماً من أهل النفاق والشراة سيطعنون عليه ويزعمون أنه فارق الدين، وحكم في أمر الله تعالى الآدميين، ويسقطون بذلك ولايته، ويزيلون ولاءه، فقال ذلك فيه لينفي ذلك عنه في وقته وبعده، لأنَّ الله تعالى لو علم أنَّ علماً سيفارق الدين بالتحكيم أو غيره على ما قُرف به، لم يأمر نبيّه أن يأمر الناس باعتقاد ولايته ومحبته على ظاهره وباطنه، والقطع على طهارته، وهو يعلم أنَّه يختم عمله بمفارقة الدين، لأنَّ من هذه سبيله في معلوم الله تعالى، فإنَّه لم يكن قط ولياً لله ولا ممَّن يستحق الولاية والمحبة، وفي أمر رسول الله صلى الله عليه وآله بموالاته عليٍّ على ظاهره وباطنه دليل على سقوط ما قرفه أهل النفاق والضلال»<sup>[2]</sup>.

[1]- المغني، كتاب الإمامة 1:147، وانظر المجموع المغيَّب للمدني 3:458.

[2]- تمهيد الأوائل: 456 و457، ونحوه باختلاف: ميمون النسفي في تبصرة الأدلة: 856، المغني للقاضي عبد الجبار، كتاب الإمامة 1:146، وابن تيمية في منهاج السنة 7:324، والمقدسي رسالة في الرد على الرافضة: 220، والدهلوي في التحفة الاثني عشرية: 420، والزعيبي في البيئات في ردِّ أباطيل المراجعات 2:154، والقفاري في أصول مذهب الشيعة



## نقول في الجواب:

أولاً: إنّ مدار هذا الاستدلال على ما فسّروه من عندهم - وبغير دليل من أهل اللغة - أنّ معنى المولى هو موالاة الظاهر والباطن، وقد ناقشنا هذه الشبهة فيما سبق من أنّ أهل اللغة لم يوردوا هذا المعنى ضمن معاني المولى، ولو صحّ إطلاق المعاني بالأهواء والميول خارج إطار اللغة، ما كان مجال لردّ أحد على أحد، وما تمكّن أهل الحق من الردّ على أهل الباطل من سائر الفرق والديانات.

قال الشيخ الطوسي: «إنّه لا يجوز حمل اللفظة على ما لا يحتمله في اللّغة، ولاعدّ في أقسام مولى بوجه من الوجوه، ولا عرفه أهل اللغة؛ لأنهم سمّوا كلّ من تولّى نصره غيره بأنّه موله من غير اعتبار الباطن، والمؤمنون يوالي بعضهم بعضاً على هذا الوجه، فما قالوه غير معروف»<sup>[1]</sup>.

ثانياً: صدرّ المعترض كلامه بلفظة: «يُحتمل» وهذا كاف في الرد عليه، إذ لم يستيقن بدليله وأورده مورد الاحتمالات، وهذا لا يكون حجة في مقام المناظرة أيضاً، إذ بإمكان الخصم إيراد احتمالات كثيرة أخر تدعم موقفه.

ثالثاً: الأحاديث الدالّة على طهارة عليّ عليه السلام ومحبته لله وللرسول ومحبة الله والرسول إيّاه، وأنّ حبه علامة الإيمان وبغضه علامة النفاق، وأنّ منزلته منزلة الرسول صلّى الله عليه وآله، كما هو مثبت في حديث الراية والمباهلة والمنزلة والثقلين وغيرها من المتواترات، قد سبقت حديث الغدير وكانت على رؤوس الأشهاد ولم تخف على أحد.

رابعاً: سبق وأنّ نبّه رسول الله صلّى الله عليه وآله على خطر الناكثين والقاسطين والمارقين وأنّ عليّاً عليه السلام سيقاتلهم<sup>[2]</sup>، وقوله صلّى الله عليه وآله في الخوارج: «مرفقون من الإسلام مروق السهم من الرمية،

[1]- تمهيد الأصول للطوسي: 398، نحوه المنقذ من التقليد للحمصي: 2:347.

[2]- المستدرک للحاکم 3:140، مجمع الروايد لهيثمي 7:238 عن الطبراني والبرز، وقال: وأحد إسنادي البزار رجاله

يقتلون أهل الإسلام، ويدعون إلى الأوثان، لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد»<sup>[1]</sup>. وفي رواية: «هم شرّ الخلق والخليقة»<sup>[2]</sup>. فأَيُّ قيمة تبقى إذاً لآرائهم في المسلمين عموماً وفي عليّ<sup>7</sup> خصوصاً حتى يجمع الرسول ﷺ الناس بتلك الحالة والهيئة ليندّد بهم نصرَةً لعليّ<sup>عليه السلام</sup> وقد سبق منه ما يكفي لذلك.

**خامساً:** إنّ ما نذهب إليه من إرادة الإمامة والأولوية بالتصرّف من حديث الغدير، يحقّق لنا جميع هذه الأغراض، إذ إنّ الإمام لابدّ من أن يكون طاهراً: طاهراً وباطناً، وتجب موالاته ظاهراً وباطناً، ولا يجوز الخروج عليه وسبه وشتمه وتكفيره، فهذا كلّه داخل تحت معنى الإمامة.

**سادساً:** «إنّه لو كانت هذه الولاية من جملة الأقسام، لوجب لو أرادها أن يقول: من كان مولاي فهو مولى لعليّ، لأنّه وعلياً<sup>عليه السلام</sup>: هما المتولّيان على الظاهر والباطن دون المخاطبين، فلمّا خرج خطابه ﷺ بعكس ذلك، استحال حمل مولى في الخبر على ولاية الباطن والظاهر لو كان ذلك شائعاً في اللغة، لأنّه يقتضي كون النبي وعليّ صلوات الله عليهما هما المتولّيان للمخاطبين على الظاهر والباطن، وهذا ظاهر الفساد»<sup>[3]</sup>.

## 6 - حديث الشكوى من عليّ<sup>عليه السلام</sup>:

لعلّ أقدم من تعرّض للقول بأنّ سبب حديث الغدير وشأن نزوله كان ما حدث من الشكوى عن أمير المؤمنين<sup>عليه السلام</sup> هو ما نقله أبو الهذيل العلاف (ت226 أو 235) عن بعض العلماء، قال القاضي عبد الجبار (ت415) نقلًا عنه: «وذكر أنّ بعض العلماء حمّله على أنّ قومًا نقموا على عليّ<sup>عليه السلام</sup> بعض أموره وظهرت معاداتهم وقولهم فيه، فأخبر<sup>عليه السلام</sup> بما يدلّ

رجال الصحيح غير الربيع بن سعيد ووثقه ابن حبان.

[1]- صحيح البخاري 8:178.

[2]- صحيح مسلم 3:116.

[3]- تقريب المعارف للحلي: 218-219، نحوه غنية النزوع لابن زهرة 1:172.

على منزلته وولايته دافعاً لهم عما خاف فيه الفتنة»<sup>[1]</sup>.

ثم جاء البيهقي (ت458) وأوضح هذا الاجمال، ونسب ذلك إلى ما حصل باليمن حيث قال: «إنه لما بعثه إلى اليمن كثرت الشكاة عنه وأظهروا بغضه، فأراد النبي ﷺ أن يذكر اختصاصه به ومحبته إياه، ويحثهم بذلك على محبته وموالاته وترك معاداته»<sup>[2]</sup>.

أما ابن كثير (ت774) فأرسل هذا إرسال المسلمات حيث قال: «فصل: في إيراد الحديث الدال على أنه ﷺ خطب بمكان بين مكة والمدينة مرجعه من حجة الوداع قريب من الجحفة يقال له غدير خم، فبين فيها فضل علي بن أبي طالب، وبراءة عرضه مما كان تكلم فيه بعض من كان معه بأرض اليمن، بسبب ما كان صدر منه إليهم من المعدلة التي ظنها بعضهم جوراً وتضييقاً وبخلاً، والصواب كان معه في ذلك، ولهذا لما تفرغ ﷺ من بيان المناسك ورجع إلى المدينة بين ذلك في أثناء الطريق»<sup>[3]</sup>.

وفي الصواعق للهيتمي (ت973) أن المشتكي كان بريدة<sup>[4]</sup>، ثم أضاف الدهلوي (ت1239) قائلاً: «فلما انتشر الكلام عند الناس، ورأى النبي ﷺ عدم الفائدة في التكلم مع أشخاص معدودين قام وخطب خطبة عامة ليمتنع جميع الناس»<sup>[5]</sup>.

ومن الطريف ما ذهب إليه أبو مريم الأعظمي حيث قال: «فلو ترك ﷺ هذا الأمر ولم يهتم به لبقيت في نفوس هؤلاء هذه العداوة وهذا البغض لعلي، وخصوصاً بعد وفاته ﷺ، إذ أن كثيراً منهم كان قد سكت عن ذلك لقرابة علي من النبي ﷺ واستحياء منه وهو لا يزال حياً، أما بعد موته فيمكن أن يضيع حقه خصوصاً بعد ما رأوه عنه»<sup>[6]</sup>.

[1]- المغني، كتاب الإمامة 1:153.

[2]- الاعتقاد: 416، وتبعه القفاري في أصول مذهب الشيعة 2:312.

[3]- البداية والنهاية 5:228.

[4]- الصواعق المحرقة 1:109، عنه السيرة الحلبية 3:275.

[5]- التحفة الاثني عشرية: 421، ومختصر التحفة للأوسي: 162.

[6]- الحجج الدامغات لنقد كتاب المراجعات: 566.

وأطرف منه ما ذكره الدكتور حافظ موسى عامر حيث قال بعد ذكر شكوى جيش اليمن: «خلاف بشري بين اجتهاد القائد الذي أراد تقديم جميع بضاعة الحملة بين يدي الرسول القائد الأعلى ليتصرف فيها بما يراه، وبين اجتهاد أعضاء الحملة الذين رغبوا التجمل ببعض مغنم الحملة المشاركين فيها، فما بال الشيعة يركبون وقائع التاريخ الإسلامي ويتلاعبون بها عوجاً لتدعيم أفكار زعيمهم»<sup>[1]</sup>.

وقبل الإجابة على هذه الشبهة نورد نصوص الشكوى: 1 - الجند 2 - بريدة، لأنها أساس الشبهة، ثم نتكلم عن أصل الشبهة.

قال ابن كثير فيما خصّصه لواقعة الغدير: «قال محمد بن إسحاق في سياق حجة الوداع: حدّثني يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن يزيد بن طلحة بن يزيد بن ركانة، قال: لما أقبل عليّ من اليمن ليلقى رسول الله ﷺ بمكة، تعجّل إلى رسول الله ﷺ واستخلف على جنده الذين معه رجلاً من أصحابه، فعمد ذلك الرجل فكسى كلّ رجل من القوم حلّة من البز الذي كان مع عليّ، فلمّا دنا جيشه خرج ليلقاهم فإذا عليهم الحلل، قال: ويلك ما هذا؟ قال: كسوت القوم ليتجملوا به إذا قدموا في الناس، قال: ويلك انزع قبل أن ينتهي به إلى رسول الله ﷺ، قال: فانزع الحُلل من الناس فردّها في البرّ، قال: وأظهر الجيش شكواه لما صنع بهم.

قال ابن إسحاق: فحدّثني عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم، عن سليمان بن محمد بن كعب بن عُجرة، عن عمته زينب بنت كعب، وكانت عند أبي سعيد الخدري، عن أبي سعيد قال: اشتكى الناس علياً فقام رسول الله ﷺ فينا خطيباً، فسمعتة يقول: أيها الناس لا تشكوا علياً، فوالله إنّه لأخشن في ذات الله أو في سبيل الله من أن يُشكى.

وقال الإمام أحمد: حدّثنا الفضل بن دكين، ثنا ابن أبي غنية، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن بريدة قال: غزوت مع عليّ اليمن فرأيت منه جفوة، فلمّا قدمت على

[1]- أصول وعقائد الشيعة الاثنا عشرية تحت المجهر: 233.

رسول الله ﷺ ذكرت علياً فتنقّصته، فرأيت وجه رسول الله يتغيّر، فقال: يا بريدة ألسنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قلت: بلى يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه».<sup>[1]</sup>

وفي مسند أحمد عن ابن بريدة عن أبيه قال: «بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، قال: لما قدمنا قال: كيف رأيتم صحابة صاحبكم؟ قال: فأما شكوته أو شكاه غيري قال: فرفعت رأسي وكنت رجلاً مكياً قال: فإذا النبي ﷺ قد احمرّ وجهه قال وهو يقول: من كنت وليه فعلي وليه».<sup>[2]</sup>

وفي رواية أخرى عن عبد الله بن بريدة عن أبيه يسرد قصة الوصيفة التي أصابها علي عليه السلام ثم ذهابه إلى النبي ﷺ مشتكياً فقال له النبي ﷺ: أتبغض علياً؟ قال: قلت: نعم، قال: فلا تبغضه، وإن كنت تحبه فازدد له حباً، فوالذي نفس محمد بيده لنصيب آل علي في الخمس أفضل من وصيفة».<sup>[3]</sup>

وفي رواية أخرى تدلّ على نفس الواقعة بشكل تفصيلي أكثر وفيها: لا تقع في عليّ فإنه منّي وأنا منه وهو وليكم بعدي».<sup>[4]</sup>

هذا أساس الواقعتين، وجميع الروايات الواردة تدور نفس المدار، مع بعض الاختلاف من حيث التفصيل والإجمال، وإذا عرفت هذا فنقول في الجواب:

أولاً: ما رواه ابن كثير عن ابن إسحاق عن يزيد بن طلحة بن يزيد بن ركانة في إقبال علي عليه السلام من اليمن وإسراعه إلى النبي ﷺ ثم إنزاع الحلل وشكوى الجيش، مرسل إذ إن يزيد بن طلحة توفي عام 105 في بداية ولاية هشام بن عبد الملك<sup>[5]</sup>، فمن أين علم كلّ هذه التفاصيل وأنّ الجيش شكوا ذلك و... مع الفجوة الزمنية الكبيرة الموجودة؟! وعلى فرض الصحة فالرواية ساكنة عن ردّة فعل النبي ﷺ أمامهم، فلماذا التقول على النبي

[1]- البداية والنهاية لابن كثير 5:228 و229.

[2]- مسند أحمد 5:350، ونحوه 5:358،361.

[3]- م ن 5:350، ونحوه 5:359.

[4]- م ن 5:356.

[5]- راجع تعجيل المنفعة لابن حجر: 451.

ﷺ، وخلط الأوراق، واحتساب هذا على ذاك؟! وهو القائل: «من يقل عليّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار»<sup>[1]</sup>.

مضافاً إلى أنّ الرواية عند الحافظ البيهقي تدلّ على أنّ الجيش قدّم شكواه إلى النبي ﷺ في المدينة بعد رجوعه من حجة الوداع<sup>[2]</sup> - إذ إنهم لم يدركوا حجة الوداع ولم يأتوا إلى مكة - وعليه انهار بنايهم من الأساس، إذ لا ربط لشكوى الجيش بواقعة الغدير. ثانياً: الرواية الثانية المروية عن ابن إسحاق عن أبي سعيد الخُدري، لا علاقة لها بواقعة الغدير لا من قريب ولا من بعيد، بل تدلّ على قضية في واقعة انتهت بوصية النبي ﷺ الناس بعدم الشكاية من عليّ ﷺ، فأيرادها ضمن روايات الغدير لا معنى له سوى محاولة حشد الروايات لخلط الأوراق وتقليب الأمور، ولو سلّمنا وتنزلنا وقلنا أنّ هذا كان في واقعة الغدير، فهو لنا لا علينا، إذ إنّ النبي ﷺ أجاب المشتكين بقوله ذلك، فلا علاقة لهذه الشكوى بحديث الغدير، بل كانت هناك شكوى من بعض الصحابة عن عليّ ﷺ أدوها أمام الرسول ﷺ وأجابهم بما فيه الكفاية، ثم بعد هذا كانت واقعة الغدير لتنصيب الأمير للإمامة والخلافة.

ثالثاً: الرواية الثالثة التي رواها ابن كثير عن أحمد وفيها قضية بريدة وأنه تنقّص علياً أمام رسول الله ﷺ ثم ما ذكره الرسول ﷺ بنفس ألفاظ حديث الغدير، فهو إن صحّ تأييد لنا لا علينا، إذ إنّ رسول الله ﷺ بلّغ إمامة أمير المؤمنين ﷺ لبريدة - لاقتضاء المقام - قبل أن يبلغها لجميع الناس، ويبيّن له أنّ علياً أولى بالتصرّف في الصدقات - إذ كانت الواقعة لأجل اصطفاء عليّ جارية لنفسه - لأنّه الإمام بعده والخليفة له والقائم مقامه، وذلك أنّ

[1]- صحيح البخاري 1:35.

[2]- البداية والنهاية لابن كثير 7:332. ففيه: «فلما فرغ عليّ وانصرف من اليمن راجعاً، أمر علينا إنساناً فأسرعه هو فأدرك الحج، فلما قضى حجه قال له النبي ﷺ: ارجع إلى أصحابك ثم يذكر رجوع عليّ ﷺ وغضبه على الجيش ونزع الحلل إلى أن يقول أبو سعيد سعد بن مالك: فقلت: أما إنّ لله عليّ في قدمت المدينة وغدوت إلى رسول الله ﷺ لأذكرن لرسول الله ﷺ ولأخبرنه ما لقينا من الغلظة والتضييق، قال: فلما قدما المدينة...». ولم يغمز ابن كثير في سنده، بل روى له شواهد ومؤيّدات.

بريدة رأى من جهة أنّ علياً اصطفى لنفسه الجارية وتصرف في الخمس قبل استئذان رسول الله ﷺ، ومن جهة ثانية رأى أنّه انتزع الحلي من الجيش واعترض عليهم بتصرفهم في الغنائم قبل استئذان الرسول ﷺ، فأدى هذا إلى تساؤل في نفسه، كان جوابه أنّ علياً أولى بالتصرف وحاله حال الرسول في ذلك بقوله لبريدة: «يا بريدة أأست أولى بالمؤمنين من أنفسهم». هذا على تسليم اتحاد الواقعتين وصحة الروایتين، ولنا كلام يأتيك في النقطة التالية.

رابعاً: نعتقد أنّ علياً ﷺ ذهب إلى اليمن لعدّة مرّات، وهذا ما نستفيدة من سياق الروايات، فمثلاً تدلّ إحدى روايات ابن إسحاق المروية عن عمر بن شاس الأسلمي أنّه كان مع عليّ في اليمن حيث قال: «كنت مع عليّ في خيله التي بعثه فيها رسول الله ﷺ إلى اليمن، فجفاني علي بعض الجفاء، فوجدت عليه في نفسي، فلما قدمت المدينة اشتكيت في مجالس المدينة وعند من لقيته...»<sup>[1]</sup>.

فهذه الواقعة غير واقعة بريدة حين ذهب مع خالد بن الوليد إلى اليمن، وغير الواقعة الأخرى التي ذكرها ابن إسحاق أيضاً من شكوى الجيش لما رجعوا من اليمن ووافوا رسول الله ﷺ في مكة في حجة الوداع، ولذا قال ابن هشام (ت218) في السيرة: «وغزوة عليّ بن أبي طالب رضوان الله عليه اليمن، غزاها مرتين»<sup>[2]</sup>.

والذي أريد أن أصل إليه من خلال هذه الروايات المتضاربة، هو أنّ شكوى بريدة من عليّ ﷺ لما كان مع خالد بن الوليد في اليمن لما أصاب عليّ الجارية، كانت قبل واقعة الغدير، وهي حادثة مستقلة، ولمّا رأى بريدة ردّة فعل النبي ﷺ أمسك عن النكير وأصبح عليّ ﷺ عنده من أحبّ الناس إليه، حيث قال: «فما كان أحد من الناس أحبّ إليّ من عليّ»<sup>[3]</sup>.

ثم بعد هذا حضر بريدة حجة الوداع مع رسول الله ﷺ، وشهد غدير خم وروى

[1]- البداية والنهاية لابن كثير 7:333.

[2]- السيرة النبوية لابن هشام 4:290.

[3]- مسند أحمد 5:351.

حديث الغدير حاله حال سائر من روى الحديث، وصادف هذا؛ شكوى الجيش الذي كان مع عليٍّ عليه السلام في اليمن في بعثة أخرى بعثه رسول الله صلى الله عليه وآله، وسمعوا أيضاً الجواب، ورأوا موقف النبي صلى الله عليه وآله من عليٍّ، وليس فيه ذكر لحديث الغدير ولا ألفاظه، فهنا حصل خلط متعمد لأغراض سياسية طائفية بين حديث شكوى بريدة الذي كان قبل حجة الوداع - كما في الإرشاد للمفيد: فسار بريدة حتى انتهى إلى باب رسول الله صلى الله عليه وآله،<sup>[1]</sup> يعني بالمدينة - وبين روايته لحديث الغدير الذي حضره وشهده، وعليه لا يدل هذا على ما ذهبوا إليه من أن سبب حديث الغدير هو شكوى بريدة من عليٍّ عليه السلام أو شكوى الجيش، ويبقى الحديث دالاً على الإمامة.

**خامساً:** إنَّ القاضي عبد الجبار (ت415) الذي نقل هذه الشبهة عن أسلافه، ما ارتضاها هو دليلاً على ردِّ ما تدَّعيه الشيعة، فلذا قال بعدما سرد مجموعة أسباب لصدور حديث الغدير: «والمعتمد في معنى الخبر على ما قدَّمناه، لأنَّ كل ذلك لو صحَّ وكان الخبر خارجاً عليه، لم يمنع من التعلُّق بظاهره وما يقتضيه، فيجب أن يكون الكلام في ذلك دون بيان السبب الذي وجوده كعدمه في أن وجه الاستدلال بالخبر لا يتغير»<sup>[2]</sup>. فهو بقوله: (لو صحَّ) يغمز في صحة هذه الأخبار أولاً، وثانياً يرى أن ذكر الأسباب لا يغيِّر من الاستدلال بالخبر على المدعى.

**سادساً:** إنَّ رواية شكوى الجيش وشكوى بريدة، - لو سلَّمنا تزامنها مع واقعة الغدير - تدلُّن على أنَّ النبي صلى الله عليه وآله عالج الموقف فوراً أمام المشتكين حيث نهى بريدة عن بغض عليٍّ عليه السلام وأمره بالالتزام به، وكذلك نهى الجيش عن الشكوى، وبهذا تمَّت الشكوى وعلم المشتكي أنه على خطأ وأنَّ علياً عليه السلام على الحقِّ، ثم بعد هذا حدثت واقعة الغدير، ولا علاقة ولا ترابط بين هذه الأحداث.

**سابعاً:** إنَّ ما ذهب إليه الدهلوي من قوله: «فلما انتشر الكلام عند الناس، ورأى

[1]- الإرشاد للمفيد 1:160.

[2]- المغني، كتاب الإمامة 1:154.



النبى ﷺ عدم الفائدة في التكلّم مع أشخاص معدودين، قام وخطب...» تعرّص محض ولا دليل على إثباته، ولا نعلم من أين استنبط هذا التحليل، فالروايات الدالّة على الشكوى ساكنة عنه، فبريدة لما سمع ما قاله رسول الله ﷺ ارتدع وكفّ وندم وتاب، أمّا الجيش فكذلك لم يعترض على كلام رسول الله ﷺ في الدفاع عن عليّ ﷺ، والروايات لم تعرّض لأكثر من هذا، ولا ندري على أيّ شيء استند الدهلوي في زعمه أنّ الكلام انتشر بين الناس وهم عشرات الآلاف، وأنه رأى عدم الفائدة في التكلّم مع أصحاب الشكوى و... وكأنّ هناك حادثة عظمى أصابت المسلمين وسبّبت قلقاً كبيراً فيهم، لا؛ الأمر لم يكن بهذه المثابة، إن هو إلاّ قضية بسيطة عُولجت في موردها وانتهت.

**ثامناً:** إنّ ابن كثير قد أخطأ أيضاً حيث جيّر واقعة الغدير العظمى في حساب الشكوى لما قال: «فبَيّن فيها (أي في الخطبة) فضل علي بن أبي طالب وبراءة عرضه ممّا كان تكلّم فيه بعض من كان معه بأرض اليمن بسبب ما كان صدر منه إليهم من المعدلة... ولهذا لما تفرّغ ﷺ من بيان المناسك ورجع إلى المدينة بيّن ذلك في أثناء الطريق» فهو كما قلنا تحميل للنصوص بما لا تتحمّله بل وتأباه، وإلاّ فحديث الشكوى أُجيب عنه في وقته ولم تتحدّث النصوص عن وجود فجوة زمنيّة بين الشكوى وبين الإجابة النبويّة، فمن أين جاء بها ابن كثير؟!

وأخيراً نقول كما قال الدكتور حافظ موسى «إنّ ذلك كان خلافاً بشرياً بين اجتهاد القائد واجتهاد أعضاء الحملة» وانتهت القضية بتدخّل النبي ﷺ لصالح عليّ ﷺ وتصويب اجتهاده، ولا علاقة له بواقعة الغدير، فلماذا يا أهل السنة هذا التلاعب بالروايات وتركيب بعضها مع بعض لإثبات ما لا يثبت؟!

## 7 - شكوى زيد أو أسامة:

وهناك محاولة أخرى من أهل السنة لصرف مدلول حديث الغدير عن معناه الحقيقي، وذلك ما ذهبوا إليه من أنّ سبب الحديث كان ما حصل بين زيد بن حارثة وبين عليّ ﷺ، حيث قال عليّ ﷺ لزيد: «أنت مولاي، فقال زيد: لست مولى لك وإنّما أنا مولى رسول

الله ﷺ ، فلما بلغ ذلك النبي ﷺ قال: «من كنت مولاه فعلي مولاه» .<sup>[1]</sup>

ثم لمّا رأوا ركافة هذا السبب ووضوح بطلانه، قالوا: إنّ السبب هو ما حصل بين أسامة بن زيد وبين عليّ ﷺ ، وذكروا نفس الحدث .<sup>[2]</sup>

### نقول في الجواب:

أولاً: قال الشيخ الصدوق (ت381): «فإن اعترض بما يدّعونه من خبر زيد بن حارثة وغيره من الأخبار التي يختصون بها، لم يكن ذلك لهم؛ لأنّهم رامو أن يخصّوا معنى خبر ورد بإجماع بخبر رووه دوننا، وهذا ظلم لأنّ لنا أخباراً كثيرة تؤكّد معنى «من كنت مولاه فعلي مولاه» وتدلّ على أنّه إنّما استخلفه بذلك وفرض طاعته، هكذا نروي نصّاً في هذا الخبر عن النبي ﷺ وعن عليّ ﷺ فيكون خبرنا المخصوص بإزاء خبرهم المخصوص، ويبقى الخبر على عمومه نحتجّ به نحن وهم بما توجه اللّغة والاستعمال فيها وتقسيم الكلام وردّه إلى الصحيح منه، ولا يكون لخصومنا من الخبر المجمع عليه ولا من دلالاته ما لنا» .<sup>[3]</sup>

وأضاف السيد المرتضى (ت436) وجهاً آخر حيث قال: «إنّ أسباب الأخبار يجب الرجوع فيها إلى النقل كالرجوع في نفس الأخبار، ولا يُحسن أن يُقتصر فيها على الدعاوى والظنون، وليس يمكن أحد من الخصوم أن يُسند ما يدّعيه من السبب إلى رواية معروفة ونقل مشهور، ولو أمكنهم على أصعب الأمور أن يذكروا رواية في السبب، لم يمكن الإشارة فيه إلى ما يوجب العلم وتتلقاه الأمة بالقبول على الحدّ الذي ذكرناه في خبر الغدير، وليس لنا أن نحمل تأويل الخبر الذي هو صفة؛ على سبب أحسن أحواله أن يكون ناقله واحداً،

[1]- ذكر هذه الشبهة وأشار إليها كلّ من القاضي عبد الجبار في المغني كتاب الإمامة 1:154، الجويني في غياث الأمم: 30، الفخر الرازي في الأربعين: 299، الدواني في الحجج الباهرة: 148، وغيرهم.

[2]- يراجع على سبيل المثال: المغني للقاضي عبد الجبار، كتاب الإمامة 1:153، كتاب الإمامة لأبي نعيم: 220، المجموع المغيّب للمديني 3:456، النهاية لابن الأثير 5:228، رسالة في الرد على الرافضة للمقدسي: 220، السيرة الحلبية 3:227.

[3]- معاني الأخبار: 71.

لا يوجب خبره علماً ولا يثلج صدرًا»<sup>[1]</sup>.

ثانياً: قال الصدوق أيضاً: «بإزاء ما يروونه من خبر زيد بن حارثة أخبار قد جاءت على ألسنتهم شهدت بأن زيدا أُصيب في غزوة مؤتة مع جعفر بن أبي طالب<sup>7</sup>، وذلك قبل يوم غدير خم بمدة طويلة»<sup>[2]</sup>.

ثالثاً: «إن زيدا أو أسامة ابنه، لم يكن بالذي يخفى عليه أن ولاء العتق يرجع إلى بني العم فينكره، وليس منزلته منزلة من يُستحسن أن يكابر فيما يجري هذا المجرى، ولو خفي عليه لما احتمل شكّه فيه؛ ذلك الإنكار البليغ من النبي ﷺ الذي جمع له الناس في وقت ضيق، وقدم فيه من التقرير والتأكيد ما قدّم»<sup>[3]</sup>.

رابعاً: «إن ما يدّعون في السبب لو كان حقاً لما حسن من أمير المؤمنين ﷺ أن يحتجّ به في الشورى على القوم في جملة من فضائله ومناقبه، وما خصّه الله تعالى به، لأن الأمر لو كان على ما ذكروه لم يكن في الخبر شاهد على فضل، ولا دلالة على تقدّم، ولوجب أن يقول له القوم في جواب احتجاجه: وأي فضيلة لك بهذا الخبر علينا، وإمّا كان سببه كيت وكيت ممّا تعلمه ونعلمه، وفي احتجاجه ﷺ به وإضرابهم عن ردّ الاحتجاج، دلالة على بطلان ما يدّعون من السبب»<sup>[4]</sup>.

خامساً: «إن الأمر لو كان على ما ادّعوه في السبب لم يكن لقول عمر بن الخطاب في تلك الحال على ما تظاهرت به الروايات الصحيحة: «أصبحت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة» معنى، لأن عمر لم يكن مولى الرسول ﷺ من جهة ولاء العتق ولا جماعة المؤمنين»<sup>[5]</sup>.

[1]- الشافي 2:313.

[2]- معاني الأخبار: 71، وانظر: الشافي للمرتضى 2:313، كنز الفوائد للكراخي 2:95، الصراط المستقيم للبياضي 1:305.

[3]- الشافي للمرتضى 2:314، تلخيص الشافي للطوسي 202:2:200.

[4]- م ن 2:313، نحوه كنز الفوائد للكراخي 2:96، الصراط المستقيم للبياضي 1:305.

[5]- م ن م: 314، تلخيص الشافي للطوسي 202:2:200، غنية النزوع لابن زهرة 1:171.

## 8 - رواية الحسن بن الحسن:

مِمَّا تَمَسَّكُوا بِهِ لِرَدِّ تَمَسُّكِ الشَّيْعَةِ بِحَدِيثِ الْغَدِيرِ لِإِثْبَاتِ الْإِمَامَةِ، مَا رَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَيْثُ أَنَّهُ لَمَّا سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ الْغَدِيرِ وَدَلَالَتِهِ عَلَى الْإِمَامَةِ أَنْكَرَ ذَلِكَ وَقَالَ: لَوْ يَعْنِي بِذَلِكَ الْإِمَارَةَ وَالسُّلْطَانَ لَأَفْصَحَ لَهُمْ بِذَلِكَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَنْصَحَ لِلْمُسْلِمِينَ... وَاللَّهُ لَئِنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ اخْتَارَ عَلِيًّا لِهَذَا الْأَمْرِ وَجَعَلَهُ الْقَائِمَ بِهِ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ تَرَكَ عَلِيٌّ أَمْرَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، لَكَانَ عَلِيٌّ أَوَّلَ مَنْ تَرَكَ أَمْرَ اللَّهِ وَأَمْرَ رَسُولِهِ.<sup>[1]</sup>

## نقول في الجواب:

أولاً: إِنَّ هَذِهِ الرَّوَايَةَ رَوَاهَا ابْنُ سَعْدٍ (ت230) فِي الطَّبَقَاتِ 5:320، وَابْنُ عَاصِمٍ الثَّقَفِيُّ (ت262) فِي جَزْئِهِ: 126 رَقْمَ 42، وَابْنُ عَسَاكِرٍ (ت571) فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ 13:69، 71، 87، وَعَنْهُمْ رُويَتْ فِي بَاقِي الْمَصَادِرِ الْمُتَأَخَّرَةِ، وَالْمَلَا حَظُّ أَنَّ مَدَارَهَا عَلَى الْفَضِيلِ بْنِ مَرْزُوقٍ (ت158) وَعِنْدَمَا نَرُجِعُ إِلَى كُتُبِ الْجِرْحِ وَالتَّعْدِيلِ نَرَى أَنَّ هُنَاكَ مِنْ وَثَّقَهُ وَهُنَاكَ مِنْ ضَعَّفَهُ، وَهُنَاكَ مَنْ يَقُولُ: «يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ».<sup>[2]</sup>

والمملفت للنظر أنه رُمي بالتشيع، فعن ابن معين قال: «صالح الحديث إلا أنه شديد في التشيع».<sup>[3]</sup> فهكذا شخص لا يروي ما ينقض تشيعه المبتني على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام بنص الغدير، والعجب من أهل السنة وتمسكهم بهذه الرواية التي رواها شيعي، وهم ردوا كثيراً من روايات الفضائل بحجة أن راويها من الشيعة !!

ثانياً: لو سلّمنا صحة الرواية، فهي ليست بحجة علينا، إذ إنّ الحسن المثلث حاله

[1]- انظر لمن استدلل بذلك: الاعتقاد لليهقي: 418، الصواعق المحرقة لهيثمي 1:118، والتحفة الاثني عشرية للدهلوي: 330، والسيرة الحلبية 3:276، وروح المعاني للآلوسي 195:196، وغيرهم.

[2]- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم 7:75 رقم 423.

[3]- تهذيب التهذيب لابن حجر 8:268 رقم 546.

حال غيره من بني البشر يُخطئ ويصيب، وما كان يدعي لنفسه العصمة، ومن أخطائه وهفواته ما ذهب إليه في هذه الرواية المروية عنه، سيما لو لاحظنا ظرف صدور الرواية، حيث صدرت في احتدام سياسي وتنافس قوي على السلطة بين بني الحسن وبني العباس، حتى أنّ محمد بن عبد الله بن الحسن (ابن أخي الحسن بن الحسن المثلث) مهدي بني الحسن أراد أن يجبر الإمام الصادق عليه السلام على البيعة لنفسه، فمن جملة ما قال له: بايع تأمين على نفسك ومالك وولدك ولا تكلفن حرباً... ثم لما لم يبايع الإمام أخذوه إلى الحبس وصودرت أمواله وأموال من لم يبايع<sup>[1]</sup>. إذاً اعترفهم بمدلول حديث الغدير، ودلالته على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، يعني القبول بتسلسل الإمامة من علي عليه السلام إلى الإمام الحسن ثم الحسين ثم أولاده، ويعني هذا إمامة الإمام الصادق عليه السلام وبطلان إمامة بني الحسن جملة وتفصيلاً، وهذا ما لم يكن ليروقهم.

ويؤيده ما روي عن الإمام الصادق عليه السلام في حق عبد الله بن الحسن شقيق الحسن المثلث ووالد محمد الملقب بالمهدي، حيث قال عليه السلام: «العجب لعبد الله بن الحسن يقول: ليس فينا إمام صدق، ما هو بإمام ولا كان أبوه إماماً، ويزعم أنّ علي بن أبي طالب لم يكن إماماً ويردّد ذلك». وفي لفظ آخر: «وكذب»<sup>[2]</sup>.

مضافاً إلى ورود روايات كثيرة تطعن فيهم، وإن حاول السيد ابن طاوس تبريرها والدفاع عنهم، ولكن مع هذا تبقى روايات القدر أقوى، قال الشيخ الشوشتری: «بل أخبار القدر مستفيضة، وأخبار المدح شاذة ومن طرق الزيدية، وقرّر القادحة القدماء، فرواها محمد

[1]- الكافي للكليني 1:362.

[2]- بصائر الدرجات للصفار: 176 ح 15، عنه بحار الأنوار 26:42 ح 74.

[3]- م ن: 180 ح 30. نعم هذا ربما لا يصدق على جميع بني الحسن، فمثلاً محمد بن عبد الله بن الحسن هذا وردت شواهد على أنه كان معتقاً بإمامة أمير المؤمنين عليه السلام، فقد ذكر الفخر الرازي في تفسيره أنه استشهد بقوله تعالى: وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ لِّأَثَابَاتِ إِمَامَةِ عَلِيِّ عليه السلام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله تفسير الرازي 15:213، وفي رسالة كتبها محمد هذا إلى المنصور يقول فيها: «وإن أبانا علياً كان الوصي وكان الإمام» تاريخ الطبري 6:196، تجارب الأمم لمسكويه 3:395، المنتظم لابن الجوزي: 8:65.

بن الحسن الصفار ومحمد بن يعقوب الكليني ونظرتهما من الأئمة ساكتين عن تأويلها، والتاريخ أيضاً يعضدها.

وقد روي عنه (أي عبد الله بن الحسن المحض) أمور منكراً فوق عدم استبصاره، ففي خبر أنه قال للصادق عليه السلام: إنَّ الحسين كان ينبغي له إذا عدل أن يجعلها في الأسن من ولد الحسن. وروى الطبري في ذيله بإسناده عن سليمان بن قرم قال: قلت لعبد الله بن الحسن: أي قبلتنا كُفَّار؟ قال: نعم، الرافضة»<sup>[1]</sup>.

فتلخص ممَّا مضى أنَّ هذا الرأي مردود عندنا، ولا يمكن التمسُّك به لنفي دلالة حديث الغدير على الإمامة، ولو ثبت النصُّ عن الحسن المثلث فلا عبرة برأيه وشذوذه أمام إجماع العترة وشيعتهم على خلافه.

ثالثاً: هذه الرواية رُويت من قبل بعض أهل السنة، ولا يمكن الاحتجاج بها علينا، وإلاًّ لأمكننا الاحتجاج عليهم بما ورد عندنا<sup>[2]</sup>.

رابعاً: لقد طعنوا في حديث الغدير المتواتر لعدم وروده عند البخاري ومسلم والواقدي وابن إسحاق - كما مرَّ - فكيف هنا تمسَّكوا بهذه الرواية الشاذَّة التي لم ترد لا في الصحاح ولا في السنن ولا المسانيد المعتمدة عندهم؟!

## 9 - مقولة العباس بن عبد المطلب:

قال القاضي عبد الجبار (ت415): «إنَّ الصحابة سألوا علياً في مرض رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا: كيف أصبح رسول الله يا أبا الحسن؟ فقال: أصبح رسول الله بحمد الله بارئاً، فقال له العباس: أحلف بالله لقد عرفت الموت في وجه رسول الله صلى الله عليه وآله كما أعرفه في وجوه بني عبد مناف، وأني لأرى رسول الله صلى الله عليه وآله سيتوفى في وجهه هذا، فانطلق بنا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله»

[1]- قاموس الرجال: 6:316 رقم 4263.

[2]- عبقات الأنوار، حديث الغدير 10:454.

نسائله فإن كان هذا الأمر فينا علمنا، وإن كان في غيرنا أمرناه فوصى الناس بنا، فقال له علي: ما كنت لأسألك رسول الله، فإنما إن سألتنا فقال ليست فيكم منعناها الناس وقالوا: رسول الله قال ليست فيكم، والله لا سألتها أبداً.

فانظر كم في هذا من بيان على صحة ما قلنا، فهذا العباس وهذا علي وهؤلاء الصحابة، فلو كان النبي ﷺ قد نصّ لما جاز أن يذهب علمه عنهم... فكيف لم يقل علي للعباس: يا عم أما تعلم أنّ رسول الله ﷺ قد نصّ علي وجعلني حجة على العالم.

ثم قال لتقوية سند هذه الرواية: إنّ هذا كالذي جرى في السقيفة والشورى لا يرتاب بذلك أهل العلم، والعجب أنكم تقولون أنّ النبي ﷺ قال: «من كنت مولاه فعلي مولاه» وتكررون مثل هذا وهو أصحّ والعلم به أقوى...»<sup>[1]</sup>

وفي نص آخر قال العباس لعلي ﷺ بعد وفاة النبي ﷺ: اخرج حتى أباعك على أعين الناس فلا يختلف فيك اثنان، فأبى وقال: أو منهم من ينكر حقنا ويستبد علينا؟<sup>[2]</sup> فجعلوا هذا أيضاً دليلاً على عدم النص.

ونكتفي هنا في الإجابة على هذه الشبهة بما قاله الشيخ المفيد (ت 413) فيما نقله عنه السيد المرتضى (ت 436)، حيث قال الشيخ: «وما رأيت أوهن ولا أضعف من تعلق المعتزلة ومتكلمي المجبرة بقول العباس بن عبد المطلب: لأمر المؤمنين ﷺ بعد وفاة رسول الله ﷺ: «أمدد يدك يا ابن أخي أباعك فيقول الناس عمّ رسول الله بايع ابن أخيه فلا يختلف عليك اثنان» وقد ادّعوا أنّ في هذا دليلاً على أنّ رسول الله ﷺ لم ينص على أمير المؤمنين ﷺ.

وقولهم: إنّه لو كان نصّ عليه لم يدعه العباس إلى البيعة لأنّ المنصوص عليه لا يفتقر

[1]- تثبت دلائل النبوة: 255-256، ونحوه نهاية الأقدام للشهرستاني 494، الصواعق المحرقة للهيتمي 111:112-111، والسيرة الحلبية 3:276.

[2]- أنساب الأشراف للبلاذري 583:1 رقم 1180، 1185، الأحكام السلطانية للمارودي: 7.

في إمامته وكمالها إلى البيعة، فلمّا دعاه العباس إلى عقد إمامته من حيث تنعقد الإمامة التي تكون بالاختيار دلّ على بطلان النص... يقال لهم: إن كان دعاء العباس أمير المؤمنين عليه السلام إلى البيعة يدلّ على ما زعمتم من بطلان النص وثبوت الإمامة من جهة الاختيار، فيجب أن يكون دعاء النبي صلى الله عليه وآله الأنصار إلى بيعته في ليلة العقبة، ودعاؤه المسلمين من المهاجرين والأنصار تحت شجرة الرضوان، دليلاً على أن نبوته صلى الله عليه وآله إنّما ثبتت له من جهة الاختيار، فإنّه لو كان ثابت الطاعة من قبل الله عزّ وجل وإرساله له وكان المعجز دليل نبوته، لاستغنى عن البيعة له تارة بعد أخرى، فإن قلتم ذلك خرجتم عن الملّة، وإن أثبتموه نقضتم العلة عليكم.

فإن قالوا: إنّ بيعة الناس لرسول الله صلى الله عليه وآله لم تك لإثبات نبوته، وإنّما كانت للعهد في نصرته بعد معرفة حقّه وصدقه فيما أتى به عن الله عزّ وجلّ من رسالته. قيل لهم: أحسنتم في هذا القول، وكذلك كان دعاء العباس أمير المؤمنين عليه السلام إلى بسط اليد إلى البيعة، فإنّما كان بعد ثبوت إمامته بتجديد العهد في نصرته والحرب لمخالفه وأهل مضادته، ولم يحتج عليه السلام إليها في إثبات إمامته.

ويدلّ على ما ذكرناه قول العباس: «يقول الناس عمّ رسول الله بايع ابن أخيه فلا يختلف عليك اثنان» فعلق الاتفاق بوقوع البيعة ولم يكن لتعلّقه بها إلّا وهي بيعة الحرب التي يرهب عندها الأعداء ويحذرون من الخلاف، ولو كانت بيعة الاختيار من جهة الشورى والاجتهاد لما منع ذلك من الاختلاف، بل كانت نفسها الطريق إلى تشتت الرأي وتعلّق كلّ قبيل باجتهاده واختياره.

أو لا ترى إلى جواب أمير المؤمنين عليه السلام بقوله: «يا عم إنّ لي برسول الله صلى الله عليه وآله أعظم شغل عن ذلك»، ولو كانت بيعته عقد الإمامة لما شغله عنها شاغل، ولما كانت قاطعة له عن مراده في القيام برسول الله صلى الله عليه وآله، أو لا ترى أنّه لما ألح عليه العباس في هذا الباب قال: «يا عم، إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أوصى إليّ وأوصاني أن لا أجرد سيفاً بعده حتى يأتيني الناس طوعاً،



وأمرني بجمع القرآن والصمت حتى يجعل الله عزَّ وجلَّ لي مخرجاً» فدلَّ ذلك أيضاً على أنَّ البيعة إنما دعا إليها للنصرة والحرب، وأنه لا تعلُّق لثبوت الإمامة بها، وأنَّ الاختيار ليس منها في قبيل ولا دبير على ما وصفناه.

ووجه آخر: وهو أنَّ القوم لما أنكروا النص، وأظهروا أنَّ الإمامة تثبت لهم من طريق الاختيار، أراد العباس أن يكيدهم من حيث ذهبوا إليه، ويبطل أمرهم بنفس ما جعلوه طريقاً لهم إلى الظلم وجحد النص، فقال لأمر المؤمنين عليهم السلام: «ابسط يدك أبايعك فإن سلّموا الحقَّ لأهله لم تضرك البيعة وإن ادَّعوا الشورى والاختيار وأنكروا حَقَّك كان لك من البيعة والاختيار والعقد مثل ما لهم فلم يمكنهم الاستبداد بالأمر دونك» فأبى أمير المؤمنين عليه السلام ذلك، وكره أن يتوصَّل إلى حَقِّه بباطل لا يوصل إليه وبرهان أمره يقهر القلوب بظهور النص عليه.

ولأنَّه كره أن يبسط يده للبيعة فيلزمه بعد ذلك تجريد السيف على دافعيه الأمر، فلا يستقيم له مع الاختيار وعقد القوم له أن يلزم التقية، وقد تقدَّمت الوصية له من النبي صلى الله عليه وآله بالكفِّ عن الحرب مخافة بطلان الدين ودرس الإسلام، وقد بيَّن ذلك في مقاله عليه السلام حيث يقول: «أما والله لولا قرب عهد الناس بالكفر لجاهدتهم» فعدل عن قبول البيعة لما ذكرناه.

فإن قال بعضهم في هذا الجواب: قد وصل إلى حَقِّه كما زعمتم بعد عثمان بالاختيار ودخل في الشورى، فكيف استجاز التوسُّل إلى الحقِّ بالباطل على ما فهمناه عنكم من الجواب؟ قيل له: يقول القوم إنما ساغ له ذلك في الشورى وبعد عثمان لخفاء النص عليه في تلك الأحوال، وانداس أمره بمرور الزمان على دفعه عن حَقِّه، فلم يجد إذ ذاك من ظهور فرض طاعته ما كان عند وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله فاضطرَّ إلى التوصل إلى حَقِّه من حيث جعلوه طريقاً إلى التأمير على الناس.

على أنَّ القوم جمعوا بين عَلتين إحداهما ما ذكرناه، والأخرى ما أردفناه المذكور من

وجوب الجهاد عليه بعد قبول البيعة، ولم يكن في الأوّل يجوز له ذلك للوصية المتقدّمة من النبي ﷺ في الكفّ عن السيف، ولما رآه في ذلك من الاستصلاح، وكانت الحال بعد عمر وبعد عثمان على خلاف ما ذكرناه، وهذا يبطل ما تعلّقتم به.

ووجه آخر وهو المعتمد عندي في هذا الجواب عن هذا السؤال، والمعول عليه دون ما سواه، وهو أنّ أمير المؤمنين ﷺ لم يتوصّل إلى حقّه في حال من الأحوال بما يوصل إليه من اختيار الناس له على ما ظنّه الخصوم.

وذلك أنّه ﷺ احتجّ في يوم الشورى بنصوص رسول الله ﷺ الموجبة له فرض الطاعة كقوله: «أفيكم أحد قال له رسول الله ﷺ من كنت مولاه فعلي مولاه غيري؟ أفيكم أحد قال له رسول الله ﷺ أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلاّ أنه لا نبي بعدي غيري؟» وأشبه هذا من الكلام الموجب لإمامة صاحبه بدليله المغني له عن اختيار العباد.

ولما قتل عثمان لم يدع أحداً إلى اختياره، لكنّه دعاهم إلى بيعته على النصره له والإقرار بالطاعة، وليس في هذا من معنى الاختيار الذي يذهب إليه المخالفون شيء على كل حال، والجواب الأوّل لي خاصّة، والثاني لأصحابنا وقد نصرته بموجب من الكلام.

وقد سألت المخالفون في شيء يتعلّق بهذا الفصل عن سؤال وهو أن قالوا: إذا زعمتم أنّ النبي ﷺ قد نصّ على أمير المؤمنين ﷺ بالإمامة وبين عن فرض طاعته ودعا الأمة إلى اتّباعه، فما معنى قول العباس بن عبد المطلب رحمة الله عليه لأمر المؤمنين ﷺ في مرض رسول الله ﷺ: «يا ابن أخ ادخل معي إلى النبي فأسأله عن الأمر من بعده هل هو فينا فتطمئنّ قلوبنا أم هو في غيرنا فيوصيه بنا» فدخل عليه فسأله العباس عن ذلك فلم يجبه هل هو فيهم أو في غيرهم فقال لهم: «على رسلكم معشر بني هاشم أنتم المظلومون وأنتم المقهورون».

فيقال لهم: أخطأتم الغرض في معنى هذا المقال، وضللتم عن المراد منه، وذلك أنّ العباس؛ إمّا سأل النبي ﷺ عن كون الأمر فيهم بعده على الوجوب وتسليم الأمة لهم،

وهل المعلوم عند الله عزَّ وجلَّ تمكينهم منه وعدم الحيلولة بينهم وبينه، فطمئنَّ لذلك نفسه ويسكن إلى وصوله إلى غرضه وعدم المنازع وتمكينهم من الأمر، أو يغلبون عليه ويحال بينهم وبينه فسأل النبي ﷺ أن يوصي بهم في الإكرام والإعظام ولم يك في شك من الاستحقاق والاختصاص بالحكم.

ألا ترى إلى جواب النبي ﷺ بأنكم المقهورون وأنتم المضطهدون، فجميع هذه الألفاظ جاءت بها الرواية، ولولا أن سؤال العباس إنما كان عن حصول المراد من التمكين من المستحق ونفوذ الأمر والنهي، لم يكن لجواب النبي ﷺ بما ذكرناه معنى يعقل، وكان جواباً عن غير السؤال، ورسول الله ﷺ يجلُّ عن صفات النقص كلِّها لانتظامه صفات الكمال.

ونظير ما ذكرناه قول الرجل لأبيه وهو يعلم أنه وارثه دون الناس كافة: «أترى أن تركتك تكون لي بعد الوفاة أم تحصل لغيري، وهل ما أهلتني له ينفرد لي أم يغلبني عليه إخوتي أو بنو عمي» فيقول له الوالد إذا لم يعلم الحال ما يغلب في ظنِّه من ذلك أو يجيبه بالرجاء، وليس سؤال الولد لوالده أن يجيبه عن الاستحقاق. وأمثال هذا يكثر، وفي الجواب عنه كفاية وغنى عن الأمثال وبالله نستعين»<sup>[1]</sup>.

وقد أضاف أبو الصلاح الحلبي (ت 447) بعدما ضعَّف الرواية واستقرب كذبها، قائلاً: «على أنه لو كان ثابتاً (أي رواية العباس) لكان الوجه في سؤاله لعلي ﷺ استعلام النبي ﷺ عن الأمر، وهل يصير إلى المستحق له بالنص أم يُدفع عنه؟ فامتنع ﷺ من ذلك لعلمه بإعلام النبي ﷺ له بخروج الأمر عنه إلى القوم المخالفين لما أمر به رسول الله ﷺ من خلافته عليهم، لئلا يخبر به النبي ﷺ ظاهراً فيظنَّ من لا بصيرة له أن ذلك نص فتحصل شبهة، فلذلك ما عدل عن إجابة العباس إلى ما سأل، وليس في امتناعه عليه ولا قول العباس له، دلالة على عدم النصِّ لما بيناه من ثبوته، واحتمال قول العباس لما يوافق الثابت بالأدلة. وأمَّا امتناعه من بيعة العباس وأبي سفيان، فلأنه ﷺ رأى بشاهد الحال فساداً في بيعتهم، إمَّا لأنه ﷺ لو بايع للزمه القيام بما لا ناصر له عليه، أو لخوف ضرر ممَّن تمَّ له

السلطان مظاهرتة بالمناقشة له في سلطانه ببيعة ذين الرجلين المعظمين في قومهما، ألا ترى لجاحهم في بيعته خوفاً منه، وإلجائه إليها مع إظهار الإمساك ولزوم بيته، فكيف به لو علم كونه مبايعاً لنفسه، فلذلك ما عدل عن بيعتهما»<sup>[1]</sup>.

وقريب منه ما ذهب إليه المحقق الحلي (ت676) حيث قال: «قوله: لو كان عالماً بالنص لما قال: امدد يدك ابايعك. قلنا: لما جحد كثير من ذوي الحظوظ في الدنيا النص عليه بالإمامة، وتابعهم كثير من العامة، توصل العباس إلى علي عليه السلام بما يوهم أنه يكون حجة على العامة القائلين بذلك، وهذا غير مستنكر فإنك ترى العالم في حال الجدل يستدل على مناظره بالمسلمات عند خصمه، وإن لم تكن بالمسلمات عنده، إيجاباً للحجة بما يكفيه مؤونة الاستدلال عليه، فما المانع أن يكون الأمر كذلك؟!»<sup>[2]</sup>.

وأخيراً استشهاد القاضي عبد الجبار (ت415) بمقولة العباس: «إن كان هذا الأمر فينا علمنا، وإن كان في غيرنا أمرناه فوصى الناس بنا» على عدم وجود النص، يهدم جميع ما بناه سابقاً في المغني في معنى حديث الغدير من أنه يدل على أن ظاهر علي كباطنه، ووجوب موالاته ظاهراً وباطناً، وأن هذه المرتبة أعلى منزلة من الإمامة، وكذا ما نسجه غيره من الترهات، إذ كان ينبغي لعلي عليه السلام - لو صحّت مقولة العباس - أن يذكر عمه بحديث الغدير، وأن الرسول صلى الله عليه وآله أمر الأمة بمحبته ونصرته وموالاته ظاهراً وباطناً قبل أيام في غدير خم، فكما أن عدم استشهاد بنص الغدير أمام عمه العباس لإثبات هذا المعنى لا يدل على عدم دلالة حديث الغدير عليه، كذلك عدم استشهاد بنص الغدير أمام عمه العباس في الدلالة على الإمامة، لا يكون دليلاً على عدم النص.

وبعبارة أخرى: لما قال العباس: «فوصى الناس بنا» لماذا لم يقل له علي عليه السلام: (لقد أوصى بنا في حديث الغدير وأوجب نصرتنا ومحبتنا ظاهراً وباطناً وعلى كل حال) فعدم استشهاده لا يدل على عدم دلالية نص الغدير، إذ إن ذلك تابع لظروف هو أعلم بها منا، وإلا فقد

[1]- تقريب المعارف: 225، ونحوه باختصار الاقتصاد للطوسي: 214.

[2]- المسلك في أصول الدين: 240.

استشهد عليه السلام بذلك يوم الشورى وفي الرحبة، ليس ذلك إلا للظروف الزمكانية التي هو أعرف بها ممّا كما قلنا.

### 10 - عدم احتجاج علي عليه السلام بالنص:

ومن شبهات القوم أنّ حديث الغدير لو كان نصّاً على الإمامة والاستخلاف، لاستشهد به أمير المؤمنين عليه السلام آنذاك، فعدمه دليل على عدمه، هذه خلاصة الشبهة أوردوها بالتفصيل والإجمال في معظم كتبهم الكلامية<sup>[1]</sup>.

### نقول في الجواب:

ذكر السيد المرتضى (ت436) عدّة أجوبة عن هذه الشبهة، حيث قال: «إنّ المانع لأمر المؤمنين عليه السلام المنازعة في الأمر لمن استبد به عليه ووعظه وتصريحه بالظلمة منه، يمكن أن يكون وجوهاً: أولها أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أعلمه أنّ الأمة ستغدّر به بعده، وتحول بينه وبين حقّه، وأمره بالصبر والاحتساب والكفّ والمواذعة، لما أعلمه من المصلحة الدينية في ذلك، ففعل عليه السلام من الكفّ والامسك ما أمر به. ثانيهما: إنّه عليه السلام أشغف من ارتداد القوم وإظهار خروجهم من الإسلام لفرط الحمية والعصية. ثالثها: إنّه خاف على نفسه وأهله وشيعته»<sup>[2]</sup>.

وذهب أبو الصلاح الحلبي (ت447) إلى جواب آخر حيث قال بعد ما سرد شبهات القوم في ترك النكير وإظهار التسليم والمبايعة والصلاة خلفهم والنكاح من سبيهم: «هذه الأمور أجمع غير قاذحة في شيء من أدلّة النصّ، ومع ذلك فهي ساقطة على أصول المسؤول عنها والسائل، ولا شبهة في سقوط ما هذه حاله من الشبه وسقوط فرض الإجابة عنه... أمّا

[1]- انظر على سبيل المثال: المغني للقاظمي عبد الجبار، كتاب الإمامة 1:152، منهاج السنة لابن تيمية 51:8:47، الصواعق المحرقة للهيتمي 1:111، السيرة الحلبية 3:275، رسالة في الرد على الرافضة للمقدسي: 7، نظرية الإمامة لأحمد صبحي: 223، الإمامة والنص ليفصل نور: 635-621، الإيضاح في أصول الدين لمحمد الطبري: 423، وغيرها.

[2]- مسائل المرتضى: 271.

سقوط هذه الاعتراضات على أصولنا، فما بيّناه من كون النص بالإمامة كاشفاً عن عصمة المنصوص عليه، ولا شبهة في سلامة أفعال المعصوم من القدح، والحكم لجميعها بالحسن وبعدها معترضها عن الصواب. وأما سقوطها على أصولهم، فلأنهم قد أجمعوا أنّ علياً عليه السلام من رؤساء المجتهدين، وممن لا يعترض اجتهاده باجتهاد واحد سواه، ومن كانت هذه حاله فغير ملوم في شيء من اجتهاداته عند أحد منهم، ولا مأزور عند الله تعالى، فكيف يوسع لمن هذه أصوله واعتقاداته في علي عليه السلام أن يقدر في عدالته بما اجتهد فيه - مع قولهم بصواب كل مجتهد وإن بلغ غاية في التقصير - لولا قلة الإنصاف... على أنّ هذه الأفعال إذا كانت حسنة عند الجميع، فلا منافاة بينها وبين النص الكاشف عندنا عن عصمة المنصوص عليه، وعن علو رتبته في الاجتهاد عندهم، وليس بموجب عليه عندنا ولا عندهم تقلد الأمر على كل حال، وإمّا يتعيّن هذا الفرض بشرط التمكّن المرتفع بالاضطرار إلى سقوطه وما تبعه من الأمور المذكورة وغيرها، فكيف ظنّ مخالفونا في الإمامة منافاة النص لما ذكره من الأمور لولا بعدهم عن الصواب».

ثم قال: «أما ترك النكير، ففرضه متعيّن بمجموع شروط يجب على مدعي تكاملها في علي عليه السلام إقامة البرهان بذلك وهيهات، إنّ الممكن فعله من النكير قد أدلى به<sup>7</sup>، وهو التذكار والتخويف والتصريح باستحقاقه الأمر دونهم، وما زاد على ذلك من المحاربة موقوف على وجود الناصر المفقود في الحال بغير إشكال، وكيف يظنّ به عليه السلام تمكناً من حرب المتقدمين على من رآه لا يستطيع الجلوس في بيته دونهم لولا قبيح العصبية وشديد العناد»<sup>[1]</sup>.

وأضيف قائلاً: إنّ النكير على القوم ثابت في كتبنا ومصادرنا، من قبيل دعوته الأنصار لأربعين ليلة، واحتجاج الاثني عشر صحابياً على أبي بكر بإشارة علي عليه السلام، وقوله عليه السلام لأبي بكر: «أنشدك بالله أنا المولى لك ولكل مسلم بحديث النبي يوم الغدير أم أنت؟ قال:

بل أنت»<sup>[1]</sup>. وفي نص آخر: «وقد أخذ بيعتي عليك في أربعة مواطن... وفي يوم الغدير بعد رجوعه من حجة الوداع»<sup>[2]</sup>.

أما عند أهل السنة فمن الواضح حذف هذه الأمور في تدوين السيرة، سيّما لو لاحظنا الظروف التي مرّت بها عملية تدوين السيرة بعد أكثر من قرن من الزمن، حيث كانت المنافسات السياسية بين بني أمية وبني الزبير وبني الحسن وبني العباس في ذروتها، زائداً سياسة فرق تسد، والانشقاقات الكلامية المتعدّدة، وما صنعه معاوية لطمس الهوية الإسلامية سيّما ما يتعلّق بأمر المؤمنين عليه السلام وذويه، ففي هكذا ظروف تم تدوين السيرة، فمن الطبيعي أن تغيب الإشارة بالنص والنكير وكل ما يمتّ إلى إثبات أحقية الإمام عليه السلام بصلّة عن ذاكرة التاريخ، وإن كانت كامنة في النفوس تطفح وتظهر على فلتات اللسان بين الحين والآخر، وتُقيّد من قبل الرواة والمحدّثين من دون التفات إلى مغزاها ومحتواها، وإلّا لذهبت كسائر ما ذهب.

فمن تلك الموارد الباقية ما هو في صحيح البخاري ومسلم من تأخّر علي عليه السلام عن البيعة لسته أشهر، ومهاجرة الزهراء عليها السلام للقوم، وأنها ماتت وهي واجدة عليهم: «فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت. فلما توفيت دفنها زوجها عليّ ليلاً ولم يؤذن بها أباً بكر»<sup>[3]</sup>.

وما قاله علي عليه السلام للقوم - وإن خلطوه بموضوعات أُخر - : «فاستبّد علينا فوجدنا في أنفسنا»<sup>[4]</sup>. فانظر إلى كلمة (فاستبّد علينا) وما تحمل من معنى، تعرف أنّ وراء الأكمة ما وراءها. طبعاً كلّما ابتعدنا عن زمن الأزمة والفتنة الأولى، خفّت الوطئة وأثبت الرواة والمحدّثون لنا أموراً كثيرة صالحة للاستشهاد بها، كما هو الحال في أحاديث المناشدة في الشورى وفي الكوفة عند الرحبة، سيّما في فترة حكمه عليه السلام حيث كان يُظهر أموراً تتعلّق

[1]- الخصال للصدوق: 550 ح30، الاحتجاج للطبرسي 1:160.

[2]- إرشاد القلوب للديلمي 1:264.

[3]- صحيح البخاري 5:82 باب غزوة خيبر 8:3 كتاب الفرائض، صحيح مسلم 5:154.

[4]- م ن 5:83.

بالماضي تدلّ على تخطئة ما جرى، ومن تصفّح كتاب نهج البلاغة صدّق ما نقول.

وكشاهد على ذلك ما كتبه عليه السلام في جواب معاوية، حيث كتب له هذا: «لقد حسدت أبا بكر والتويت عليه ورمت إفساد أمره، وقعدت في بيتك واستغويت عصابة من الناس...»<sup>[1]</sup>. فكتب عليه السلام في جوابه: «وزعمت أنّي لكلّ الخلفاء حسدت وعلى كلّهم بغيت... وقلت إنّني كنت أقاد كما يُقاد الجمل المخشوش حتى أبايع، ولعمر الله لقد أردت أن تدمّ فمدحت، وأن تفضح فافتضحت، وما على المسلم من غضاضة في أن يكون مظلوماً ما لم يكن شاكاً في دينه ولا مرتاباً بيقينه...»<sup>[2]</sup>.

أو ما قاله في الخطبة الشقشقية: «فسدلت دونها ثوباً، وطويت عنها كشحاً، وطفقت أرثني بين أن أصول بيد جدّاء، أو أصبر على طخية عمياء يهرم فيها الكبير، ويشيب فيها الصغير، ويكدح فيها المؤمن حتى يلقى ربه»<sup>[3]</sup>.

كلمات عظيمة تستبطن معاني النص، والاستحقاق، والظلم الذي وقع عليه وعلى الأمة الإسلامية، وعدم وجود الناصر، وعدم الأذان الصاغية...، فكيف يقال أنّ عدم نكير علي عليه السلام دليل على عدم النص؟! وهل تركوا له فرصة ليفصح عن الأمر، وهم الذين اتهموا نبيهم قبيل ساعات بالهجر والهديان؟!

## 11 - كتمان النص:

نعتقد أنّ النص على أمير المؤمنين عليه السلام بالإمامة في حديث الغدير، كان نصّاً جلياً، كما ذهب إليه المحقق الطوسي (ت673) في تلخيص المحصل، وقواعد العقائد: 412، 458، والإربلي (ت693) في كشف الغمة 1:62، وابن جرير (ق7) في نهج الإيمان: 129. وحتى لو كان خفياً - على ما ذهب إليه بعض علمائنا - فهو لا يضرّ بالمطلوب والاستدلال، إذ لا تلازم

[1]- شرح النهج لابن أبي الحديد 15:186.

[2]- نهج البلاغة، الكتاب رقم: 28.

[3]- م ن، الخطبة رقم: 3.



بين نصية النص ودلالته على المقصود، وبين عدم دخول الشبهة، أو لزوم استعمال الاستدلال واستخدام المقدمات المستعملة لفهم كلام الناس بعضهم بعضاً، كيف وقد وقع الخلاف في قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ مع كونه نصاً جلياً؟! وعلى فرض كونه خفي الدلالة إذ يحتاج إلى مقدمات لإثبات المطلوب، لكن مع هذا لا ترد خدشة في معناه ودلالته ونصيته. إذا عرفت هذا فهناك شبهة عرضت على أهل السنة وعسر عليهم هضمها، وخلفية هذه الشبهة ترجع إلى ما حيك حول الصحابة وقدسيّتهم، وعدم تطرق أيّ خدش وثلم لقدسيّتهم وعلو مكانهم، وذلك أنّ النصّ لو كان موجوداً، فكيف قلب الصحابة له ظهر المجن؟!

وكُلّ عبّر عن معتقده بألفاظ مختلفة، فالأشعري (ت324) قال: «إن جوّز كونه (أي النص الجلي) ثم كتمانته وخفاؤه على الوجه الذي يدعون، لم يؤمن معه كتمان شيء من الشريعة»<sup>[1]</sup>.

وقال الجويني (ت478): «إن ادعى الإمامية نصّاً جلياً على عليّ في مشهد من الصحابة ومحفل عظيم، فنعلم قطعاً بطلان هذه الدعوى، فإنّ مثل هذا الأمر العظيم لا ينكتم في مستقرّ العادة»<sup>[2]</sup>.

وقال الغزالي (ت505): «وأما تقدير النصّ على غيره فهو نسبة للصحابة كلّهم إلى مخالفة رسول الله ﷺ، وخرق الإجماع، وذلك ممّا لا يستجري على اختراعه إلا الروافض، واعتقاد أهل السنة تزكية جميع الصحابة والثناء عليهم»<sup>[3]</sup>.

وقال الآمدي (ت631): «لا جائز أن يكون قطعياً، إذ العادة تُحيل الاتفاق من الأمة على تركه»<sup>[4]</sup>.

[1]- مجرد مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري لابن فورك: 188.

[2]- الارشاد: 354.

[3]- قواعد العقائد: 226-227.

[4]- غاية المرام في علم الكلام: 319.

قال التفتازاني (ت793): «إنَّه لو كان مسوقاً لثبوت الإمامة دالاً عليه، لما خفي على عظماء الصحابة، فلم يتركوا الاستدلال به، ولم يتوقَّفوا في أمر الإمامة، والقول بأنَّ القوم تركوا الانقياد عناداً، وعلي ترك الاحتجاج تقيّة، آية الغواية وهو غاية الوقاحة»<sup>[1]</sup>.

### نقول في الجواب:

أولاً: لا يمكننا أن نفرض إقداماً معيناً على شريحة المجتمع، وأن نتوقَّع منه اتخاذ موقف مشخص أمام أيِّ حدث من الحوادث الواقعة، وذلك أنَّ اتخاذ الموقف من قبل المجتمع وشريحة الناس، يمرُّ عبر آليات وعوامل وأسباب مختلفة ومتنوّعة ومتعدّدة: نفسيّة واجتماعية وسياسيّة واقتصادية، زائداً الخلفيات الفكرية والمعرفيّة والثقافية لذلك المجتمع. إذاً لا يمكن فهم طبيعة ما جرى آنذاك بعد وفاة النبي ﷺ وقبيل السقيفة وبعدها؛ بمعزل عن هذه الظروف والملابسات، وبإمكاننا سرد قائمة منها من قبيل: استخدام المفاجأة والبغته في إنهاء الأمر (حتى قال عنها صانع القرار السياسي عمر: إنَّها كانت فلتة)، اندهاش المسلمين بموت رسول الله ﷺ وانشغالهم بتجهيزه، تخطيط المنافقين وقد بدأ قبل وفاة النبي ﷺ من محاولة اغتياله، كراهية البعض لعليّ ﷺ، الخلفيات القبليّة لفهم مسألة الخلافة وأنها ملك دنيوي، مضافاً إلى أنَّ كثيراً منهم كان حديث عهد بالإسلام، والبعض منهم لم ير النبي ﷺ ولم يدخل في زمرة الصحبة إلّا في حجة الوداع.

فلو تدبّرنا هذه العوامل علمنا أنّه ليس من الصعب أو المستحيل ترك بعض الصحابة بعض الأوامر التي لا تروقهم وتتقاطع مع مصالحهم، كما يقف عليها المنتبِع لسيرتهم، من قبيل الاعتراض عليه في صلح الحديبية، الفرار من المعركة، وترك المضيق في أحد وانكسار المسلمين، التخلّف عن جيش أسامة، حادثة الدواة والكتف وعدم إحضارهما ليكتب ما يعصم الأُمَّة من الضلال، اتهامه بالهجر وغلبة الوجع، تحريم المعتتين، بدعة صلاة التراويح، اغتصاب فدك، وغيرها.

وهناك نصّ خطير في صحيح البخاري عن عمر بن الخطاب - صانع القرار السياسي - حيث يقول: «إنّه قد كان من خبرنا حين توفي رسول الله ﷺ أنّ الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة» ثم يسرد الحكاية وذهابهما إلى السقيفة، وفي الطريق رأيا رجلين من الأنصار «فذكرا ما تمالأ عليه القوم، فقالا:... لا عليكم لا تقربوهم اقضوا أمركم»<sup>[1]</sup>. فانظر بدقّة وتمعّن في: «خالفونا واجتمعوا في السقيفة» و«تمالأ عليه القوم» و«أقضوا أمركم» فما تجد لها من معنى؟! أليس تدلّ على اتفاق مسبق بين بعض الأنصار وبعض المهاجرين بشأن الخلافة قبل وفاة الرسول ﷺ، فخالف بعض الأنصار ذلك الاتفاق وتمالؤوا على المهاجرين، وهنا انفصل اثنان من الأنصار، وربما أحسّ بالغبن وخرجا من هناك ونصحا أبا بكر وعمر بنقض الاتفاق المسبق وقالا لهما: «لا تقربوهم اقضوا أمركم».

ومن هنا يقول أمير المؤمنين عليه السلام: «فاستبَدَّ علينا فوجدنا في أنفسنا»<sup>[2]</sup>. حيث أنّ الخلافة استلبت وأخذت استبداداً<sup>[3]</sup>.

علماً بأنّ نص الغدير المتواتر، قد غاب عن ساحة الحوار والاحتجاج، نتيجة تلك الظروف والملابسات، لعدّة عقود - منذ صدوره في حجة الوداع إلى حين المناشدة به في الشورى والرحبة - سواء بالمعنى الذي نقصده أو الذي ذهب إليه أهل السنة، رغم الحاجة إليه إبان الأزمة السياسيّة، حتى أنّ أمير المؤمنين عليه السلام لما جاء إلى البيعة بعد ستة أشهر أو أكثر، قال: «كنا نرى لنا في هذا الأمر نصيباً فاستبد علينا فوجدنا في أنفسنا»<sup>[4]</sup>. ولم يفصح عليه السلام عن خلفيّة هذا المعتقد وهذه الرؤية، ومن المعلوم أنّها تعتمد على النصوص المسبقة سيما آخرها وهو نصّ الغدير، ولكن مع هذا لم يذكره عليه السلام للظروف الصعبة التي أحدثت بالمعالم الإسلامي آنذاك كما قال عليه السلام: «حتى رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الإسلام،

[1]- صحيح البخاري 8:27.

[2]- م.ن.

[3]- قال ابن الأثير في النهاية 1:106 «استبد بالأمر يستبد به استبداداً: إذا تفرّد به دون غيره».

[4]- صحيح البخاري 5:83، صحيح مسلم 5:155.

يدعون إلى محق دين محمد ﷺ ، فخشيت إن لم أنصر الإسلام وأهله، أن أرى فيه تلمأً أو هدماً، تكون المصيبة به عليّ أعظم من فوت ولايتكم...»<sup>[1]</sup> .

هذه الفجوة الحاصلة لغياب نصّ الغدير منذ صدوره وحتى الاستشهاد به في الشورى أو الرحبة، جزاء الظروف والملابسات الزمانية والمكانية، أدّت إلى فتح باب الشكّ والشبهة، وإلّا فالنصّ موجود ومتواتر غاية ما هنالك كتمه قسم منهم للمصالح الشخصية، والقسم الآخر للمصالح الدينيّة وحفظاً للوحدة وعدم انهيار الأمة الإسلاميّة الفتية، وقسم ثالث كان تبعاً لرؤسائه وشيوخ عشائره بحسب النظام القبلي السائد آنذاك وهم الأعمّ الأغلب، وقسم رابع وهم الأكثر والذين كانوا خارج ساحة الحدث أي خارج المدينة، لم تصل إليهم الأخبار إلّا بعد استتباب الأمر وانقضائه، وبعد محاصرة بني هاشم وانعزلهم، فما عساهم أن يقولوا، وهم يرون أنّ أعزّ الناس على الرسول ﷺ بهذه الحالة، ورأوا ما آل إليه أمر مالك بن نويرة رضي الله عنه، وربما تصوّر البعض، ممّن بَعُدَ عن ساحة الحدث، حصول تغيير أو نسخ حضره القوم وغاب هو عنه، فلذا سكت أو كتم.

ثانياً: قد كتم بعض الصحابة نصّ الغدير لما استشهدهم أمير المؤمنين عليه السلام لذلك، فكتموا فدعا عليهم فأصابتهم دعوته أمثال أنس وزيد، فعن زيد قال في حديث المناشدة: «فكنت فيمن كتم فذهب بصري» وكان عليّ دعا على من كتم<sup>[2]</sup> ، وقال عليه السلام في حق أنس لما قال له: كبرت ونسيت، فقال: «اللهم إن كان كاذباً فارمه بها بيضاء لا توارىها العمامة»<sup>[3]</sup> . وفي لفظ أحمد: «فقام إلّا ثلاثة لم يقوموا، فدعا عليهم فأصابتهم دعوته»<sup>[4]</sup> .

ولذا قال ابن أبي الحديد (ت656): «ذكر جماعة من شيوخنا البغداديين أنّ عدّة من الصحابة والتابعين والمحدثين كانوا منحرفين عن علي عليه السلام قائلين فيه السوء، ومنهم من كتم

[1]- نهج البلاغة، الكتاب: 62.

[2]- المعجم الكبير للطبراني 5:171، 175.

[3]- شرح النهج لابن أبي الحديد 4:73 في المنحرفين عن علي عليه السلام.

[4]- مسند أحمد 1:119.

مناقبه وأعان أعداءه ميلاً مع الدنيا وإيثاراً للعاجلة»<sup>[1]</sup>.

هذا والأمر بعيد، وعليّ عليه السلام هو الإمام والحاكم، فكتم هؤلاء الصحابة، فكيف الحال إبان وفاة النبي صلى الله عليه وآله والفوضى السياسية، والفلتة التي صنعها صاحب القرار السياسي، ورأس المؤامرة؟ أليس كان الكتمان آنذاك سائغاً وطبيعياً؟!

ثالثاً: نقول من باب الإلزام «إن كان الأنصار عاملين بحديث الأئمة من قريش، فما كانوا عادلين لمخالفتهم قول الرسول صلى الله عليه وآله عامدين وقولهم: منّا أمير ومنكم أمير، وإن كانوا ناسين فلم لا يجوز أنهم نسوا النص في عليّ عليه السلام، ولو كان عليّ حاضرّاً لذكّرهم كما ذكّرهم أبو بكر بالحديث فسلموا، ولكن عليّ عليه السلام كان مشغولاً بأمر النبي صلى الله عليه وآله»<sup>[2]</sup>.

رابعاً: نحن لا ننسب كتمان النص إلى جميع الصحابة، بل بعضهم كان من المعترضين، وممن تجمّعوا في دار أمير المؤمنين عليه السلام احتجاجاً واعتراضاً، وهناك من تاب بعد ذلك ورجع إلى الإمام وكان من ناصريه في خلافته ومن المستشهادين بين يديه، حيث تداركوا تلك المعصية بالتوبة وبذلوا النفس والنفيس لتدارك تلك الزلّة.

خامساً: نقول للأشعري حيث زعم أنه لو جاز ذلك لجاز كتمان شيء من الشريعة، إن الكتمان يكون بحسب الظروف والمصالح، ولا مصلحة تتعلّق بكتمان شيء من الشريعة، بخلاف مسألة الزعامة والإمارة التي باتت مثاراً للجدل والحروب بين الأعراب أيام الجاهلية، وحتى بعد الإسلام بقيت كامنة في نفوس بعضهم، وإلا فقد حكموا بتحريم المتعة التي دلّ عليها وعلى حليتها صريح القرآن والسنة ولم تنسخ بصريح روايات التي تنسب التحريم إلى عمر، وكذا الحال بالنسبة إلى البدعة الحسنة التي ابتدعها الخليفة بالنسبة إلى صلاة التراويح، فهل يا ترى كان هناك معترض؟!

## 12 - عدم استخدام البيان الواضح:

[1]- شرح النهج 4:73.

[2]- التوضيح الأنوار للحلبرودي: 162.

من الشبهات التي طرحها أكثر علماء أهل السنة، أنّ حديث الغدير لو كان نصّاً على الإمامة، كان يلزم على الرسول ﷺ أن يذكره بالبيان الواضح الذي لا يقبل الشك والتأويل، قال الجاحظ (ت255): «فلا بد من حديث لا يُحتمل التأويل، ولا يمنع من معرفة صحّة أصله ومخرجه»<sup>[1]</sup>.

وقال الفخر الرازي (ت606): «فلو كان غرضه تقرير كونه إماماً، لذكره بلفظ صريح معلوم يعرفه كل أحد، وما لم يذكر ذلك اللفظ الصريح، علمنا أنّه ليس الغرض من هذا الخبر ذكر أمر الإمامة»<sup>[2]</sup>.

وقال ابن تيمية (ت728): «ليس في اللفظ ما يدلّ عليه، ومثل هذا الأمر العظيم يجب أن يبلغ بلاغاً مبيناً»<sup>[3]</sup>.

### نقول في الجواب:

أولاً: قال الباقلاني (ت403) بعد ما فسّر حديث الغدير بمعنى الموالاتة ظاهراً وباطناً: «فإن قالوا: فإذا كان هذا الذي أراده فلم لم يقل: عليّ مؤمن الظاهر والباطن، نقيّ السريّة وخاتم لعمله بالبر والطاعة فيزيل الاشكال؟ قيل لهم: ليس لنا الاعتراض على النبي ﷺ في تخيّر الألفاظ، ولعلّه أوحى إليه أنّ إذاعة هذا الكلام وجمع الناس له، وتقديم التقرير لوجوب طاعته، لطف لعليّ ﷺ، وأنّه أجمع للقلوب على محبته وموالاته، فلا سؤال علينا في ذلك»<sup>[4]</sup>.

ونحن أيضاً نقول لأهل السنة: ليس لكم الاعتراض على النبي ﷺ في تخيّر الألفاظ، ولعلّه أوحى إليه أنّ إذاعة هذا الكلام مع علمه بتشتت القلوب وغدر الأمة، أجمع للشمل وأسلم

[1]- العثمانيّة: 149.

[2]- الأربعين: 300.

[3]- منهاج السنة 7:321، وانظر: الشيعة الاثني عشرية للعسّال: 424، نظرية الإمامة لأحمد صبحي: 223، الحجج الدامغات لنقد كتاب المراجعات للأعظمي: 567، تبديد الظلام للجهان: 176، وغيرها.

[4]- تهديد الأوائل: 457، وتبعه النسفي في تبصرة الأدلة: 856.

للأمة، ولطف لهم كي لا يقعوا في إنكار الضروري والمخالفة الصريحة، فلا سؤال علينا في ذلك. ثانياً: لا يُشترط في نصية النص عدم تطرق الاحتمالات إليه، وإلا لم يبق لنا نص صريح، قال الغزالي (ت505): «ولو شُرح في النص انحسام الاحتمالات البعيدة كما قال بعض أصحابنا، فلا يتصور لفظ صريح».<sup>[1]</sup>

وعلى سبيل المثال انظر إلى حديث الاثني عشر خليفة الصحيح الثابت الصريح، وما حصل فيه من تأويلات وتفسيرات عند أهل السنة، حتى عجز بعضهم عن فهم معناه وقال: «وَمَ أَعْلَمُ لِلْحَدِيثِ مَعْنَى وَلَعَلَّهُ بَعْضُ الْحَدِيثِ»<sup>[2]</sup> وقال ابن بطال عن المهلب: لم ألق أحداً يقطع في هذا الحديث، يعني بشيء معين... وقال ابن الجوزي في كشف المشكل، قد أطلت البحث عن معنى هذا الحديث، وتطلبت مظانّه، وسألت عنه، فلم أقع على المقصود به لأنّ ألفاظه مختلفة...»<sup>[3]</sup>.

ثالثاً: قال الشيخ الصدوق (ت381) في مقام الردّ على هذه الشبهة: «لو لزم أن يكون الخبر باطلاً، أو لم يرد به النبي ﷺ المعنى الذي هو الاستخلاف وإيجاب فرض الطاعة لعلي عليه السلام لأنّه يحتمل التأويل، أو لأنّ غيره أبين وأفصح عن المعنى، للزمك إن كنت معتزلياً أن الله عز وجل لم يرد بقوله في كتابه: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ أي لا يرى، لأنّ قولك (لا يرى) يحتمل التأويل، وأنّ الله عز وجل لم يرد بقوله في كتابه: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ أنّه خلق الأجسام التي تعمل فيها العباد دون أفعالهم، فإنّه لو أراد ذلك لأوضحه بأن يقول قولاً لا يقع فيه التأويل، وأن يكون الله عز وجل لم يرد بقوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ أن كلّ قاتل للمؤمن ففي جهنم، كانت معه أعمال صالحة أم لا؛ لأنّه لم يبيّن ذلك بقول لا يحتمل التأويل. وإن كنت أشعرياً لزمك ما لزم المعتزلة بما ذكرناه كلّ؛ لأنّه لم يبيّن ذلك بلفظ يفصح عن معناه الذي هو عندك بالحق، وإن كان من أصحاب الحديث قيل له: يلزمك أن لا يكون قال النبي ﷺ: «إنكم ترون ربكم كما ترون القمر في

[1]- المنخول: 243.

[2]- عارضة الأحوذى لابن العربي الاشبيلي 9:69، عنه عباقات الأنوار، حديث الغدير 427:19.

[3]- فتح الباري لابن حجر 13:182-183.

ليلة البدر لا تضامون في رؤيته» لأنّه قال قولاً يحتمل التأويل ولم يفصح به، وهو لا يقول ترونه بعيونكم لا بقلوبكم، ولمّا كان هذا الخبر يحتمل التأويل ولم يكن مُفصّحاً؛ علمنا أنّ النبي ﷺ لم يعن به الرؤية التي ادعيتوموها.

وهذا اختلاط شديد، لأنّ أكثر الكلام في القرآن وأخبار النبي ﷺ بلسان عربي، ومخاطبة لقوم فصحاء على أحوال تدلّ على مراد النبي ﷺ، وربما وكلّ علم المعنى إلى العقول أن يتأمّل الكلام، ولا أعلم عبارة عن معنى فرض الطاعة أوكد من قول النبي ﷺ: «ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟» ثم قوله: «فمن كنت مولاه فعليّ مولاه» لأنّه كلام مرتب على إقرار المسلمين للنبي ﷺ يعني الطاعة وأنّه أولى بهم من أنفسهم ثم قال: «فمن كنت أولى به من نفسه فعليّ أولى به من نفسه، لأنّ معنى «فمن كنت مولاه» هو فمن كنت أولى به من نفسه، لأنّها عبارة عن ذلك بعينه...»<sup>[1]</sup>.

وأضاف السيد المرتضى (ت436): «إنّ الألفاظ إذا دلّت على معنى واحد، فإنّ المتكلم مخير بينهما، ولا لفظ إلاّ وقد يجوز أن تقع الشبهة فيه للمتأمل وأن لا يوفي النظر حقّه. ألا ترى أنّه ﷺ لو قال فيه: «أنت الإمام من بعدي والخليفة على أمّتي» وذلك أصرح الألفاظ، جاز أن تدخل شبهة على مبطل فيقول: إنّه ﷺ إنّما أراد بلفظة (بعدي) بعد عثمان، أو يقول: أنت الخليفة إن اختارتك الأمة واجتمعت عليك»<sup>[2]</sup>.

وهذا ما حصل بالفعل، فقد علّق ابن حجر الهيتمي (ت973) في الصواعق على جملة: «وهو ولي كلّ مؤمن بعدي» الواردة في حديث شكوى بريدة من عليّ ﷺ قائلاً: «في سندها الأجلح وهو وإن وثّقه ابن معين لكن ضعّفه غيره، على أنّه شيعي، وعلى تقدير الصحة فيحتمل أنّه رواه بالمعنى بحسب عقيدته، وعلى فرض أنّه رواه بلفظه، فيتعيّن تأويله على ولاية خاصّة نظير قوله ﷺ: (أفضاكم عليّ) على أنّه وإن لم يحتمل التأويل فالإجماع على حقّية ولاية أبي بكر وفرعيها قاض بالقطع بحقيقتها لأبي بكر وبطلانها لعليّ، لأنّ مفاد الإجماع قطعي ومفاد خبر الواحد ظنيّ، ولا تعارض بين ظنيّ وقطعي بل يُعمل

[1]- معاني الأخبار: 73-72.

[2]- رسائل الشريف المرتضى 3:252.



بالقطعي ويُلغى الظني، على أنّ الظني لا عبرة به فيها عند الشيعة»<sup>[1]</sup>.

فانظر إلى هذه التأويلات لأجل صرف معنى الحديث الصريح الدال على إمامة علي عليه السلام، وصدق أنّ العمى ليس له دواء: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾<sup>[2]</sup>.

رابعاً: قال السيد المرتضى أيضاً: «هذا القول الفاسد يقتضي أنّ كلّ كافر بالله تعالى وجاهل بصفاته وعدله وحكمته، وشاكّ في نبوة أنبيائه وكتبه معذور غير ملوم، ويكون اللوم عائداً على من نصب هذه الأدلة المشتبهة التي تجوز أن تقع الشبهة في مدلولها، وهذه الطريقة الفاسدة تقتضي أن تكون المعارف كلّها ضرورية...»<sup>[3]</sup>.

خامساً: إنّ الصحابة فهموا مراد النبي ﷺ صريحاً، فهذا حسان أنشد بعد واقعة الغدير قوله:

فقال له قم يا علي فإنني رضيتك من بعدي إماماً وهادياً<sup>[4]</sup>

ففهم حسان معنى الإمامة، وأقرّه النبي ﷺ على ذلك، بل دعا له بالتأييد والسداد ما دام باقياً على هذا المنهاج.

### 13 - عدم وجود علي عليه السلام آنذاك:

من الشبهات الضعيفة التي طرحوها، أنّ علياً عليه السلام لم يكن آنذاك مع النبي ﷺ في غدير خم، بل كان في اليمن، قال الفخر الرازي (ت606): «إنّ الشيعة يزعمون أنّه عليه السلام إنّما قال هذا الكلام بغدير خم في منصرفه من الحج، ولم يكن عليّ مع النبي ﷺ في ذلك الوقت، فإنّه كان باليمن»<sup>[5]</sup>.

[1]- الصواعق المحرقة 109:110-1.

[2]- الأعراف: 179.

[3]- مسائل المرتضى: 260-261.

[4]- انظر: المناقب للخوارزمي: 136 ح152، نظم درر السمطين للزرندي: 113، تذكرة الخواص لسبط ابن الجوزي: 33، كفاية الطالب للكنجي: 64، فرائد السمطين للحموي 1:73 ح39، وغيرهم، انظر الغدير للاميني 2:65.

[5]- نهاية العقول: 382، وتبعه صاحب المواقف.

### نقول في الجواب:

إن رجوع عليٍّ من اليمن وإدراك الحج مع النبي ﷺ أمر صحيح ثابت لا مرية فيه، ولذا قال الهيثمي في الصواعق: «ولا التفات... لمن رده بأنَّ علياً كان باليمن، لثبوت رجوعه منها وإدراكه الحج مع النبي ﷺ».<sup>[1]</sup>

والبخاري أشار في صحيحه في عدة روايات إلى رجوع عليٍّ ﷺ من اليمن وإدراكه الحج<sup>[2]</sup>، مضافاً إلى أنَّ الروايات المتواترة الناصّة على واقعة الغدير، تثبت وجوده ﷺ هناك. ولعلّ منشأ الوهم ما أشار إليه الطحاوي (ت331) من وجود رواية تدلّ على أنَّ واقعة الغدير كانت عند خروج النبي ﷺ من المدينة، قال: «فدفع دافع هذا الحديث، وزعم أنّه مستحيل، وذكر أنَّ علياً لم يكن مع النبي ﷺ في خروج إلى الحج من المدينة الذي مرّ في طريقه بغدير خم، لأنَّ غدير خم إمّا هو بالجحفة... فقال هذا القائل: فإنّ هذا الحديث روي عن سعد بن أبي وقاص في هذه القصة، وأنّ ذلك القول إمّا كان من رسول الله ﷺ بغدير خم في خروجه من المدينة إلى الحج لا في رجوعه من الحج إلى المدينة».<sup>[3]</sup> ثم قام برده وأثبت أنَّ الصحيح بخلافه، ولكن جاء الفخر الرازي فخلط الحابل بالنابل كعادته، وأنكر ذلك رأساً، وقد عرفت بطلانه.

### 14 - الجمع بين الولايتين والتصرفين:

هناك شبهة أخرى ذكرها معظم أهل السنة خلفاً عن سلف وصاغراً عن كابر، وهي أنَّ نصّ الغدير لو كان دالاً على الإمامة، لزم اجتماع الولايتين في آن واحد ولاية النبي وولاية عليٍّ<sup>8</sup>، وهذا لا يقول به أحد. إذاً لا بد أن يكون معنى حديث الغدير هو الحب والنصرة حيث

[1]- الصواعق المحرقة 1:107.

[2]- صحيح البخاري 1:104، 216، 3:62، 4:40.

[3]- مشكل الآثار 308:2:309.

يمكن جمع الحبين في آن واحد، وهذا ما فهمه عمر حيث قال: «أصبحت...»<sup>[1]</sup>.

### نقول في الجواب:

**أولاً:** إنَّ ما يقتضيه ظاهر الخبر من العموم، يجوز الانصراف عنه بالدلائل المتنوعة سواء كانت عقلية أو نقلية، وهنا نخصص حال حياة النبي ﷺ ويبقى عموم فرض طاعة أمير المؤمنين ﷺ ثابتة في سائر الأحوال وابتداء من وفاة النبي ﷺ.<sup>[2]</sup>

**ثانياً:** العادة جارية في الاستخلاف حصول الاستحقاق في الحال ووجوب التصرف بعد الحال، فلو نص الإمام على خليفة يقوم مقامه بالأمر، أو من جعل غيره وليّ عهده، فإنه يثبت له الاستحقاق في الحال وحق التصرف فيما بعده، وهذه عادة جارية وواضحة لا لبس فيها، فيحنئذ يجب أن يكون أمير المؤمنين ﷺ مستحقاً في تلك الحال، وما وليها من أحوال الرسول ﷺ للإمامة، والتصرف في الأمة بالأمر والنهي بعد وفاته»<sup>[3]</sup>.

**ثالثاً:** إنَّ فرض طاعته ﷺ حصلت بنص الغدير وهي عامة، وأصبح أمير المؤمنين ﷺ بهذا النص خليفة ومفروض الطاعة على الأمة، ولكن لا يُسمّى إماماً، لأنَّ هذا الاسم مختصّ بمن لا يد فوق يده، ولكن بعد وفاة الرسول ﷺ تزول العلة ويطلق عليه اسم الإمام.<sup>[4]</sup>

**رابعاً:** إنَّ حديث التهنية أيضاً لا يقتضي ذلك، إذ ليس في قول عمر: (أصبحت مولاي) ما يقتضي حصول الإمامة في الحال، وإمّا يقتضي ثبوت استحقاقها في حال التهنية وإن كان التصرف متأخراً، وليس يمتنع أن يُهنأ الإنسان بما يثبت له استحقاقه في الحال، وإن كان التصرف فيه يتأخر عنها، لأنَّ أحد الملوك والأئمة لو استخلف على رعيته من يقوم بأمرهم

[1]- وردت الإشارة إلى هذه الشبهة في تهديد الأوائل للباقلاني: 454، المغني للقاضي عبد الجبارة، كتاب الإمامة 1: 147، 154، الجويني في الإرشاد: 355، الرازي في الأربعين: 299، الأمدي في أفكار الأفكار 5: 184، ابن تيمية في منهاج السنة 7: 325، الدهلوي في التحفة الاثني عشرية: 420، روح المعاني للآلوسي 5: 196، وغيرها.

[2]- الشافي للمرتضى 2: 292.

[3]- م 2: 292، تهديد الأصول للطوسي: 397.

[4]- م 2: 293، والذخيرة: 451.

إذا غاب عنهم أو توفّي، لجاز من رعيته أن يهنئوا ذلك المستخلف بما ثبت له من الاستحقاق وإن لم يرغب الملك ولا توفّي<sup>[1]</sup>.

### 15 - الإمامة بعد الثلاثة:

تتفرّع من الشبهة التي مضت، شبهة أخرى، وهي أنّ الإمامة لو ثبتت لعلي في المآل دون الحال فلتكن بعد خلافة الثلاثة، وبعبارة أخرى ثبوتها بنص الغدير في المآل وفيما بعد الرسول ﷺ لا ينافي إمامة من تقدّمه.<sup>[2]</sup>

### نقول في الجواب:

أولاً: إنّ الأمة مجمعة على أنّ إمامة الإمام بعد عثمان لم تكن بموجب نص الغدير بل حصلت بالاختيار، فلا علاقة بين نص الغدير وبين تلك البيعة، إذ إنّ كلّ من أوجب له الإمامة بنص الغدير أوجبها بعد النبي ﷺ بلا فصل، وعليه فلا اعتبار لهذه الشبهة لأنّها خارجة عن الموضوع.

ثانياً: إنّنا أخرجنا حال حياة النبي ﷺ من عموم النص لوجود الدليل، أما بعد حياته فلا داعي لاستمرار هذا الرفع، بل تتحقّق الإمامة مباشرة إذ لا يوجد دليل آخر على إمامة غيره ﷺ.

ثالثاً: لو كان مراد النبي ﷺ ذلك، لصرّح به إذ من غير المعقول أن يترك الأهمّ - وهو حال الأمة بعد رحيله مباشرة مع المخاطر المحدقة بالأمة - ويبالغ المهمّ - وهو إمامة عليّ ﷺ بعد الثلاثة -؟!.

رابعاً: إنّ أهل السنة قاطبة ينفون وجود أيّ نصّ على أيّ شخص، فكيف تنزّلوا هنا

[1]- الشافي للمرتضى 2:294.

[2]- انظر: المغني للقاظمي عبد الجبار كتاب الإمامة 1:153، شرح المقاصد للتفتازاني 5:274، شرح التجريد للقوشجي: 369، الصواعق المحرقة للهيتمي 1:111، روح المعاني للألوسي 5:197.

ورضوا بأن يكون حديث الغدير نصّاً على الإمامة لكن بعد الثلاثة؟!.

**خامساً:** على فرض التسليم والاعتراف بأنّ نص الغدير دليل على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام بعد الثلاثة - كما يدّعيه القوم - ولكن ما نضعه بتهنئة عمر لعلي عليه السلام لما قال له: «أصبحت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة» حيث يدلّ على كونه إماماً - لأنّهم اعترفوا أنّ المولى بمعنى الإمام لكن بعد الثلاثة - على أبي بكر وعمر وعثمان وعلى جميع المؤمنين بالحال دون المال بنص الغدير وباعتراف عمر؟!.

### 16 - المعارضة بفضائل أبي بكر:

هناك محاولة أخرى تمسّك بها بعض أهل السنة لنفي حديث الغدير أو نفي دلالة على الإمامة، وهي إيهام المعارضة بين ما تتمسّك به الشيعة لإثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، وما ورد من فضائل أبي بكر في كتبهم.

وأقدم من تمسّك بهذا فيما رأيت الجاحظ (ت255) حيث قال بعدما أورد مجموعة روايات تدلّ على فضل أبي بكر: «فإن كان ما رويتم في فضيلة عليّ حقّاً، وما رووا في فضيلة أبي بكر حقّاً، فأبو بكر خير من علي، وعليّ خير من أبي بكر، وهذا هو التناقض والحق لا يتناقض، وفي هذا دليل أنّ النبي صلى الله عليه وآله لم يتكلّم بذلك ولا قاله، لأنّ الخبر إذا خرج مخرج العام في تفضيل أبي بكر وكذلك في تفضيل عليّ، فليس له وجه إلّا ما قلنا، إلّا أن يكون النبي صلى الله عليه وآله قد قال أحد القولين وصحّت به الشهادة، ولم يقل الآخر وإنّما ولّدته الرجال وصنعتة حملة السير، ولا سبيل لنا إلى معرفة ذلك إذا كان الاسناد متساوياً وعند الرجال متقارباً، وليس في هذه الأحاديث كلّها حديث يضطرّ خصمه معرفة صحّته، أو يكون النبي صلى الله عليه وآله قد تكلم بكثير من هاتين الروايتين، وكان معناه وقصده فيها معروفاً عند من كان بحضرته، حتى كان الجميع يعرفون خاصّه من عامّه، ولكنّ الناقلين احتملوها عن السلف مجرّدة بغير تأويل معانيها، فأدّوها على اللفظ العام فصار السامع يتناقض عنده

إذا قابل بعضها ببعض، لجهله بأصول مخارجها وكيف كان موقعها»<sup>[1]</sup>. وقال الباقلاني (ت403): «إنَّنا إنَّما نعمل بخبر الواحد من الشريعة إذا لم يعارضه خبر بصد موجه، وهذا الخبر الذي تدعيه الشيعة فقد عارضه خبر البكرية والراوندية، وكل من قال بالنص على أبي بكر والنص على العباس، وروايتهم في ذلك أظهر وأثبت، والعمل في صدر الأمة موافق لرواية النص على أبي بكر فهو إذاً أقوى وأثبت، فيجب إذاً ترك الأضعف بالأقوى، فإن لم نفعّل فلا أقلّ من اعتقاد تعارض هذه الأخبار وتكافئها وتعذر العمل بشيء منها، ورجوعنا إلى ما كتنا عليه من أنّ الأصل ألاّ نصّ...»<sup>[2]</sup>.

وكذلك القاضي عبد الجبار (ت415) نقل عن شيخه أبي هاشم الجبائي (ت321) أنّه قال: «ولا فرق بين من استدللّ بذلك على النصّ، وبين من قال: إنّ قوله ﷺ لأبي بكر: أخي وصاحبي صدّقني حيث كذبني الناس. فهو نصّ على إمامته بعد وفاته، إلى غير ذلك ممّا روي نحو قوله ﷺ: لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبي بكر خليلاً. وقوله: اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر. إلى غير ذلك ممّا اشتهر في الرواية»<sup>[3]</sup>.

### نقول في الجواب:

أولاً: إنّ القول بأنّ ما ورد في فضائل أبي بكر أقوى وأصحّ ممّا ورد في حق أمير المؤمنين ﷺ مكابرة، إذ إنّ واحداً ممّا ورد فيه ﷺ أقوى من جميع ما ورد في حق أبي بكر وأقوى دلالة، وهو حديث الغدير، وذلك باعتراف القوم أنفسهم، حتى أنّ القاضي عبد الجبار جعل مدلول حديث الغدير أعلى وأشرف من الإمامة - كما مرّ.

ثانياً: روايات فضائل أمير المؤمنين ﷺ - سيما حديث الغدير - تواترت عند الشيعة والسنة، وروايات فضائل أبي بكر وردت بطرق آحاد عند أهل السنة فقط، فأين التعارض.

[1]- العثمانية: 137-138.

[2]- تهديد الأوائل: 450.

[3]- المغني، كتاب الإمامة 1:153.

ثالثاً: الروايات الواردة في فضائل أبي بكر إما أن تدلّ على إمامته أو تدلّ على مجرد الفضيلة، فإن كان الأوّل فنحن نجزم على بطلانها، لاستحالة أن يتكلّم النبي ﷺ بكلامين متنافيين، مضافاً إلى إجماع أهل السنة على عدم وجود نصّ على أبي بكر. وإن كان الثاني فنحن لا نمنع أن يقول النبي ﷺ في حق أحد كلاماً يستميل به قلبه، فتتأكد فيه محبة الإيمان ورسوخه، طبعاً بعد ثبوت صحّة ذلك النقل، وهذا عام في جميع الصحابة ولا يخصّ أبا بكر.

رابعاً: لو وضعنا جميع الروايات الواردة في فضائل الصحابة في كفة، ووضعنا حديث الغدير في كفة أخرى، لرجحها - حتى لو لم يدلّ على الإمامة - بالمرجحات والقرائن المحفوظة الحالية والمقالية، فلا تعارض ولا وجه لتطويل الجاحظ وتسويد الأوراق بأنّ القرائن لم تنقل إلينا.

خامساً وأخيراً ما أجاب به السيد المرتضى (ت436) في مقام الرد على أبي هاشم في محكيّ كلامه عند القاضي عبد الجبار، حيث قال السيد :

«فأمّا الأخبار التي أوردتها على سبيل المعارضة فالإضراب عن ذكرها، وترك تعاطي الانتصاف من المستدلّين بخبر الغدير لها أستر على موردها، وأوّل ما في هذه الأخبار أنّها لا تساوي ولا تداني خبر الغدير في باب الصحة والثبوت ووقوع العلم؛ لأنّنا قد بينّا فيما تقدّم تواتر النقل بخبر الغدير ووقوع العلم به لكلّ من صحّح الأخبار، وأنّه ممّا أجمعت الأمة على قبوله، وإن كانوا مختلفين في تأويله وليس شيء من هذا في الأخبار التي ذكرناها؛ على أنّ أصحابنا قديماً قد تكلموا على هذه الأخبار، وبينوا أنّ حديث الخلة يناقض ويبطل آخره أوّله؛ لأنهم يروون عنه ﷺ أنّه قال: (لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت فلاناً خليلاً ولكن وداً وإخاء إيمان) فأوّل الخبر يقتضي أنّ الخلة لم تقع وآخره يقتضي وقوعها على الشرط المذكور الذي يعلم كلّ أحد أن الخلة منه ﷺ لا تكون إلّا عليه، لأنّه لا يصحّ أن يخال أحداً إلّا في الإيمان وما يقتضيه الدّين، ويذكرون أيضاً في ذلك ما يروونه من قوله ﷺ قبل وفاته: (برئت إلى كلّ خليل من خليل، فإنّ الله عزّ وجلّ قد اتّخذ صاحبكم خليلاً) ويقولون: إن كان أثبت الخلة بينه وبين غيره فيما تقدّم فقد نفاها

وبرئ منها قبل وفاته، وأفسدوا حديث الاقتداء بأن ذكروا أنّ الأمر بالاقتداء بالرجلين يستحيل لأتھما مختلفان في كثير من أحكامهما وأفعالهما، والاقتداء بالمختلفين والاتباع لهما متعذر غير ممكن، ولأنه يقتضي عصمتهما، والمنع من جواز الخطأ عليهما، وليس هذا بقول لأحد فيهما، وطعنوا في رواية الخبر بأنّ راويه عبد الملك بن عمير وهو من شيع بني أمية، وممن تولى القضاء لهم، وكان شديد النصب والانحراف عن أهل البيت أيضاً، ظنياً في نفسه وأمانته. وروي أنه كان يمرّ على أصحاب الحسين بن عليّ عليهما السلام وهم جرحى فيجهز عليهم، فلما عوتب على ذلك قال: إمّا أريد أن أريحهم.

وفيه من حكي رواية الخبر بالنصب وجعل أبا بكر وعمر على هذه الرواية مناديين مأمورين بالاقتداء بالكتاب والعترة، وجعل قوله: (اللذين من بعدي) كناية عن الكتاب والعترة، واستشهد على صحة تأويله بأمره عليه السلام في غير هذا الخبر بالتمسك بهما والرجوع إليهما في قوله: (إني مخلّف فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بهما لن تضلّوا كتاب الله وعتري أهل بيتي، وإنّهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض) وأبطل من سلك هذه الطريقة في تأويل الخبر اعتراض الخصوم بلفظ «اقتدوا» وأنّه خطاب للجميع لا يسوغ توجهه إلى الاثنین بأن قال: ليس ينكر أن يكون اقتدوا باللذين متوجهاً إلى جميع الأمة وقوله (من بعدي أبا بكر وعمر) نداءً لهما على سبيل التخصيص لهما لتأكيد الحجة عليهما وشرح هذه الجملة موجودة في مواضع من الكتب، وإن كان مخالفونا يدفعون ورود الرواية بالنصب أشدّ دفع، ويدعون أنّه ممّا خرج على سبيل التأويل من غير رجوع إلى رواية.

وممّا يمكن أن يعتمد في إبطال خبر الاقتداء، أنّه لو كان موجهاً للنصّ على الوجه الذي عارض به أبوهاشم لاحتجّ به أبو بكر لنفسه في السقيفة، ولما جاز أن يعدل إلى روايته: «إنّ الأئمة من قريش» ولا خفاء على أحد في أنّ الاحتجاج بخبر الاقتداء أقطع للشغب وأخصّ بالحجة، وأشبه بالحال لا سيّما والتقية والخوف عنه زائلان، ووجوه الاحتجاج له معرضة، وجميع ما يدّعيه الشيعة بالنصّ الذي تذهب إليه عن الرجل منتفية، ولوجب أيضاً أن



يحتج به أبو بكر على طلحة لما نازعه فيما رواه من النصّ على عمر، وأظهر الإنكار لفعله ، فكان احتجاجه في تلك الحال بالخبر المقتضى لنصّ رسول الله ﷺ على عمر ودعائه الناس إلى الاقتداء به، والاتباع له أولى وألزم من قوله: (أقول: يا ربّ وئيت عليهم خير أهلك).

وأيضاً لو كان هذا الخبر صحيحاً لكان حازماً مخالفة الرجلين وموجباً لموافقتهما في جميع أقوالهما، وقد رأينا كثيراً من الصحابة قد خالفهما في كثير من أحكامهما وذهبوا إلى غير ما يذهبان إليه، وقد أظهروا ذلك، فيجب أن يكونوا بذلك عصاة مخالفين لنصّ الرسول ﷺ وقد كان يجب أيضاً أن ينبّه الرجلان من يخالفهما على مقتضى هذا الخبر، ويذكر أنّهم بأنّ خلافهما محذور ممنوع منه، على أنّ ذلك لو اقتضى النصّ بالإمامة على ما ظنّوا لوجب أن يكون ما رووه عنه ﷺ من قوله: (أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم) موجباً لإمامة الكلّ، وإذا لم يكن هذا الخبر موجباً للإمامة فكذلك الآخر، وقد رووا أيضاً عنه ﷺ أنّه قال: (اهتدوا بهدي عمّار، وتمسّكوا بعهد ابن أم عبد) ولم يكن في شيء من ذلك نصّ بإمامة ولا فرض طاعة، فكيف يظنّ هذا في خبر الاقتداء، وحكم الجميع واحد في مقتضى ظاهر اللفظ.

وبعد، فلو تجاوزنا عن هذا كلّه، وسلمنا رواية الأخبار وصحتها، لم يكن في شيء منها تصريح بنصّ ولا تلويح إليه. أمّا خبر الخلّة وما يدعونه من قوله ﷺ: (اتركوا لي أخي وصاحبي) فلا شبهة على عاقل في بعدهما عن الدلالة على النصّ.

فأمّا خبر الاقتداء فهو كالمجمل لأنّه لم يبيّن في أيّ شيء يقتدى بهما ولا على أيّ وجه، ولفظة بعدي مجملة ليس فيها دلالة على أنّ المراد بعد وفاقي دون بعد حال أخرى من أحوالي، ولهذا قال بعض أصحابنا: إنّ سبب هذا الخبر أنّ النبيّ ﷺ كان سالماً بعض الطريق، وكان أبو بكر وعمر متأخّرين عنه جائيين على عقبه، فقال النبيّ ﷺ لبعض من سأله عن الطريق الذي يسلكه في اتباعه واللّحوق به، (اقتدوا باللذين من بعدي) وعنى بسلك الطريق دون غيره، وهذا القول وإن كان غير مقطوع به، فلفظ الخبر محتمله كاحتماله لغيره، وأين الدلالة على

النص والتسوية بينه وبين أخبارنا، ونحن حيث ذهبنا في خبر الغدير وغيره إلى النص لم نقتصر على محض الدعوى بل كشفنا عن وجه الدلالة، واستقصينا ما يورد من الشبه، وقد كان يجب على من عارضنا بهذه الأخبار وادّعاء إيجابها للنص أن يفعل مثل ما فعلناه أو قريباً منه، وليس لأحد أن يتطرق إلى إبطال ما ذكرناه من التأويلات بأن يدعي أنّ الناس في هذه الأخبار بين منكر ومتقبل فالمنكر لا تأويل له، والمتقبل يحملها على النص ويدفع سائر التأويلات؛ لأنّ هذا القول يدلّ على غفلة شديدة من قائله أو مغالطة، وكيف يكون ادعاؤه صحيحاً ونحن نعلم أنّ كلّ من أثبت إمامة أبي بكر من طريق الاختيار وهم أضعاف من أثبتها من طريق النص، ينقلون هذه الأخبار من غير أن يعتقدوا فيها دلالة على نصّ عليه»<sup>[1]</sup>.

### 17 - انعقاد الإجماع:

مما استدّلوا به لنفي دلالة حديث الغدير على الإمامة، دعوى انعقاد الإجماع على خلافه، قال الجويني (ت478): «وإن ادعوا نصّاً خفياً غير مظهر، فنعلم أنّه لا سبيل إلى علمه، ثم نعلم بطلانه بالاجماع على خلافه، مع ثبوت الاجماع مقطوعاً به...»<sup>[2]</sup>.

وقال ميمون النسفي (ت508): «لو كان في الحديث، دليل ذلك (أي الإمامة) لما انعقد الاجماع على خلافه غيره»<sup>[3]</sup>. وقال الآمدي (ت631): «ثم وإن كان ذلك محتملاً، فهو ممماً يمتنع حمل كلام النبي ﷺ عليه لما فيه من مراغمة الاجماع، ومخالفة اتفاق المسلمين، وهدم قواعد الدين»<sup>[4]</sup>. وقال التفتازاني (ت793): «بعد تسليم الدلالة على الإمامة، فلا عبرة بخبر الواحد في مقابلة الإجماع»<sup>[5]</sup>.

[1]- الشافي 306:2:311.

[2]- الارشاد إلى قواطع الأدّة: 345.

[3]- تبصرة الأدّة: 855.

[4]- غاية المرام: 321.

[5]- شرح المقاصد 5:274.

## نقول في الجواب:

إن أرادوا بالإجماع الإجماع في أول الأمر فممنوع، وإن أرادوا في المستقبل فمسلّم ولكن لا ينفعهم، توضيح ذلك:

إنّ الإجماع لم ينعقد على أبي بكر في بداية الأمر بشهادة التاريخ والصحاح والمسانيد، كيف وقد تخلف سعد بن عباد وأبنائه، وتخلف عليّ وبنوه وزوجته وجميع بني هاشم، وتخلف جميع من كان خارج المدينة، فأَيّ إجماع هذا؟!

ولا أدلّ على نفي الإجماع من وصف عمر بن الخطاب بيعة أبي بكر بالفلته، وذلك حينما يشرح أحداث السقيفة ويقول: «... فلا يغرّث امرؤ أن يقول إنّما كانت بيعة أبي بكر فلته وتمّت، ألا وأنها قد كانت كذلك ولكن وقى الله شرّها، وليس منكم من تُقطع الأعناق إليه مثل أبي بكر، من بايع رجلاً عن غير مشورة من المسلمين، فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تعرّة أن يقتل، وإنه كان من خبرنا حين توفّي الله نبيّه ﷺ أنّ الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة، وخالف عنّا علي والزبير ومن معهم، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر، فقلت لأبي بكر: يا أبا بكر انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار، فانطلقنا نريدهم، فلما دنونا منهم لقينا رجلاً مناهجاً فذكرنا ما تمّأل عليه القوم، فقالوا: أين تريدون يا معشر المهاجرين؟ فقلنا: نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار، فقالوا: لا عليكم أن لا تقرّبوهم اقضوا أمركم، فقلت: والله لنأتينهم، فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة، فإذا رجل مزمل بين ظهرائهم... فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا وأين يحضنونا من الأمر.. فكثرت اللغط وارتفعت الأصوات حتى فرقت من الاختلاف، فقلت: ابسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الأنصار... وإنا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر، خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا، فإنما بايعناهم على ما لا نرضى، وإمّا نخالفهم فيكون فساداً»<sup>[1]</sup>.

وفي نص آخر: «إنَّ أسلم أقبلت بجماعتها حتى تضايقت بهم السكك فبايعوا أبا بكر، فكان عمر يقول: ما هو إلا أن رأيت أسلم فأيقنت بالنصر»<sup>[1]</sup>.

### لهذين النصين مجموعة دلالات:

1 - التعبير عن أنَّ الأنصار اجتمعوا عند سعد، والمهاجرين اجتمعوا عند أبي بكر، غير دقيق إذ لا يُعقل أنَّ جميع الأنصار وجميع المهاجرين يتكون جثمان النبي ﷺ للتنافس على الخلافة، ولو ثبت هذا لكن أكبر طعن عليهم، ولا أظنُّ أن يرتضيه أحد من أهل السنة، ولم يُعهد أنَّ أبا بكر كان سيد المهاجرين حتى يجتمع عنده المهاجرون، نعم اجتمع شذمة قليلة لا يتجاوزون أصابع اليد، وهؤلاء المجتمعون والمتآمرون لا يمثلون شريحة المجتمع.

2 - تهديد عمر أنَّ من بايع رجلاً من غير مشورة من المسلمين بالقتل، يدلل على أنَّ بيعة أبي بكر ما كانت بإجماع المسلمين ولا بمشورتهم.

3 - قوله: إنَّ بيعة أبي بكر كانت فلتة، تأييد لما قلناه من عدم وجود الإجماع في أول الأمر.

4 - لا أدل على عدم وجود الإجماع من قول عمر: «فكثرت اللغظ وارتفعت الأصوات حتى فرقت من الاختلاف».

5 - قوله: «بايعه المهاجرون ثم بايعته الأنصار» غير دقيق أيضاً، إذ لم يرد ذكر لهؤلاء المهاجرين سوى أشخاص قلائل، مضافاً إلى أنَّ كثيراً من الأنصار ما حضروا السقيفة، وليس كل الذي حضر بايع أمثال سعد وبنيه.

6 - قوله: «وخالف عتاً علي والزبير ومن معهما» أدل دليل على عدم وجود إجماع، مع أنَّ النصَّ مجمل إذ لم نعلم كم عدد من تابع علياً والزبير في الاعتزال.

7 - حضور أسلم في تلك اللحظة ملفت جداً ويثير تساؤلات عدة، من أين علمت؟ وكيف جاءت بعدتها وعددها بحيث تضايقت بهم السكك؟ لماذا لم تنحاز إلى الأنصار مثلاً أو إلى شخص آخر غير أبي بكر، مع الفراغ السياسي الحاصل آنذاك والانفلات الاجتماعي، وهناك من هو أقوى من أبي بكر وعمر وأعلى شرفاً، فكان بإمكانها خلع أبي بكر ومبايعة

غيره، وهي جاءت بجماعتها؟! لماذا أيقن عمر بالنصر بمجرد أن رأى أسلم وقبل أن يبايعوا؟!  
أليس ينبئ كل هذا عن تأمر مسبق؟!!

أما الإجماع الحاصل فيما بعد، فهو مسلم ولكن لا ينفع إذ أخذ غلبة وإجباراً، فكثير من المسلمين بايعوا كرهاً، روى الشيخ المفيد<sup>3</sup> عن زائدة بن قدامة قال: «كان جماعة من الأعراب قد دخلوا المدينة ليتماروا منها.. فأنفذ إليهم عمرو استدعاهم وقال لهم: خذوا بالحظ من المعونة على بيعة خليفة رسول الله، واخرجوا إلى الناس واحشروهم ليبايعوا، فمن امتنع فاضربوا رأسه وجبينه، قال: والله لقد رأيت الأعراب تحزّموا واتشحو بالأزر الصنعائية، وأخذوا بأيديهم الخشب وخرجوا حتى خبطوا الناس خبطاً، وجاؤوا بهم مكرهين إلى البيعة»<sup>11</sup>.

أما فاطمة الزهراء (عليها السلام) سيدة نساء العالمين، فقد قاطعت السلطة ولم تباع إلى أن توفيت ساخطة ومهاجرة للقوم، وعدم رضاها ينبئ عن عدم رضى رسول الله ﷺ وعن عدم الرضى الإلهي جلّت عظمته، فأبيّ قيمة لهكذا خلافة!! ولو كانت<sup>3</sup> لوحدها في عدم البيعة لكفى في بطلان ما جرى.

أما سعد بن عباد فلم يبايع حتى قُتل، أما أمير المؤمنين (عليه السلام) وأولاده فلم يبايعوا أيضاً لستة أشهر، إلى أن تمت البيعة حفظاً لبيضة الإسلام - كما مرّ بالتفصيل - وبعد هذا فأبيّ قيمة يبقى لهكذا إجماع مستقبلي، حصل إما طمعاً وإما منافسة وإما إكراهاً وإجباراً وإما حفاظاً على الدين والملة?!.

## آيات الغدير<sup>[1]</sup>

ذكرت المصادر مجموعة من الروايات الدالة على نزول بعض الآيات أو تأويلها بمناسبة واقعة الغدير.

فأول ما نزل من ذلك آية التبليغ، وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾<sup>[2]</sup>.

فقد وردت الروايات عند الفريقين بأن شأن نزولها كان لمناسبة واقعة الغدير، وتنصيب أمير المؤمنين عليه السلام إماماً للمسلمين، وأن التقصير في ذلك يساوي عدم تبليغ الرسالة، مما يدل على أهميّة تلك الواقعة.

الآية الثانية آية الإكمال، وهي قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِيناً﴾<sup>[3]</sup>.

إذ نزلت بعد ما نصب رسول الله صلى الله عليه وآله علياً إماماً للمسلمين، ونصّت على أن الإمامة إكمال للدين وإتمام لنعمة الإسلام.

الآية الثالثة آية سأل سائل، وهي قوله تعالى: ﴿سَأَلْ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ \* لِّلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ \* مِّنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ﴾<sup>[4]</sup>.

وخلاصة القصة أن رسول الله صلى الله عليه وآله لما نصب علياً عليه السلام إماماً، وأخذ له البيعة من الصحابة، جاءه أحد الصحابة وهو النعمان بن الحارث الفهري، واعترض على النبي صلى الله عليه وآله

[1]- استفدنا في هذا المبحث مما كتبه فضيلة الشيخ أمير التقدمي في موسوعته القيّمة حول حديث الغدير ولم تطبع بعد.

[2]- المائدة: 67.

[3]- المائدة: 3.

[4]- المعارج: 3-1.

وطلب نزول العذاب عليه إن كان ذلك بأمر من الله تعالى، فنزلت عليه حجارة من السماء وأهلكته، ونزلت الآية.

ومن الآيات النازلة آنذاك قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا قَرِيْقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>[1]</sup>.

روى علي بن إبراهيم القمي قال: حدّثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن ابن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما أمر الله نبيه صلى الله عليه وآله أن ينصب أمير المؤمنين عليه السلام للناس في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ في عليّ بغدير خم، فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، فجاءت الأبالسة إلى إبليس الأكبر وحثّوا التراب على رؤوسهم، فقال لهم إبليس: كلاً إن الذين حولته قد وعدوني فيه عدة لن يخلفوني. فأنزل الله على رسوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ﴾ الآية<sup>[2]</sup>.

وروى نحوه السيد شرف الدين الأسترآبادي (ق11) في تأويل الآيات الظاهرة عن علي بن إبراهيم القمي، عن زيد الشحام، عن قتادة بن دعامة...<sup>[3]</sup>.

وكذلك أبو عبد الله النعماني (ق4) في كتابه في تفسير القرآن عن ابن عقدة أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدّثنا أحمد بن يوسف بن يعقوب الجعفي، عن إسماعيل بن مهران، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني، عن أبيه، عن إسماعيل بن جابر، عن أبي عبد الله عليه السلام، وفيه أن إبليس قال لهم: «لا تجزعوا من هذا، فإن أمته ينقضون عهده، ويغدرون بوصيه من بعده، ويظلمون أهل بيته، ويهملون ذلك لغلبة حب الدنيا على قلوبهم، وتمكّن الحميّة والضغائن في نفوسهم، واستكبارهم وعزّهم، فأنزل الله تعالى...»<sup>[4]</sup>.

[1]- سبأ: 20.

[2]- تفسير القمي 2: 201، عنه البحار 37: 19 ح9، والصابي 6: 940.

[3]- تأويل الآيات الظاهرة 2: 474 ح6، وعنه البحار 37: 169 ح45.

[4]- راجع البحار للمجلسي 90: 59 - 60.

وفي الكافي قال: [حَدَّثَنَا] محمد بن يحيى، عن حمدان بن سليمان، عن عبد الله بن محمد اليماني، عن منيع بن الحجاج، عن صباح الحداء، عن صباح المزني، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لَمَّا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْغَدِيرِ صَرَخَ إِبْلِيسُ فِي جَنُودِهِ صَرْخَةً، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ فِي بَرٍّ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا أَتَاهُ فَقَالُوا: يَا سَيِّدَهُمْ وَمَوْلَاهُمْ مَاذَا دَهَأَكَ؟ فَمَا سَمِعْنَا لَكَ صَرْخَةً أَوْحَشَ مِنْ صَرْخَتِكَ هَذِهِ. فَقَالَ لَهُمْ: فَعَلَ هَذَا النَّبِيُّ فَعَلًّا إِنْ تَمَّ لَمْ يُعْصِ اللَّهُ أَبَدًا، فَقَالُوا: يَا سَيِّدَهُمْ أَنْتَ كُنْتَ لَأَدَمَ، فَلَمَّا قَالَ الْمَنَافِقُونَ: إِنَّهُ يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، وَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَمَا تَرَى عَيْنِيهِ تَدُورَانِ فِي رَأْسِهِ كَأَنَّهُ مَجْنُونٌ - يَعْنُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - صَرَخَ إِبْلِيسُ صَرْخَةً بَطْرَبَ، فَجَمَعَ أَوْلِيَاءَهُ فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتُمْ أَيَّيَّ كُنْتُ لَأَدَمَ مِنْ قَبْلِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: أَدَمَ نَقَضَ الْعَهْدَ وَلَمْ يَكْفِرْ بِالرَّبِّ، وَهَؤُلَاءِ نَقَضُوا الْعَهْدَ وَكَفَرُوا بِالرَّسُولِ، فَلَمَّا قَبِضَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَقَامَ النَّاسَ غَيْرَ عَلِيِّ لِبَسِ إِبْلِيسَ تَاجَ الْمَلِكِ، وَنَصَبَ مِنْبَرًا وَقَعَدَ فِي الْوُثْبَةِ وَجَمَعَ خِيَلَهُ وَرَجَلَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: اطْرِبُوا، لَا يَطَاعُ اللَّهُ حَتَّى يَقُومَ الْإِمَامُ.

وتلا أبو جعفر عليه السلام: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا قَرِيحًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قال أبو جعفر عليه السلام: كان تأويل هذه الآية: لَمَّا قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالظَّنُّ مِنْ إِبْلِيسِ حِينَ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّهُ يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، فَظَنَّ بِهِمْ إِبْلِيسُ ظَنًّا فَصَدَّقُوا ظَنَّهُ .<sup>[1]</sup>

ومنها قوله تعالى: ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهُمُوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا وَمَا نَعَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَهُمْ وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يَعْذِبُهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ \* وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ \* فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ \* فَأَعْقَبَهُمْ نِقَافًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾<sup>[2]</sup>.

[1]- الكافي 8: 344 ح 542، عنه البحار 28: 256 ح 40، والحديث باختلاف في الألفاظ في تفسير العياشي 2: 301 ح 111، وإثبات الهداة 2: 174 ح 816.

[2]- التوبة: 74 - 77.



روي في تفسير القمي عن أحمد بن بن الحسن التاجر، قال: حَدَّثَنَا الحسن بن عليّ بن عثمان الصوفي، قال: حَدَّثَنَا زكريّا بن محمد، عن محمد بن عليّ، عن جعفر بن محمد عليه السلام قال: لما أقام رسول الله صلى الله عليه وآله أمير المؤمنين يوم غدير خم كان بحذائه سبعة نفر من المنافقين [وقد سمّاهم، فقال الثاني منهم]: أما ترون عينيه كأنهما مجنون؟! - يعني النبي صلى الله عليه وآله - الساعة يقوم ويقول قال لي ربي. فلما قام وقال: أيها الناس من أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: الله ورسوله، قال: اللهم فاشهد، ثم قال: ألا من كنت مولاه فعلي مولاه، وسلّموا عليه بإمرة المؤمنين. فنزل جبرئيل عليه السلام وأعلم رسول الله صلى الله عليه وآله بمقالة القوم، فدعاهم وسألهم فأنكروا وحلفوا، فأنزل الله: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا﴾ إلى آخره...<sup>[1]</sup>

وفي تفسير العياشي عن أبان بن تغلب عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: لما نصب رسول الله صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام يوم غدير خم فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، ضمّ رجلان من قريش رؤوسهما وقالوا: والله لا نسلّم له ما قال أبداً، فأخبر النبي صلى الله عليه وآله فسألهما عمّا قالا، فكذباً وحلفاً بالله ما قالا شيئاً، فنزل جبرئيل عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله: «يحلّفون بالله ما قالوا» الآية، قال أبو عبد الله عليه السلام: لقد تولّيا وما تابا.<sup>[2]</sup>

ومنها قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يُعَلِّمُ مَا تَفْعَلُونَ \* وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقَضَتْ عُزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَى مِنْ أُمَّةٍ إِمَّا يَنْبُلُوكُمْ اللَّهُ بِهِ وَلَيَبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾.<sup>[3]</sup>

روى القمي في تفسيره قال: حَدَّثَنِي أَبِي رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَمَّا نَزَلَتِ الْوَلَايَةُ وَكَانَ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله بِغَدِيرِ خَمٍّ: «سَلِّمُوا عَلَيَّ بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ» فَقَالُوا:

[1]- تفسير القمي 1: 301، عنه البحار 37: 119 ح 8.

[2]- تفسير العياشي 2: 100 ح 91، عنه البحار 37: 154 ح 38.

[3]- النحل: 91 - 92.

أمن الله ورسوله؟ فقال لهم: نعم، حقاً من الله ورسوله، فقال: إنه أمير المؤمنين، وإمام المتقين، وقائد الغر المحجلين، ويُقعد الله يوم القيامة على الصراط فيدخل أولياءه الجنة ويدخل أعداءه النار. وأنزل الله عز وجل: ﴿وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾<sup>[1]</sup> يعني قول رسول الله ﷺ: «من الله ورسوله» ثم ضرب لهم مثلاً فقال: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقَضَتْ غَزَاهُمْ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلاً بَيْنَكُمْ﴾<sup>[1]</sup>.

وروى نحوه الكليني عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل، عن منصور بن يونس، عن زيد بن الجهم الهلالي، عن أبي عبد الله ﷺ<sup>[2]</sup>.  
ومنها قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ \* نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ \* عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ \* بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ \* وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأُولَى﴾<sup>[3]</sup>.

روى القمي قال: حدثني أبي، عن حنان، عن أبي عبد الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ \* نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ \* عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾ قال: الولاية نزلت لأمير المؤمنين ﷺ يوم الغدير<sup>[4]</sup>.

وروى نحوه الصقار قال: حدثنا محمد بن أحمد، عن العباس بن معروف، عن الحسن بن محبوب، عن حنان بن سدير، عن سالم أبي محمد عن أبي جعفر ﷺ<sup>[5]</sup>.  
ومنها قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْلَى خِزْفٍ ثُمَّ تَذْكُرُوا مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ جَنَّةٍ إِنَّ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾<sup>[6]</sup>.

[1]- تفسير القمي 1: 389، عنه البحار 37: 120 ح 11.

[2]- الكافي 1: 292.

[3]- الشعراء: 192 - 196.

[4]- تفسير القمي 2: 124.

[5]- بصائر الدرجات 73 ح 6، عنه البحار 36: 95 ح 29.

[6]- سبأ: 46.

روى فرات قال: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ كَثِيرٍ مَعْنَعًا عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْظُمُ بِوَاحِدَةٍ﴾ قال: يعني الولاية. فقلت: كيف ذلك؟ قال: أما إنه لما نصبه للناس فقال: «من كنت مولاه فعلي مولاه» ارتاب الناس وقالوا: إنَّ محمداً ليدعوننا في كل وقت إلى أمر جديد، وقد بدَّأنا بأهل بيته يملّكهم رقابنا، فأنزل الله تعالى على نبيه: يا محمد ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْظُمُ بِوَاحِدَةٍ﴾ فقد أدت إليكم ما افترض عليكم ربكم، أما قوله: ﴿مَثْنَى﴾ فيعني طاعة رسول الله وأمير المؤمنين، وأما قوله: ﴿وَفَرَادَى﴾ فيعني طاعة الإمام من ذريتهما من بعده <sup>[1]</sup>.

ومنها قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ <sup>[2]</sup>.

فقد روى الاسترآبادي عن ابن الجحام قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ سَلَمٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَمَّدِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الْأَفْطَسِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْمَشْرِقَانِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَهُ وَحَضَرَهُ قَوْمٌ مِنَ الْكُوفِيِّينَ فَسَأَلُوهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ فقال: ليس حيث تذهبون، إنَّ الله عز وجل حيث أوحى إلى نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يقيم علياً عَلَيْهِ السَّلَامُ للناس علماً اندسَّ إليه معاذ بن جبل فقال: أشرك في ولايته الأول والثاني حتى يسكن الناس إلى قولك ويصدّقوك، فلما أنزل الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ شكَا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى جبرئيل فقال: إنَّ الناس يكذبونني ولا يقبلون مني، فأنزل الله عز وجل: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾. ففي هذه نزلت الآية، ولم يكن الله ليعتث رسولاً إلى العالم وهو صاحب الشفاعة في العصاة يخاف أن يشرك بربه، كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أوثق عند الله من أن يقول له: لئن أشركت بي، وهو جاء بإبطال الشرك ورفض الأصنام، وما عبُد مع الله، وإمَّا عُنِي أَنْ

[1]- تفسير فرات: 345 ح 470، ونحوه أيضاً ح 471 عن الحسين بن سعيد معنعناً عن عمر بن يزيد، وأيضاً المناقب لابن شهر آشوب 3: 37، وشرح الأخبار 1: 236 ح 239، عن محمد بن سلام، عن أبي جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[2]- الزمر: 65.

تشرك في الولاية من الرجال، فهذا معناه <sup>[1]</sup>.

ومنها قوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَىٰ وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ﴾ <sup>[2]</sup>.  
 روى الاسترآبادي عن علي بن إبراهيم القمي قال: حدّثني أبي، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس بن عبد الرحمن، عن محمد بن الفضيل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ... لما أشهدهم يوم غدير خم وقد كانوا يقولون: لئن قبض الله محمداً لا نُرجع هذا الأمر في آل محمد، ولا نعطيهم من الخمس شيئاً، فأطلع الله نبيه على ذلك وأنزل عليه: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَىٰ وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ﴾ <sup>[3]</sup>.

ومنها قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَن لَّنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَانَهُمْ﴾ <sup>[4]</sup>.

روى الاسترآبادي عن ابن الجحام قال: حدّثنا عبد العزيز بن يحيى، عن محمد بن زكريا، عن جعفر بن محمد بن عمارة، قال: حدّثني أبي، عن جابر، عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: لما نصب رسول الله صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام يوم غدير خم، قال قوم: ما يألوا برفع ضبع ابن عمه، فأنزل الله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَن لَّنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَانَهُمْ﴾ <sup>[5]</sup>.

ومنها قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ \* مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ \* وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ \* إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ <sup>[6]</sup>.

روى الاسترآبادي عن ابن الجحام قال: حدّثني أحمد بن القاسم، عن منصور بن العباس أبي الحسين، عن العباس القصباني، عن داود بن الحصين، عن فضل بن عبد الملك، عن أبي

[1]- تاويل الآيات الظاهرة 2: 522 ح32، عنه البحار 23: 362 ح22 ونحوه شرح الأخبار 1: 245 ح273.

[2]- الزخرف: 80.

[3]- تأويل الآيات الظاهرة 2: 588 ح16، عنه البحار 23: 386 ح93.

[4]- محمد: 29.

[5]- تأويل الآيات الظاهرة 2: 590 ح18، عنه البحار 23: 386 ح91.

[6]- النجم: 1 - 4.

عبد الله ﷺ قال: لما أوقف رسول الله ﷺ أمير المؤمنين ﷺ يوم الغدير، افترق الناس ثلاث فرق: فقالت فرقة ضلَّ محمد، وفرقة قالت غوى، وفرقة قالت بهواه يقول في أهل بيته وابن عمه، فأنزل الله سبحانه: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ \* مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ \* وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ \* إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾<sup>[1]</sup>.

ورواه أيضاً فرات في تفسيره باختلاف عن علي بن أحمد بن خلف الشيباني معنعناً عن نوف البكالي عن علي ﷺ. وفي مورد آخر أيضاً عن محمد بن عيسى بن زكريا معنعناً عن جعفر بن محمد عليهما السلام<sup>[2]</sup>.

ومنها قوله تعالى: ﴿فَسَتْبِرْ وَيُبْرِوَنَ \* بِأَيِّكُمْ الْمَقْتُونَ﴾<sup>[3]</sup>.

روى الاسترآبادي عن ابن الجحام قال: حدَّثنا علي بن العباس، عن حسن بن محمد، عن يوسف بن كليب، عن خالد، عن حفص بن عمر، عن حنان، عن أبي أيوب الأنصاري قال: لما أخذ النبي ﷺ بيد علي ﷺ فرفعها وقال: «ومن كنت مولاه فعلي مولاه» قال أناس: إمَّا افتتن بابن عمه، ونزلت الآية: ﴿فَسَتْبِرْ وَيُبْرِوَنَ \* بِأَيِّكُمْ الْمَقْتُونَ﴾<sup>[4]</sup>.

ومنها قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ \* وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾<sup>[5]</sup>.

روى الكليني قال: [حدَّثنا] محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن الحجاج، عن عبد الصمد بن بشير، عن حسان الجمال قال: حملت أبا عبد الله ﷺ من المدينة إلى مكة، فلما انتهينا إلى مسجد غدير خم نظر إلى ميسرة المسجد فقال: ذلك موضع قدم رسول الله ﷺ حيث قال: «من كنت مولاه فعلي مولاه» ثم نظر إلى الجانب الآخر فقال: ذلك

[1]- تأويل الآيات الظاهرة 2: 623 ح6، عنه البحار 24: 323 ح35، ونحوه شرح الأخبار 1: 243 ح265.

[2]- تفسير فرات 450 - 452 ح590 و592.

[3]- القلم: 5 - 6.

[4]- تأويل الآيات الظاهرة 2: 711 ح3، عنه البحار 36: 165 ح150، ونحوه تفسير فرات: 496 ح650.

[5]- القلم: 51 - 52.

موضع فسطاط أبي فلان وفلان وسالم مولى أبي حذيفة وأبي عبيدة الجراح، فلمّا أن رأوه رافعاً يديه قال بعضهم لبعض: انظروا إلى عينيه تدور كأنهما عينا مجنون، فنزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾<sup>[1]</sup>.

وقد روى نحوه أيضاً الأستربادي عن ابن الجحام بسنده قال: حدثنا الحسين بن أحمد المالكي، عن محمد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن سنان، عن حسان الجمال<sup>[2]</sup>.

كما رواه القاضي النعمان في شرح الأخبار، والشيخ الصدوق في من لا يحضره الفقيه، وابن شهر آشوب في المناقب من دون سند<sup>[3]</sup>.

ومنها قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ \* لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ \* ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ \* فَمَا مِنْكُمْ مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ \* وَإِنَّهُ لَتَذَكَّرَةٌ لِلْمُتَّقِينَ \* وَإِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّ مِنْكُمْ مُّكَذِّبِينَ \* وَإِنَّهُ لَحَسْرَةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ \* وَإِنَّهُ لَحَقُّ الْيَقِينِ \* فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾<sup>[4]</sup>.

روى القاضي النعمان عن معاوية بن وهب قال: سمعت أبا عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام يقول: لمّا كان يوم غدیر خم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله في علي عليه السلام ما قال، قال أحد الرجلين لصاحبه: والله ما أمره الله بهذا، ولا هو إلا شيء تقوله، فأنزل الله تعالى:

﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ \* لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ \* ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ \* فَمَا مِنْكُمْ مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ \* وَإِنَّهُ لَتَذَكَّرَةٌ لِلْمُتَّقِينَ﴾ يعني علياً عليه السلام ﴿وَإِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّ مِنْكُمْ مُّكَذِّبِينَ﴾ يعني بولايته..<sup>[5]</sup>

[1]- الكافي 4: 566 ح2، عنه البحار 37: 172 ح55، ونحوه الشيخ الطوسي في التهذيب 3: 290 ح746.

[2]- تأويل الآيات الظاهرة 2: 713 ح6، عنه البحار 30: 259 ح122.

[3]- شرح الأخبار 1: 240 ح258، من لا يحضره الفقيه 1: 229، والمناقب 3: 37.

[4]- الحاقّة: 44 - 52.

[5]- شرح الأخبار 1: 241 ح259، ونحوه المناقب لابن شهر آشوب 3: 37 عن معاوية بن عمار والعايشي في تفسيره

ومنها قوله تعالى: ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى \* وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى \* ثُمَّ ذَهَبَ إِلَىٰ أَهْلِهِ يَتَمَطَّىٰ أُولَىٰ لَكَ فَأُولَىٰ﴾<sup>[1]</sup>.

ورد في تفسير القمي: قوله: ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى﴾ فإنه كان سبب نزولها أن رسول الله ﷺ دعا إلى بيعة عليٍّ عليه السلام يوم غدير خم، فلما بلغ الناس وأخبرهم في عليٍّ ما أراد الله أن يخبر رجوعوا الناس، فاتكأ معاوية على المغيرة بن شعبه وأبي موسى الأشعري، ثم أقبل يتمطى نحو أهله ويقول: ما نقرّ لعليٍّ بالولاية أبداً، ولا نصدق محمداً مقاتله فيه، فأنزل الله جلّ ذكره: ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى \* وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَىٰ أَهْلِهِ يَتَمَطَّىٰ أُولَىٰ لَكَ فَأُولَىٰ﴾ فصعد رسول الله ﷺ المنبر وهو يريد البراءة منه، فأنزل الله: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتُجْعَلَ بِهِ﴾ فسكت رسول الله ﷺ ولم يسمه<sup>[2]</sup>.

وهذا ما رواه مسنداً باختلاف في الألفاظ من حيث التفصيل والإيجاز كلّ من الطبري الشيعي عن البزاري قال: حدّثنا محمد بن الحارث، عن يزيد، عن رَوْح بن القاسم، عن أبي نجیح، عن مجاهد، عن حذيفة بن اليمان<sup>[3]</sup>.

وفرات الكوفي قال: حدّثني إسحاق بن محمد بن القاسم بن صالح بن خالد الهاشمي [حدّثنا أبو بكر الرازي محمد بن يوسف بن يعقوب بن إبراهيم بن نبهان بن عاصم بن زيد بن طريف مولى علي بن أبي طالب، حدّثنا محمد بن عيسى الدامغاني، حدّثنا سلمة بن الفضل، عن أبي مريم، عن يونس بن خباب، عن عطية] عن حذيفة بن اليمان<sup>[4]</sup>. وروى فرات أيضاً قال: [حدّثنا جعفر بن محمد بن عتبة الجعفي، حدّثنا العلاء بن الحسن،

2: 269 ح64 عن زيد بن الجهم.

[1]- القيامة: 31 - 35.

[2]- تفسير القمي 2: 397.

[3]- المسترشد: 586 ح257.

[4]- تفسير فرات: 516 ح675، وما بين المعقوفين مأخوذ من شواهد التنزيل للحسكاني 2: 391 ح1041.

حدثنا حفص بن حفص الثغري، حدثنا عبد الرزاق، عن سورة الأحول] عن عمار بن ياسر .<sup>[1]</sup>

كما رواه ابن شهر آشوب عن الإمام الباقر عليه السلام من دون سند .<sup>[2]</sup>

ومنها سورة الانشراح: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ \* وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ \* الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ \* وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ \* فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا \* إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا \* فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ﴾.

روى فرات قال: حدثني جعفر بن أحمد بن يوسف معنعناً عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يزال يُخرج لهم حديثاً في فضل وصيه حتى نزلت عليه هذه السورة، فاحتج عليهم علانية حين أعلم رسول الله صلى الله عليه وآله بموته ونعيت إليه نفسه، فقال: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ﴾ يقول: إذا فرغت من نبوتك فانصب علياً من بعدك، وعلي وصيك فأعلمهم فضله علانية، فقال: «من كنت مولاه فعلي مولاه» وقال: «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله» ثلاث مرات .<sup>[3]</sup>

وقد روى نحوه الاسترآبادي عن ابن الجحام قال: حدثنا محمد بن همام، عن عبد الله بن جعفر، وعن الحسن بن موسى، عن علي بن حسان، عن عبد الرحمن، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام... حدثنا محمد بن همام بإسناده عن إبراهيم بن هاشم، عن [محمد] بن أبي عمير، عن المهلب، عن سليمان، عن أبي عبد الله عليه السلام...

حدثنا أحمد بن القاسم، عن أحمد، عن محمد بن خالد، عن محمد بن علي، عن أبي جميلة، عن أبي عبد الله عليه السلام.

حدثنا أحمد بن القاسم، عن أحمد بن محمد بإسناده إلى المفصل بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام.<sup>[4]</sup>

[1]- م ن: 515 ح 674، وما بين المعقوفين من شواهد التنزيل 3: 390 ح 1040.

[2]- المناقب لابن شهر آشوب 3: 38، البحار 37: 161 ح 40.

[3]- تفسير فرات: 574 ح 738، عنه البحار 38: 142 ح 150.

[4]- تأويل الآيات الظاهرة 2: 811 - 812 ح 1 - 5.



كما رواه الحسكاني قال: حدّثني علي بن موسى بن إسحاق، عن محمد بن مسعود بن محمد [العياشي]، حدّثنا جعفر بن أحمد، قال: حدّثني حمدان والعُمري، عن العبيدي، عن يونس، عن زُرعة، عن سماعة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام: ﴿فَإِذَا فَرَعْتَ فَانصَبْ﴾ قال: يعني علياً بالولاية.

وبه عن يونس، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَعْتَ فَانصَبْ﴾ يعني علياً للولاية.

حدّثنا جبرئيل بن أحمد قال: حدّثني الحسن بن خُزّاد، قال: حدّثني غير واحد عن أبي عبد الله عليه السلام: ﴿فَإِذَا فَرَعْتَ فَانصَبْ﴾ قال: فإذا فرغت فانصب علياً للناس.

حدّثنا علي بن محمد، قال: حدّثني محمد بن أحمد، عن العباس، عن عبد الرحمن بن حمّاد، عن الفضيل، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَعْتَ فَانصَبْ﴾ يعني انصب علياً للولاية.<sup>[1]</sup>

[1]- شواهد التنزيل 2: 451 - 452 ح 1116 - 1119.

## آية الإكمال

وهي قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ يَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾<sup>[1]</sup>.

أجمعت الشيعة وذكر بعض أهل السنة أن هذه الآية نزلت على رسول الله ﷺ بعد تنصيب علي عليه السلام يوم الغدير للخلافة والإمامة، وقد ذكر هذا رواه كل من:

- 1 - سليم بن قيس الهلالي (ق 1) في كتابه 2:828 ح 39.
- 2 - العياشي (ق 3) في تفسيره 1: 293.
- 3 - القمي (ق 3 و 4) في تفسيره 1: 162.
- 4 - فرات بن إبراهيم (ق 3 و 4) في تفسيره: 117.
- 5 - محمد بن يعقوب الكليني (ت 329) في الكافي 1: 289، 290، 2: 27.
- 6 - الشيخ الصدوق (ت 381) في علل الشرائع 1: 249، وعيون الأخبار 1: 216، والخصال: 415.
- 7 - ابن مردويه (ت 410) كما في الدر المنثور للسيوطي 3: 19، والاتقان 1: 53، وقد ضعفه وسنجب عليه.
- 8 - أبو نعيم الأصبهاني (ت 430) ما نزل من القرآن في علي عليه السلام: 56.
- 9 - الشيخ الطوسي (ت 460) أشار إليها في التهذيب 3: 161 في الدعاء الوارد بعد صلاة الغدير.
- 10 - الخطيب البغدادي (ت 463) في تاريخ بغداد 8: 290.
- 11 - أبو سعيد السجستاني (ت 477) في كتاب الولاية، كما في الغدير للأميني 1: 451.

- 12 - ابن المغازلي (ت 483) في المناقب: 19-18.
- 13 - الحاكم الحسكاني (ق 5) في شواهد التنزيل 1:201 ح 211.
- 14 - النطنزي (ق 6 و 5) في الخصائص العلوية، كما في الغدير 1:104.
- 15 - الخوارزمي (ت 568) في المناقب: 80.
- 16 - ابن عساكر (ت 571) كما في الدر المنثور للسيوطي 3: 19.
- 17 - سبط ابن الجوزي (ت 654) في تذكرة الخواص: 30.
- 18 - الحموي (ت 722) في فرائد السمطين 1:74.
- 19 - السيوطي (ت 911) في الدر المنثور 3:19، عن ابن مردويه والخطيب وابن عساكر.

سياق الآية:

توسّطت آية الإكمال بين آيات اللحوم وما يحلّ منها وما يحرم، قال تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِيَعْبَرِ اللَّهُ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْحُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذِكْرُكُمْ فَسُقِ الْيَوْمَ يَبَسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضَيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَحْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

فآية إكمال الدين - مع شرطها المتقدم عليها - أجنبية عن صدر الآية وذيلها المحيطة بها، ولو نزعناها من الآية لكان الكلام تاماً غير متوقّف عليها، وتكون آية اللحوم آية كاملة مماثلة لما تقدّم عليها في النزول من الآيات الواقعة في باقي السور من قبيل قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةَ وَالِدَمَّ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِيَعْبَرِ اللَّهُ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>[1]</sup>.

أما ما هو سبب تخلّلها بين هذه الآية، فرمها يقال: إنّها أنزلت هكذا، أو يقال: إنّ النبي ﷺ هو الذي أمر بوضعها هناك، أو يقال: إنّ هذا حصل من قبل الصحابة عند جمع

[1]- البقرة: 173، الأنعام: 145، النحل: 115.

القرآن، وأياً من هذه الاحتمالات كانت صحيحة، فلا يضّرّ بما قلنا من انفصالها واستقلالها معنى، وعدم صحّة حملها على صدر الآية وذيلها لعدم تناسب معناها مع الصدر والذيل. مضافاً إلى هذا، فإنّ الروايات الواردة في شأن نزولها عند الشيعة والسنة تدلّ على أنّها نزلت منفردة ومستقلّة.

### شرح المفردات:

(اليوم) المراد به يوم مخصوص، وهو يوم نزول الآية حيث تمّ فيه تبليغ شيء عظيم بالغ الأهميّة، بحيث لو كان نازلاً على اليهود والنصارى لاتخذوه عيداً - كما ورد في الحديث - وسنشير إلى سائر الأقوال في قسم ردّ الشبهات، فلاحظه.

(يئس) اليأس هو القنوط وقيل: اليأس نقيض الرجاء.

(الذين كفروا) الكفر هو الجحود، وهنا يعمّ المشرك والكافر، فإنهم يئسوا تماماً من تغيير الدين أو حصول خلل فيه بموت صاحب الدعوة.

(دينكم) وهو الإسلام وهو مجموعة الشرائع والأحكام التي شرّعت من قبل الله تعالى.

﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَا﴾ الخشية هي الخوف، والمراد بها هنا نهي إرشادي بمعنى عدم وجود أيّ داع للخشية من الكفار بعدئذ وبعد يأسهم من التعرّض للدين، فأنتم أيّها المسلمون في أمن من ناحية الكفار، ولا ينبغي لكم أن تخشوهم على دينكم بل اخشوني، أي عليكم أن تخشوني فيما كان عليكم أن تخشوهم فيه لولا يأسهم، وهو الدين ونزعه من أيديكم، وهذا نوع تهديد للمسلمين.

(أكمّلت - أتممت) الإكمال والإتمام متقاربان في المعنى، فكمال الشيء حصول ما هو الغرض منه، وقامه انتهاؤه إلى حدّ لا يحتاج إلى شيء خارج عنه والناقص يحتاج إلى شيء خارج عنه. وبعبارة أخرى: التمام هو ما يترتب أثره بعد اكتمال جميع أجزائه بحيث لو فقد شيئاً من أجزائه أو شرائطه لم يترتب عليه ذلك الأمر، والكمال هو ما لا يتوقّف حصول الأثر على اكتمال جميع أجزائه، فكُلّما وُجد جزء ترتب عليه من الأثر ما هو بحسبه، ولو وجد الجميع ترتب عليه كلّ الأثر المطلوب.

والخلاصة أنّ الدين الذي هو مجموع المعارف والأحكام المشرّعة قد أُضيف إليه اليوم شيء آخر كمل الدين به، وأنّ النعمة كأنّها كانت ناقصة غير ذي أثر تمّت وترتب الأثر العملي المتوقّع منها.

(النعمة) هي ما يلائم طبع الشيء من غير امتناعه منه، وهي هنا نعمة الولاية، وذلك أنّ النعمة الحقيقية هي الولاية الإلهية أي تدبير الربوبية لشؤون العباد، ولا تتم هذه إلاّ بولاية رسوله، كما لا تتم ولاية رسوله إلاّ بولاية أولي الأمر من بعده، وهي تدبيرهم لأُمور الأمة الدينية بإذن الله، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾<sup>[1]</sup>.

﴿رَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ الإسلام هو مجموع ما نزل من عند الله سبحانه ليتعبّد به العباد، وبعد ما كمل الدين من حيث التشريع، وتمّت نعمة الولاية، فقد رضي الله تعالى من حيث الدين: الإسلام الذي هو دين التوحيد الذي لا يُعبّد فيه إلاّ الله، ولا يطاع فيه إلاّ الله ومن أمر بطاعته من رسول أو ولي<sup>[2]</sup>.

### الدلالة:

يوجد ترابط من حيث المضمون والمفهوم بين الشرط الأوّل لآية الإكمال أي قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ يَبْسُ الدِّينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾ والشرط الثاني وهو قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ﴾ إذ إنّ يأس الكفار من دين المسلمين مرتبط باكمال الدين، ولم يكن ذلك إلاّ بولاية أمير المؤمنين عليه السلام.

توضيح ذلك: إنّ الكفار والمشركين بعد أن رأوا أنّ الإسلام يهدّد كيانهم ويذهب بسؤددهم وشرفهم وتكبرهم، ويسفّه آلهتهم، بدؤوا بمعارضته بشتى الطرق والوسائل، فأولاً بدؤوا بتطميع صاحب الدعوة بالمال والجاه، ثمّ بالتهديد والأذى له ولأصحابه، ثمّ بالحرب والقتال، فلمّا لم تنجح هذه الأمور كلّها، وبدأ الإسلام يزداد ظهوراً وتألقاً، فلم يبق عندهم سوى انتظار زوال الدين بموت صاحب الدعوة، إذ إنّّه لا عقب له وحاله حال سائر

[1]- النساء: 59.

[2]- للمزيد راجع تفسير الميزان للطباطبائي 5:167، مواهب الرحمن للسبزواري 10:341.

الملوك والسلاطين الذين تدرس آثارهم وأعمالهم بموتهم من غير عقب وخليفة، ولذا كانوا يسمون النبي ﷺ بالأبتر.

ومعلوم أن الشريعة لوحدها والدين لوحده، لا يقوى بنفسه على حفظ نفسه، بل يحتاج إلى من ينافح عنه ويقاوم على تأويله كما قوتل من ذي قبل على تنزيله، ويكون لسانه الناطق ومقروناً بالعصمة الإلهية ليكون كلامه حجة في مستحدثات الأمور وغيرها من المنعطفات الزمكانية، وهذا ما حصل بولاية أمير المؤمنين ﷺ يوم الغدير حين جعلت ولايته كولاية رسول الله ﷺ.

ومن هنا وبعد تنصيب أمير المؤمنين ﷺ بالخلافة والولاية، يأس الكفر - بمعناه الواسع - تماماً من تغيير الدين أو زواله. وعليه فلا داعي حينئذ من الخشية من الكفار، إذ انقطع أملهم من زوال الدين، ولكن لابد للمسلمين من أن يخشوا من الله تعالى كما قال: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ أي اخشوا أن أنزع منكم هذا الدين وأسلم منكم هذه النعمة بسبب كفرانها وإضاعتها.

إن دين المسلمين صار مصوناً من جهة الكفار، لا يتطرق إليه من جهتهم شيء من طوارق الفساد والهلاك، ولكن يبقى الخطر قائماً من قبل المسلمين أنفسهم، فإذا كفروا بهذه النعمة الموهوبة، حل بهم الفشل وسلبت عنهم، قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾<sup>[1]</sup> وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾<sup>[2]</sup>.

والخلاصة أن الله تعالى في ذلك اليوم الذي ينس منه الكفار من دين المسلمين، أكمل للمسلمين دينهم بفرض الولاية، وأتم عليهم النعمة وهي الولاية التي هي إدارة أمور الدين وتدبيره إلهياً، فإن هذه الولاية كانت تُجرى على يد رسول الله ﷺ مادام حياً، ولا تكفي لما بعد ذلك وعند انقطاع الوحي، وبحديث الغدير انتقلت هذه الولاية إلى أمير المؤمنين ﷺ وصار خليفة النبي ﷺ في تدبير الأمور أيضاً، وبهذا التنصيب تمت نعمة

[1]- محمد: 38.

[2]- الأنفال: 53.

الولاية على المسلمين، وزال الخوف، وبها رضي الله تعالى الإسلام ديناً للمسلمين، وعليهم أن يعبدوا الله ويطيعوا ولاته ولا يشركوا به شيئاً بطاعة غيره أو طاعة غير من أمر بطاعته.

### شبهات في المقام:

قد انبرى أهل السنة هنا - كعادتهم - لردّ معتقد الشيعة، وصرف الآية عن محتواها ومعناها الحقيقي، فطرحوا مجموعة شبهات نوردها فيما يأتي:

#### 1 - الشبهة الأولى: قال الفخر الرازي (ت 606) في تفسيره:

«هذه الآية أي: ﴿الْيَوْمَ يَبْسُ الدِّينَ كَفَرُوا﴾ دالة على بطلان قول الرافضة، ذلك لأنه تعالى بين أن الذين كفروا يئسوا من تبديل الدين، وأكد ذلك بقوله: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ فلو كانت إمامة علي بن أبي طالب منصوصاً عليها من قبل الله تعالى وقبل رسوله ﷺ نصاً واجب الطاعة، لكان من أراد إخفاءه وتغييره آيساً من ذلك بمقتضى هذه الآية، فكان يلزم أن لا يقدر أحد من الصحابة على إنكار ذلك النص وعلى تغييره وإخفاءه، ولما لم يكن الأمر كذلك، بل لم يجز لهذا النص ذكر ولا ظهر منه خبر ولا أثر، علمنا أن ادعاء هذا النص كذب»<sup>[1]</sup>.

نقول في الجواب: إن الآية كما قلنا دلّت على يأس الكافرين من إبطال الدين وإزالته بنصب علي بن أبي طالب عليه السلام إماماً وخليفة يسير بسيرة النبي ﷺ إذ هو نفسه بنص القرآن وباب مدينة علمه، وعليه فلا داعي من خشية جانب الكافرين، بل عليهم الخشية منه أن لا تتغير النعم الإلهية بكفرانها وإضاعته، وهذا ما حصل بكتمان النص وكاد الدين أن ينمحق، لولا قيام علي بن أبي طالب عليه السلام بالواجب، ومساعدة القوم على انتظام الأمور، كما قال عليه السلام: «فوالله ما كان يلقي في روعي، ولا يخطر ببالي أن العرب تزعج هذا الأمر من بعده ﷺ عن أهل بيته، ولا منحوه عني من بعده، فما راعني إلا انثيال الناس على

[1]- تفسير الفخر الرازي 11:139.

فلان يبايعونه، فأمسكت يدي حتى رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الإسلام يدعون إلى محق دين محمد<sup>9</sup>، فخشيت إن لم أنصر الإسلام وأهله أن أرى فيه ثلماً أو هدماً تكون المصيبة به عليّ أعظم من فوت ولايتكم التي إنّما هي متاع أيام قلائل يزول منها ما كان كما يزول السراب، أو كما يتقشّع السحاب، فنهضت في تلك الأحداث حتى زاح الباطل وزهق، واطمأنّ الدين وتنهه»<sup>[1]</sup>.

مضافاً إلى أنّه لا تلازم بين يأس الكافرين، وبين عدم قدرة الصحابة على إنكار النص، فكم من مخالفة صريحة حصلت منهم أمام النصوص النبوية، آخرها عدم تنفيذ جيش أسامة رغم حثّه ﷺ الشديد على ذلك، وأيضاً عدم إحضار الدواة والكتف ليكتب لهم كتاباً لا يضلّوا بعده أبداً.

## 2- الشبهة الثانية: ذهب أهل السنة إلى أقوال مختلفة في المراد من «اليوم» الوارد في الآية.

ف قيل: «إنّه زمان ظهور الإسلام ببعثته خاتم الأنبياء والمرسلين ﷺ ودعوته إلى التوحيد ونبذ الأنداد، فيكون المراد من قوله تعالى: إنّ الله أنزل إليكم الإسلام، وأكمل لكم الدين، وأنّم عليكم النعمة، ويأس الكفّار من دينكم، فلا تخافوهم بعد ذلك.

وأشكل عليه: بأنّه يلزم من ذلك أن يكون للمسلمين دين قبل الإسلام كان المشركين يطمعون فيه، ويخشى المسلمون منهم على دينهم، فأياس الله الكافرين بإكمال دينهم وإتمام نعمته عليهم كما هو ظاهر سياق الآية المباركة، وهو خلاف الوجدان، فإنّه لم يكن لهم قبل الإسلام دين يطمع فيه الكفّار أو يكمله الله ويتّم نعمته عليهم.

وقيل: إنّ المراد به ما بعد فتح مكّة، فإنّه اليوم الذي أبطل الله تعالى كيد المشركين، وأذهب شوكتهم وهدم بنيانهم، فانقطع رجاؤهم، فلم يخفهم المسلمون على دينهم ولا على أنفسهم.

ويرد عليه: إنّ الآية المباركة تدلّ على كمال الدين وإتمام النعمة، وفي ذلك اليوم لم يكمل

[1]- نهج البلاغة، الخطبة رقم 62.



الدين ولم تتم النعمة بعد، وقد فُرضت كثير من الشرائع والأحكام وأُنزلت مجموعة من الفرائض بعد يوم الفتح.

مع أنّ الآية الشريفة تدلّ على إيثاس جميع الكفّار من هذا الدين، ولم يكن كذلك بعد يوم الفتح، إذ أنّ بعض العادات السيئة والشرائع الفاسدة كانت موجودة عندهم، حتى بعث فيهم النبي ﷺ من أبطل تلك العادات السيئة والشرائع الفاسدة.

وقيل: إنّ المراد به ما بعد نزول سورة البراءة من الزمان حيث انبسط الإسلام على جزيرة العرب وعفيت آثار الشرك، وماتت سنن الجاهلية، فلم يخش المسلمون من كيدهم، وقد أبدلهم الله تعالى من بعد خوفهم أمناً يعبدونه ولا يشركون به شيئاً.

ويرد عليه: ما أورد على سابقه، فإنّ الإسلام وإن أمن من مكرهم، وانبسط على الجزيرة وانقبرت سنن الجاهلية، إلا أنّ الدين لم يكمل بعد، وقد نزلت فرائض وأحكام ومواثيق بعد نزول براءة كما هو معلوم، فإنّ سورة المائدة التي هي الأحكام نزلت في آخر عهد النبي ﷺ.

وقيل - وهو المعروف بينهم -: إنّ المراد به يوم عرفة من حجّة الوداع، كما ذكره كثير من المفسرين ووردت به بعض الروايات.

وفيه: أنّه إذا كان المراد به ذلك فما المراد من يأس الذين كفروا من هذا الدين، فهل المراد به يأس مشركي قريش من الظهور عليه؟! فهو قد كان في يوم الفتح عام ثمانية للهجرة، لا يوم عرفة من السنة العاشرة.

أو يراد به يأس مشركي العرب من الظهور على الدين؟! فقد كان عند نزول براءة في السنة التاسعة من الهجرة.

وإن كان المراد به يأس الكفّار جميعهم الشامل لليهود والنصارى والمجوس وغيرهم، كما يقتضيه إطلاق الآية الشريفة: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، فهؤلاء لم يكونوا آيسين من الظهور على المسلمين، إذ لم يكن لهم شوكة ومنعة في خارج الجزيرة.

على أن المناسب لقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ أن كون الحكم الذي أنزله الله تعالى له من الأهمية مكان بحيث يكون به كمال هذا الدين، وبه تتم النعمة العظيمة، وبنزوله قد رضي الله سبحانه وتعالى أن يكون الإسلام ديناً ومنهاجاً أبدياً خالداً إلى يوم القيامة. وما يمكن أن يقال من الاحتمالات في هذا الحكم النازل في يوم عرفة خمسة:

**الأول:** أن يكون المراد به إكمال أمر الحج بحضور النبي ﷺ بنفسه الشريفة وتعليمه الناس تعليماً قولياً وعملياً في آن واحد.

وفيه: إن حضوره ﷺ في الحج وإكماله بتشريع الأحكام، فيه كمال للحج فقط لا للدين كله وإتمام للنعمة، فإن كل حكم إلهي بحدّ نفسه كمال ونعمة عظيمة، كما ورد في قوله تعالى عند تشريع الوضوء والتميم: ﴿وَلِيْتِمَّ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ﴾، إلا أن ظاهر الآية المباركة في المقام أن ما شرّعه عزّ وجلّ من الحكم في هذا اليوم يكون موجباً لكمال الدين كله وسبباً لانقطاع رجاء الكفار، مضافاً إلى ذلك أن تشريع الحج لم يكن موجباً لإيئاس الكفار وانقطاع الرجاء عن هذا الدين كما هو معلوم، فتقطع الرابطة بين الجملتين، وهو خلاف ظاهر الآية الشريفة.

**الثاني:** أن يكون المراد به إكمال الدين بنزول بقايا الحلال والحرام في هذا اليوم فلا حلال بعده ولا حرام، وبه استولى اليأس على الكفار وانقطع رجاءهم عن هذا الدين. وفيه: مضافاً إلى ما أورد على سابقه، أن الأحكام لم تكمل يوم عرفة، فقد نزلت بعده أحكام عدّة كآية الصيف وآيات الربا، كما دلّت عليه جملة من الأخبار.

مع أن الكفار الذين انقطع رجاءهم واستولى اليأس على نفوسهم، هل هم مشركوا قريش؟ فقد كانوا كذلك قبل نزول هذه الآية المباركة، أم مشركوا العرب؟ فقد خابوا عند نزول سورة براءة، أم الكفار مطلقاً من غيرهم؟ وقد عرفت أنهم لم يكونوا آيسين يومئذ من الظهور من المسلمين.

**الثالث:** أن يكون المراد به إكمال الدين بتخليص بيت الله الحرام من رجس الوثنية،

وبراثن الشرك، وإجلاء المشركين عنه وخلوصه لعبادة الله الواحد الأحد.  
وفيه: أن الأمر كان كذلك بعد فتح مكّة قبل هذا اليوم بسنة، يضاف إلى ذلك أن تسمية مثل ذلك كمالاً للدين وإن كان فيه إتمام للنعمة مشكل، فإنّ الدين مجموعة من الاعتقادات والتوجيهات والإرشادات القيّمة التي توجّه الإنسان إلى الصراط المستقيم، وتعدّه إعداداً علمياً وعملياً وعقائدياً لنيل الكمالات الواقعيّة، وليس في فتح مكة من الأهميّة العظمى التي يكون بها إكمالاً للدين كلّ، وإن كان له أهميّة من النواحي الأخرى التي لا يستهان بها كما هو معلوم.

على أن إشكال يأس الكفّار يأتي في هذا الاحتمال أيضاً، كما هو واضح.  
**الرابع:** أن يكون المراد به إكمال الدين ببيان المحرّمات بياناً تفصيلياً، بعد أن ذُكرت على سبيل الإجمال في بعض السور المكيّة، لثلاً ينفر العرب من هذا الدين، ويمتنعوا عن قبوله، وليكون المسلمون على بصيرة منها فيجتنبوا عنها من علم ومعرفة واطمئنان من دون خشية من الكفّار، فإنّهم يتسوا من هذا الدّين بعد إعراره وظهور الدين كلّ، فالمراد من اليوم هو يوم عرفة التي نزلت فيه هذه الآية الشريفة التي بيّنت هذه الأحكام، وأبطلت بها سنن الجاهليّة، وهدم صرح الشرك بالبشارة بغلبة المسلمين، وظهورهم على المشركين ظهوراً تاماً، وعدم الخشية منهم، فإنّهم يتسوا من إزالة هذا الدين، فأبدل الله تعالى خوف المؤمنین أماناً وضعفهم قوّة، وفقرهم غنى، فالأجدر بالمسلمين أن يتوجّهوا إلى العمل بالأحكام في أمن وأمان، فلا يبالوا بالكفّار ولا إلى قوّتهم، ولا يخافوهم على دينهم ولا على أنفسهم.

ويرد عليه: ما أورد على سوابقه، مضافاً إلى أن التدرّج في المقام ليس كالتدرّج في آيات الخمر، فإنّ هذه الآية المباركة لم تأت بحكم جديد، فضلاً عمّا ورد من التحريم في سورة البقرة والأنعام والنحل، إلا أنّ في المقام شرحاً للميعة ببيان أفرادها، فإن أريد من التدرّج خوفاً من امتناع الناس عن قبول هذا المعنى، فهو غير وجيه، إذ إنّ هذه المحرّمات ذُكرت

في غير موضع واحد.

على أنّ تشريع حكم واحد مثل هذا الذي ورد في الآية الكريمة، وإن كان كمالاً في حدّ نفسه وتاماً للنعمة، لكنّه لم يكن كمالاً للدين كلّ - كما عرفت - كما هو شأن بقية الأحكام الإلهية التي شرّعت في أوقات متعدّدة، فلم يرد فيها مثل ما ورد في ما شرّعه الله تعالى في هذا اليوم بأنّه كمال للدين وإتمام للنعمة العظيمة، وأنّه سبب لإيئاس الكفّار من هذا الدّين، وأنّ به رضا الله تعالى أن يكون الإسلام ديناً إلى يوم القيامة.

**الخامس:** أن يكون المراد بإكمال الدين هو سدّ باب التشريع، فلم يُنزل حكماً آخر بعد نزول هذه الآية في يوم عرفة.

وفيه: أنّه لم ينسد باب التشريع عند نزول هذه الآية الشريفة في هذا اليوم كما عرفت مكرراً، فقد شرّعت أحكام كثيرة بعدها أيضاً.

والحقّ أن يقال: إنّ الدين مجموعة قوانين ونظم وتوجيهات وإرشادات قيّمة تعدّ الإنسان إعداداً علمياً وعملياً وعقائدياً للوصول إلى الكمال اللائق به في الدارين، وتكون سبباً في سعاده، وهي وإن كانت مجموعات وأحكاماً متعدّدة، إلّا أنّها مترابطة ومتكاملة، ويُعدّ كلّ واحد منها نعمة على الإنسان، كما يدلّ عليه ما ورد في تشريع الوضوء والتيمم في قوله تعالى: ﴿وَلِيْتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾<sup>[1]</sup>.

كما أنّ كلّ واحد من تلك الأحكام يكون اللاحق منها مكماً للسابق وكمالاً له، ويعدّ كلّ تشريع من التشريعات الإلهية دعامة من دعامات هذا الدين، وسبباً في تقويته وتثبيته ومنعته وصدّه لكيد الكافرين ومكرهم الذين ما برحوا في تقويض هذا البنيان المنيع وإطفاء نور الله تعالى، ولهم في ذلك أساليب مختلفة كما حكى عزّ وجلّ في القرآن الكريم، وحدّر المؤمنين من كيدهم ومكرهم وخدعهم.

وكان جملة ما توسّلوا به في زعزعة هذا الدين هو افتتان المؤمنين، وبثّ النفاق بينهم،

وإفساد دينهم بالقاء الشبه والشكوك في نفوسهم، وقد تصدّى الرسول الكريم ﷺ لدفع جميع ذلك، وردّ كيدهم بوحى من السماء وإمداد ربوبي فعاش فيه ثلاثاً وعشرين سنة يكابد المحن، ويكافح أعداء الدين، ويجاهد مع المنافقين، ويمهّد عزّ وجلّ بتوجيهات وإرشادات، وينزل من الأحكام ما تطمئنّ نفسه الشريفة ونفوس المؤمنين، حتّى نما الإسلام، وقويت شوكته، ودخل المشركون في هذا الدين، وامتحت آثار الشرك من الجزيرة، وعلت كلمته، وظهر على الدين كلّه وإن كره الكافرون، إلاّ أنّه ﷺ وإن أمن من كيدهم في حال حياتهم، ولكنّه لم يأمن منهم بعد رحيله وغيابه عن جماعتهم، وكان من أهمّ ما كان يمنيّ أعداء الدّين أنفسهم هو الانقضاء على هذه الشجرة الطيّبة بعد موته ﷺ، فكانوا يفترون عزيمّة النبيّ ﷺ والمؤمنين بشتى السبل، منها أنّهم كانوا يقولون: إنّ هذا النبيّ ﷺ أتر ليس له عقب يحفظ له دينه بعد موته، وسينقطع أثره ويموت ذكره، ولا يبقى دينه كما هو المشهود في موت الملوك والسلطين، فكان هذا الأمر من أهمّ ما كان يساور النبيّ ﷺ ويهمّه ويقلق باله. ولعلّ كان يرى أنّ هذا الدين لو بقي كذلك من دون أن يكون في البين تشريع يحفظه بعد ارتحاله ﷺ يكون ناقصاً، وكان يخشى الكافرين أعداء هذا الدين من الانقضاء عليه مرّة أخرى وإفساده وهو غائب لم يقدر على حفظه من كيدهم، وهذا هو الذي كان يخشى المؤمنون منه أيضاً، فلا بدّ من تشريع يزيل هذا النقص منه وتكميله بإنزال حكم يثبت دعائه إلى الأبد، مع العلم بأنّه دين أبدي لا يكون بعده دين أو تشريع آخر، فيكون هذا التشريع والحكم الإلهي له من المميّزات ما يفوق به على أيّ تشريع آخر، فإنّه يزيل الخشية عن المؤمنين من كيد الكافرين فلا يخاف منهم، وبه يكمل هذا الدين وتثبت دعائه إلى الأبد، ويؤمن من كيد أعدائه ومكرهم وخذعهم وأباطيلهم.

وهو من النعم العظيمة على المؤمنين في حفظ دينهم من الضياع، وبه رضى الله عزّ وجلّ أن يكون الإسلام ديناً أبدياً ومنهاجاً خالداً، فأبى تشريع عظيم هذا يكون سبباً لرضائه تعالى به ديناً كاملاً، فهو تبارك وتعالى كان راضياً بهذا الدين قبل ذلك، ولكنّه الآن رضى أن

يكون ديناً كاملاً وتاماً لا يخشى المسلمون من أعدائه، فهو باق ببقاء الدهر محفوظاً من كيدهم ومكرهم، فلا يخافهم المؤمنون لا على دينهم ولا على أنفسهم.

ومن ذلك يعلم أن المراد من اليوم في المقام هو المقطع الخاص من الزمان الذي شرع فيه هذا الحكم الإلهي العظيم، فلا يختص بخصوص يوم عرفة أو قبله أو ما بعده حتى ارتحاله ﷺ، فإن لهذا التشريع مقدمات ومعدّات لم تكن في غيره لأهميته، فهو يختلف عن سائر الحكم والتشريعات كما عرفت.

### ويشهد لهذا أمور:

منها: أن سياق قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾ يدل على تفخيم أمر هذا اليوم وتعظيم شأنه، لما في تقديم الظرف وتعلقه بقوله تعالى: (يَبْسُ) من الدلالة على ذلك كما هو معلوم، ولعل السر في ذلك هو ما ذكرناه من إنزال حكم إلهي في هذا اليوم يكون فيه الضمان لحفظ هذا الدين وديمومته، وبه خرج من الظهور والحدوث إلى مرحلة البقاء والدوام.

ومنها: أن يأس الكفار وانقطاع رجائهم عن هذا الدين لم يتحقق إلا بتشريع حكم يضمن بقاءه، ويحفظه من الضياع إذا مات القائم بأمره، فإن كل مذهب ونحلة لا تبقى على شوكتها وقوتها وصفائها ونضارتها إذا مات حملتها وحفظتها والقائمون بأمرها، فلا بد من أن يقوم بعدهم من يحفظها ويدبر أمرها، وكان رجاء الأعداء الوحيد هو موت صاحب هذا الدين ليقضوا عليه بعد ما لم ينفعه التهديد، والتوعيد والقهر، والجبر، والقتل، والضرب في حياة صاحبه، وقد حصل لهم اليأس عندما خرج الدين من القيام بفرد معين وشخص خاص إلى أشخاص متعددين يتحملون الأمانة بصدق ووفاء، ويكونوا مظاهر للشيعة قولاً وعملاً، وانقطاع رجائهم عندما علموا بأن الدين خرج من مرحلة الحدوث إلى مرحلة البقاء، ولعل في قوله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْتَمُوا وَاصْطَفُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ

شَيْءٍ قَدِيرٌ<sup>[1]</sup>، إشارة إلى ذلك، فَإِنَّ الْكُفَّارَ عِنْدَمَا انْقَطَعَ رَجَاؤُهُمْ مِنْ تَقْوِيضِ هَذَا الدِّينِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، تَمَنَّوْا الْإِنْقِضَاضَ عَلَيْهِ وَرَدَّ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ إِيمَانِهِمْ بَعْدَ ارْتِحَالِهِ وَمَوْتِهِ<sup>9</sup>، وَلَكِنْ اللَّهُ جَلَّتْ عِزَّتُهُ وَعَدَّ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنْ يَأْتِيَ بِحُكْمٍ يَرْفَعُ هَذَا الْخَوْفَ الْكَاثِرَ فِي نَفْسِهِمْ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْآيَاتِ الْمُبَارَكَةِ فِي الْمَقَامِ.

ومنها: أَنَّ سِيَاقَ الْآيَةِ الشَّرِيفَةِ يَخْتَلِفُ عَنِ سِيَاقِ مِثْلِهَا الَّتِي وَرَدَ فِيهَا نَفْسُ الْأَسْلُوبِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ وَطَعَامَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلَّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلَّ لَهُمْ﴾، الَّذِي يَدُلُّ عَلَى تَشْرِيعِ حُكْمِ إِرْفَاقِي يُبْنَى عَنِ عَظِيمِ امْتِنَانِهِ عَلَى الْأُمَّةِ، حَيْثُ أَحَلَّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَطَعَامَ أَهْلِ الْكِتَابِ، كَمَا سَتَعْرِفُ.

وَأَمَّا الْمَقَامُ، فَإِنَّ سِيَاقَهُ يَدُلُّ عَلَى عَظِيمِ أَمْرِ «الْيَوْمِ» الَّذِي نَزَلَ فِيهِ حُكْمٌ عَظِيمٌ يَتَضَمَّنُ الْبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ بِحِفْظِ دِينِهِمْ عَنِ تَلَاعِبِ أَيْدِي الَّذِينَ كَفَرُوا، وَهُوَ يَشْمَلُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَغَيْرَهُمْ.

وَأَمَّا الْآيَةُ الْأُخْرَى فَيَخْتَصُّ الْحُكْمَ فِيهَا بِأَهْلِ الْكِتَابِ، كَمَا أَنَّ الْحُكْمَ فِي الْمَقَامِ تَكْوِينِي، فِي حِينَ الْحُكْمِ فِي الْآيَةِ التَّالِيَةِ تَشْرِيحِي إِرْفَاقِي، فَيَسْتَفَادُ مِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ عِظْمَةُ الْحُكْمِ الْوَارِدِ فِي الْمَقَامِ، وَأَهْمِيَّةُ الْيَوْمِ الَّذِي شَرَعَ فِيهِ ذَلِكَ الْحُكْمِ.

ومنها: أَنَّهُ وَرَدَ بَعْضُ الرِّوَايَاتِ فِي الْمَقَامِ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ فِي أَمْرِ وِلَايَةِ عَلِيِّ ؑ.

ومنها: قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ الدَّالُّ عَلَى النَّهْيِ عَنِ الْخَشْيَةِ مِنْهُمْ. وَالظَّاهِرُ أَنَّ النَّهْيَ إِرْشَادِي، لَا أَنْ يَكُونَ مَوْلِيًّا، بِمَعْنَى ارْتِفَاعِ الْمَوْجِبِ عَنِ الْخَشْيَةِ بَعْدَ يَأْسِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ التَّعَرُّضِ لِدِينِكُمْ، فَلَا بَدَّ مِنْ أَنَّ تَكُونَ الْخَشْيَةَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فَقَطْ فِي عَدَمِ التَّعَرُّضِ لِمَا يَوْجِبُ سَخَطَهُ وَعِقَابَهُ.

ومن البديهي أَنَّ الْخَشْيَةَ مِنْهُ عَزَّ وَجَلَّ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ تَقْدِيرٍ، مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ فِي

[1]- سورة البقرة: الآية 109.

وقت خاص أو حالة مخصوصة، فإن ذلك يشعر بأنّ الخشية المأمور بها في المقام هي خشية خاصّة، وهي التي كانت حاصلة من الأعداء بالنسبة إلى دين الله تعالى، وبعد أن أياسهم الله تعالى وأمن المؤمنين، فلا موجب للخشية منهم، ويجب على المؤمنين توجّه خشيتهم إلى الله تعالى لئلاً يقعوا في ما يوجب غضبه والانتقام منهم، ولا تخلو الآية المباركة من التهديد والتحذير للمؤمنين، كما هو واضح من سياقها.

قد يقال: إنّ قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ يكون مثل قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾<sup>[1]</sup>، فكل ما يقال فيه يقال في المقام أيضاً.

ويرد عليه: بأنّ الحكم في الآية الشريفة الثانية مولوي مشروط بالإيمان، ويكون مفادها أنّه لا يجوز للمؤمنين أن يخافوا الكافرين لا على دينهم ولا على أنفسهم، بل يجب عليهم أن يخافوا الله تعالى وحده، فإنّه العزيز القادر على كلّ شيء، بل المؤمن لا يخاف غيره جلّ شأنه، كما يشعر به التعليل في ذيل الآية المباركة.

وأما آية المقام، فإنّها لا تنهى عن الخشية منهم إلّا بعد تشريع حكم خاص أوجب يأس الأعداء وانقطاع رجائهم عن نيل هذا الدين، فحينئذ لابد من أن تكون خشيتهم عن الله فقط، فهي لا تنهى عن الخشية مطلقاً كما نهت الآية الأخرى عن الخوف، بل لأجل أنّه لا موجب للخشية بعد اليأس، ولذا كان الحكم تكوينياً لا تشريعياً.

ومن جميع ذلك تعرف عظمة هذه الآية الشريفة وأهميتها، وأنّها تؤذن بأنّ هذا الدين في أمن وأمان من ناحية الذين كفروا بعدما يسوا من النيل منه، فلا يتطرق إليه ما يوجب الخطر عليه أو فساده، إلّا من ناحية المسلمين أنفسهم بترك العمل بالاحكام الإلهية، والإعراض عن التوجيهات الربوبية، فإذا تغيروا تغبّر الله تعالى عليهم، فإنّ الله لا يغيّر ما بقوم حتّى يغيّروا ما بأنفسهم، فقد يسلب منهم التوفيق، ويزيل النعمة، ويزيقهم لباس الخوف والجوع، كما حكى عزّ وجلّ في مواضع عدّة من القرآن الكريم:

[1]- سورة آل عمران: الآية 175.



قال تعالى: ﴿وَصَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرِيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَّرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِيَّاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ مِمَّا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾<sup>[1]</sup>.

3 - الشبهة الثالثة: ما رواه البخاري (ت 256) في صحيحه عن الحسن بن الصباح عن جعفر بن عون عن أبي العميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب أن رجلاً من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرؤونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً، قال: أي آية؟ قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾، قال عمر: قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي ﷺ وهو قائم بعرفة يوم جمعة<sup>[3]</sup>.

وبسند آخر عن محمد بن يوسف، عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب نحوه وفيه: إني لأعلم أي مكان نزلت، أنزلت ورسول الله ﷺ واقف بعرفة<sup>[4]</sup>.

وروى البخاري في كتاب تفسير القرآن أيضاً عن محمد بن بشار عن عبد الرحمن عن سفيان عن قيس عن طارق بن شهاب نحوه وفيه: إني لأعلم حيث أنزلت، وأين أنزلت، وأين رسول الله ﷺ حين أنزلت يوم عرفة وأنا والله بعرفة - قال سفيان: وأشك كان يوم الجمعة أم لا - ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾<sup>[5]</sup>.

وأيضاً في كتاب الاعتصام عن الحميدي عن سفيان عن مسعر وغيره عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب نحوه، وفيه أنزلت يوم عرفة في يوم جمعة<sup>[6]</sup>.

وعند مسلم (ت 261) عن عبد الله بن إدريس عن أبيه عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب بنحو ما مر<sup>[7]</sup>.

[1]- سورة النحل: الآية 112.

[2]- مواهب الرحمن للسبزواري 344:354-10، ونحوه تفسير الميزان للطباطبائي 168:35.

[3]- صحيح البخاري 1:16، والرواية فيه غير معننة.

[4]- م ن 127:5.

[5]- م ن 186:5، نحوه صحيح مسلم 238:8.

[6]- م ن 137:8.

[7]- صحيح مسلم 238:8.

وبسند آخر عن عبد بن حميد عن جعفر بن عون عن أبي عميس عن قيس عن طارق نحوه .<sup>[1]</sup>

وفي سنن النسائي (ت 303) بنفس السند الأول من رواية صحيح مسلم أنها أنزلت ليلة الجمعة ونحن مع رسول الله ﷺ بعرفات .<sup>[2]</sup>

وقد وردت في باقي المصادر باختلاف قليل في الألفاظ وبنفس الأسانيد، وهي العمدة في ردّ معتقد الشيعة بنزول آية الإكمال يوم الغدير، ولا مستند لهم غيرها. ونقول في الجواب: **أولاً:** هذه الرواية عندنا غير صحيحة إذ إنّ عمر يجرّ النار إلى قرصه، وشهادته فيما يؤول إلى صالح نفسه غير مقبولة، كما ردّوا شهادة الزهراء وعلي عليهما السلام في مسألة فدك بنفس هذا التبرير.

ثم إنّ مدارها على قيس بن مسلم الجدلي عن طارق بن شهاب، وقيس هذا وإن وثّقه القوم، لكن قال البستي عنه: كان مرجئاً يخطئ. وأيضاً ذكره العقيلي في جملة الضعفاء،<sup>[3]</sup> وعن أبي داود عن شعبة أنه ذكره فجعل يمينه .<sup>[4]</sup> وما يدريك لعلّ هذه الرواية مما أخطأ فيها.

كما أنّ في سندها أيضاً الحسن بن الصباح، وقد سئل أحمد عنه فقال: اكتب عنه ثقة صاحب سنة .<sup>[5]</sup> ومع هذا قال المزني بعد صفحة: ذكره النسائي في كتاب الكنى وقال: ليس بالقوي ، وذكره الذهبي في المغني في الضعفاء وقال: قال النسائي: ليس بالقوي،<sup>[6]</sup> وقال ابن حجر في تقريب التهذيب: صدوق يهم .<sup>[8]</sup>

[1]- م ن 8:239.

[2]- سنن النسائي 5: 251.

[3]- إكمال تهذيب الكمال لعلاء الدين مغلطاي 2:337.

[4]- تهذيب التهذيب لابن حجر 8:361.

[5]- تهذيب الكمال للمزي 6:193.

[6]- م ن 6:195.

[7]- المغني في الضعفاء 1:250.

[8]- تقريب التهذيب 1:205.

ومع قطع النظر عن هذا فإنَّ وصفه بكونه صاحب سنَّة يوجب التوقُّف فيه والحذر منه، إذ إنَّ هذا الوصف - أي صاحب السنَّة - أطلق وأريد منه معاني مختلفة تداخلت الأهواء فيها، فتارة يقولون: إذا رأيت البغدادي يحبُّ أحمد فاعلم أنَّه صاحب سنَّة<sup>[1]</sup>. وأخرى: أنا لنمتحن الناس بالأوزاعي، فمن ذكره بخير عرفنا أنَّه صاحب سنَّة<sup>[2]</sup>. وثالثة: إذا رأيت الحجازي يحبُّ مالكا فاعلم أنَّه صاحب سنَّة<sup>[3]</sup>. ورابعة يقولون: من قال أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعرف لعلي سابقته وفضله فهو صاحب سنَّة<sup>[4]</sup>.

ولو تدرَّجنا في التتبع لرأينا أنَّهم يطلقون هذا الوصف على من كان عثمانياً أو فقل ناصبياً، نقل ابن حجر في ترجمة عبد الله بن إدريس عن العجلي: ثقة ثبت صاحب سنَّة وكان عثمانياً<sup>[5]</sup>. وقال في ترجمة عثمان بن عاصم عن العجلي أيضاً: كان صاحب سنَّة وكان عثمانياً<sup>[6]</sup>. وقال في ترجمة محمد بن عبيد عن العجلي: كوفي ثقة وكان عثمانياً، وعن ابن سعد: صاحب سنَّة، وقال الدوري: سمعت محمد بن عبيد يقول: خير هذه الأمة بعد نبيها أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ويقول: اتقوا لا يخذعكم هؤلاء الكوفيين<sup>[7]</sup>. فإنَّه لشدَّة صلابته في السنَّة أخرج علياً عليه السلام من عداد خيار الأمة، وما اكتفى بذلك بل نصح أن لا يخذعوا بالكوفيين في عدِّ عليٍّ عليه السلام من ضمن خيار الأمة.

إذا عرفت هذا فلا تبقى قيمة عندنا لما يرويه الحسن بن الصباح في صحيح البخاري من قول عمر: إنَّ آية الإكمال نزلت في عرفة يوم الجمعة، فإنَّه إمَّا ناصبي يطعن في عليٍّ عليه السلام,

[1]- تهذيب التهذيب لابن حجر 11:250.

[2]- م ن 6:218.

[3]- مواهب الجليل للرعيني 1:37.

[4]- الاستيعاب لابن عبد البر 3:116.

[5]- تهذيب التهذيب 5:127.

[6]- م ن 7:116.

[7]- م ن 9:291، المعجم الكبير للطبراني 12:183.

أو على أقل التقادير ممن يربع بعلي عليه السلام، ومن الطبيعي أن هكذا شخص لا يروي ما ينفي خلافة الثلاثة المتقدمين، إذ إن إثبات نزول الآية يوم الغدير تدعم نظرية الإمامية.

**ثانياً:** التناقض الموجود في يوم نزولها من يوم الجمعة إلى ليلة الجمعة إلى يوم الاثنين كما عن ابن عباس وكما هو مقتضى تشكيك سفيان الثوري - كما مرّ - يوجب عدم الاطمئنان بقبول صحتها، ويبقى ما أجمعت عليه الشيعة وما ذكره بعض أهل السنة سليماً من المعارض.

**ثالثاً:** إن ما رواه أهل البيت: في أن الآية نزلت يوم الغدير، يجب الأخذ به لوجود حديث الثقلين الناص بلزوم الالتزام بالعترة للأمن من الضلال الفكري والعقدي والسياسي والاجتماعي وغيرها.

**رابعاً:** إن مضمون الخبر متهافت، إذ إن اليهودي يسأل أو يذكر أهمية يوم نزول آية الإكمال ولزوم اتخاذ ذلك اليوم عيداً، كأنه يستغرب من المسلمين إهمال هذا الأمر العظيم، ويأتي جواب عمر وهو أجنبي تماماً عن صدر الخبر، إذ يجيب بعلمه حين نزول الآية، من دون أن يبرّر عدم اتخاذهم هذا اليوم عيداً، فصدر الخبر شيء وذيله شيء آخر، ولا توافق بينهما، فهو مضطرب منكر لا يمكن الاعتماد عليه. والقول بكون يوم عرفة عيد لم يقل به أحد من المسلمين.

**خامساً:** إنهم قالوا إن النبي صلى الله عليه وآله لم يعيش بعد نزول هذه الآية إلا نحو 81 أو 82 يوماً،<sup>[1]</sup> كما قالوا إن النبي صلى الله عليه وآله توفي في الثاني عشر من ربيع الأول، وهذا يعارض نزول آية الإكمال يوم الجمعة في عرفة، إذ إنها كانت في صلى الله عليه وآله ذي الحجة وبينها وبين 12 ربيع الأول أكثر من تسعين يوماً، ولا يجديهم نفعاً القول باختلاف المطالع بين أهل مكة والمدينة من حيث رؤية الهلال - كما ذهب إليه ابن كثير<sup>[2]</sup> - وذلك أن مكة والمدينة متفتتا الأفق تقريباً، فيبقى التعارض على حاله.

[1]- تفسير الرازي 3:529، الدر المنثور للسيوطي 2:257، تفسير القرطبي 20:223، تفسير الطبري 4:106 وغيرها.

[2]- البداية والنهاية 5:256.

سادساً: وهنا احتمال آخر، ربما يكون صواباً، وهو تسمية السورة باسم أبرز ما فيها، ولما كانت آية إكمال الدين من أبرز وأهم الآيات في سورة المائدة، سميت السورة آنذاك باسمها، فلما يقال أنزلت: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ...﴾، يوم الجمعة بعرفة، يراد منه نزول السورة لا خصوص هذه الآية.

ويؤيده ما ورد في تفسير الطبري عن ابن عباس أنه قال: أنزلت سورة المائدة يوم الإثنين: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾<sup>[1]</sup> حيث يصرح بنزول المائدة ويسمّيها بأشهر آياتها وهي آية الإكمال.

ومما يدل أيضاً على صحة هذا الوجه ما روي عن عكرمة عن عمر أنه قال: نزلت سورة المائدة يوم عرفة ووافق يوم الجمعة. وعن شهر بن حوشب: نزلت سورة المائدة على النبي ﷺ وهو واقف بعرفة على راحلته، فتنوّخت لأن تدقّ ذراعها<sup>[2]</sup>.

وعليه لا تنافي بين الأقوال، فالروايات الدالة على نزول آية الإكمال يوم عرفة يُقصد بها سورة المائدة من باب تسمية الكل باسم جزئه، وهذا لا ينافي نزول خصوص آية الإكمال يوم الغدير، وعندما سأل اليهودي عمر عن هذه الآية، واستغرب لعدم اتخاذهم يوم نزولها عيداً، مؤه عليه عمر وقال: نزلت يوم عرفة، والحال أنّ ما نزل بعرفة هو سورة المائدة لا آية الإكمال.

4 - **الشبهة الرابعة:** قال ابن كثير: «فأما الحديث الذي رواه ضمرة، عن ابن شوذب، عن مطر الوراق، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة قال: لما أخذ رسول الله ﷺ بيد علي قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، فأنزل الله عز وجل: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) قال أبو هريرة: وهو يوم غدير خم، من صام يوم ثماني عشر من ذي الحجة كتب له صيام ستين شهراً.

فإنه حديث منكر جداً بل كذب؛ لمخالفته ما ثبت في الصحيحين عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أنّ هذه الآية نزلت في يوم الجمعة يوم عرفة ورسول الله ﷺ واقف

[1]- تفسير الطبري 8:90 / سورة المائدة: 3.

[2]- م ن 8:89.

بها. وكذا قوله: إنَّ صيام يوم الثامن عشر من ذي الحجة وهو غدیر خم يعدل صيام ستين شهراً، لا يصح، لأنَّه ثبت ما معناه في الصحيح أنَّ صيام شهر رمضان بعشرة أشهر، فكيف يكون صيام واحد يعدل ستين شهراً، هذا باطل. وقد قال شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي بعد إيراد هذا الحديث: هذا حديث منكر جداً، رواه حبشون الخلال وأحمد بن عبد الله بن أحمد النيري وهما صدوقان، عن علي بن سعيد الرملي عن ضمرة، قال: ويروى هذا الحديث من حديث عمر بن الخطاب ومالك بن الحويرث وأنس بن مالك وأبي سعيد وغيرهم بأسانيد واهية. قال: أما هذا الصوم فليس بصحيح، ولا والله ما نزلت هذه الآية إلاَّ يوم عرفة قبل غدیر خم بأيام، والله تعالى أعلم»<sup>[1]</sup>.

### ونقول في الجواب:

أولاً: إنَّ الأساس في ردِّ هذه الرواية وتضعيفها، هو ما رووه عن عمر بن الخطاب في يوم نزول آية الإكمال يوم عرفة، وقد عرفت مواقع الخلل في سند تلك الرواية ودلالاتها أنفاً، فلا يمكن الاعتماد عليه لردِّ رواية أبي هريرة.

ثانياً: إنَّ ضمرة وابن شوذب ومطر الوراق ممَّن روى عنهم بعض أصحاب الصحاح الستة ممَّا يدلُّ على حسن حالهم على الأقل، وكون روايتهم تكون بمرتبة الصحيح<sup>[2]</sup>. أما شهر بن حوشب فقد ذكر الذهبي توثيقه عن جماعة وقال: «قال أبو عيسى الترمذي: قال محمد هو البخاري: شهر حسن الحديث وقوى أمره، وقال أحمد بن عبد الله العجلي: ثقة شامي، وروى عباس عن يحيى: ثبت، وروى حنبل عن أحمد: ليس به بأس، وقال الفسوي: شهر وإن تكلم فيه ابن عون، فهو ثقة»<sup>[3]</sup>.

وعليه فلا وجه لتضعيف الألباني رواية أبي هريرة لوجود شهر ومطر حيث قال: «وهذا

[1]- البداية والنهاية 5:214.

[2]- عبقات الأنوار، حديث الغدير 9:242.

[3]- ميزان الاعتدال 2:284.

إسناد ضعيف أيضاً لضعف شهر ومطر»<sup>[1]</sup>.

ثالثاً: ما زعمه من عدم جواز زيادة ثواب صوم غير شهر رمضان على صيام شهر رمضان، مردود عليه ومنتقض بما ورد عندهم من مضاعفة صيام بعض الأيام على صيام شهر رمضان بما فيها ليلة القدر التي هي أفضل من ألف شهر، فعن رسول الله ﷺ: «ما من أيام الدنيا أيام أحب إلى الله سبحانه أن يتعبّد فيها من أيام العشر، وإنّ صيام يوم فيها يعدل صيام سنة، وليلة فيها بليلة القدر»<sup>[2]</sup>.

وعنه ﷺ أنه قال: «من صام يوم عرفة غفر له سنة أمامه وسنة بعده»<sup>[3]</sup>. وأيضاً: «صيام يوم عرفة كصيام ألف يوم»<sup>[4]</sup>.

مضافاً إلى أنّ مدار الثواب كثرة وقلة لا يدور مدار الأعمال، إذ إنّ الإثابة من الله تعالى إنّما هي تفضل، فربّما استحقّق عبد مثوبة على نفل أكثر من المثوبة الحاصلة من الفرض، لعلل وأسباب خفيت علينا، ربّما تكون لأجل حصول شدة الخضوع والعبودية في النفل أكثر من الفرض، إذ إنّ الإنسان مجبور على أداء الفرائض ولكن لا جبر عليه في أداء النوافل، فلو التزم بالنوافل بعد أداء الفرائض، أظهر من نفسه عبودية وخضوع لله تعالى، وربّما يكون سرّ زيادة مثوبة بعض النوافل كزيارة الحسين<sup>7</sup> وصوم يوم الغدير وغيرهما على الفرائض هو هذا.

وعليه لاضير أن يتفضل الله تعالى على عبده بمثوبة فاضلة على مثوبات الفرائض، لما أظهره من استكانة وتذلل وعبودية أمامه من غير أن تجب عليه أو يكون فيها إلزام أو وعيد بتركها، طالما كانت المثوبات تفضلاً لا استحقاقاً.

5 - الشبهة الخامسة: أخرج ابن عساكر عن يحيى بن عبد الحميد الحماني، عن قيس

[1]- سلسلة الأحاديث الضعيفة 10:594 رقم 4923.

[2]- سنن ابن ماجه 1:551 ح1728، تاريخ بغداد 11:208.

[3]- م ن 1:551، نحوه سنن البيهقي 4:300.

[4]- شعب الإيمان للبيهقي 3:357 ح3764، الجامع الصغير للسيوطي 2:112 ح5119.

بن الربيع، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخُدري قال: لما نصب رسول الله ﷺ علياً بغدير خم فنادى له بالولاية، هبط جبريل ﷺ بهذه الآية: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ...﴾<sup>[1]</sup>. قال الألباني: هذا موضوع، آفته أبو هارون العبدي فإنه متهم بالكذب، وقيس بن الربيع ضعيف، ونحوه الحماني<sup>[2]</sup>.

ونقول في الجواب: نعم إنهم أجمعوا على تضعيف أبي هارون العبدي، ولكن لو علمنا سبب ذلك لهان بنا الخطب، إنهم ما ضَعَفوه إلا لتشيّعه<sup>[3]</sup>، ولرواية فضائل أمير المؤمنين ﷺ التي لا تروقه، الدالة على بطلان ما بنوه وأسسوه، كما أنه روى مثالب أعداء أمير المؤمنين ﷺ، فقد روى عن أبي سعيد أنّ عثمان أدخل حفرتة وأنه لكافر بالله، علماً بأنه كان خارجياً ثم استبصر وصار شيعياً<sup>[4]</sup>. فمن الطبيعي أن يضعّف القوم هكذا رجلاً، وعليه فلا عبرة بتضعيفهم، ويبقى الرجل على وثاقته سيماً فيما وافقه غيره.

أما يحيى بن عبد الحميد الحماني فقد ضَعَف أيضاً لتشيّعه، وقد ذكر الكشي أنّ له كتاباً في إثبات إمامة أمير المؤمنين ﷺ،<sup>[5]</sup> وقال عنه الذهبي: شيعي بغيض،<sup>[6]</sup> وقد ذكر أيضاً أنّ يحيى بن معين وغيره وثّقوه.

أما قيس بن الربيع فقد ذكره العجلي في الثقات، وقال: كان معروفاً بالحديث صدوقاً<sup>[7]</sup>، ونقل عن أبي حاتم أيضاً توثيقه وكونه صدوقاً مأموناً<sup>[8]</sup>. وقال الذهبي: صدوق سيء الحفظ، وكان شعبة يثني عليه، وقال أبو حاتم: محلّه الصدق، وقال ابن عدي: عامّة رواياته

[1]- تاريخ دمشق 42:237.

[2]- سلسلة الأحاديث الضعيفة 10:593 ح 4923.

[3]- تقريب التهذيب لابن حجر 2:49 رقم 460، المجروحين لابن حبان 2:177.

[4]- الكامل لابن عدي 5:78، ميزان الاعتدال للذهبي 3:173 رقم 6018.

[5]- اختيار معرفة الرجال 2:616.

[6]- ميزان الاعتدال 4:392 رقم 9567.

[7]- معرفة الثقات 2:220 رقم 1530.

[8]- المجروحين لابن حبان 2:219.



مستقيمة<sup>[1]</sup>. إذا عرفت هذا فلا وجه لتضعيف هذا الحديث، سيّما وأنّه يشهد لصحّته غيره.

6 - الشبهة السادسة: إن قيل: إنّ الإمامة إن كانت ركناً في الدين، فقد أحلّ الله ورسوله بها قبل يوم الغدير، إذ فيه أنزل: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ ولزم أنّ مات قبل ذلك لم يكن مؤمناً لفوات ركن من إيمانه، وفيه تأخير البيان عن الحاجة، وإن لم تكن ركناً لم يضرّ تركها.

قلنا: هي ركن من بعد موت النبي ﷺ لقيامه مقامه، فلا تأخير عن الحاجة، ولا شك أنّ دين النبي ﷺ إنّما تكمّل تدريجاً بحسب الحوادث، أو أنّه كمل قبل فرض التكليف، والمؤمنون قبل الغدير كمل الدين لهم بالنبي ﷺ، والخطاب للحاضرين وليس فيه تكميل الدين غيرهم، على أنّ النبي ﷺ نصّ على عليّ ﷺ في مواضع شتى في مبدأ الأمر<sup>[2]</sup>.

[1]- المغني في الضعفاء 2:221 رقم 5062.

[2]- الصراط المستقيم للبيضاوي 1:314 - 315.

## آية التبليغ

قال تعالى في محكم كتابه: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾<sup>[1]</sup>.

آية التبليغ هذه هي التي نزلت متزامنة مع حديث الغدير ومتعلّقة به، وكان الأمر بالتبليغ فيها يتعلّق بتبليغ إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، وهذا ما تسلمت عليه الشيعة، وأشار إليه بعض أهل السنة ضمن المدونات الروائية والتفسيرية. وفيما يأتي نذكر من روى نزولها بمناسبة حديث الغدير من الشيعة والسنة بحسب التسلسل الزمني:

- 1 - سليم بن قيس الهلالي (ق 1) في كتابه: 290 ح 25.
- 2 - عطاء (ت 114) في تفسيره، كما في المناقب لابن شهر آشوب 2:224.
- 3 - الكلبي (ت 146)، كما في المناقب لابن شهر آشوب 2:224.
- 4 - ابن جريح (ت 150) في تفسيره، كما في المناقب لابن شهر آشوب 2:224.
- 5 - إبراهيم الثقفي (ت 283)، كما في المناقب لابن شهر آشوب 2:224.
- 6 - محمد بن سليمان الكوفي (ت 300) في مناقب الإمام أمير المؤمنين 1:140 عليه السلام ح 78، 1:171 ح 101، 2:380 ح 854، 2:383 ح 856، 41602 ح 896.
- 7 - فرات بن إبراهيم الكوفي (ق 3 و4) في تفسيره 130 ح 149، 151، 131 ح 150، 154.
- 8 - علي بن إبراهيم القمي (ق 3 و4) في تفسيره: 1:171، 173 - 174، 2:201.
- 9 - العياشي (ق 3) في تفسيره 1:331 ح 152، 1:332 ح 153 و154، 333 ح 154، 334 ح 155.

- 10 - الصفار (ت 290) في بصائر الدرجات: 535 ح40.
- 11 - ابن أبي حاتم الرازي (ت 327)، كما في الدر المنثور للسيوطي 2:298 وفتح القدير للشوكاني 2:60.
- 12 - محمد بن يعقوب الكليني (ت 329) في الكافي 1:289 ح4، 290 ح6، 295 ح3.
- 13 - أبو عبد الله المحاملي (ت 330) في الأمالي، كما في كنز العمال للمتقي الهندي 11:603 ح32916.
- 14 - القاضي النعمان (ت 363) في شرح الأخبار 1:101-104 ح25، 1:105 ح26 2:273 ح582، 2:347 ح698.
- 15 - المرزباني (ت 378) في كتابه، كما في المناقب لابن شهرآشوب 2:224.
- 16 - الشيخ الصدوق (ت 381) في الأمالي: 435 ح10 مجلس56، 582 ح16 مجلس74، وفي عيون أخبار الرضا<sup>7</sup> 2:138 ح10.
- 17 - أبو بكر الشيرازي (ت 407) فيما نزل من القرآن في أمير المؤمنين<sup>7</sup> كما عن المناقب لابن شهرآشوب 2:224.
- 18 - الحافظ ابن مردويه (ت 410) كما عن الدر المنثور للسيوطي 2:298، وفتح القدير للشوكاني 2:60.
- 19 - محمد بن أحمد بن شاذان (ت 412) في المائة منقبة: 89 ح56.
- 20 - الثعلبي (ت 427) في الكشف والبيان 4:92.
- 21 - أبو نعيم الأصبهاني (ت 430) ما نزل من القرآن في علي<sup>عليه السلام</sup>، 86 : كما عن الخصائص لابن البطريق 53 ح21.
- 22 - الشيخ الطوسي (ت 460) أشار إليها في التهذيب 3:143 ح1 في الدعاء الذي يُقرأ عقيب صلاة الحاجة، وكذلك في المصباح المتهجد: 326.

- 23 - الواحدي (ت 468) في أسباب النزول: 135.
- 24 - الحاكم الحسكاني (ق 5) في شواهد التنزيل 1: 294.
- 25 - مسعود بن ناصر السجستاني (ت 477) في دراية حديث الولاية، كما عن الطوائف لابن طاوس 1: 121.
- 26 - الشيخ الطبرسي (ت 548) في الاحتجاج.
- 27 - ابن عساكر الدمشقي (ت 571) في تاريخ دمشق 12: 86 ح 589.
- 28 - الفخر الرازي (ت 606) في تفسيره في القول العاشر من الأقوال الواردة في شأن نزول الآية.
- 29 - محمد بن طلحة الشافعي (ت 652) في مطالب السؤول 16، عن الواحدي.
- 30 - عبد الرزاق الرسعني (ت 661) كما في مفتاح النجا للبدخشاني: 34، وكشف الغمة للإربلي 1: 325.
- 31 - أبو إسحاق الحموي (ت 722) في فرائد السمطين 1: 158 ح 120.
- 32 - نظام الدين النيسابوري (ت 728) في تفسير غرائب القرآن 2: 616.
- 33 - السيد علي بن شهاب الدين الهمداني (ت 786) في مودة القربى، كما في العبقات حديث الغدير 9: 182.
- 34 - ابن صباغ المالكي (ت 855) في الفصول المهمة: 42، عن الواحدي.
- 35 - العيني (ت 855) في عمدة القاري 18: 206.
- 36 - كمال الدين الميبيدي (ت 908) في شرح ديوان أمير المؤمنين 406: عَلَيْهِ السَّلَامُ، عن الثعلبي.
- 37 - السيوطي (ت 911) في الدر المنثور 2: 298، عن الواحدي وابن مردويه وابن عساكر.

38 - الشوكاني (ت 1255) في فتح القدير 2:60، عن الواحدي وابن مردويه وابن عساكر. هذه الأقوال بمجموعها تورث الإطمئنان بنزول الآية بمناسبة يوم الغدير، وأن التبليغ المأمور به هو تبليغ إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، وهذا ما يتناسب مع محتوى الآية وعظمة مضمونها، إذ إنها من أواخر ما نزل على الرسول صلى الله عليه وآله، وتأمرة بتبليغ شيء جديد نزل عليه من الرب جلّت عظمته، وعدم تبليغ هذه المهمة الجديدة يساوي عدم تبليغ الرسالة أجمع، وفيها أيضاً الوعد بالحفظ والحراسة الإلهية من الناس.

ولو قطعنا النظر عن روايات أسباب النزول وقد أوصلها الفخر الرازي في تفسيره إلى عشرة<sup>11</sup>، واقتصرنا على معنى الآية ومدلولها، لوصلنا إلى قولين يتناسب نزول الآية فيها. القول الأول أنها نزلت في بداية الدعوة حيث كان الرسول صلى الله عليه وآله في أشد الحاجة إلى الناصر والمعين، حتى أنه صلى الله عليه وآله لما خرج من مكة إلى الطائف لم يتمكن من الرجوع إلى مكة إلا بعد ما دخل في جوار مطعم بن عدي، فيتناسب نزول الآية في هذا الطرف العصيب تشجيعاً للنبي صلى الله عليه وآله ودعمًا لموقفه؛ ليمضي قدماً في تبليغ الرسالة الإلهية عموماً، وليعلم أن العصمة من الأذى والقتل من ورائه.

ولكن يرد على هذا أن سورة المائدة بما فيها هذه الآية المباركة، كانت من آخر ما نزل على رسول الله صلى الله عليه وآله أي قبل وفاته بأشهر لا تتجاوز الثلاثة، ولم يقل أحد أن آيات منها نزلت قبل هذا، فالقول بنزولها في صدر الدعوة خرق للإجماع، مضافاً إلى أن ما لاقاه النبي صلى الله عليه وآله من أذى وجرح وهتك قبل البعثة وبعدها، ينفي العصمة الواردة في الآية الكريمة، إذ إنها تنص بأن الله تعالى سيعصمه من الناس وهذا لم يحصل، فتبين أنها لم تكن نازلة في صدر الدعوة. هذا من جهة.

ومن جهة أخرى فإن الآيات الدالة على تبليغ الأنبياء: للأحكام والشرائع وكذلك تبليغ نبينا<sup>9</sup>، تدل على أنهم ما كانوا ينتظرون العصمة من الناس حتى يبدؤوا بالدعوة، بل

[1]- تفسير الفخر الرازي 11:49.

وما كانوا مبالين بتكذيب من كذبهم أو عناد من عاندهم، بل كان شعارهم: ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾<sup>[1]</sup> وكانت الآيات تشير إلى لزوم ذلك وعدم انتظار العصمة من الأذى أو القتل، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾<sup>[2]</sup>.

وبالنسبة إلى نبيِّنا ﷺ جاءه الأمر بإبلاغ الدعوة وهداية الناس من دون ذكر للعصمة، حيث قيل له: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ \* قُمْ فَأَنْذِرْ \* وَرَبِّكَ فَكْبَرُ \* وَتَيَّابِكَ فَطَهَّرْ \* وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ \* وَلَا تَمُنْ بِتَسْتَكْبُرُ \* وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ﴾<sup>[3]</sup>، إذ فيها الأمر بالصبر ولزوم التحمل، وهذا ما أدّاه ﷺ بأجود ما يكون وأحسنه.

إذاً نستخلص من هذا السرد الموجز، أن آية التبليغ ما نزلت في صدر الدعوة للأسباب التي مرّت، ويبقى القول الثاني صحيحاً وهو أنها نزلت في أخريات الدعوة، وهو الذي يؤيده الاتفاق على أن سورة المائدة من آخر السور نزولاً، سيّما وأن الأقوال الأخرى المطروحة في المقام لا تتناسب مع حجم الآية وأهميتها، من قبيل الأعرابي الذي همّ بقتل النبي ﷺ، أو مسألة حراسة النبي ﷺ، وأنه بعد ما نزلت الآية منعهم من حراسته، إذ إن قضية الأعرابي أجنبية عن المقام، ولا تدلّ على أكثر من حماية الله تعالى نبيه من القتل، وهذا أمر فرعي بالنسبة إلى أصل الآية، وهي الأمر بالتبليغ، وكذلك مسألة الحراسة لا ربط لها بهذه الآية، مضافاً إلى أنها حتى لو صحّت لا تنافي نزول الآية بشأن حادثة الغدير، وباقي الأقوال ينفيها واقع الحال وكون المائدة من آخر ما نزلت.

وعليه فيبقى القول المختار ساملاً من المعارض، وهو كما قلنا: إن الآية نزلت في أخريات الدعوة، بقي علينا أن نستنطق الآية ونفهم معناها الحقيقي، ونستفسر عن هذه المهمة

[1]- العنكبوت: 18 وغيرها من الآيات.

[2]- الأحزاب: 39.

[3]- المدثر: 1 - 7.

الجديدة التي كُلف النبي ﷺ بها، وجاءت - على خلاف المعتاد - مقترنة بضمان العصمة الإلهية من الناس.

ويمكن الوصول إلى مغزى الآية إمّا من خلال سياق الآية ومعرفه ما قبلها وما بعدها، وإمّا من خلال الفرائض الموجودة في نفس الآية أو خارجها من قبيل الشواهد والمؤيّدات. أما سياق الآية، وهو الذي ذهب إليه أكثر مفسري أهل السنة، يدلّ على أنّ الأمر يتعلّق باليهود والنصارى، إذ إنّ آية التبليغ توسّط آيات تتعلّق بهم، وعليه لابد من تفسيرها وفهمها في ضمن هذا السياق.

قال الفخر الرازي (ت 606) في تفسيره بعدما ذكر الأقوال المختلفة في شأن نزول الآية: «واعلم أنّ هذه الروايات وإن كثرت إلّا أنّ الأولى حملة على أنّه تعالى أمره من مكر اليهود والنصارى، وأمره بإظهار التبليغ من غير مبالاة منه بهم، وذلك لأنّ ما قبل هذه الآية بكثير، وما بعدها بكثير، لما كان كلاماً مع اليهود والنصارى، امتنع إلقاء هذه الآية الواحدة في البين على وجه تكون أجنبيّة عمّا قبلها وما بعدها»<sup>[1]</sup>.

وإلى نحوه ذهب قبله الطبري (ت 310) في تفسيره حيث قال: «وهذا أمر من الله تعالى ذكره نبيّه محمداً<sup>9</sup> بإبلاغ هؤلاء اليهود والنصارى من أهل الكتابين الذين قصّ الله تعالى ذكره قصصهم في هذه السورة، وذكر فيها معاييبهم وخبث أديانهم... ما أنزل عليه فيهم من معاييبهم، والإزرار عليهم، والتقصير بهم، والتهجين لهم، وما أمرهم به ونهاهم عنه، وأن لا يُشعر نفسه حذراً منهم أن يصيبوه في نفسه بمكروه...»<sup>[2]</sup>.

**ولكن يرد على هذا:**

أولاً: لم يرد أيّ نصّ يدلّ على محتوى هذا الأمر المهمّ الذي يلزم على الرسول<sup>9</sup> تبليغه لليهود والنصارى، والذي يعادل الرسالة بأجمعها بحيث يستلزم عدمه عدمها، فهكذا أمر

[1]- تفسير الرازي 11:50.

[2]- تفسير الطبري 8:567، ذيل الآية.

مهم لابد من أن يُقَيَّد ويُذَكَر في المدونات الروائية والمفروض أن الرسول ﷺ بَلَّغَهُ، فلم يبق لهم إلا أن يقولوا كما ذهب إليه صاحب المنار<sup>[1]</sup>، أن المراد تبليغ الآية التالية لهذه الآية، وهي قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾.

وهذا كما ترى لا يتناسب مع حجم الآية وما فيها من الوعد والوعيد، فما كان يتوجّه للنبي ﷺ آنذاك وهو في أواخر عمره، وقد اشتدت شوكة الإسلام، خطر من قبل اليهود والنصارى حتى يحتاج إلى الوعد بالعصمة الإلهية، ولم يكن المأمور بتبليغه - حسب الفرض - أمر شديد الأهمية حتى يهدّد النبي ﷺ أن عدم تبليغه يساوي عدم تبليغ الرسالة رأساً، وقد صدر منه ﷺ فيما مضى من حياته الشريفة ما هو أشدّ على اليهود والنصارى من هذه الآية، بل حاربهم واستولى على بلادهم وقلاعهم من دون أن يكون وعد بالعصمة منهم، فهذه الآية أقل بكثير ممّا صدر منه تجاههم.

ثانياً: إنّ المأمور بتبليغه إما أن يكون متعلّقاً باليهود والنصارى، أو متعلّقاً بالمسلمين، فالأول أبطلناه، والثاني إمّا أن يكون متعلّقاً بالأدب والأحكام والشرائع، وإمّا أن يكون متعلّقاً بغيرها، فإن كان الأول فنحن نرى أن النبي ﷺ ما كان يبالي في تبليغ الشريعة أحداً، كيف وقد صدق بالحق في أحلك الظروف من دون أن ينتظر العصمة الإلهية، وله أسوة بالأنبياء السابقين حيث تحمّلوا وقاسوا أنواع المحن والبلايا في سبيل انجاح الدعوة وتبليغها، وقد قيل له من ذي قبل: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾<sup>[2]</sup> مضافاً إلى أن أحكام العبادات والمعاملات كانت سائغة عند المسلمين، يتفهمونها بكل سهولة ويعملون بها من دون اعتراض أو شيء آخر، فلا تحتاج إلى عصمة للرسول من الناس، فثبت أن المأمور بتبليغه شيء آخر غير الأحكام والشرائع.

ولم يكن شيء آخر غير هذه الأمور يستحق الوعد والوعيد والعصمة والتهديد سوى

[1]- تفسير المنار لرشيد رضا 6: 463.

[2]- الأحقاف: 35.



مسألة الخلافة وكيفية استمرار الدعوة، إذ إنَّ الإسلام جاء ليبقى وليظهر على جميع الأديان، وهذا شيء خارج عن حدود العمر البشري، وكان الرسول ﷺ يشير بين الحين والآخر بقرب وفاته، ممَّا يعني لزوم الاهتمام بمستقبل الدعوة، والتفكُّر الجاد بمصيرها بعد رحيل مؤسسها، فثبت أنَّ المأمور بتبليغه لم يكن سوى أمر الإمامة.

**ثالثاً:** إنَّ ترتيب الآيات في القرآن الكريم ربما لا يتوافق مع ترتيب نزولها، فكم من آية نزلت بمناسبة ووضعت بين آيات لا علاقة لها بها، كما هو الحال في ترتيب السور في القرآن حيث يختلف عن ترتيب نزولها، قال السيوطي (ت 911): «وترتيب النزول غير ترتيب التلاوة»<sup>[1]</sup> وكان ذلك بتوقيف من رسول الله ﷺ.

إذا عرفت هذا، فالسياق لا يقاوم أمام الروايات الواردة، كما لا يقاوم واقع الحال والنقد الصحيح الدال على أهمية الآية الكريمة، وأنها لا يمكن أن تتعلَّق بشأن اليهود والنصارى - كما عرفت - ..

وعليه يبقى المجال الوحيد لمعرفة معنى الآية، الاستعانة بالقرائن الداخلية في نفس الآية من قبيل تفسير محتواها، واستنطاق ألفاظها للوقوف على أهميتها وعِظَم شأنها، زائداً القرائن الخارجية من قبيل المؤيدات والشواهد الواردة في الروايات المختلفة حيث تدعم الرأي المختار. بقي هنا أمران يتعلَّقان بالآية الكريمة:

الأمر الأول: تدلُّ الروايات عندنا أنَّ النبي ﷺ أحرَّ الإعلان عن إمامة عليٍّ عليه السلام إلى أن وصل إلى الجحفة حيث غدير خم، فنزل الوحي عليه مؤكداً وملزماً، ثمَّ قام ﷺ فبلغ إمامة عليٍّ عليه السلام، وكان داعي النبي ﷺ في التأخير هو خوفه من قومه، وأنهم حديثوا عهد بجاهلية، مع ما كان يعرفه منهم عنه أمير المؤمنين عليه السلام.

فانبرى من هنا بعض أهل السنة للطعن على الشيعة بأنَّها تنسب إلى النبي ﷺ تأخير البيان أو الخوف وما شاكل.

قال محمد بن عبد الوهاب (ت 1206): من اعتقد منهم صحته فقد هلك، إذ فيه اتهام المعصوم قطعاً من المخالفة بعدم امتثال أمر ربّه ابتداءً وهو نقص، ونقص الأنبياء كفر..<sup>[1]</sup>

وقال آخر: بئس القوم الذين ينسبون إلى نبيهم المرسل تأخير البلاغ والتلکؤ والتردد في تنفيذ أمر ربه خوفاً من الناس، بئس القوم الذين يصفون نبيهم بالتسوية والمماثلة والاشتراط على ربه لحمايته قبل تنفيذ أمره وإبلاغ رسالته..<sup>[2]</sup>

وذهب ثالث إلى أنّ تأخير التبليغ ينافي العصمة التي تدعيها الشيعة.<sup>[3]</sup>

### ونقول في الجواب:

أولاً: إنّ مراعاة الظرف الاجتماعي والسياسي، واستخدام الأساليب والآليات الزمكانية المناسبة، لإنجاح الدعوة والوصول إلى الهدف، أمر مستحسن شرعاً ومندوب إليه، كيف وقد ورد في الحديث الشريف: «العاقل لا يحدث من يخاف تكذيبه»<sup>[4]</sup>، فهذا أمر يفرضه العقل العملي الخاص بشؤون تدبير الحياة الفردية والاجتماعية، فالتردد والتأخير انتظاراً لحصول الفرصة المناسبة لا ضير فيه، فهذا موسى عليه السلام راجع ربه في إبلاغ أصل الرسالة وقال: (إِنِّي قَتَلْتُ مِنْهُمْ نَفْسًا فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ)<sup>[5]</sup> وإنما كان قتل منهم نفساً واحدة، فكيف لا يترقب رسول الله ﷺ في إبلاغ أمر يخص أمير المؤمنين عليه السلام وقد قتل من القوم عدداً كثيراً؟!

ثانياً: إنّ قوله تعالى مخاطباً النبي ﷺ: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾<sup>[6]</sup>، وكذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي

[1]- رسالة في الرد على الرافضة: 5 - 7.

[2]- اصول وعقائد الشيعة الاثنا عشرية لحافظ موسى: 225 - 229.

[3]- الإمامة والنص ليفصل نور: 601 - 604.

[4]- المحاسن للبرقي 1:195 ح 19، الكافي للكليني 1:20 ح 12.

[5]- القصص: 33.

[6]- الأحزاب: 37.

مَرَضَاتُ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ»<sup>[1]</sup>، يدل على وجود منطقة فراغ من الله تعالى يعمل فيها رسول الله ﷺ بحسب ما تمليه المصلحة والظرف الاجتماعي والسياسي، كما هو الحال في زوجة زيد الذي تبناه رسول الله ﷺ ثم تزوج زوجته بعد ما طلقها، وكذلك تحريم الزواج على نفسه رعاية لعواطف أزواجه، وهناك شواهد أخرى تدعم هذا الرأي من قبيل الصلاة على المنافقين والدعاء لهم وغيرها، والذي نريد أن نصل إليه من هذا العرض الموجز، أن تأخير البيان ريثما تحصل الفرصة المناسبة أمر شرعي تماماً وهو مقتضى العقل والحكمة.

ثالثاً: إن الوحي النازل على رسول الله ﷺ لم يكن فورياً، بل كان موسعاً، قال الشيخ المفيد (ت 413): «وقد كان تقدّم الوحي إليه في ذلك من غير توقيت له، فأخّره لحضور وقت يأمن فيه الاختلاف منهم عليه»<sup>[2]</sup>.

رابعاً: يؤيد ما ذهب إليه الشيعة ما رووه في كتبهم من قوله ﷺ: «أتتني رسالة من ربّي فضقت بها ذرعاً وخفت أن يكذبني قومي، فقبل لي: لتفعلن أو لنفعلن كذا وكذا»<sup>[3]</sup>. وفي لفظ آخر: «إن الله أرسلني برسالة فضقت بها ذرعاً، وعلمت أن الناس مكذّبي، فأوعديني أن أبلغها أو يعدّبي»<sup>[4]</sup>.

وبلفظ ثالث: «... كان رسول الله ﷺ يهاب قريشاً واليهود والنصارى، فأنزل الله تعالى هذه الآية»<sup>[5]</sup> وفي لفظ الزمخشري: «وضمن لي العصمة فقويت»<sup>[6]</sup>.

فهذه الأقوال والمرويات لا تختلف كثيراً عمّا تقوله الشيعة، والجواب الجواب.

[1]- التحريم: 1.

[2]- الإرشاد للمفيد 1:175.

[3]- مسند الحميدي 2:391، ونحوه خلق أفعال العباد للبخاري 59، وذكر ابن حجر في فتح الباري 13:42 أن ابن حبان والحاكم صحّحا الرواية.

[4]- مسند ابن راهويه 1:402.

[5]- أسباب النزول للواحدى: 135.

[6]- الكشاف 1:630.

خامساً: إنَّ خوف النبي ﷺ لم يكن على نفسه، كيف وسيرته الشريفة ومظاهر حياته تأتي ذلك، نعم كان يخاف الناس في أمر يرجع إلى تكذيب الرسالة، أو أن يتهموه بما يفسد الدعوة، أو يسبب الشك والشبهة فيها، فورد الوحي بالعصمة من هذا. وهو الذي امتنع عن كتابة ما يعصم الأمة من الضلال لما دعا الدواة والقرطاس في أخريات حياته، لما جوبه بكل جفاء بأنه - والعياذ بالله - يهجر أو غلبه الوجد، فلمَّا رأى ﷺ ذلك وأنَّ كتابته ستكون ذريعة للطعن في صحة دعوته أجمع، إذ إنَّ هذا المنطق الجاهلي يبيح تكرار غلبة الوجد أو... في فترات مختلفة، وعليه سيكون باباً للطعن على جميع الرسالة، فأمسك ﷺ عن الكتابة واكتفى بما بيَّنه سابقاً شفهاً في حادثة الغدير وغيرها.

فخوف النبي ﷺ كان في محلّه، وتأخيره ريثما تحصل الفرصة كان صحيحاً لا ضير فيه، ولكن لما جاء الأمر الإلزامي بالتبليغ قام ﷺ وبلَّغ بأصرح لفظ وأفصح بيان.

وهذا ما فسره أمير المؤمنين عليه السلام لقوله تعالى في موسى عليه السلام: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى﴾<sup>[1]</sup>، حيث قال: «لم يوجس موسى خيفة على نفسه، أشفق من غلبة الجهال ودول الضلال»<sup>[2]</sup>.

الأمر الثاني: إنَّ حصر (الناس) الوارد في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعِصَمُكُم مِّنَ النَّاسِ﴾ بالكافرين، تمسكاً بذيل الآية أي: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾، غير صحيح، لأنَّ لفظ الناس عام يشمل الجميع سواء المسلم أو الكافر، بل إنَّ مورد الآية وكونها من آخر ما نزلت ينفي اختصاصها بالكافرين، إذ إنَّ الإسلام قويت شوكته آنذاك وانكسرت شوكة المشركين واليهود والنصارى، ممَّا يدلُّ على عدم توجُّه خطر من قبلهم، بل الخطر كان متوجِّهاً من قبل المنافقين ومرضى القلوب، بل إنَّ ذيل الآية يشعر بأنَّ هؤلاء الناس الذين وعد الله نبيّة بالعصمة منهم، يكونون بمنزلة الكفار، إذ وصلوا إلى مرتبة خاف النبي ﷺ

[1]- طه: 67.

[2]- نهج البلاغة، الخطبة: 4.

من فتنتهم على الإسلام.

ويظهر أيضاً أن يكون المراد بالكفر هو الكفر بآية من آيات الله وهو الحكم المراد بقوله: ﴿مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ لا الكفر العام كما قلنا، ونظيره قوله تعالى في آية الحج: ﴿لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾<sup>[1]</sup> حيث يكون المراد الكفر أي الردّ للحج لا الكفر العام.

ويكون المراد بعدم هدايته تعالى هؤلاء القوم الكافرين، عدم هدايته إياهم في كيدهم ومكرهم، ومنعه الأسباب الجارية أن تنقاد لهم في سلوكهم إلى ما يرومونه من الشر والفساد، وبعبارة أخرى: عدم تخليتهم لينالوا ما يهّمون به من إبطال كلمة الحق، وإطفاء نور الحكم المنزل.<sup>[2]</sup>

[1]- آل عمران: 97.

[2]- راجع للمزيد: تفسير الميزان للطباطبائي 50:53-6.

## آية سأل سائل

وهي قوله تعالى في سورة المعارج: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَقِيعٍ \* ثَلَاثِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ \* مِّنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ﴾.

وقد اختلفت الأقوال في شأن نزولها، ولكن ما اتفق عليه أكثر الشيعة، وبعض أهل السنة أنها نزلت عقيب بيعة الغدير، عندما اعترض أحد الصحابة على النبي ﷺ في تنصيبه علياً خليفة وإماماً.

والرواية كما نقلها صاحب مجمع البيان عن الحسكاني بسنده إلى الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: لما نصب رسول الله ﷺ علياً يوم غدير خم وقال: «من كنت مولاه فهذا علي مولاه» طار ذلك في البلاد فقدم على النبي النعمان بن الحارث الفهري فقال: أمرتنا من الله أن نشهد أن لا إله إلا الله، وأنت رسول الله، وأمرتنا بالجهاد والحج وبالصوم والصلاة والزكاة فقبلناها، ثم لم ترض حتى نصبت هذا الغلام فقلت: من كنت مولاه فعلي مولاه، فهذا شيء منك أو أمر من الله تعالى؟ فقال: بلى والله الذي لا إله إلا هو إن هذا من الله. فوئى النعمان بن الحارث وهو يقول: اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء، فرماه الله بحجر على رأسه فقتله، فأنزل الله: ﴿أَلْ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَقِيعٍ﴾<sup>[1]</sup>.

وقد روى نزول الآية في المناسبة مع بعض الاختلاف في التفصيل والإجمال كل من:

1 - أبو عبيد الهروي (ت224) في غريب القرآن، ورواه عنه أبو بكر النقاش (ت351)

في تفسيره شفاء الصدور، كما في الغدير للعلامة الأميني 1:461.

2 - فرات الكوفي (ت352) في تفسيره: 503.

3 - الثعلبي (ت 427) في تفسيره 10:35، ورواه عنه كلٌّ من: منتجب الدين الرازي في الأربعين حديثاً: 82 الحكاية الخامسة، وسبط ابن الجوزي في تذكرة الخواص: 30، والوصافي الشافعي في الاكتفاء: 240، والحموي في فرائد السمطين 1:82 ح53، وغيرهم.

4 - الحاكم الحسكاني (ق 5) في تفسيره شواهد التنزيل 2:383 رقم 1033.

5 - القرطبي (ت 567) في تفسيره الجامع لأحكام القرآن 18:181 ضمن الأقوال المطروحة.

إذا عرفت هذا فاعلم أنّ ابن تيمية كعادته في ردّ جميع ما يتمسك به الشيعة لاثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، قد ناقش نزول هذه الآية عقيب واقعة الغدير بوجوه عدّة ذكرها في منهاج السنة 8:45 وقد تبعه على ذلك من جاء بعده أمثال: الزعبي في البيئات، وأبو مريم الأعظمي في الحجج الدامغات، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة، ومحمد العسال في الشيعة الإثني عشرية ومنهجهم في تفسير القرآن، وغيرهم، وقد تصدّى علماؤنا أمثال السيد ميرحامد حسين اللكهنوي والعلامة الأميني والعلامة الطباطبائي للإجابة عن هذه الشبهات.

وخير من توسّع في ذلك هو العلامة الأميني (رحمه الله) في كتابه الغدير، ونحن نورد خلاصة ما ذكره من الأوجه السبعة في ردّ ابن تيمية حيث قال الأميني (رحمه الله):

**الوجه الأول:** إنّ قصة الغدير كانت في مرتجع رسول الله صلى الله عليه وآله من حجة الوداع، وقد أجمع الناس على هذا، وفي الحديث: أنّها لما شاعت في البلاد جاءه الحارث وهو بالأبطح بمكة، وطبع الحال يقتضي أن يكون ذلك بالمدينة فالمفتعل للرواية كان يجهل تاريخ قصة الغدير.

### الجواب:

أولاً: ما ورد في رواية الحلبي في السيرة، وسبط ابن الجوزي في التذكرة<sup>[1]</sup>، والشيخ محمد

[1]- السيرة الحلبية: 3 / 274، تذكرة الخواص: ص30.

صدر العالم في معارج العُلَى، من أن مجيء السائل كان في المسجد - إن أُريد منه مسجد المدينة - ونصّ الحلبي على أنّه كان بالمدينة، لكن ابن تيميّة عذب عنه ذلك كلّهُ، فطفِق يُهمَلج في تفنيد الرواية بصورة جزميّة.

ثانياً: فإنّ مغاضاة الرجل عن الحقائق اللغويّة، أو عصبّيته العمياء التي أسدلت بينه وبينها ستور العمى ورطته في هذه الغمرة، فحسب اختصاص الأبطح بحوالي مكّة، ولو كان يراجع كتب الحديث ومعاجم اللغة والبلدان والأدب، لوجد فيها نصوص أربابها بأنّ الأبطح: كلُّ مسيل فيه دِقاق الحصى، وقولهم في الإشارة إلى بعض مصاديقه: ومنه بطحاء مكّة، وعرف أنّه يطلق على كلِّ مسيل يكون بتلك الصفة، وليس جِجراً على أطراف البلاد وأكناف المفاوز أن تكون فيها أبطاح.

روى البخاري في صحيحه<sup>[1]</sup>، ومسلم في صحيحه<sup>[2]</sup> عن عبد الله بن عمر: أنّ رسول الله ﷺ أناخ بالبطحاء بذي الخليفة فصلّى بها.

وفي الصحيحين<sup>[3]</sup> عن نافع: أنّ ابن عمر كان إذا صدر عن الحجّ أو العمرة أناخ بالبطحاء التي بذي الخليفة التي كان النبي ﷺ يُنيخ بها.

وفي صحيح مسلم<sup>[4]</sup> عن عبد الله بن عمر: أنّ رسول الله ﷺ أتى في مُعرّسه<sup>[5]</sup> بذي الخليفة فقبل له: إنّك ببطحاء مباركة.

وفي إمتاع المقرّبي<sup>[7]</sup> وغيره: أنّ النبيّ إذا رجع من مكّة دخل المدينة من معرّس الأبطح،

[1]- صحيح البخاري 2 / 556 ح 1459.

[2]- صحيح مسلم: 3 / 154 ح 430 كتاب الحجّ.

[3]- صحيح مسلم: 3 / 154 ح 432 كتاب الحجّ، صحيح البخاري: 2 / 556 ح 1459.

[4]- صحيح مسلم: 3 / 155 ح 433 كتاب الحجّ.

[5]- التعريس: نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة.

[6]- ذو الخليفة: قرية بينها وبين المدينة ستة أميال أو سبعة. معجم البلدان: 2 / 295.

[7]- إمتاع الأسماع: ص 534.



فكان في معرّسه في بطن الوادي، فقيل له: إنَّك بطحاء مباركة.

وفي صحيح البخاري<sup>[1]</sup> عن ابن عمر: إنَّ رسول الله ﷺ كان ينزل بذي الحليفة حين يعتمر، وفي حجّته حين حجّ تحت سَمرة في موضع المسجد الذي بذي الحليفة، وكان إذا رجع من غزو - كان في تلك الطريق - أو حجّ أو عمرة هبط ببطن واد، فإذا ظهر من بطن أناخ بالبطحاء التي على شفير الوادي الشرقيّة، فعرّس ثمّ حتى يصبح. وكان ثمّ خليجٌ يصلي عبد الله عنده، وفي بطنه كُتِبَ كان رسول الله ﷺ ثمّ يُصلي، فدحا فيه السيل بالبطحاء. الحديث.

وفي رواية ابن زباله: فإذا ظهر النبيُّ من بطن الوادي أناخ بالبطحاء التي على شفير الوادي الشرقيّة.

وفي مصابيح البغوي<sup>[2]</sup> قال القاسم بن محمد: دخلت على عائشة فقلت: يا أمّاه اكشفي لي عن قبر النبي ﷺ، فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة، مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء.

وروى السمهودي في وفاء الوفا<sup>[3]</sup> من طريق ابن شبة والبرّار عن عائشة عن النبي ﷺ أنّه قال: بطحان على ترعة من ترع الجنة.

وقبل هذه الأحاديث كلّها ما ورد في حديث الغدير من طريق حذيفة بن أسيد وعامر بن ليلى قالوا: لمّا صدر رسول الله من حجّة الوداع ولم يحجّ غيرها، أقبل حتى كان بالجحفة، نهى عن سَمرات مُتقاربات بالبطحاء؛ أن لا ينزل تحتهنّ أحدٌ... الحديث.

وأما معاجم اللغة والبلدان:

ففي معجم البلدان<sup>[4]</sup> (2 / 213): البطحاء في اللغة مسيلٌ فيه دقاق الحصى، والجمع:

[1]- صحيح البخاري: 1 / 183 ح 470.

[2]- مصابيح السنة: 1 / 560 ح 1218.

[3]- وفاء الوفا: 3 / 1071.

[4]- معجم البلدان: 1 / 444.

الأباطح والبَطاح على غير قياس، إلى أن قال: قال أبو الحسن محمد بن عليّ ابن نصر الكاتب: سمعت عوادة تغني في أبيات طريح بن إسماعيل الثقفي في الوليد بن يزيد بن عبد الملك وكان من أخواله:

أنت ابنُ مُسَلِّطِحِ البَطاحِ ولم تطرُقِ عليك الحنيّ والولجُ

فقال بعض الحاضرين: ليس غير بطحاء مكّة، فما معنى الجمع؟

فثار البطحاوي العلويّ، فقال: بطحاء المدينة، وهو أجلّ من بطحاء مكّة، وجدّي منه، وأنشد له:

وبَطَحا المدينة لي منزلٌ فيا حبّذا ذاك من منزلٍ

فقال: فهذان بطحاوان فما معنى الجمع؟

قلنا: العرب تتوسّع في كلامها وشعرها فتجعل الاثنين جمعاً، وقد قال بعض الناس: إنَّ أقلّ الجمع اثنان، ومما يؤكّد أنّهما بطحاوان قول الفرزدق:

وأنت ابنَ بَطْحَاوَيْ قريشٍ فإن تشأُ تكن في ثقيفٍ سيلاً ذي أدبٍ عَفْرٍ

ثمّ قال:

قلت أنا: وهذا كلّه تحسّف. وإذا صحّ بإجماع أهل اللغة أنّ البطحاء: الأرض ذات الحصى فكُلُّ قطعة من تلك الأرض بطحاء، وقد سُمّيت قريش البطحاء، وقريش الظواهر، في صدر الجاهليّة ولم يكن بالمدينة منهم أحد.

وأما قول الفرزدق وابن نباتة، فقد قالت العرب: الرقمتان ورامتان، وأمثال ذلك كثيرٌ مرّ في هذا الكتاب، قصدهم بها إقامة الوزن فلا اعتبار به.

البُطاح - بالضمّ - منزل لبني يربوع، وقد ذكره لبيد، فقال:

تربعت الأشرافُ ثمّ تصيّفَتْ حِساءَ البَطاحِ وانْتجعنَ السلائلَا

وقيل: البطحاء ماءٌ في ديار بني أسد، وهناك كانت الحرب بين المسلمين - وأميرهم خالد بن الوليد - وأهل الردّة، وكان ضرار بن الأزور الأسدي قد خرج طليعة لخالد بن الوليد، وخرج مالك بن نويرة طليعة لأصحابه، فالتقيا بالبطحاء فقتل ضرار مالكا، فقال أخوه متمم يرثيه:

سأبكي أخى مادام صوتُ حمامة      تورّقتُ في وادي البطحاء حماما

وقال وكيع بن مالك يذكر يوم البطحاء:

فلما أتانا خالدٌ بلوائه      تخطّت إليه بالبطحاء الودائعُ

وقال البطحاء: أصله المسيل الواسع فيه دقاق الحصى، وقال النضير: الأبطح والبطحاء بطن الميثاء والتلعة والوادي، هو التراب السهل في بطونها ممّا قد جرّته السيول، يقال: أتينا أبطح الوادي، وبطحاؤه مثله، وهو ترابه وحصاه السهل اللين. والجمع الأباطح. وقال بعضهم: البطحاء كلّ موضع متّسع، وقول عمر: بطّحوا المسجد؛ أي: ألقوا فيه الحصى الصغار، وهو موضع بعينه قريب من ذي قار. وبطحاء مكّة وأبطحها ممدود، وكذلك بطحاء ذي الحليفة.

قال ابن إسحاق: خرج النبي ﷺ غازياً فسلك نقب بني دينار، فنزل تحت شجرة ببطحاء ابن أزره يقال لها ذات الساق، فصلى تحتها فثمّ مسجده. وبطحاء - أيضاً - مدينة بالمغرب قرب تلمسان.

بُطْحان - روي فيه الضمّ والفتح - واد بالمدينة، وهو أحد أوديتها الثلاثة، وهي: العقيق، وبطحان، وقتاة، قال الشاعر - وهو يقوّي رواية من سكّن الطاء -:

أبا سعيد لم أزل بعدكم      في كُربٍ للشوق تغشاني

كم مجلس ولى بلذاته      لم يهنني إذا غاب نُدماي

سقياً لسّلع ولساحتها      والعيش في أكنافِ بَطْحانِ

وعن النضر: البطحاء بطن التلعة والوادي، وهو التراب السهل في بطونها ممّا قد جرّته السيول، يقال: أتينا أبطح الوادي فنمنا عليه. وبطحاؤه مثله وهو تراهه وحصاه السهل اللين. وقال أبو عمرو: سُمّي المكان أبطح؛ لأنّ الماء ينبطح فيه؛ أي يذهب يميناً وشمالاً، الجمع أباطح وبطائح.

وفي الصحاح<sup>[1]</sup>: تبطح السيل: اتّسع في البطحاء.

وهناك شواهد كثيرة من الشعر لمن يُحتج بقوله في اللغة العربيّة، منها ما يُعزى إلى مولانا أمير المؤمنين عليه السلام من قوله يخاطب به الوليد بن المغيرة:

يُهدّدي بالعظيم الوليدُ      فقلتُ: أنا ابنُ أبي طالبٍ

أنا ابنُ المَبجَلِ بالأبطحَيْنِ      وبالبيت من سَلْفي غالبٍ

وذكر الميَّبُذي في شرحه<sup>[2]</sup>: أنّه عليه السلام يريد أبطح مكّة والمدينة.

الوجه الثاني: إنّ سورة المعارج مكّية باتّفاق أهل العلم، فيكون نزولها قبل واقعة الغدير بعشر سنين، أو أكثر من ذلك.

### الجواب:

إنّ المتيقّن من معقد الإجماع المذكور هو نزول مجموع السورة مكّياً، لا جميع آياتها، فيمكن أن يكون خصوص هذه الآية مدنيّاً كما في كثير من السور.

ولا يرد عليه: أنّ المتيقّن من كون السورة مكّية أو مدنيّة هو كون مفاتيحها كذلك، أو الآية التي انتزع منها اسم السورة؛ لأنّ هذا الترتيب هو ما اقتضاه التوقيف، لا ترتيب النزول، فمن الممكن نزول هذه الآية أخيراً وتقدّمها على النازلات قبلها بالتوقيف، وإن كُنّا جهلنا الحكمة في ذلك كما جهلناها في أكثر موارد الترتيب في الذكر الحكيم، وكم لها من نظير، ومن ذلك:

[1]- الصحاح للجوهري: 1 / 356.

[2]- شرح ديوان أمير المؤمنين عليه السلام : ص 197.

- 1 - سورة العنكبوت: فَإِنَّهَا مَكِّيَّةٌ، إِلَّا مِنْ أَوْلَاهَا عَشْرَ آيَاتٍ، كما رواه الطبري في تفسيره<sup>[1]</sup> في الجزء العشرين، والقرطبي في تفسيره<sup>[2]</sup> والشربيني في السراج المنير<sup>[3]</sup> .
- 2 - سورة الكهف: فَإِنَّهَا مَكِّيَّةٌ، إِلَّا مِنْ أَوْلَاهَا سَعِ آيَاتٍ، فهي مدنيَّة وقوله: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ﴾<sup>[4]</sup> . كما في تفسير القرطبي<sup>[5]</sup> وإتقان السيوطي<sup>[6]</sup> .
- 3 - سورة هود: مَكِّيَّةٌ، إِلَّا قَوْلُهُ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ﴾، كما في تفسير القرطبي<sup>[7]</sup> وقوله: ﴿فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضٌ مَّا يُوحَىٰ إِلَيْكَ﴾<sup>[8]</sup>، كما في السراج المنير<sup>[8]</sup> .
- 4 - سورة مريم: مَكِّيَّةٌ إِلَّا آيَةُ السُّجْدَةِ، وقوله: ﴿وَإِنْ مِّنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾، كما في إتقان السيوطي<sup>[9]</sup> .
- 5 - سورة الرعد: فَإِنَّهَا مَكِّيَّةٌ إِلَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وبعض آيها الأخر، أو بالعكس، كما نصَّ عليه القرطبي في تفسيره<sup>[10]</sup> (9 / 278)، والرازي في تفسيره<sup>[11]</sup> والشربيني في تفسيره<sup>[12]</sup> .
- 6 - سورة إبراهيم: مَكِّيَّةٌ إِلَّا قَوْلُهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ

[1]- جامع البيان: مج 11 / ج 20 / 133.

[2]- الجامع لأحكام القرآن: 13 / 214.

[3]- السراج المنير: 3 / 123.

[4]- الكهف: 28.

[5]- الجامع لأحكام القرآن: 10 / 225.

[6]- الإتقان في علوم القرآن: 1 / 41.

[7]- الجامع لأحكام القرآن: 9 / 3.

[8]- السراج المنير: 2 / 42.

[9]- الإتقان في علوم القرآن: 1 / 42.

[10]- الجامع لأحكام القرآن: 9 / 183.

[11]- التفسير الكبير: 18 / 230.

[12]- السراج المنير: 2 / 143.

دَارَ الْبَوَارِ \* جَهَنَّمَ يَصَلُونَهَا وَيَبْسُ الْقَرَارُ ﴿١﴾.

نص به القرطبي في تفسيره <sup>[1]</sup> والشربيني في السراج المنير <sup>[2]</sup>.

7 - سورة الإسراء: مكيّة إلا قوله: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفِزُّوكَ مِنَ الْأَرْضِ﴾ إلى قوله: ﴿وَأَجْعَل لِّي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾، كما في تفسير القرطبي <sup>[3]</sup> والرازي <sup>[4]</sup>، والسراج المنير <sup>[5]</sup>.

8 - سورة الحجّ: مكيّة إلا قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾، كما في تفسير القرطبي <sup>[6]</sup>، والرازي <sup>[7]</sup> والسراج المنير <sup>[8]</sup>.

9 - سورة الفرقان: مكيّة إلا قوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾، كما في تفسير القرطبي <sup>[9]</sup>، والسراج المنير <sup>[10]</sup>.

10 - سورة النحل: مكيّة إلا قوله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا﴾ <sup>[11]</sup>، إلى آخر السورة، نص على ذلك القرطبي في تفسيره <sup>[12]</sup> والشربيني في تفسيره <sup>[13]</sup>.

11 - سورة القصص: مكيّة إلا قوله: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ﴾، وقيل: إلا آية:

[1]- الجامع لأحكام القرآن: 9 / 222.

[2]- السراج المنير: 2 / 167.

[3]- الجامع لأحكام القرآن: 10 / 134.

[4]- التفسير الكبير: 20 / 145.

[5]- السراج المنير: 2 / 273.

[6]- الجامع لأحكام القرآن: 12 / 3.

[7]- التفسير الكبير: 23 / 2.

[8]- السراج المنير: 2 / 535.

[9]- الجامع لأحكام القرآن: 13 / 3.

[10]- السراج المنير: 2 / 646.

[11]- النحل: 126.

[12]- الجامع لأحكام القرآن: 10 / 44.

[13]- السراج المنير: 2 / 214.

﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ﴾<sup>[1]</sup> ، كما في تفسيري القرطبي<sup>[2]</sup> والرازي<sup>[3]</sup> .

12 - سورة المدثر: مكية غير آية من آخرها على ما قيل، كما في تفسير الخازن<sup>[4]</sup> .

13 - سورة القمر: مكية إلا قوله: ﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾ قاله الشربيني في السراج المنير<sup>[5]</sup> .

14 - سورة الواقعة: مكية إلا أربع آيات، كما في السراج المنير<sup>[6]</sup> .

15 - سورة المطففين: مكية إلا الآية الأولى، ومنها انتزع اسم السورة، كما أخرجه الطبري في الجزء الثلاثين من تفسيره<sup>[7]</sup> .

16 - سورة الليل: مكية إلا أولها، ومنها اسم السورة، كما في الإِتقان<sup>[8]</sup> .

17 - سورة يونس: مكية إلا قوله: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ...﴾ الآيتين، أو الثلاث، أو قوله:

﴿مَنْهُمْ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ﴾، كما في تفسير الرازي<sup>[9]</sup> ، وإِتقان السيوطي<sup>[10]</sup> وتفسير الشربيني.

كما أنَّ غير واحد من السور المدنية فيها آيات مكية:

منها: سورة المجادلة، فإنها مدنية إلا العشر الأولى، ومنها تسمية السورة، كما في تفسير

[1]- القصص: 85.

[2]- الجامع لأحكام القرآن: 13 / 164.

[3]- التفسير الكبير: 24 / 224.

[4]- تفسير الخازن: 4 / 326.

[5]- السراج المنير: 4 / 142.

[6]- المصدر السابق: 4 / 178.

[7]- جامع البيان: مج 15 / ج 30 / 91.

[8]- الإِتقان في علوم القرآن: 1 / 47.

[9]- التفسير الكبير: 17 / 2.

[10]- الإِتقان في علوم القرآن: 1 / 40.

ابن السعود <sup>[1]</sup> في هامش الجزء الثامن من تفسير الرازي، والسراج المنير <sup>[2]</sup>.

ومنها: سورة البلد مدنية إلا الآية الأولى - وبها تسميتها بالبلد - إلى غاية الآية الرابعة كما قيل في الإتقان <sup>[3]</sup> وسور أخرى لا تُطيل بذكرها المجال.

على أن من الجائز نزول الآية مرتين، كآيات كثيرة نص العلماء على نزولها مرة بعد أخرى عظة وتذكيراً، أو اهتماماً بشأنها، أو اقتضاء موردين لنزولها غير مرة، نظير البسمة، وأول سورة الروم، وآية الروح، وقوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ <sup>[4]</sup>، وقوله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ <sup>[5]</sup> ... إلى آخر النحل. وقوله: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ﴾ <sup>[6]</sup>، وقوله: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ﴾ <sup>[7]</sup>، وقوله: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ <sup>[8]</sup>، وسورة الفاتحة، فإنها نزلت مرة بمكة حين فرضت الصلاة، ومرة بالمدينة حين حُولت القبلة، ولتثنية نزولها سُميت بالمثلاني <sup>[9]</sup>.

الوجه الثالث: إنَّ قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾ <sup>[10]</sup> نزلت عقيب بدر بالاتفاق قبل يوم الغدير بسنين.

### الجواب:

كأنَّ هذا الرجل يحسب أنَّ من يروي تلك الأحاديث المتعاضدة يرى نزول ما لهج به

[1]- إرشاد العقل السليم: 215 / 8.

[2]- السراج المنير: 219 / 4.

[3]- الإتقان في علوم القرآن: 1 / 47.

[4]- التوبة: 113.

[5]- النحل: 126.

[6]- البقرة: 98.

[7]- هود: 114.

[8]- الزمر: 36.

[9]- راجع إتقان السيوطي 1 / 60 / 31، وتاريخ الخميس 1 / 11.

[10]- الأنفال: 32.



الحارث بن النعمان الكافر - من الآية الكريمة السابق نزولها، وأفرغها في قالب الدعاء - في اليوم المذكور، والقارئ لها تيك الأخبار جد عليم مَيَّنه في هذا الحسبان، أو أنه يرى حَجراً على الآيات السابق نزولها أن ينطق بها أحد، فهل في هذه الرواية غير أن الرجل المرتد - الحارث أو جابر - تفوّه بهذه الكلمات؟ وأين هو من وقت نزولها؟ فدعها يكن نزولها في بدر أو أحد، فالرجل أبدى كفره بها، كما أبدى الكفار قبله إلحادهم بها. لكن ابن تيمية يريد تكثير الوجوه في إبطال الحقّ الثابت.

**الوجه الرابع:** أنّها نزلت بسبب ما قاله المشركون بمكّة، ولم ينزل عليهم العذاب هناك لوجود النبي ﷺ بينهم؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾<sup>[1]</sup>.

#### الجواب:

لا ملازمة بين عدم نزول العذاب في مكّة على المشركين، وبين عدم نزوله هاهنا على الرجل؛ فإنّ أفعال المولى سبحانه تختلف باختلاف وجوه الحكمة، فكان في سابق علمه إسلام جماعة من أولئك بعد حين، أو وجود مسلمين في أصلابهم، فلو أبادهم بالعذاب النازل لأهملت الغاية المتوخّاة من بعث الرسول ﷺ.

ولمّا لم ير سبحانه ذلك الوجه في هذا المنتكس على عقبه عن دين الهدى بقبيله ذلك، ولم يكن لِيَلِدَ مؤمناً، كما عرف ذلك نوح ﷺ من قومه، فقال: ﴿وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاَجِرًا كَفَّارًا﴾<sup>[2]</sup>، قطع جرثومة فساده بما تمناه من العذاب الواقع.

وكم فرق بين أولئك الذين عوملوا بالرفق رجاء هدايتهم، وتشكيل أمة مرحومة منهم ومن أعقابهم، مع العلم بأنّ الخارج منهم عن هاتين الغايتين سوف يُقضى عليه في حروب دامية، أو يأتي عليه الخزي المبير، فلا يسعه بثُّ ضلالة، أو إقامة عيث، وبين هذا الذي أخذته الشدّة، مع العلم بأنّ حياته مثار فتن، ومنزع إلحاد، وما عساه يتوفّق لهدايته، أو يُستفاد بعقبه.

[1]- الأنفال: 33.

[2]- نوح: 27.

وجود الرسول ﷺ رحمةً تَدْرَأُ العذاب عن الأمة، إلا أن تمام الرحمة أن يكون فيها مكتسح للعراقيل أمام السير في لاجب الطريق المهيّج، ولذلك قمَّ سبحانه ذلك الجَدْمُ الخبيث، للخلاف عمَّا أبرمه النبيُّ الأعظم في أمر الخلافة، كما أنه في حروبه ومغازيه كان يجتاح أصول الغيِّ بسيفه الصارم، وكان يدعو على من شاهد عتوه، ويئس من إيمانه، فتُجاب دعوته:

أخرج مسلم في صحيحه<sup>[1]</sup> بالإسناد عن ابن مسعود: أن قريشاً لما استعصت على رسول الله ﷺ وأبطؤوا عن الإسلام، قال: «اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف»، فأصابتهم سنةٌ فحصت كل شيء، حتى أكلوا الجيف والميتة، حتى إن أحدهم كان يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الجوع، فذلك قوله: ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾<sup>[2]</sup>، ورواه البخاري<sup>[3]</sup>.

وفي تفسير الرازي<sup>[4]</sup>: أن النبيَّ ﷺ دعا على قومه بمكة لما كذبوه، فقال: «اللهم اجعل سنيهم كسني يوسف»، فارتفع المطر، وأجذبت الأرض، وأصابت قريشاً شدة المجاعة حتى أكلوا العظام والكلاب والجيف، فكان الرجل لما به من الجوع يرى بينه وبين السماء كالدخان، وهذا قول ابن عباس ومقاتل ومجاهد واختيار الفراء والزجاج، وهو قول ابن مسعود.

وروى ابن الأثير في النهاية<sup>[5]</sup>: أن النبيَّ ﷺ قال: «اللهم اشدد وطأتك على مضر مثل سني يوسف»، فجهدوا حتى أكلوا العلهز.

ورواه السيوطي في الخصائص الكبرى<sup>[6]</sup> من طريق البيهقي<sup>[7]</sup> عن عروة ومن طريقه

[1]- صحيح مسلم: 5 / 342 ح 39 كتاب صفة القيامة والجنة والنار.

[2]- الدخان: 10.

[3]- صحيح البخاري: 4 / 1730 ح 4416.

[4]- التفسير الكبير: 27 / 242.

[5]- النهاية في غريب الحديث: 3 / 293، 5 / 200.

[6]- الخصائص الكبرى: 1 / 247.

[7]- دلائل النبوة: 2 / 324.

وطريق أبي نُعَيْمٍ <sup>[1]</sup> عن أبي هريرة.

وقال ابن الأثير في الكامل <sup>[2]</sup> : كان أبو زمعة الأسود بن المطلب بن أسد بن عبد العزى وأصحابه يتغامزون بالنبي ﷺ : فدعا عليه رسول الله ﷺ أن يعمى ويثكل ولده، فجلس في ظل شجرة، فجعل جبريل يضرب وجهه وعينيه بورقة من ورقها وبشوكها حتى عمى. وقال: دعا رسول الله ﷺ على مالك بن الطلالة بن عمرو بن غبشان، فأشار جبريل إلى رأسه، فامتلاً قيحاً فمات.

وروى ابن عبد البر في الاستيعاب <sup>[3]</sup> هامش الإصابة أن النبي ﷺ كان إذا مشى يتكفأ، وكان الحكم بن أبي العاص يحكيه، فالتفت النبي ﷺ يوماً فرآه يفعل ذلك، فقال ﷺ: «فكذلك فلتكن»، فكان الحكم مختلجاً يرتعش من يومئذ، فعبره عبد الرحمن بن حسان بن ثابت، فقال في عبد الرحمن بن الحكم يهجوهُ:

إِنَّ اللَّعِينَ أَبُوكَ فَارِمَ عِظَامَهُ      إِنَّ تَرِمَ تَرِمَ مُخَلَّجاً مَجْنُوناً  
يُمْسِي خَمِيصَ الْبَطْنِ مِنْ عَمَلِ التَّقَى      وَيُظَلُّ مِنْ عَمَلِ الْخَبِيثِ بَطِيناً

وروى ابن الأثير في النهاية <sup>[4]</sup> من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر: أن الحكم بن أبي العاص بن أمية - أبا مروان - كان يجلس خلف النبي ﷺ فإذا تكلم اختلج بوجهه، فرآه فقال له: «كن كذلك»، فلم يزل يختلج حتى مات.

وفي رواية: ضرب به شهرين ثم أفاق خليجاً: أي صرع، ثم أفاق مختلجاً، قد أخذ لحمه وقوته. وقيل: مرتعشاً.

[1]- دلائل النبوة لأبي نُعَيْمٍ: ص 575 ح 369.

[2]- الكامل في التاريخ: 1 / 495.

[3]- الاستيعاب: القسم الأول / 359 رقم 529.

[4]- النهاية في غريب الحديث والأثر: 2 / 60.

وروى ابن حجر في الإصابة من طريق الطبراني<sup>[1]</sup> ، والبيهقي في الدلائل<sup>[2]</sup> ، والسيوطي في الخصائص الكبرى<sup>[3]</sup> عن الحاكم<sup>[4]</sup> وصححه، وعن البيهقي والطبراني عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق قال:

كان الحكم بن أبي العاص يجلس إلى النبي ﷺ فإذا تكلم النبي ﷺ اختلج بوجهه، فقال له النبي: «كن كذلك». فلم يزل يختلج حتى مات. وروى مثله بطريق آخر. وفي الإصابة أخرج البيهقي<sup>[5]</sup> من طريق مالك بن دينار:

حدّثني هند بن خديجة زوج النبي ﷺ: مرّ النبي ﷺ بالحكم، فجعل الحكم يغمز النبي ﷺ بإصبعه فالتفت فرآه، فقال: «اللهم اجعله وزعاً»، فزحف مكانه.

وفي الإصابة والخصائص الكبرى<sup>[6]</sup> ذكر ابن فتحون عن الطبري: أنّ النبي ﷺ خطب إلى الحارث بن أبي الحارثة ابنته جمره بنت الحارث، فقال: إنّ بها سوءاً. ولم تكن كما قال، فرجع فوجدها قد برصت.

وفي الخصائص الكبرى<sup>[7]</sup> من طريق البيهقي<sup>[8]</sup> عن أسامة بن زيد قال: بعث رسول الله ﷺ رجلاً فكذب عليه، فدعا عليه رسول الله ﷺ، فوجد ميتاً قد انشقّ بطنه، ولم تقبله الأرض.

[1]- المعجم الكبير: 3 / 214 ح 3167.

[2]- دلائل النبوة: 6 / 239.

[3]- الخصائص الكبرى: 2 / 132.

[4]- المستدرک على الصحيحين: 2 / 678 ح 4241.

[5]- دلائل النبوة: 6 / 240.

[6]- الخصائص الكبرى: 2 / 133.

[7]- المصدر السابق: 2 / 130.

[8]- دلائل النبوة: 6 / 245.

وفي الخصائص<sup>[1]</sup> أخرج البيهقي<sup>[2]</sup> وأبو نُعَيْمٍ من طريق أبي نوفل بن أبي عقرب عن أبيه قال: أقبل لهب بن أبي لهب يسبُّ النبي، فقال النبي ﷺ: «اللهم سلط عليه كلبك».

قال: وكان أبو لهب يحتمل البرز إلى الشام، ويبعث بولده مع غلمانة ووكلائه، ويقول: إنَّ ابني أخاف عليه دعوة محمد فتعاهدوه. فكانوا إذا نزلوا المنزل ألزقوه إلى الحائط وغطوا عليه الثياب والمتاع، ففعلوا ذلك به زماناً، فجاء سبع، فقتله فقتله.

وبهذه كلها تعلم أنَّ العذاب المنفي في الآيتين بسبب وجوده المقدس يراد به النفي في الجملة لا بالجملة، وهو الذي تقتضيه الحكمة، ويستدعيه الصالح العام، فإنَّ في الضرورة ملزماً لقطع العضو الفاسد، اتقاء سراية الفساد منه إلى غيره، بخلاف الجثمان الدنف<sup>[3]</sup> بعضه؛ بحيث لا يخشى بداره إلى غيره، أو المضمن كُله ويؤمل فيه الصحة، فإنه يعالج حتى يبرأ.

وإنَّ الله سبحانه هدّد قريشاً بمثل صاعقة عاد وثور إن مردوا عن الدين جميعاً، وقال: ﴿إِنِ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادَ وَثُورٍ﴾<sup>[4]</sup>، وإذ كان مناط الحكم إعراض الجميع لم تأتِهم الصاعقة بحصول المؤمنين فيهم، ولو كانوا استمروا على الضلال جميعاً لأتاهم ما هدّدوا به، ولو كان وجود الرسول ﷺ مانعاً عن جميع أقسام العذاب بالجملة لما صحَّ ذلك التهديد، ولما أُصيب النفر الذين ذكرناهم بدعوته، ولما قُتل أحدٌ في مغازيه بعبه الرهيف، فإنَّ كلَّ هذه أقسام العذاب أعادنا الله منها.

**الوجه الخامس:** أنه لو صحَّ ذلك لكان آية كآية أصحاب الفيل، ومثلها تتوقَّر الدواعي لنقله، ولما وجدنا المصنِّفين في العلم من أرباب المسانيد والصحاح والفضائل والتفسير والسير ونحوها قد أهملوه رأساً، فلا يُروى إلا بهذا الإسناد المنكر، فعلم أنه كذب باطلٌ.

[1]- الخصائص الكبرى: 1 / 244.

[2]- دلائل النبوة: 2 / 3382.

[3]- الدنف: المريض.

[4]- فصلت: 13.

## الجواب:

إنَّ قياس هذه التي هي حادثة فردية لا تُحدِث في المجتمع فراغاً كبيراً يؤبّه له، ووراءها أغراض مستهدفة تحاول إسدال ستور الإنساء عليها، كما أسدلوها على نصّ الغدير نفسه، وهملجوا وراء إبطاله حتى كادوا أن يبلغوا الأمل بصور خلاّبة، وتلفيقات ممّوّهة، وأحاديث مائنة، بيد أنّ الله أبلّ أن يُتمّ نوره.

إنَّ قياسها بواقعة أصحاب الفيل تلك الحادثة العظيمة التي عداها في الإرهاصات النبوية، وفيها تدمير أمة كبيرة يشاهد العالم كلّ فراغها الحادث، وإنقاذ أمة هي من أرقى الأمم، والإبقاء عليها وعلى مقدّساتها، وبيتها الذي هو مطاف الأمم، ومقصد الحجيج، وتعتقد الناس فيه الخير كلّ والبركات بأسرها، وهو يؤمّنذ أكبر مظهر من مظاهر الصقع الربوبيّ.

إنَّ قياس تلك بهذه في توقّف الدواعي لنقلها مجازفةً ظاهرةً، فإنّ من حكم الضرورة أنّ الدواعي في الأولى دونها في الثانية، كما تجد هذا الفرق لائحاً بين معاجز النبيّ ﷺ، فمنها ما لم يُنقل إلاّ بأخبار آحاد، ومنها ما تجاوز حدّ التواتر، ومنها ما هو المتسالم عليه بين المسلمين بلا اعتناء بسنده، وما ذلك إلاّ لاختلاف موارد العظمة فيها أو المقارنات المحتقّة بها.

وأما ما ادّعه ابن تيميّة من إهمال طبقات المصنّفين لها فهو مجازفة أخرى؛ لما أسلفناه من رواية المصنّفين لها من أمة العلم وحملة التفسير، وحفّاظ الحديث، ونقله التاريخ الذين تضمّنت المعاجم فضائلهم الجمة، وتعاقب من العلماء إطراؤهم. وإلى الغاية لم نعرف المشار إليه في قوله: بهذا الإسناد المنكر، فإنّه لا ينتهي إلاّ إلى حذيفة بن اليمان الصحابيّ العظيم، وسفيان بن عيينة المعروف إمامته في العلم والحديث والتفسير وثقته في الرواية.

وأما الإسناد إليهما فقد عرفه الحفّاظ والمحدّثون والمفسّرون المنقّبون في هذا الشأن، فوجدوه حريّاً بالذكر والاعتماد، وفسّروا به آيةً من الذكر الحكيم من دون أيّ نكير، ولم يكونوا بالذين يفسّرون الكتاب بالتافهات. نعم، هكذا سبق العلماء وفعلوا، لكن ابن تيميّة

استنكر السنن، وناقش في المتن؛ لأنَّ شيئاً من ذلك لا يلائم دعارة خطته.

**الوجه السادس:** أنَّ المعلوم من هذا الحديث أنَّ حارثاً المذكور كان مسلماً باعترافه بالمبادئ الخمسة الإسلامية، ومن المعلوم بالضرورة أنَّ أحداً من المسلمين لم يصبه عذابٌ على العهد النبويّ.

### الجواب:

إنَّ الحديث كما أثبت إسلام الحارث، فكذلك أثبت ردَّته برده قول النبي ﷺ وتشكيكه فيما أخبر به عن الله تعالى، والعذاب لم يأتَه على حين إسلامه، وإمَّا جاءه بعد الكفر والارتداد، وقد روي أنَّه بعد سماعه الحديث شكَّ في نبوة النبي ﷺ على أنَّ في المسلمين من شملته العقوبة لما تجرَّؤوا على قدس صاحب الرسالة كجمرة بنت الحارث، وروى مسلم في صحيحه<sup>[1]</sup> عن سلمة بن الأكوع: أنَّ رجلاً أكل عند النبي ﷺ بشماله، فقال: «كُلْ يمينك». قال: لا أستطيع. قال: «لا استطعت». قال: فما رفعها إلى فيه بعدُ.

وفي صحيح البخاري<sup>[2]</sup> إنَّ النبيّ دخل على أعرابي يعودُه، قال: وكان النبيّ ﷺ إذا دخل على مريض يعودُه قال: «لا بأس طهور». قال: قلت: طهور، كلاً بل هي حُمى تفور - أو تتور - على شيخ كبير تُزيه القبور. فقال النبيّ ﷺ: «فنعم إذا». فما أمسى من الغد إلا ميتاً. وفي أعلام النبوة للمواردي<sup>[3]</sup> قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يُنقى الرجل شعره في الصلاة، فرأى رجلاً يُنقى شعره في الصلاة، فقال: «قَبَحَ اللهُ شعرك» فصلح مكانه.

**الوجه السابع:** أنَّ الحارث بن النعمان غير معروف في الصحابة، ولم يذكره ابن عبد البرّ في الاستيعاب، وابن منده وأبو نُعيم الأصبهاني وأبو موسى في تأليف ألفوها في أسماء الصحابة، فلم نتحقَّق وجوده.

### الجواب:

[1]- صحيح مسلم: 4 / 259 ح 107 كتاب الأشربة.

[2]- صحيح البخاري: 3 / 1324 ح 3420.

[3]- أعلام النبوة: ص 134.

إنَّ معاجم الصحابة غير كافة لاستيفاء أسمائهم، فكلُّ مؤلّف من أربابها جمع ما وسعته حيّطته وأحاط به أطلّاعه، ثمَّ جاء المتأخّر عنه فاستدرك على من قبله بما أوقفه السير في غضون الكتب وتضاعيف الآثار، وأوفى ما وجدناه من ذلك كتاب الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني، ومع ذلك فهو يقول في مستهلّ كتابه<sup>[1]</sup>:

فإنَّ من أشرف العلوم الدينيّة علم الحديث النبويّ، ومن أجلّ معارفه تمييز أصحاب رسول الله ﷺ ممّن خلف بعدهم، وقد جمع في ذلك جمعٌ من الحفّاظ تصانيف بحسب ما وصل إليه اطلّاع كلِّ منهم.

فأوّل من عرفته صنّف في ذلك أبو عبد الله البخاري، أفرد في ذلك تصنيفاً، فنقل منه أبو القاسم البغوي وغيره، وجمع أسماء الصحابة مضمومةً إلى من بعدهم جماعة من طبقة مشايخه، كخليفة بن خياط، ومحمد بن سعد، ومن قرّائه كيعقوب بن سفيان، وأبي بكر بن أبي خيثمة.

وصنّف في ذلك جمعٌ بعدهم كأبي القاسم البغوي، وأبي بكر بن أبي داود، وعبدان، ومن قبلهم بقليل كمطين، ثمَّ كأبي عليّ ابن السكن، وأبي حفص بن شاهين، وأبي منصور الماوردي، وأبي حاتم بن حبان، وكالطبراني ضمن معجمه الكبير، ثمَّ كأبي عبد الله بن منده، وأبي نُعيم، ثمَّ كأبي عمر بن عبد البرّ، وسُمّي كتابه الاستيعاب؛ لظنّه أنّه استوعب ما في كتب من قبله، ومع ذلك ففاته شيءٌ كثير، فذيل عليه أبو بكر بن فتحون ذيلًا حافلاً، وذيل عليه جماعة في تصانيف لطيفة، وذيل أبو موسى المديني على ابن منده ذيلًا كبيراً.

وفي أعصار هؤلاء خلائق يتعسّر حصرهم ممّن صنّف في ذلك - أيضاً - إلى أن كان في أوائل القرن السابع، فجمع عزّ الدين ابن الأثير كتاباً حافلاً سمّاه أسد الغابة، جمع فيه كثيراً من التصانيف المتقدّمة إلاّ أنّه تبع من قبله، فخلط من ليس صحابياً بهم، وأغفل كثيراً من التنبيه على كثير من الأوهام الواقعة في كتبهم.

ثمَّ جرّد الأسماء التي في كتابه - مع زيادات عليها - الحافظ أبو عبد الله الذهبيّ، وعلم



لمن ذكر غلطاً ولمن لا تصحّ صحبته، ولم يستوعب ذلك ولا قارب.

وقد وقع لي بالتتبع كثيرٌ من الأسماء التي ليست في كتابه ولا أصله على شرطهما، فجمعتُ كتاباً كبيراً في ذلك ميّزتُ فيه الصحابة من غيرهم، ومع ذلك فلم يحصل لنا من ذلك جميعاً الوقوف على العُشر من أسامي الصحابة بالنسبة إلى ما جاء عن أبي زُرعة الرازي: قال: تُوِّفِي النبي ﷺ ومن رآه وسمع منه زيادةً على مئة ألف إنسان من رجل وامرأة، كلهم قد روى عنه سماعاً أو رؤيةً.

قال ابن فتحون في ذيل الاستيعاب بعد أن ذكر ذلك: أجاب أبو زُرعة بهذا سؤال من سأله عن الرواة خاصة، فكيف بغيرهم؟! ومع هذا فجميع من في الاستيعاب - يعني بمن ذكر فيه باسم أو كنية - وهما ثلاثة آلاف وخمسمائة، وذكر أنه استدرك عليه على شرطه قريباً ممّن ذكر.

قلت: وقرأت بخط الحافظ الذهبي من ظهر كتابه التجريد: لعلّ الجميع ثمانية آلاف إن لم يزيدوا لم ينقصوا. ثم رأيت بخطه: أن جميع من في أسد الغابة سبعة آلاف وخمسمائة وأربعة وخمسون نفساً.

وممّا يؤيد قول أبي زُرعة ما ثبت في الصحيحين<sup>[1]</sup> عن كعب بن مالك في قصة تبوك: والناس كثيرٌ لا يحصيهم ديوان.

وثبت عن الثوري فيما أخرجه الخطيب<sup>[2]</sup> بسنده الصحيح إليه قال: من قدم علياً على عثمان فقد أزرى على اثني عشر ألفاً مات رسول الله ﷺ وهو عنهم راض.

فقال النووي: وذلك بعد النبي باثني عشر عاماً بعد أن مات في خلافة أبي بكر في الردّة والفتوح الكثير ممّن لم يضبط أسماؤهم، ثم مات في خلافة عمر في الفتوح وفي الطاعون العام وعمواس وغير ذلك من لا يُحصى كثرةً، وسبب خفاء أسمائهم أن أكثرهم أعراب وأكثرهم حضروا حجة الوداع. والله أعلم. انتهى.

ثم إنَّ الحضور في حجة الوداع مع رسول الله كانوا مائة ألف أو يزيدون، إذ فآين لهذه

[1]- صحيح البخاري: 4 / 1603 ح4156، صحيح مسلم: 5 / 301 ح53 كتاب التوبة.

[2]- تاريخ بغداد: 4 / 29 رقم 1632.

الكتب استيفاء ذلك العدد الجَمِّ؟ وليس في مجاري الطبيعة الخبرة بجميع هاتيك التراجم بحذاقها، فإن أكثر القوم كانوا مَبْثُوثِينَ في البراري والفلوات تُقْلَهُم مهابط الأودية وقُلَّ الجبال، ويقطنون المفاوز والحُزوم، ولا يختلفون إلى الأوساط والحواسير إلا لغايات وقيّة تقع عندها الصحبة والرواية في أيام وليال تُبْطِئُ بهم الحاجات فيها، وليس هناك ديوانٌ تُسَجَّلُ فيه الأسماء، ويتعرّف أحوال الوارد والصادر.

إذاً فلا يسع أيُّ باحث الإحاطة بأحوال أمة هذه شؤونها، وإنما قيّد المصنّفون أسماء كُتِّر تداولها في الرواية، أو لأربابها أهميّة في الحوادث، وبعد هذا كلّه فالنافي لشخص لم يجد اسمه في كتب هذا شأنها خارج عن ميزان النصفه، ومتحايد عن نواميس البحث. على أنّ من المحتمل قريباً أنّ مؤلّف في معاجم الصحابة أهملوا ذكره لردّته الأخيرة<sup>[1]</sup>.

وقد تمسك بعضهم لردّ نزول الآية في قضية الفهري، أنّ الشيخ الطوسي لم يذكرها في تفسيره، قال السالوس: «وشيوخ طائفتهم الطوسي لم يقع في هذا الخطأ، ولذا قال: سورة المعارج مكية في قول ابن عباس والضحاك وغيرهما، وفسرها بما يتفق مع جمهور المفسرين، ولم يشر إلى أنّ التكذيب كان بالولاية»<sup>[2]</sup>.

### نقول في الجواب:

إنّ عدم ذكر الشيخ الطوسي لهذه الرواية لا يدلّ على عدمها، بل ربما يكون لما كان يذهب إليه في البداية من عدم حجية الآحاد، ومما أنّ خبر الفهري هذا من الآحاد، فلم يستشهد به.

مضافاً إلى أنّه لم يعتزم على تفصيل الأمور وذكر جميع الموارد، بل كان ديدنه الاختصار والايجاز وذكر المتفق عليه عند المفسرين، ولذا قال في مقدمة تفسيره: «وأنا إن شاء الله تعالى أشرع في ذلك على وجه الإيجاز والإختصار لكلّ فن من فنونه، ولا أطيل فيمّله الناظر

[1]- الغدير للأميني 1:472 - 501، وانظر عبقات الأنوار، كتاب الغدير 10:72 - 123، الميزان للعلامة الطباطبائي 6:55، ملخصاً.

[2]- أثر الإمامة في الفقه الجعفري، علي أحمد السالوس: 92.

فيه، ولا أختصر اختصاراً يقصر فهمه عن معانيه»<sup>[1]</sup>. وعليه فقد اكتفى لاثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام بذكر حديث الغدير والاستدلال عليه في كتبه الكلامية أمثال: تلخيص الشافي والاقتصاد وتمهيد الاصول والمفصح في الإمامة، ولم ير لزوم ذكر هذه الرواية التي هي من الآحاد دون المتواترات هنا.

علماً بأنَّ الشيخ الطبرسي (المتوفى في منتصف القرن السادس) قد اعترض على الشيخ الطوسي (رحمه الله) بعد ما أثنى على كتابه، فقال: «غير أنه خلط في أشياء ممَّا ذكره في الإعراب والنحو الغث والسمين... وأخلَّ بحسن الترتيب، وجودة التهذيب، فلم يقع لذلك من القلوب السليمة الموقع الرضي، ولم يعل من الخواطر الكريمة المكان العليّ»<sup>[2]</sup>. ولذا عزم على تأليف كتاب مجمع البيان لسدِّ الخلل الذي وقع فيه الشيخ الطوسي (رحمه الله)، وعندما يصل الشيخ الطبرسي (رحمه الله) إلى هذه الآية، يذكر الأقوال المطروحة ثم يتطرق إلى رواية نزول العذاب على الفهري لانكار خبر الغدير نقلاً عن الحسكاني.

وما أورده الشيخ الطبرسي من رواية الفهري، لا يتعارض مع ما ذكره في صدر السورة من أنها مكية، كما زعمه السالوس حيث قال: «ولكن هذه الرواية تتعارض مع ما ذكره الطبرسي نفسه حيث قال: سورة المعارج مكية، وقال الحسن لإيقوله: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ﴾<sup>[3]</sup>. وذلك لما بيَّنا سابقاً من وقوع بعض الآيات المدنية في السور المكية مضافاً إلى تجويز أهل السنة نزول بعض الآيات لمرتين، وبأي القولين أخذت اهتديت.

وأخيراً نقول: لم يذهب أحد من علمائنا إلى تواتر هذه الرواية، بل غاية ما هنالك جعلوها من أخبار الآحاد، ومن القرائن والمؤيِّدات، وعلى فرض عدم صحَّتها فلا يضرنا، إذ إننا أثبتنا إمامة أمير المؤمنين عليه السلام بالأدلة القطعية والمتواترة، وجعلنا هذه الآحاد من باب القرائن والمؤيِّدات لا أكثر.

[1]- تفسيرالبيان / مقدمة المؤلف.

[2]- مجمع البيان / مقدمة المؤلف.

[3]- أثر الإمامة في الفقه الجعفري: 93.

## حديث المناشدة<sup>[1]</sup>

لقد ناشد أمير المؤمنين عليه السلام الصحابة واستشهدهم على مجموعة من فضائله، واحتج عليهم بها، وقد تكررت مناشدات أمير المؤمنين عليه السلام بحسب الدواعي، ونحن نورد هنا كما ذكرها أصحاب التاريخ وحفظتها المدونات الروائية.

### المناشدة بعد رحيل رسول الله صلى الله عليه وآله:

روى سُلَيْم بن قيس قال: سمعت سلمان الفارسي قال: لما أن قبض رسول الله صلى الله عليه وآله، وصنع الناس ما صنعوا... أتيت علياً عليه السلام وهو يغسل رسول الله صلى الله عليه وآله [إلى أن يذكر الهجوم على بيت الزهراء عليها السلام، وأخذ علي عليه السلام إلى المسجد، فقال لهم هناك: يا معشر المسلمين والمهاجرين والأنصار، أنشدكم الله أسمعتم رسول الله صلى الله عليه وآله يقول يوم غدیر خم كذا وكذا، وفي غزوة تبوك كذا وكذا؟ فلم يدع عليه السلام شيئاً قاله فيه رسول الله صلى الله عليه وآله علانية للعامة إلا ذكرهم إياه، قالوا: اللهم نعم...<sup>[2]</sup>

### المناشدة في الشورى:

ما روي عن الإمام الباقر عليه السلام:

روى الشيخ الطبرسي بسنده عن الإمام الباقر عن آبائه قال: إنَّ عمر ابن الخطاب لما حضرته الوفاة، وأجمع على الشورى بعث إلى ستة نفر من قريش: إلى علي بن أبي طالب عليه السلام، وإلى عثمان بن عفان، وإلى الزبير بن العوام، وإلى طلحة بن عبيد الله، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وأمرهم أن يدخلوا إلى بيت ولا يخرجوا منه حتى

[1]- استندنا في هذا المبحث مما كتبه فضيلة الشيخ أمير التقدومي في موسوعته القيمة حول حديث الغدير، ولم تطبع بعد.

[2]- كتاب سليم: 577 - 599، وعنه الاحتجاج للطبرسي 1: 203، ح38، والبحار 28: 261 ح45، ونحوه الكافي: 8: 343 ح514.

يباعوا لأحدهم، فإن اجتمع أربعة على واحد وأبي واحد أن يبايعهم قتل، وإن امتنع اثنان وباع ثلاثة قتلا، فاجتمع رأيهم على عثمان.

فلما رأى أمير المؤمنين عليه السلام ما هم القوم به من البيعة لعثمان، قام فيهم ليتخذ عليهم الحجة، فقال عليه السلام لهم: اسمعوا متي كلامي، فإن يك ما أقول حقاً فاقبلوا، وإن يك باطلاً فأنكروا، ثم قال لهم: أنشدكم بالله الذي يعلم صدقكم إن صدقتم، ويعلم كذبكم إن كذبتم... هل فيكم أحد نصبه رسول الله صلى الله عليه وآله يوم غدير خم بأمر الله تعالى، فقال: «من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه» غيري؟ قالوا: لا...

راجع: الاحتجاج للطبرسي 1: 320 ح 55، عنه البحار 31: 330 ح 2، وقد روى نحوه مختصراً عماد الدين الطبري في بشارة المصطفى: 363 ح 53.

### ما روي عن أبي الطفيل عامر بن واثلة الليثي:

روى القاسم بن إبراهيم الرسي بسنده عنه قال: كنت على الباب يوم الشورى، فسمعنا علي بن أبي طالب يقول: بايع الناس أبا بكر وأنا والله كنت أولى بها منه وأحق بذلك... [إلى أن قال:] أفياكم من قال له رسول الله صلى الله عليه وآله يوم الغدير عن أمر الله ما قال لكم: «أيها الناس من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأعز من أعزّه، وقال: هذا وليكم بعدي» غيري؟ قالوا: اللهم لا...

راجع: الكامل المنير: 170 - 188.

وروى الذهبي عن الطبري بسنده عنه قال: قال علي لعثمان وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن وابن عمر: انشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وآله يوم الغدير: «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه» غيري؟ قالوا: اللهم لا.

راجع: طرق حديث من كنت مولاه: 41 ح 37.

وقد ورد نحو هذا ببعض الاختلاف في: الأمالي للطوسي: 554 ح 1169، عنه البحار 31: 366 ح 20، والمناقب لابن المغازلي: 122 ح 155، الشافي للمنصور بالله اليمني 3: 156، الأمالي

للهاروني (ضمن مجلة علوم الحديث 18: 282)، الدر النظيم لابن أبي حاتم الشامي: 329، وشرح الأخبار للقاضي النعمان 2: 185 ح 529.

### ما روي عن أبي رافع القبطي:

روى الشيخ الطوسي بسنده عنه قال: لما اجتمع أصحاب الشورى... أقبل عليهم عليّ بن أبي طالب عليه السلام فقال: أنشدكم الله أيّها نفر... هل فيكم أحد قال له رسول الله يوم غدیر خم: «اللهم من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله» فهل قال ذلك لأحد غيري؟ قالوا: اللهم لا...

راجع: الأمالي: 556 ح 1170، والرسالة الموضحة: 121، والبحار 31: 369 ح 21، ونحوه المحيط بأصول الإمامة للديلمي الزيدي: 147، والشافي للمنصور بالله 3: 156.

### ما روي عن أبي ذر الغفاري:

روى الشيخ الطوسي بسنده عنه أنّه قال: إنّ علياً عليه السلام وعثمان وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص، أمرهم عمر بن الخطاب أن يدخلوا بيتاً ويغلقوا عليهم بابه ويتشاوروا في أمرهم، وأجلهم ثلاثة أيام، فإن توافقت خمسة على قول واحد وأبى رجل منهم قُتل ذلك الرجل، وإن توافقت أربعة وأبى إثنان قُتل الإثنان.

فلما توافقوا جميعاً على رأي واحد، قال لهم عليّ بن أبي طالب عليه السلام: إني أحب أن تسمعوا مني ما أقول، فإن يكن حقاً فاقبلوا، وإن يكن باطلاً فانكروه، قالوا: قل... [إلى أن قال عليه السلام]:] فهل فيكم أحد قال له رسول الله عليه السلام: «من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، ليبئخ الشاهد الغائب ذلك» غيري؟ قالوا: لا...

راجع: الأمالي: 545 ح 1168، وارشاد القلوب للديلمي 2: 85 - 94، عنه البحار 31: 372 ح 24، وإثبات الهداة للحر العاملي 2: 172 ح 797 عن البرهان في النص الجليّ على عليّ عليه السلام للشمشاطي.

### ما روي عن أبي الأسود الدثلي:

روى الشيخ الطوسي في الأمالي: 556 ح 171 عن أبي الأسود الدئلي بنحو ما مرّ عن أبي ذر.

### مناشدة يوم الرحبة:

### ما روي عن الأصبغ بن نباتة:

روى ابن الأثير بسنده عنه قال: نشد عليّ الناس في الرحبة: من سمع النبي ﷺ يوم غدير خم ما قال إلا قام، ولا يقوم إلا من سمع رسول الله ﷺ يقول، فقام بضعة عشر رجلاً، فيهم: أبو أيوب الأنصاري، وأبو عمرة بن عمرو بن مُحصن، وأبو زينب، وسهل بن حنيف، وخزيمة بن ثابت، وعبد الله بن ثابت الأنصاري، وحُبشي بن جُنادة السلوي، وعُبَيد بن عازب الأنصاري، والنعمان بن عجلان الأنصاري، وثابت بن دبيعة الأنصاري، وأبو فضالة الأنصاري، وعبد الرحمن بن عبد رب الأنصاري، فقالوا: نشهد أننا سمعنا رسول الله ﷺ يقول: ألا إن الله عز وجل وليّ، وأنا وليّ المؤمنين، ألا فمن كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وأحبّ من أحبه، وأبغض من أبغضه، وأعن من أعانته...  
راجع: أسد الغابة 3: 465 رقم 3347، والمتحابين في الله لابن قدامة المقدسي: 73 ح 92، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 102 ح 124، والإصابة 4: 328 رقم 5158، وتخريج الأحاديث للزيلعي 2: 240 رقم 681.

### ما روي عن حبة العُرني:

روى الدولابي بسنده عنه أنّه قال: نشد الناس عليّ في الرحبة، فقام بضعة عشر رجلاً فيهم رجل عليه جبة عليها أزرار حُرميّة، فشهدوا أنّ رسول الله ﷺ قال: من كنت مولاه فعليّ مولاه.  
راجع: الكنى والأسماء 3: 172 رقم 2343، ونحوه: تخريج الأحاديث للزيلعي 2: 240 رقم 681، ومناقب الإمام أمير المؤمنين للكوفي 2: 380 ح 853.

### ما روي عن زاذان الكندي الكوفي:

روى أحمد بن حنبل بسنده عنه قال: سمعت علياً في الرحبة وهو ينشد الناس: من

شهد رسول الله ﷺ يوم غدیر خم وهو يقول ما قال؟ فقام ثلاثة عشر رجلاً، فشهدوا أنّهم سمعوا رسول الله ﷺ وهو يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه.

راجع: مسند أحمد 2: 71 ح 641، وفوائد الصحابة 2: 585 ح 991، عنه صفة الصفة لابن الجوزي 1: 313 رقم 5، ومجمع الزوائد للهيثمي 9: 107، وجمع الجوامع للسيوطي 16: 271 ح 7925، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 212 ح 8691، ومِنَح المِدَح لابن سيد الناس: 186، والعمدة لابن البطريق: 94 ح 119، والبداية والنهاية لابن كثير 5: 210، وبشارة المصطفى للطبري الإمامي: 293 ح 23، والسنة لابن أبي عاصم: 593 ح 1372، ومعرفة الصحابة لأبي نُعيم 6: 3131 ح 7213، والمناقب للكوفي 2: 408 ح 890.

### ما روي عن زر بن حبيش:

روى ابن عقدة بسنده عنه أنّه قال: شهد اثنا عشر رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ أنّهم سمعوه يقول: يوم غدیر خم: «من كنت مولاه» فيهم: قيس بن ثابت بن شماس، وهاشم بن عتبة بن أبي وقاص الزهري، وحبيب بن بُديل بن ورقاء الخزاعي.

راجع: تخريج الأحاديث للزيلعي 2: 240 رقم 681، وأسد الغابة 1: 671 رقم 1038، والإصابة 2: 15 رقم 1569، والأزهار المنتثرة في الأخبار المتواترة للسيوطي: 76 ح 102.

وقد رواها الكشي عنه بنحو آخر مع زيادات، قال: خرج علي بن أبي طالب<sup>7</sup> من القصر، فاستقبله ركبان متقلدون بالسيوف عليهم العمام، فقالوا: السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته، السلام عليك يا مولانا.

فقال علي<sup>عليه السلام</sup>: مَنْ ها هنا من أصحاب رسول الله ﷺ؟ فقام خالد بن زيد أبو أيوب، وخزيمة بن ثابت ذو الشهادتين، وقيس بن سعد بن عبادة، وعبد الله بن بُديل بن ورقاء، فشهدوا جميعاً أنّهم سمعوا رسول الله ﷺ يقول يوم غدیر خم: «من كنت مولاه فعلي مولاه». فقال علي<sup>عليه السلام</sup> لأنس بن مالك والبراء بن عازب: ما منعكما أن تقوما فتشهدا فقد سمعتما كما سمع القوم؟! ثم قال: اللهم إن كانا كتماها معاندة فابتلها، فعمي البراء بن



عازب، وبرص قدما أنس بن مالك، فحلف أنس بن مالك أن لا يكتنم منقبة لعلي بن أبي طالب ولا فضلاً أبداً، وأما البراء بن عازب فكان يسأل من منزلة، فيقال هو في موضع كذا وكذا، فيقول: كيف يرشد من أصابته الدعوة.

راجع: إختيار معرفة الرجال 1: 242 رقم 94 و95.

### ما روي عن زياد بن زياد الكوفي:

روى أحمد بن حنبل بسنده عنه قال: سمعت علي بن أبي طالب ينشد الناس، فقال: انشد الله رجلاً مسلماً سمع رسول الله ﷺ يقول يوم غدير خم ما قال، فقام اثنا عشر بدريةً فشهدوا.

راجع: مسند أحمد 2: 93 ح 670، وعنه مجمع الزوائد للهيتمي 9: 106 ووثق رجاله، ودرّ السحابة للشوكاني: 146 ووثق رجاله، وفوائد أبي علي ابن الصواف: ح 97، والمتفق والمفتري للخطيب البغدادي 2: 976 رقم 530، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 212، والأحاديث المختارة للضياء المقدسي 2: 80 ح 458، والبداية والنهاية لابن كثير 7: 348.

ما روي عن زيد بن أرقم:

روى أحمد بن حنبل بسنده عنه قال: استشهد علي الناس، فقال: أنشد الله رجلاً سمع النبي ﷺ يقول: اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه. قال: فقام ستة عشر رجلاً فشهدوا.

راجع: مسند أحمد 38: 218 ح 23143، عنه مجمع الزوائد للهيتمي 9: 107، وفي فوائد أبي بكر البزار 1: 168 ح 126، والأمال لابن الحُصين البغدادي ح 10 الجزء الثاني، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 204 ح 8678، وبغية الطلب في تاريخ حلب لابن العديم 9: 3965، وتهذيب الكمال للمزي 33: 368 رقم 7407، والبداية والنهاية لابن كثير 7: 346، والمعجم الكبير للطبراني 5: 175 ح 4996، والمناقب لابن المغازلي: 23 ح 33، وشرح الأخبار للقاضي النعمان 1: 232 ح 222.

وورد في المعجم للطبراني بسنده عن زيد بن وهب عن زيد بن أرقم، قال: ناشد عليّ الناس في الرحبة: من سمع رسول الله ﷺ يقول الذي قال له، فقام ستة عشر رجلاً فشهدوا أنّهم سمعوا رسول الله ﷺ يقول: اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه. قال زيد بن أرقم: فكنت فيمن كتم فذهب بصري [وفي بعض روايات المعجم: وكان علي دعا على من كتم].

راجع: المعجم الكبير 5: 171 ح 4985، عنه مجمع الزوائد للهيثمي 9: 106، ونحوه المعجم الأوسط للطبراني 2: 576 ح 1987.

### ما روي عن شقيق بن سلمة:

روى البلاذري في أنساب الأشراف بسنده عنه قال: قال عليّ على المنبر: نشدت الله رجلاً سمع رسول الله ﷺ يقول يوم غدیر خم: «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه» إلا قام فشهد، وتحت المنبر أنس بن مالك، والبراء بن عازب، وجريير بن عبد الله، فأعادها فلم يجبه أحد، فقال: اللهم من كتم هذه الشهادة وهو يعرفها فلا تخرجه من الدنيا حتى تجعل به آية يُعرف بها. قال: فبرص أنس، وعمي البراء، ورجع جريير أعرابياً بعد هجرته، فأتى السراة فمات في بيت أمة بالسراة.

راجع: أنساب الأشراف 2: 386، عنه المستدرک المختار لابن البطريق: 20، والبحار للمجلسي 37: 197 ح 81.

### ما روي عن أبي الطفيل عامر بن واثلة:

روى أحمد بن حنبل بسنده عنه قال: جمع عليّ الناس في الرحبة ثم قال لهم: انشد الله كل امرئ مسلم سمع رسول الله ﷺ يقول يوم غدیر خم ما سمعوا لمّا قام، فقام ثلاثون من الناس فشهدوا حين أخذه بيده فقال للناس: أتعلمون أيّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فهذا مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، قال: فخرجت وكأنّ في نفسي شيئاً، فلقيت زيد بن أرقم فقلت له: إنّي سمعت علياً يقول

كذا وكذا، قال: فما تنكر؟ قد سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك له.

راجع: مسند أحمد 32: 55 ح 19302، وفوائد الصحابة 2: 682 ح 1167، وعنه مجمع الزوائد للهيثمي 9: 104 وقال: رواه البزار وأحمد ورجاله رجال الصحيح غير فطر بن خليفة وهو ثقة، ودرّ السحابة للشوكاني: 143، وفي تاريخ دمشق لابن عساكر 42: 205 ح 8680، والأحاديث المختارة للضياء المقدسي 2: 173 ح 553، وكفاية الطالب للكنجي: 7، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 33 ح 27، والعمدة لابن الطبرقي: 93 ح 115، ومناقب الإمام أمير المؤمنين للكوفي 2: 257 ح 470، وصحيح ابن حبان 15: 375 ح 6931، وزين الفتى للعاصمي 2: 257 ح 470، وذيل تاريخ بغداد لابن النجار (المطبوع مع تاريخ بغداد) 18: 9 رقم 520، والبحر الزخار للبزار 2: 133 ح 492، والسنن الكبرى للنسائي 5: 134 ح 8478، والخصائص: 135 ح 92، وشرح مشكل الآثار للطحاوي 9: 178 ح 1487.

### ما روي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى:

روى أحمد بن حنبل بسنده عن سماك بن عُبيد قال: دخلت على عبد الرحمن بن أبي ليلى، فحدثني أنه شهد علياً في الرحبة قال: أنشد الله رجلاً سمع رسول الله ﷺ وشهده يوم غدير خم إلا قام، ولا يقوم إلا من قد رآه، فقام اثنا عشر رجلاً، فقالوا: قد رأيناه وسمعناه حيث أخذ بيده يقول: اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، فقام إلا ثلاثة لم يقوموا، فدعا عليهم فأصابتهم دعوته.

راجع: مسند أحمد 2: 270 ح 964، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 207 ح 8684، والأحاديث المختارة للمقدسي 2: 273 ح 654، وفوائد السمطين للجويني 1: 69 ح 36، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 20 ح 9، والبداية والنهاية لابن كثير 5: 211، ونحوه كنز الفوائد للكراچي: 233، وأطراف الغرائب لابن القيسراني 1: 99 ح 352، وجمع الجوامع للسيوطي 16: 249 ح 7841، والبحر الزخار للبزار 2: 235 ح 632، وزين الفتى للعاصمي 1: 11 ح 1، والأمالي للمحاملي: 161 ح 133، وتالي تلخيص المتشابه للخطيب البغدادي 1: 129 ح 53، وتاريخ بغداد 14: 236 رقم 7545، ومسند أبي يعلى 1: 428 ح 567، وأسد الغابة لابن

الأثير 4: 102 رقم 3789، وذكر أخبار أصبهان لأبي نُعيم الأصبهاني 2: 227، ومناقب الإمام أمير المؤمنين للكوفي 2: 374 ح 848، وزين الفتى للعاصمي 2: 252 ح 469.

### ما روي عن زيد بن يُتيع:

روى ابن أبي عاصم بسنده عنه قال: قام عليّ على المنبر فقال: أنشد الله رجلاً - ولا أنشد إلا أصحاب محمد ﷺ - سمع النبي يقول يوم غدیر خم، فقام ستة من هذا الجانب وستة من هذا الجانب، فقالوا: نشهد أننا سمعنا من رسول الله ﷺ يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه.

راجع: السنة: 593 ح 1374، والأحاديث المختارة للمقدسي 2: 86 ح 464، والسنن الكبرى للنسائي 5: 132 ح 8473.

### ما روي عن سعيد بن وهب:

روى أحمد بن حنبل بسنده عنه قال: نشد عليّ الناس فقام خمسة أو ستة من أصحاب النبي ﷺ فشهدوا أنّ رسول الله ﷺ قال: من كنت مولاه فعلي مولاه.

راجع: مسند أحمد 38: 193 ح 23107، وفضائل الصحابة 2: 598 ح 1021، ودرّ السحابة للشوكاني: 143، وقال:، أخرج أحمد بإسناد رجاله رجال الصحيح، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 211 ح 8690، والأحاديث المختارة للمقدسي 2: 105 ح 479، والبداية والنهاية لابن كثير 7: 347، والسنن الكبرى للنسائي 5: 131 ح 8471، والشريعة للأجري 3: 228 ح 1599، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 29 ح 22 و23 وقال: هذا حديث على شرط مسلم فإنّ سعيداً ثقة، وزين الفتى للعاصمي 1: 12 ح 2، والبحر الزخار للبخاري 10: 212 ح 4299.

### ما روي عن عمر ذي مرّ:

روى النسائي بسنده عنه قال: شهدت علياً بالرحبة ينشد أصحاب محمد ﷺ أيكم سمع رسول الله ﷺ يقول يوم غدیر خم ما قال؟ فقام أناس فشهدوا أنّهم سمعوا رسول الله ﷺ يقول: من كنت مولاه فإنّ علياً مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وأحبّ من أحبّه،

وأبغض من أبغضه، وانصر من نصره.

راجع: السنن الكبرى للنسائي 5: 136 ح 8484، والخصائص: 142 ح 99، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 27 ح 18 وقال: هذا سياق غريب جداً مع نظافة إسناده، والبداية والنهاية لابن كثير 5: 210، ومناقب الإمام أمير المؤمنين للكوفي 2: 452 ح 943، وشرح مشكل الآثار للطحاوي 5: 14 ح 1761، والمعجم الأوسط للطبراني 3: 69 ح 2130، والكبير 5: 192 ح 5059، والشريعة للأجري 3: 228 ح 1599، وفرائد السمطين للجويني 1: 68 ح 34، والبحر الزخار للبزار 3: 34 ح 786، وكفاية الطالب للكنجي: 13، والأماشي للطوسي: 255 ح 459، عنه البحار 37: 124 ح 21، وتاريخ دمشق لابن عساكر 42: 209 ح 8687، والأماشي لابن مندة: 299 ح 27، والمناقب لابن المغازلي: 20 ح 27.

### ما روي عن عميرة بن سعد الهمداني الكوفي:

روى الطبراني بسنده عنه قال: إنَّ علياً جمع الناس في الرحبة - وأنا شاهد - فقال: أنشد الله رجلاً سمع رسول الله ﷺ يقول: من كنت مولاه فعليّ مولاه. فقام ثمانية عشر رجلاً فشهدوا أنهم سمعوا النبي ﷺ يقول ذلك.

راجع: المعجم الأوسط 7: 448 ح 6878، وعنه مجمع الزوائد للهيثمي 9: 108 وقال: إسناده حسن، ونحوه في تاريخ دمشق لابن عساكر 42: 208، وذكر أخبار أصبهان لأبي نعيم 1: 107، والمناقب لابن المغازلي: 26 ح 38 وصحَّ سنده نقلاً عن أبي القاسم الفضل بن محمد، والعمدة لابن البطريق 107 ح 144، وتهذيب الكمال للمزي 22: 398 رقم 4526، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: 35 ح 28، والبداية والنهاية لابن كثير 7: 347، والسنن الكبرى للنسائي 5: 131 ح 8470، والخصائص: 121 ح 84، والأماشي للطوسي: 272 ح 509، عنه البحار 37: 125 ح 22، والشريعة للأجري 3: 217 ح 1579، والسنة لابن أبي عاصم: 593 ح 1373.

وقد روى عنه أبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء بلفظ أكثر تفصيلاً حيث قال: شهدت علياً على المنبر ناشد أصحاب رسول الله ﷺ وفيهم: أبو سعيد، وأبو هريرة، وأنس بن مالك، وهم حول المنبر وعليّ على المنبر، وحول المنبر اثنا عشر رجلاً هؤلاء منهم، فقال عليّ:

نشدتكم بالله هل سمعتم رسول الله ﷺ يقول: «من كنت مولاه فعليّ مولاه»؟ فقاموا كلهم فقالوا: اللهم نعم، وقعد رجل، فقال: ما منعك أن تقوم؟ قال: يا أمير المؤمنين كبرت ونسيت، فقال: اللهم إن كان كاذباً فاضربه ببلاء حسن، قال: فما مات حتى رأينا بين عينيه نكتة بيضاء لا توارىها العمامة.

راجع: حلية الأولياء 5: 26 رقم 285، ونحوه شرح الأخبار للقاضي النعمان 1: 232 ح221، والإرشاد للمفيد 1: 351، عنه البحار 41: 204 ح20.

### ما روي عن أبي مجلّز لاحق بن حُميد:

روى الذهبي بسنده عنه قال: إنَّ علياً سألهم يوماً بالكوفة: من سمع النبي ﷺ يقول كذا؟ [فقاموا] وهم اثنا عشر فشهدوا أنَّهم سمعوا النبي ﷺ يوم غدِير خم يقول: الله مولاي وأنا مولى علي، من كنت مولاه فعليّ مولاه.

هذا إسناده جيد فيه انقطاع، لأنَّ أبا مجلّز لم يسمعه من عليّ ولا من هؤلاء، وعبد الملك فصدق.

راجع: طرق حديث من كنت مولاه: 22 ح11، وقال محقق الكتاب في ردِّ الذهبي: ولا أدري كيف حكم المؤلّف على حديثه بالانقطاع، وقد أدرك جمعاً من الصحابة، وظاهره أنَّه أدرك المناشدة وحضرها، فأين الانقطاع؟!

### ما روي عن يعلى بن مُرّة:

روى الزيلعي بسنده إلى ابن عقدة عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه. فلَمَّا قدم عليّ الكوفة نشد الناس من سمع ذلك من رسول الله ﷺ فانتشد له بضعة عشر رجلاً فيهم: خزيمه بن ثابت ذو الشهادتين، وأبو أيّوب الأنصاري، وسهل بن حنيف، وناجية بن عمرو الخزاعي، وعمرو بن الحمق الخزاعي، ويزيد بن شراحيل الأنصاري - ويقال: زيد - وعامر بن ليلي الغفاري.

راجع: تخريج الأحاديث 2: 241 رقم 681، وأسد الغابة 2: 362 رقم 1844، و5: 281

رقم 5169، والإصابة 2: 609 رقم 2908 وضعفه، والأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة للسيوطي: 76 ح102.

### رواية أبي رملة عبد الله بن أمامة الكوفي:

روى الذهبي بسنده إلى الطبري عن أبي رملة قال: إنَّ ركباً أتوا علياً فقالوا: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، قال: وعليكم، أتى أقبل الركب؟ قالوا: أقبل مواليك من أرض كذا وكذا، قال: أتى أنتم موالي؟ قالوا: سمعنا رسول الله ﷺ يقول يوم غدير خم: «من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، فقال عليّ: انشد الله رجلاً سمع رسول الله ﷺ يقول ما قال هؤلاء إلا قام، فقام اثنا عشر رجلاً فشهدوا بذلك.

راجع: طرق حديث من كنت مولاه: 44 ح38، وشرح الأخبار للقاضي النعمان 1: 109 ح29.

إذا عرفت هذا فاعلم أنَّ علماءنا استشهدوا بحديث المناشدة لما يأتي:

1 - اتخاذ حديث المناشدة كشاهد لصحة أصل الحديث، قال السيد المرتضى (قدس سره): «وقد استدلل على صحة الخبر بما تظاهرت به الرواية من احتجاج أمير المؤمنين ﷺ به في الشورى على الحاضرين في جملة ما عدده من فضائله ومناقبه، وما خصه الله تعالى به حين قال: «انشدكم الله هل فيكم أحد أخذ رسول الله ﷺ بيده فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه؟! فقال القوم: اللهم لا».

قالوا: وإذا اعترف به من حضر الشورى من الوجوه، واتصل أيضاً بغيرهم من الصحابة ممن لم يحضر الموضوع كما اتصل به سائر ما جرى، ولم يكن من أحد نكير ولا إظهار شك فيه مع علمنا بتوقر الدواعي إلى إظهار ذلك لو كان الخبر بخلاف ما حكمنا به من الصحة، فقد وجب القطع على صحته، هذا على أنَّ الخبر [أي خبر الغدير] لو لم يكن في الوضوح كالشمس لما جاز أن يدعيه أمير المؤمنين ﷺ على النبي ﷺ، لاسيما في ذلك المقام الذي ذكرناه، لأنه ﷺ كان أنزه وأجلّ قدراً من ذلك»<sup>[1]</sup>.

[1]- الشافي 2: 265، الذخيرة: 444، وفي تلخيص الشافي للطوسي 2: 173، وتمهيد الأصول: 394.

2 - ردّ من زعم أنّ سبب حديث الغدير هو ما حدث بين عليّ عليه السلام وبين أسامة، قال الكراجكي (رحمه الله): «ثم احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام به يوم الشورى، فلو كان ما ادعاه المنتحلون حقاً، لم يكن لاحتجاجه عليهم به معنى، وكان لهم أن يقولوا: أيّ فضل لك بهذا علينا، وإمّا سببه كذا وكذا [أي ما وقع بينك وبين أسامة]، وقد احتجّ به أمير المؤمنين <sup>7</sup> دفعات، واعتده في مناقبه الشراف، وكتب يفتخر به في جملة افتخاره إلى معاوية بن أبي سفيان في قوله:

وأوجب لي الولاء معاً عليكم  
خليلي يوم دوح غدير خم  
وهذا الأمر لا لبس فيه <sup>[1]</sup>.

3 - الاستدلال به على الإمامة، قال الشيخ محمد حسين المظفر (رحمه الله): «ويشهد لإرادة الإمامة من الحديث فهم الناس لها منه، كما... عن ابن حجر في الصواعق عن أحمد حيث قال: وفي رواية لأحمد أنّه سمعه من النبي صلى الله عليه وآله ثلاثون صحابياً، وشهدوا به لعليّ عليه السلام لما نوزع في أيام خلافته <sup>[2]</sup>.

فإنّ قوله: «لما نوزع» دالّ على أنّ استشهاد أمير المؤمنين إنّما كان للاستدلال على خلافته وصحتها، وأنّها من النبي صلى الله عليه وآله، فهو صلى الله عليه وآله وشهوده وراوي ذلك قد فهموا من الحديث الإمامة» <sup>[3]</sup>.  
نعم لا يضرنا تأخير تحقّق هذه الإمامة والخلافة إلى عقود عدّة، لغلبة الهوى وحبّ الرئاسة وتأخير من قدّمه الله ورسوله لقيادة الأمة.

وقال أيضاً السيد مير حامد حسين اللكهنوي (رحمه الله): «إنّ كتمان بعض أجلاء الصحابة الشهادة لحديث الغدير، ودعاء عليّ عليه السلام عليهم، واستجابة دعائه عند الله تعالى، لدليل واضح وبرهان ساطع على عظمة مفاد هذا الحديث ومدلوله، إذ من الواضح عدم

[1]- كنز الفوائد 2: 96.

[2]- الصواعق المحرقة: 64، عن مسند أحمد 4: 370.

[3]- دلائل الصدق 4: 337.



وجود أيّ داع لكتمان معنى المحبة والنصرة - كما يفسّره أهل السنة - .<sup>[1]</sup>

ثم إنّ الفخر الرازي كعادته في تفريع الشبهات، ومحاولة طمس الحقائق، جاء هنا لردّ حديث المناشدة أيضاً فقال: «أما الوجه الثاني وهو المناشدة به في الشورى فهو ضعيف، لأنّ الحاجة إلى تصحيح هذه المناشدة كالحاجة إلى تصحيح أصل الحديث، بل ذاك أولى لأنّ أكثر محدّثين ينكرون تلك المناشدة، وبتقدير صحّتها فلا نسلم انتهاءها إلى الصحابة جميعهم، وبتقدير انتهاؤها إلى كلّهم فلا نسلم أنّه لم يوجد فيهم من أنكر ذلك، وبتقدير عدم النكير، فلا نسلم أنّ ذلك يدلّ على قطعهم بصحة الحديث، بل الظاهر أنّه قبلوا هذا الحديث كما قبلوا سائر الأحاديث من سائر الرواة من العدول وإن لم يقطعوا بصحّتها، وبتقدير أنّهم لم يعتقدوا صحة الحديث فلعلّهم سكتوا عن النكير تقيّة وخوفاً من بني هاشم» .<sup>[2]</sup>

وقد قال ابن ميثم في جوابه: قلنا: أمّا المناشدة فمعلومة بالتواتر كما علم أصل الحديث، قوله: «ويتعدّر صحّتها فلا نسلم إنهاءها إلى جميع الصحابة» قلنا: لا شك في حضور المعتبرين من الصحابة الذين يدعون الضديّة في هذا الأمر وأنّهم أولى به، وتقدير الاعتراض أن نقول: يجوز أن يكون احتجاج عليّ عليه السلام في الشورى بهذا الخبر لو وصل إلى كلّ الصحابة لأنكر واحد منهم، لكنّه إذا ثبت أنّ أجلّ الصحابة المتنازعين في هذا الأمر كانوا حضوراً في وقت الخبر وفي وقت احتجاج عليّ عليه السلام به لم ينقل عن أحد منهم إنكاره، فبطريق الأولى أن لا ينكره أحد من غيرهم ممّن لا طمع له في هذا الأمر لو وصله، هذا مع تسليم أنّ الصحابة بأسرهم لم يكونوا حضوراً عند احتجاج عليّ عليه السلام في الشورى، وهو غير مسلم.

قوله: بتقدير تسليم إنهاؤها إلى كلّهم، فلا نسلم أنّه لم يوجد فيهم من أنكر. قلنا: لا شك أنّ ذلك من الوقائع الكبار في الإسلام، والأمور العظيمة التي يجب توافر الدواعي على نقلها، فعلمنا أنّه لو كان هناك إنكار لثقل.

[1]- عباقات الأنوار، حديث الغدير 10: 153.

[2]- نهاية العقول 2: 383.

قوله: وبتقدير عدم النكير فلا نسلم أنّ ذلك يدلّ على قطعهم بصحّته... قلنا: لو لم تجزموا بصحّته عند احتجاجه عليهم به لكان لهم أن ينكروه، خصوصاً وهم في محلّ الحاجة إلى دفعه عن هذا الأمر.

قوله: لعلّهم سكتوا تقيّة وخوفاً.

قلنا: التقيّة والخوف في حقّ تلك الأمة من نفر يسير غير جائز ولا مسموع، ولو صحّ الخوف من بني هاشم لكان الخوف منهم عند سلبهم لمنصبه على اطلاعهم على أولويّته به وطلبه لمثل تلك المناشدة وغيرها، وكذلك ردّه لشهادته ومنعهم لإرث فاطمة<sup>3</sup> وغير ذلك ممّا تواترت به الرواية من أفعالهم أولى وأتمّ، فهل يجوز أن يسكتوا لمثل هذا الخبر في مناشدته تقيّة لبني هاشم، ولا يجوز تقيّتهم في هذه المواضع وأمثالها<sup>[1]</sup>.

وقد استدلّ بعض أهل السنة بأنّ سكوت عليّعليه السلام عن الاستشهاد بحديث الغدير بعد وفاة رسول اللهصلى الله عليه وآله، والمناشدة به أيام الشورى دليل على عدم وجود النص، إذ لو كان لاستشهد به، وعلى فرض دلالاته على الإمامة فهي الإمامة بعد الثلاثة<sup>[2]</sup>.

وقد أجبنا عن هذه الشبهة بالتفصيل في دلالة حديث الغدير، ونقول هنا أيضاً: إنّ دعوى عدم الاحتجاج به بعد رسول اللهصلى الله عليه وآله أول الكلام، فقد رأيت احتجاجهعليه السلام فيما رواه سليم على القوم، ثم هل ترك القوم فرصة للاحتجاج والمناشدة، وقد فعلوا ما فعلوا من الهجوم على الدار وما تبعه من الضرب والشتم، ومنع فذك، فأبى مجال يبقى للمناشدة والاحتجاج، ثم بعد ما فوّتوا على الإمام الفرصة، لم توجد دواعي المناشدة وقد بايع الإمام حفظاً لكيان الإسلام عن الانهيار، كما قالعليه السلام: «فما راعني إلاّ انثيال الناس على فلان يبايعونه، فأمسكت يدي حتى رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الإسلام يدعون إلى محق دين محمدصلى الله عليه وآله»، فخشيت إن لم أنصر الإسلام وأهله، أن أرى فيه ثلماً أو هدماً تكون

[1]- النجاة في القيامة: 128 - 129، ونحوه البياضي في الصراط المستقيم 1: 307.

[2]- انظر السيرة الحلبية 3: 338، نظرية الإمامة لأحمد صبحي: 223، الحجج الدامغات لنقد كتاب المراجعات لأبي مريم الأعظمي: 557، أثر الإمامة للسالوس: 115 - 116.

المصيبة به عليّ أعظم من فوت ولايتكم التي إمّا هي متاع أيّام قلائل يزول منها ما كان كما يزول السراب، أو كما يتشعّشع السحاب، فنهضت في تلك الأحداث، حتى زاح الباطل وزهق، واطمأنّ الدين وتنهنه»<sup>[1]</sup>.

فعليّ بن أبي طالب عليه السلام لم يكن ليفتح على الإسلام جبهة للمعارضة ثانية تؤدّي إلى الخلاف والشقاق، وقد نهض وباع لسدّ الفجوات وإصلاح الأمور، فأبى وقت يبقى له لإظهار أولويّته؟! ففي بداية الأمر كان التهديد والإقصاء التام، وفيما بعده كانت الردّة وخوف زوال الدين، نعم تكلم عليه السلام وناشد واحتج في أوّل ما سنحت له الفرصة وهو يوم الشورى.

أمّا ما ذهب إليه السيوطي في الحكم بوضع حديث المناشدة الشورى لوجود زافر ورجل مجهول في سندها<sup>[2]</sup> فغير صحيح، لورود روايات ليس فيها زافر ولا رجل مجهول، سيما في مناشدات الرحبة، حيث قوى سندها أعلام القوم أمثال الذهبي والهيثمي والشوكاني.

ولو سلّمنا ضعف الراوي، فإنّ الضعف في السند لا يؤدّي إلى الحكم بوضع الحديث، فكم من حديث ضعيف ورد في الصحاح والمسانيد زعماً منهم بجبره للقرائن المتوقّرة عندهم، أو إمكان الاستشهاد به بوصفه شاهداً ومؤيداً.

وأخيراً إنّ الاختلاف في عدد الشهود يرجع إلى أنّ المناشدة قد تكرّرت، ولذا اختلفت الأعداد، أو يُحتمل أنّ الراوي ذكر من عرفه أو التفت إليه، أو من كان إلى جنبه، أو أنّه ذكر من كان في جانبي المنبر أو في أحدهما ولم يلتفت إلى غيرهما..<sup>[3]</sup>

[1]- نهج البلاغة، الخطبة رقم: 62.

[2]- اللالئ المصنوعة 1: 361.

[3]- الغدير للعلامة الأميني 1: 378.

## حديث التهئة

لقد ورد في كثير من المصادر بعد رواية حديث الغدير تهئة عمر، وفي بعضها عمر وأبي بكر لعلي عليه السلام بلفظ: «هنيتاً لك يا ابن أبي طالب، أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة» أو «بخ بخ لك يا علي...» وما يقاربه.

وقد روى ذلك كل من:

- 1 - ابن أبي شيبه (ت 235) في المصنّف 12: 78 ح 12167.
- 2 - أحمد بن حنبل (ت 241) في مسنده 5: 355 ح 18011 وغيره.
- 3 - الاسكافي (ت 220) في المعيار والموازنة: 212.
- 4 - الدارقطني (ت 385) كما في الصواعق المحرقة: 44.
- 5 - الثعلبي (ت 427) في تفسيره سورة المائدة، الآية 67.
- 6 - الخطيب البغدادي (ت 463) في تاريخ بغداد 8: 284.
- 7 - ابن المغازلي (ت 483) في المناقب: 18 ح 24.
- 8 - أبو حامد الغزالي (ت 505) في سرّ العالمين: 21، ونقله عنه الذهبي في سير أعلام النبلاء 19: 328 من دون أن يغمز فيه.
- 9 - الخوارزمي (ت 568) في المناقب 94.
- 10 - ابن عساكر (ت 571) في تاريخ دمشق 42: 221.
- 11 - الفخر الرازي (ت 606) في تفسيره 12: 50.
- 12 - ابن الأثير (ت 630) في أسد الغابة 4: 108 رقم 3783.
- 13 - الكنجي (ت 658) في كفاية الطالب: 62.

14 - سبط ابن الجوزي (ت 653) في تذكرة الخواص: 29.

15 - المحب الطبري (ت 694) في الرياض النضرة 3: 113.

16 - الحموي (ت 722) في فرائد السمطين 1: 77 ح 44.

17 - الذهبي (ت 748) في تاريخ الإسلام 3: 632.

18 - ابن كثير (ت 774) في البداية والنهاية 5: 329.

وغيرهم من الذين رووا ذلك.

إذا عرفت هذا، فاعلم أن أهل السنة حاولوا صرف كلام عمر هذا عن معناه الحقيقي،

إلى ما يذهبون إليه من معنى النصر والمحبّة.

فقد تمسك الباقلاني لاثبات مدّعه في معنى المولى؛ بتهنئة عمر هذه، حيث استنتج أن

كلام عمر يدلّ على حدوث المولوية في الآن، وهذا ما لا يمكن جمعه مع معنى الإمامة، لعدم

جواز جمع الإمامة والنبوة في آن واحد<sup>[1]</sup>.

وقد دفع السيد المرتضى (رحمه الله) هذه الشبهة بقوله: «فإن قيل: كيف يصحّ أن

يكون ما اقتضاه الخبر [أي خبر الغدير من معنى الإمامة] غير ثابت في الحال، مع ما يُروى

من قول عمر: «أصبحت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة» وظاهر قوله أصبحت يقتضي

حصول الأمر في الحال.

قلنا: ليس في قول عمر «أصبحت مولاي» ما يقتضي حصول الإمامة في الحال، وإمّا

يقتضي ثبوت استحقاقها في حال التهنئة وإن كان التصرف متأخراً، وليس يمتنع أن يُهنأ

الإنسان بما يثبت له استحقاقه في الحال، وإن كان التصرف متأخراً عنها، لأنّ أحد الملوك

والأئمة لو استخلف على رعيته من يقوم بأمرهم إذا غاب عنهم أو توفّي لجاز من رعيته أن

يهنئوا ذلك المستخلف بما ثبت له من الاستحقاق وإن لم يرغب الملك ولا توفّي<sup>[2]</sup>.

[1]- تمهيد الأوائل: 453 - 454.

[2]- الشافي 2: 293 - 294.

وقريب ممّا ذهب إليه الباقر ما قاله القاضي عبد الجبار في المغني: «وقول عمر: أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة» يدلّ على أنّ هذا [أي النصرّة في الدين] هو المراد، لأنّه ما أراد إلاّ هذا الوجه»<sup>[1]</sup>.

وقد ردّه المرتضى أيضاً بقوله: «وادعاؤه أنّ عمر أراد بقوله: «أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة» ما ذهب إليه حتى؛ جعل قوله دليلاً على صحّة تأويله طريف؛ لأنّ عمر لم يصرّح بشيء يدلّ على ما يخالف مذهبنا ويوافق مذهبه، وإنّما شهد لأمر المؤمنين عليهم السلام بمثل ما تضمّنه لفظ الرسول صلى الله عليه وآله، فأيّ حجّة له في قوله، وخصومه يقولون في جوابه: إنّ عمر لم يرد بكلامه إلاّ ما ذهبنا إليه من وجوب فرض الطاعة والرئاسة...»<sup>[2]</sup>.

وقال ابن ميثم (رحمه الله): «إنّ عمر قال له عقيب كلام النبي صلى الله عليه وآله: بخ بخ يا ابن أبي طالب...، وظاهر بالضرورة أنّ عمر لم يرد معتقي ولا حليفي ولا ابن عمّي، بقي أن يقال: أراد أصبحت ناصرِي، لكنّه باطل لوجهين:

أحدهما: إنّ النصرّة معلومة من قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ وأمّثاله.

الثاني: إنّ نصرّة علي عليه السلام وأهله أمر في غاية الظهور، بل لا نسبة لأحد من الصحابة إليه في ذلك، وما كان كذلك فلا يكون تعظيم عمر له بذلك غبطة به لائقاً بدكاء عمر وفطنته، فلم يبق إلاّ أن يقال: إنّهُ أراد الأولى بالتصرّف في الأمور، وهو المطلوب»<sup>[3]</sup>.

كما كرّر هذا بعد صفحات في مقام الرد على شبهة الفخر الرازي في كتابه نهاية العقول: «قوله في قول عمر: لم لا يجوز أن يكون أراد النصرّة؟ قلنا: الضرورة تقتضي بأنّ كلام عمر مستلزم للغبطة، والنصرّة لاشك أنّها عامّة لكلّ المؤمنين، ولا يحصل بتنصيبها في حق علي عليه السلام غبطة، وأيضاً: كلامه يدلّ بظاهره على حصول مرتبة لعليّ ليست لغيره، والنصرّة عامّة

[1]- المغني، كتاب الإمامة 1: 147.

[2]- الشافي 2: 290 - 291.

[3]- النجاة في القيامة: 114.

لكل المؤمنين، فلا يحصل لعليٍّ عليه السلام بإظهارها في حقه مرتبة له»<sup>[1]</sup>.

وأخيراً تمسك بعض السلفية بتضعيف حديث التهنية فراراً من إلزام الشيعة، فهذا الألباني يقول: «ومثله قول عمر لعليٍّ: «أصبحت وأمسيت مولى كل مؤمن ومؤمنة» لا يصح أيضاً لتفرد عليٍّ بن زيد به»<sup>[2]</sup>.

وكذلك أبو مريم الأعظمي يقول تارة: فهذا ليس له أيُّ شاهد أو متابع فيبقى ضعيفاً ساقطاً. ويقول تارة أخرى: نقلها عبد الحسين [أي شرف الدين في المراجعات] من ابن حجر في الصواعق المحرقة، وعزاها ابن حجر للدارقطني من غير بيان إسناده أو بيان ثبوته وصحته، وهو أمر لا يمكن إثباته إلا به، فلا حجة بعد ذلك<sup>[3]</sup>.

ويكفيك في ردّ كلامهما ما استفاد في المدونات الروائية من نقل هذه التهنية، وقد مرّ عليك بعضها في بداية هذا المبحث، مضافاً إلى أنّ أرباب الكلام والجدل أخذوه أخذ المسلمات، فبدؤوا بتأويله وتبريره، ولو كان فيه أيُّ ضعف أو سقوط لما تحمّلوا عناء الردّ والتأويل، ولاكتفوا بتضعيفه حاله حال غيره من الأخبار التي ردّوها.

وليعلم أنّ التهنية لم تقتصر على أبي بكر وعمر، بل شملت جميع الصحابة والصحابيات، حيث طفقوا يباعونه عليه السلام ويهنئونه، وامتدت البيعة إلى الليل<sup>[4]</sup>.

[1]- م ن: 138.

[2]- سلسلة الأحاديث الصحيحة 4: 344.

[3]- الحجج الدامغات لنقد كتاب المراجعات: 550، 576.

[4]- راجع في ذلك الغدير للعلامة الأميني 1: 508 عن روضة الصفا 2: 541، وحبيب السير 1: 411، مرآة المؤمن: 41.

## كتمان الشهادة

لقد ناشد أمير المؤمنين عليه السلام الصحابة في مرّات عدّة ومناسبات مختلفة، واستشهدهم على مجموعة من فضائله، فكانوا يشهدون له، وقد أثبتت المصادر أسماء بعض من كتّم الشهادة بدواعٍ مختلفة، فدعا عليهم أمير المؤمنين عليه السلام، فأصابهم دعوته.

روى ابن شهر آشوب عن تاريخ البلاذري، وحلية الأولياء، وكتب أصحابنا عن جابر الأنصاري أنّه استشهد أمير المؤمنين عليه السلام أنس بن مالك، والبراء بن عازب، والأشعث، وجريز بن عبد الله البجلي قول النبي صلى الله عليه وآله: «من كنت مولاه فهذا عليّ مولاه» فكتّموا، فقال لأنس: لا أملك الله حتى يبتليك برص لا تغطّيه العمامة، وقال للأشعث: لا أملك الله حتى يذهب بكرميتك، وقال لجريز: لا أملك الله إلا ميتة جاهلية، وقال للبراء: لا أملك الله إلا حيث هاجرت.

قال جابر: والله لقد رأيت أنساً وقد ابتلي برص يغطّيه بالعمامة فما تستره، ورأيت الأشعث وقد ذهبت كرمته وهو يقول: الحمد لله الذي جعل دعاء أمير المؤمنين عليّ بالعماء في الدنيا ولم يدع عليّ في الآخرة فأعذب، وأمّا جريز فإنه لما مات دفنوه في منزله، فسمعت بذلك كندة فجاءت بالخيول والإبل فعقرتها على باب منزله، فمات ميتة جاهلية، وأمّا البراء فإنه ولي من جهة معاوية باليمن، فمات بها ومنها كان هاجر، وهي السّرة<sup>[1]</sup>.

والمشهور في كتب التراجم والآثار والمدونات الروائية، ما أصاب أنس بن مالك من البرص بدعوة أمير المؤمنين عليه السلام لما كتّم الشهادة.

قال ابن قتيبة: أنس بن مالك كان بوجهه برص، وذكر قوم أنّ عليّاً سأله عن قول رسول الله صلى الله عليه وآله: «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه» فقال: كبرت سنّي ونسيت، فقال له عليّ: إن كنت كاذباً فضر بك الله ببيضاء لا توريتها العمامة<sup>[2]</sup>.

[1]- المناقب لابن شهر آشوب 2: 279، عنه البحار 41: 206 ح 23، ونحوه الأمالي للصدوق: 184 ح 190.

[2]- المعارف: 580 / أهل العاهات.



وتوجد في طبعة كتاب المعارف بمصر إضافة جملة عن ابن قتيبة على هذا النص حيث تنفيه، فقد ورد فيه: «قال أبو محمد: ليس لهذا أصل».

وممّا يدلّ على عدم وجود هذه الجملة في أصل الكتاب، وأنها من إضافة الناسخين أو الناشرين: أولاً: إنّ ابن أبي الحديد ينقل عن ابن قتيبة حديث البرص، ولم يشر إلى هذه الجملة من قريب ولا بعيد، حيث يقول: «وقد ذكر ابن قتيبة حديث البرص، والدعوة التي دعا بها أمير المؤمنين عليه السلام على أنس بن مالك في كتاب المعارف في باب البرص من أعيان الرجال، وابن قتيبة غير متهم في حق علي عليه السلام على المشهور من انحرافه عنه»<sup>[1]</sup>.

وكلامه هذا يدلّ على تصديق ابن قتيبة لذلك من دون غمز فيه، مع تأكيد ابن أبي الحديد عليه إذ لو كانت تلك الجملة في المعارف آنذاك - أي القرن السادس - لم يستشهد ابن أبي الحديد لاثبات ذلك بكلام من ينفيه ولم يعتقد بصحّته.

ثانياً: قال العلامة الأميني في معرض الردّ على هذه الشبهة: إنّ سياق الكتاب يُعرب عن هذه الجناية ويأبي هذه الزيادة، إذ المؤلّف يذكر فيه من مصاديق كلّ موضوع ما هو المسلّم عنده، ولا يوجد من أوّل الكتاب إلى آخره حكم في موضوع بنفي شيء من مصاديقه بعد ذكره إلّا هذه، فأول رجل يذكره في عدّ من كان عليه البرص هو أنس ثم يعدّ مَنْ دونه، فهل يمكن أن يذكر مؤلّف في إثبات ما يرتئيه مصداقاً ثم ينكره بقوله: لا أصل له؟!<sup>[2]</sup>.

ثالثاً: المشهور بين نقلة الآثار والأخبار يدلّ على ذلك، إذ ليس دخان من دون نار، وإليك تفصيله:

قال أبو بكر الخوارزمي: أنس بن مالك، روي أنّ عليّاً سأله عن قول النبي صلى الله عليه وآله: «اللهم وال من والاه» فقال: كبر سنّي وأنسيت، فقال: إن كنت كاذباً فرماك الله ببيضاء وضح لا تواربها العمامة، فبرص جلده.<sup>[3]</sup>

[1]- شرح نهج البلاغة 19: 217 رقم 317.

[2]- الغدير 1: 388 - 389.

[3]- مفيد العلوم ومبيد الهموم: 480.

وقال عبد الملك الثعالبي: وكان أنس بن مالك أبرص، وذكر قومٌ أنّ علي بن أبي طالب سأله عن قول النبي ﷺ فيه: «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه» فقال: قد كبرت سنّي ونسيت، فقال عليّ ﷺ: إن كنت كاذباً فضربك الله ببيضاء لاتواربها العمامة. فأصابه برص .<sup>[1]</sup>

وروى الديلمي أنّه قال عليّ ﷺ على منبر الكوفة: أيّها الناس من حضر قول رسول الله ﷺ: «من كنت مولاة فعلي مولاة» فليقم وليشهد، فقام جماعة وأنس بن مالك جالس لم يقم، فقال له: يا أنس ما منعك أن تشهد وقد سمعت ما سمعوا؟ فقال: يا أمير المؤمنين كبرت ونسيت، فقال عليّ ﷺ: اللهم إن كان كاذباً فارمه ببياض لا تواربها العمامة، فصار أبرص .<sup>[2]</sup>

وقد ذكر أبو علي ابن رُسته الأصبهاني ضمن ذوي العاهات أصحاب البرص، وذكر منهم أنس بن مالك ثم قال: كان بوجهه برص، ويذكر قومٌ أنّ علي بن أبي طالب سأله عن شيء فقال: كبرت ونسيت، فقال عليّ: إن كنت كاذباً فضربك الله ببيضاء لا تواربها العمامة .<sup>[3]</sup>

قال الراغب الأصبهاني في محاضراته: وسأل أمير المؤمنين بعض الناس فقال: هل سمعت رسول الله ﷺ يقول: «عليّ منّي كهارون من موسى، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه» فقال: كبرت سنّي ونسيت، فقال: إن كنت كاذباً فضربك الله ببيضاء لا تواربها العمامة، فصار ذا برص إلى أن مات .<sup>[4]</sup>

وقال في موضع آخر في ذكر البرص: وقال أمير المؤمنين [لرجل]: إن كنت كاذباً فرماك الله ببيضاء لا تواربها العمامة، فصار به برص .<sup>[5]</sup>

وقال الزمخشري: عليّ رضي الله عنه: ضربه الله ببيضاء لا تواربها العمامة. أراد البرص .<sup>[6]</sup>  
وقال ابن أبي الحديد: ذكر جماعة من شيوخنا البغداديين أنّ عدّة من الصحابة والتابعين

[1]- لطائف المعارف: 105.

[2]- إرشاد القلوب 2: 33 - 39.

[3]- الأعلاق النفيسة: 221.

[4]- محاضرات الأدباء 2: 93 الحدّ السادس.

[5]- م ن 3: 573 الحدّ السابع عشر.

[6]- ربيع الأبرار 2: 233.

والمحدثين كانوا منحرفين عن علي عليه السلام قائلين فيه السوء، ومنهم من كتم مناقبه، وأعان أعداءه ميلاً مع الدنيا وإيتاراً للعاجلة، فمنهم أنس بن مالك.

ناشد علي عليه السلام في رحبة القصر - أ وقالوا: برحبة الجامع بالكوفة - أيكم سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه؟ فقام اثنا عشر رجلاً فشهدوا وأنس بن مالك في القوم لم يقيم، فقال له: يا أنس ما يمنعك أن تقوم فتشهد ولقد حضرتها؟ فقال: يا أمير المؤمنين كبرت ونسيت، فقال: اللهم إن كان كاذباً فارمه ببياض لا توربها العمامة. قال طلحة بن عمير: فوالله لقد رأيت الوضح به بعد ذلك أبيض بين عينيه.

وروى عثمان بن مطرف: إن رجلاً سأل أنس بن مالك في آخر عمره عن علي بن أبي طالب، فقال: إني آليت أن لا أكتم حديثاً سئلت عنه في علي بعد يوم الرحبة، ذاك رأس المتقين يوم القيامة، سمعته والله من نبيكم <sup>[1]</sup>.

وقد علق المحقق الطباطبائي (رحمه الله) على كتمان أنس: «قد جمع أنس بين كتمان الشهادة وكذبتين: كبرت ونسيت، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله لما هاجر إلى المدينة كان أنس طفلاً ابن عشر سنين أو ثماني سنين، أخذت أمه بيده وذهبت به إليه صلى الله عليه وآله وطلبت منه أن يقبله خادماً، والمناشدات كانت بين سنتي 36 و40، فأنس عند المناشدة كان في الأربعينات من عمره، له دون الخمسين سنة، فأين الكبر المورث للنسيان؟! لقد جربنا عليه الكذب في قصة الطير عندما دعا النبي صلى الله عليه وآله أن يأتيه الله بأحب الخلق إليه يأكل معه من الطير، فبعث الله وليه علياً عليه السلام ثلاث مرّات، في كل ذلك يقول له أنس: إن النبي عنك مشغول» <sup>[2]</sup>.

وقد نظم السيد الحميري إصابة الدعوة عليه في لاميته حيث يقول:

في رده سيّد كلّ الورى مولاهم في المحكم المنزل

فصدّه ذو العرش عن رشده وشانه بالبرص الأنكل <sup>[3]</sup>

وقال الزاهي:

[1]- شرح نهج البلاغة 4: 74 الخطبة: 56.

[2]- راجع الغدير الأميني 1: 392 / الهامش.

[3]- المناقب لابن شهر آشوب 2: 116.

يشهد الحقّ فشاهد البرص  
 فبادر السامع وهو قد نکص  
 فقال أنسيت، فقال كاذب  
 سوف ترى ما لا تواريه القمّص<sup>[1]</sup>

ومن الذين كتموا أيضاً زيد بن أرقم، فقد روى الطبراني عنه قال: ناشد عليّ الناس في الرحبة: من سمع رسول الله ﷺ يقول الذي قال له، فقام ستة عشر رجلاً فشهدوا أنّهم سمعوا رسول الله ﷺ يقول: اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه. قال زيد بن أرقم: فكننت فيمن كتم، فذهب بصري وكان عليّ دعا على من كتم<sup>[2]</sup>.  
 وقد أورده الخطيب التبريزي في الإكمال وصحّح سنده<sup>[3]</sup>.

وروى أحمد عن سمّاك بن عبيد قال: دخلت على عبد الرحمن بن أبي ليلى، فحدّثني أنّه شهد علياً في الرحبة قال: أنشد الله رجلاً سمع رسول الله ﷺ وشهده يوم غدیر خم إلا قام، ولا يقوم إلا من قد رآه، فقام اثنا عشر رجلاً فقالوا: قد رأيناه وسمعناه حيث أخذ بيده يقول: اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله. فقام إلا ثلاثة لم يقوموا، فدعا عليهم فأصابتهم دعوته<sup>[4]</sup>.

وورى نحوه ابن عساکر عن ابن أبي ليلى وفيه: وكنتم قوم، فما فنوا من الدنيا حتى عموا وبرصوا<sup>[5]</sup>.

بقي هنا شيء وهو ما ذهب إليه ابن روز بهان حيث قال: «فالظاهر أنّ هذا من موضوعات الروافض، لأنّ خبر «من كنت مولاه فعلي مولاه» كان في غدیر خم، وكان لكثرة سماع السامعين كالمستفيض، فأی حاجة إلى الاستشهاد من أنس، وإن فرضنا أنّه استشهد ولم يشهد أنس، لم يكن من أخلاق أمير المؤمنين أن يدعو على صاحب رسول الله ﷺ ومن خدمه

[1]- راجع الغدير للأميني 3: 389.

[2]- المعجم الكبير 5: 171، 175.

[3]- الإكمال في أسماء الرجال: 72.

[4]- مسند احمد 1: 119، تاريخ دمشق لابن عساکر 42: 207، البداية والنهاية 5: 230 ولم يغمز في سنده.

[5]- تاريخ دمشق 42: 207، وكنز العمال 13: 131 ح 36417.

عشر سنين بالبرص، ووضع الحديث ظاهر».

### نقول في الجواب:

أولاً: قوله: «فأي حاجة في الاستشهاد» بل الحاجة كانت قائمة، وذلك أن أمير المؤمنين عليه السلام اضطر لمناشدة الناس في الكوفة وفي خلافته ليذكرهم بفضائله ومناقبه، وأنه على الحق وغير ذلك، صداً أمام شبه معاوية وفتنه التي كان يبثها في الناس ضد أمير المؤمنين عليه السلام لتشويه سمعته، فعدم شهادة أمثال أنس كان يقوي جانب معاوية، ويوهم للناس عدم مصداقية الأُمِّي عليه السلام، فدعا عليه الإمام ليعرف الكل صدقه وكذب الكاتم، وفشل خطط معاوية، وناهيك عن فتنة الخوارج وقولهم بكفر علي عليه السلام - والعياذ بالله - فالحاجة إذاً كانت ضرورية.

ثانياً: قال القاضي نور الله (رحمه الله) في الرد على ابن روز بهان: أما استبعاده عن أخلاق أمير المؤمنين عليه السلام أن يدعو على صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وخادمه بظهور البرص عليه، فهو تصوف بارد، لأنه إذا لم يشهد أنس لإظهار حق قربي النبي صلى الله عليه وآله بما علم به، فقد أخل بما وجب عليه من محبتهم بنص القرآن المجيد، وخلع ربقته عن متابعة النبي صلى الله عليه وآله، وأحبط عمله وخدمته، فأقل مرتبة جزائه في الدنيا الدعاء عليه بالأمراض الساخرة، وسيذوق وبال أمره في الآخرة<sup>[1]</sup>.

ومن الطريف ما ذهب إليه أبو مريم الأعظمي في مقام الرد على صاحب المراجعات، حيث قال: «إن شرف الدين أورد اسم أنس ضمن رواية حديث الغدير، وهذا تناقض وكذب، فتارة يجعله من المنكرين، وتارة من المثبتين»<sup>[2]</sup>.

والجواب: أن أنساً كان من شهود الغدير وممن روى ذلك، ولكن لأسباب سياسية أو دنيوية - كما قال ابن أبي الحديد - لم يشهد لأمر المؤمنين عليه السلام فكتّم فأصابته دعوته، وبعد هذا خاف من وصول ضرر دنيوي أكثر عليه، فلم يكتّم بعد ذلك، وكان يشهد إذا سئل، كما مرّ في رواية عثمان بن مطرف التي رواها ابن أبي الحديد.

[1]- إحقاق الحق: 205.

[2]- الحجج الدماغت لنقد كتاب المراجعات 1: 558، 563.

## التعمّم والتتويج

قال ابن منظور (ت 711) في لسان العرب:

«العمامة: من لباس الرأس معروفة، وربما كُنِّي بها عن البيضة والمغفر، والجمع عمام وعمام،... وعمّمته: ألبسته العِمامة، وهو حسن العِمّة أي التعمّم،... وعمّم الرجل: سُود، لأنّ تيجان العرب العمام، فكلمًا قيل في المعجم: تَوَّج من التاج، قيل في العرب عُمّم، والعرب تقول للرجل إذا سُود: قد عُمّم، وكانوا إذا سُودوا رجلاً عمّموه عمامة حمراء، وكانت الفرس تتوّج ملوكها فيقال له متوّج»<sup>[1]</sup>.

ولأهميّة العِمّة عند العرب آنذاك، أقرّها الشرع ووضعت لها آداب وأدعية، كما وردت بعض الروايات الدالّة على فضل التعمّم.

فقد روي عن الإمام الصادق عليه السلام أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: العمام تيجان العرب<sup>[2]</sup>.

كما روي عن أبي جعفر عليه السلام: كانت على الملائكة العمام البيض المرسلّة يوم بدر<sup>[3]</sup>.

وقد ذكر الشيخ الطوسي بعض آداب التعمّم، كما ذكر دعاءً أيضاً، حيث قال: وإذا أردت أن تتعمّم فينبغي أن تكون قائماً، ويستحب أن تتلحّى، وهو أن تدير بعض العمامة تحت ذقنك، وتقول: اللهمّ سوّمني بسيماء الإيمان، وتوّجني بتاج الكرامة، وقلّدي حبل الإسلام، ولا تخلع ربقة الإسلام من عنقي<sup>[4]</sup>.

وعليه لما قلّد رسول الله صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام رئاسة الأمة وقيادتها بعده، أتمّ ذلك بالتعمّم،

[1]- لسان العرب لابن منظور 12: 425.

[2]- الكافي للكليني 6: 461 ح.5.

[3]- م ن 6: 461 ح.3.

[4]- الآداب الدينية للخزانة المعينية: 20.

حيث عمّمه بيده الشريفة وبعمامته المباركة.

وقد روى حديث التعمّم آنذاك كثير من أصحاب المدوّنات الروائية، نشير فيما يأتي إلى بعضها:

روى البيهقي بسنده عن عليّ عليه السلام قال: عمّمني رسول الله صلى الله عليه وآله يوم غدير بعمامة سدّ لها خلفي، ثم قال: إنّ الله أمّني يوم بدر وحنين بملائكة يعتّمون هذه العمامة وقال: إنّ العمامة حاجزة بين الكفر والإيمان<sup>[1]</sup>.

وقد أخرج الحافظ أبو نعيم الأصبهاني، ومحب الدين الطبري عن عبد الأعلى بن عديّ النهرواني: أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله دعا عليّاً يوم غدير خم فعمّمه وأرّخى عبّة العمامة من خلفه<sup>[2]</sup>.

وقد استدلّ الصوفية بهذا الحديث على جواز لبس الخرقة التي هي زيّهم، قال أحمد عبد الله الرفاعي: «إنّ خرقة الصوفيّة تتصل بالخليفة الرابع أسدالملاحم والمعامع، شيخ أمة الآل، فحل الرجال، صهر رسول الثقلين، والد الريحانتين، إمام المشارق والمغرب، أمير المؤمنين أسد الله سيدنا علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ورضي الله عنه... وقد أخذنا سند الخرقة بقصد التزيّي بزّي رسول الله صلى الله عليه وآله بالأسانيد الصحيحة التي ضبطها الحفّاظ أمناء الرسل علماء المسلمين حفظة الحديث ورجاله رضي الله عنهم، فإنّ الخرقة - أعني الزيّ الذي اختاره السادة الرفاعيّة ومضوا عليه خلفاً بعد سلف - إنّما هي العمامة السوداء مرسلّة الطرف.... وأسند الحافظ أبو موسى المديني في كتاب السنة في سدل العمامة عن أبي داود الطيالسي قال... عن عليّ قال: عمّمني رسول الله صلى الله عليه وآله يوم غدير خم بعمامة سدّ لها من خلفي...»<sup>[3]</sup>.

[1]- السنن الكبرى 10: 14، وانظر نحوه: معجم الصحابة للبغوي 4: 175 ح 1678، فرائد السمطين للجويني 1: 75 ح 41، وجامع المسانيد لابن كثير 7: 240 ح 5068.

[2]- معرفة الصحابة 1: 301، الرياض النضرة 3: 170، شرح المواهب للزرقاني 5: 10.

[3]- العقيدة الحقّة للرفاعي: 51 - 69.

## أعمال الغدير

«بما أنّ هذا اليوم يوم أكمل الله به الدين، وأتمّ النعمة على عباده حيث رضي مولانا أمير المؤمنين إماماً عليهم، ونصبه علماً للهدى، يحدو بالأمة إلى سنن السعادة وصراط حق مستقيم، ويقيهم عن مساقط الهلكة ومهاوي الضلال، فلن تجد بعد يوم المبعث النبوي يوماً قد أُسبغت فيه النعم ظاهرة وباطنة، وشملت الرحمة الواسعة، أعظم من هذا اليوم الذي هو فرع ذلك الأساس المقدّس، ومسدّد تلك الدعوة القدسيّة.

كان من واجب كلّ فرد من أفراد الملأ الديني القيام بشكر تلكم النعم بأنواع من مظاهر الشكر والتزلف إليه سبحانه بما يتسنى له من القرب: من صلاة وصوم وبرّ وصلة رحم وإطعام واحتفال باليوم بما يناسب الوقت والمجتمع»<sup>[1]</sup>.

وقد وردت بعض الأعمال المسنونة في الروايات المتعدّدة، أجمعها ما ورد في خطبة أمير المؤمنين عليه السلام في خلافته لما وافى يوم الغدير الجمعة، فكان ممّا ذكره عليه السلام:

«عودوا رحمكم الله بعد انقضاء مجمعكم بالتوسعة على عيالكم، والبرّ بإخوانكم، والشكر لله عزّ وجلّ على ما منحكم، وأجمعوا يجمع الله شملكم، وتبارّوا يصل الله ألفتكم، وتهانوا نعمة الله كما هتاكم بالصواب فيه على أضعاف الأعياد قبله وبعده إلّا في مثله، والبرّ فيه يثمر المال ويزيد في العمر، والتعاطف فيه يقتضي رحمة الله وعطفه، وهبوا لإخوانكم وعيالكم عن فضله بالجهد من جودكم، وبما تناله القدرة من استطاعتكم، وأظهروا البشرى فيما بينكم والسرور في ملاقاتكم.

واحمدوا الله على ما منحكم، وعودوا بالمزيد على أهل التأميل لكم، وساووا بكم ضعفاءكم ومن ملككم، وما تناله القدرة من استطاعتكم وعلى حسب إمكانكم، فالدرهم فيه بمائتي ألف درهم، والمزيد من الله عزّ وجلّ.



وصوم هذا اليوم ممّا ندب الله إليه، وجعل العظيم كفالة عنه، حتى لو تعبد له عبد من العبيد في التشبيه من ابتداء الدنيا إلى تقضيها صائماً نهارها قائماً ليلها، إذا خلص المخلص في صومه لقصرت أيام الدنيا عن كفايته، ومن أضاف فيه أخاه مبتدئاً وبرّه راغباً، فله كأجر من صام هذا اليوم وقام ليله، ومن فطر مؤمناً في ليلته فكأنما فطر فئاماً فئاماً - يعدها بيده عشرة ... - ومن استدان لإخوانه وأعانهم، فأنا ضامن على الله إن أبقاه وإن قبضه حمله عنه، وإذا تلاقيتم فتصافحوا بالتسليم، وتهانوا بالنعمة في هذا اليوم، وليبلغ الحاضر الغائب والشاهد البائن، وليعد الغني على الفقير، والقوي على الضعيف، أمرني رسول الله ﷺ بذلك»<sup>[1]</sup>.

وفي رواية أخرى عن الإمام الرضا عليه السلام: «وهو يوم التهنته يهنت بعضكم بعضاً، فإذا لقي المؤمن أخاه يقول: الحمد لله الذي جعلنا من المتمسكين بولاية أمير المؤمنين والأئمة عليهم السلام. وهو يوم التسم في وجوه الناس من أهل الإيمان، فمن تسم في وجه أخيه يوم الغدير نظر الله إليه يوم القيامة بالرحمة، وقضى له ألف حاجة، وبنى له قصرًا في الجنة من درة بيضاء، ونظر وجهه. وهو يوم الزينة، فمن تزى ليوم الغدير غفر الله له كل خطيئة عملها صغيرة أو كبيرة، وبعث الله إليه ملائكة يكتبون له الحسنات ويرجعون له الدرجات إلى قابل مثل ذلك اليوم، فإن مات مات شهيداً، وإن عاش عاش سعيداً، ومن أطعم مؤمناً كان كمن أطعم جميع الأنبياء والصديقين، ومن زار فيه مؤمناً أدخل الله قبره سبعين نوراً ووسّع في قبره، ويوزر قبره كل يوم سبعون ألف ملك يبشرونه بالجنة»<sup>[2]</sup>.

وعن الشيخ الصدوق رحمه الله عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: «إن العمل في يوم الغدير ثامن عشر ذي الحجة يعدل العمل في ثمانين شهراً»<sup>[3]</sup>.

ومن الأعمال زيارة أمير المؤمنين عليه السلام، ففي الحديث عن الإمام الرضا عليه السلام: «يا ابن أبي نصر أين ما كنت فاحضر يوم الغدير عند أمير المؤمنين عليه السلام، فإن الله تبارك وتعالى يغفر

[1]- مصباح المتهجد للطوسي: 725، إقبال الأعمال لابن طائوس 2:259.

[2]- الإقبال لابن طائوس 261:262.

[3]- ثواب الأعمال: 100، الخصال: 264.

لكل مؤمن ومؤمنة ومسلم ومسلمة ذنوب ستين سنة، ويعتق من النار ضعف ما أعتق من شهر رمضان وليلة القدر وليلة الفطر»<sup>[1]</sup>.

ومن الأعمال أيضاً الصلوات المخصوصة، فقد ذكر السيد ابن طاوس رحمه الله عدّة صلوات منها صلاة باثنتي عشرة ركعة لا يسلم إلا في اخرها ونّ ويجلس بين كلّ ركعتين، ويقرأ في كلّ ركعة الحمد وقل هو الله أحد عشر مرات، وآية الكرسي مرّة، فإذا أتيت الثانية عشر فاقراً الحمد سبع مرّات وقل هو الله أحد سبع مرات، واقتت وقل:

«لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويحيي، وهو حي لا يموت، بيده الخير وهو على كلّ شيء قدير».

وتركع وتسجد وتقول في سجودك عشر مرات:

«سبحان من أحصى كلّ شيء علمه، سبحان من لا ينبغي التسبيح إلاّ له، سبحان ذي المنّ والنعم، سبحان ذي الفضل والطول، سبحان ذي العزّة والكرم، أسألك بمعاهد العزّ من عرشك، ومنتهى الرحمة من كتابك، وبالاسم الأعظم وكلماتك التامة أن تصليّ على محمد رسولك وأهل بيته الطيبين الطاهرين، وأن تفعل بي كذا وكذا إنك سميع مجيب»<sup>[2]</sup>.

وهناك صلاة أخرى رواها عن الإمام الصادق عليه السلام حيث قال: «... فمن صلى ركعتين ثم سجد وشكر لله عز وجل مائة مرّة، ودعا بهذا الدعاء بعد رفع رأسه من السجود: اللهم إني أسألك بأنّ لك الحمد وحدك لا شريك لك... ثم تسجد وتحمد الله مائة مرّة، وتشكر الله عزّ وجل مائة مرّة وأنت ساجد، فإنّه من فعل ذلك كان كمن حضر ذلك اليوم وباب رسول الله صلى الله عليه وآله على ذلك، وكانت درجته مع درجة الصادقين الذين صدقوا الله ورسوله في موالة مولاهم ذلك اليوم، وكان كمن استشهد مع رسول الله صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين عليه السلام ومع الحسن والحسين عليهما السلام، وكمن يكون تحت راية القائم عليه السلام وفي فسطاطه من النجباء والنقباء»<sup>[3]</sup>.

وعنه عليه السلام أيضاً: «ومن صلى فيه ركعتين من قبل أن تزول الشمس بنصف ساعة لله

[1]- الاقبال لابن طاوس 2:269.

[2]- م ن 237:238.

[3]- م ن 277:279.

عز وجل، ويقرأ في كل ركعة سورة الحمد عشرًا وقل هو الله أحد عشرًا، وإنّا أنزلناه في ليلة القدر عشرًا، عدلت عند الله عز وجل مائة ألف حجة ومائة ألف عمرة، وما سأل الله عز وجل حاجة من حوائج الدنيا والآخرة كائنة ما كانت إلا أتى الله عز وجل على قضائها في يسر وعافية»<sup>[1]</sup>.

ومنها الدعوات الماثورة وقد أشار السيد ابن طاوس إلى شطر منها تركناها رومًا للاختصار. ومنها معرفة قدره وأهميته واحترامه، قال السيد ابن طاوس: «فينبغي أن تكون في هذا العيد على قدر فضله على كل يوم سعيد، فتكون عند المجالسة لشرف تلك الأوقات كما لو جالست ممالك سلطان معظمين في الحرمان والمقامات، وتكون في عيد الغدير كما لو جالست سلطان أولئك الممالك المعظمين، وصاحبت مولاهم الذي هم علاقة عليه في أمور الدنيا والدين. فاجتهد في احترام ساعاته، والتزام حقّ حرمانه وصحبته لشكر الله جلّ جلاله على تشريفك بمعرفته، وتأهيلك لكرامته، وتجميلك بتجديد نعمته...

فكن عند أواخر نهاره ذاكراً لمعرفة قدره، متأسفاً على إبعاده تأسف المعزم بفراق أهل وداده، متلهفاً أن يؤهّلك الله جلّ جلاله ليوم إظهار أسراره، وأن يجعلك من أعوان المولى المذخور لرفع مناره، ويشرفك بأن يكتب اسمك في ديوان أنصاره، ويضمّ مثل ما عملت في اليوم المذكور السعيد بلسان الحال كما يفعل المؤدّب من العبيد...»<sup>[2]</sup>.

والخلاصة أنّ اهتمام الشيعة بهذا اليوم كان معروفاً على مرّ التاريخ، وقد قال القلقشندي: «والشيعة يحيون ليلة هذا العيد بالصلاة، ويصلّون في صبيحتها ركعتين قبل الزوال وشعارهم فيه لبس الجديد، وعتق العبيد، وذبح الأغنام، وإلحاق الأجنبي بالأهل في الإكرام، والشعراء والمترسلون يهتّون الكبراء منهم بهذا العيد»<sup>[3]</sup>.

وقال الزمخشري: «ليلة الغدير معظمة عند الشيعة، محياة فيهم بالتهجد»<sup>[4]</sup>.

[1]- م ن 283.2:282.

[2]- م ن 2:308.

[3]- صبح الأعشى 2:445.

[4]- ربيع الأبرار 1:69.

## خَمَّ (الموقعية الجغرافية)

### ضبط الإسم:

تُضَبَط لَفْظَةً (خَمَّ) بِضَمِّ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ<sup>[1]</sup>، وَلَكِنْ ضَبَطَهَا ابْنُ مَنْظُورٍ (ت711) بِالْفَتْحِ، وَإِنْ اسْتَدْرَكَ ذَلِكَ وَقَالَ:

وَخَمَّ: غَدِيرٌ مَعْرُوفٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ بِالْجَحْفَةِ، وَهُوَ غَدِيرٌ خَمٌّ، وَقَالَ ابْنُ دَرِيدٍ: إِذَا هُوَ خَمٌّ - بِضَمِّ الْخَاءِ<sup>[2]</sup>.

وهذا هو المتداول والمتعارف والمتسالم عليه.

### الاشتقاق اللغوي :

لَفْظَةً (خَمَّ) تَطْلُقُ عَلَى مَعَانٍ كَثِيرَةٍ:

قَالَ الْخَلِيلُ (ت175) فِي بَابِ الْخَاءِ وَالْمِيمِ مِنْ كِتَابِ الْعَيْنِ: خَمٌّ: اللَّحْمُ الْمَخْمُ: الَّذِي تَغَيَّرَ رِيحُهُ، وَمَا يَفْسِدُ فَسَادَ الْجَيْفِ. وَخَمٌّ مِثْلُهُ، وَقَدْ خَمَّ يَخْمُ خُمُومًا. قَالَ:

وَشَمَّةٌ مِنْ شَارْفٍ مَزْكُومٍ \*\*\* قَدْ خَمَّ أَوْ قَدْ هَمَّ بِالْخُمُومِ

وَإِذَا خَبِثَ رِيحُ السَّقَاءِ فَأَفْسَدَ اللَّبْنَ قِيلَ: أَخْمَ اللَّبْنَ فَهُوَ مَخْمٌ، فَإِذَا أَنْتَنَ فَهُوَ الذَّخْرُ مِنْ أَلْبَانِ الْإِبِلِ...

وَالْخَمَامَةُ: الْقِمَامَةُ وَالْكَنَاسَةُ مِنْ خَمَمَتِ الْبَيْتَ أَيِ كَنَسَتْهُ، وَالْخَمَامَةُ: رَيْشٌ فَاسِدَةٌ رَدِيئَةٌ تَحْتَ الرِّيشِ، وَرَجُلٌ مَخْمُومٌ الْقَلْبُ كَأَنَّهُ قَدْ نَقِيَ مِنَ الْغَشِّ وَالْغَلِّ<sup>[3]</sup>.

[1]- انظر: شرح صحيح مسلم للنووي 15: 178، سبل الهدى والرشاد للصالحي 3: 302، شذرات الذهب لابن عماد 382: 3.

[2]- لسان العرب 4: 223 / خمم.

[3]- العين 4: 147 / خمم.

وقريب منه ما ذكره ابن سلام (ت224) وابن السكيت (ت244)، والجوهري (ت393)،  
وعبد الملك الثعالبي (ت429)، والزمخشري (ت538).<sup>[1]</sup> مع بعض الاختلاف من حيث  
التفصيل والإجمال.

أما ابن فارس (ت395) فقد اقتصر على معنيين فقط وقال:

(خَم) الخاء والميم أصلان، أحدهما تغيّر الرائحة، والآخر تنقية شيء، فالأول قولهم: خَم  
اللحم إذا تغيّرت رائحته، والثاني قولهم: خَم البيت إذا كَس، وخمامة البئر: ما يَخَم من  
ترابها إذا نقيت، وبيت مخموم: مكنوس، ويقال: هو مخموم القلب: إذا كان نقي القلب  
من كل غشّ ودخل.<sup>[2]</sup>

وقد زاد ياقوت الحموي (ت626) إلى معاني (خَم): قَصص الدجاج، ونقل ذلك عن  
الزهري، قال: خُم في اللغة: قَصص الدجاج، فإن كان منقولاً من الفعل فيجوز أن يكون  
مما لم يُسمّ فاعله من قولهم: خُم الشيء إذا ترك في الخُم وهو حبس الدجاج، وخَمَّ  
إذا نظف، كلّه عن الزهري.<sup>[3]</sup>

وكان لابن منظور (ت711) القسط الأكبر في التوسّع بذكر معاني مختلفة لهذه الكلمة،  
فأضاف إلى تلك المعاني التي ذكرناها - تارة بضم الخاء وتارة بفتحها -: الشاء الطيّب، حلب  
الناقة، البكاء الشديد، والقطع.<sup>[4]</sup>

أما الغدير في اللغة، فهو كما قال الخليل (ت175): «مستنقع ماء المطر صغيراً كان أو  
كبيراً، ولا يبقى إلى القيظ إلا ما يتخذه الناس من عد أو حائر أو وجد أو وقط أو صهريج».<sup>[5]</sup>

[1]- انظر: غريب الحديث لابن سلام 3:118، وترتيب إصلاح المنطق لابن السكيت: 150، والصاحح للجوهري  
5:1915، وفقه اللغة للثعالبي: 121، وأساس اللغة للزمخشري: 251.

[2]- معجم مقاييس اللغة 2:156.

[3]- معجم البلدان 2:389.

[4]- لسان العرب 4:222 / خمم.

[5]- العين للخليل 4:390.

وأيضاً: «سُمِّي الغدير لأنّ السيل غادره».<sup>[1]</sup>

قال ابن قتيبة (ت276): «غادرت: خلّفت، ومنه يُسمّى الغدير، لأنّه ماء تخلّفه السيول وتمضي».<sup>[2]</sup>

وأضاف الجوهري (ت393) قائلاً: «والغدير: القطعة من الماء يغادرها السيل. وهو فعيل بمعنى مفاعل من غادره، أو مفاعل من أغدره، ويقال: هو فعيل بمعنى فاعل لأنّه يغدر بأهله، أي ينقطع عند شدة الحاجة إليه، والجمع: غدران».<sup>[3]</sup>

ولذا قيل: أغدر من غدير، لأنّه يغدر بصاحبه أي يجف بعد قليل وينضب ماؤه.<sup>[4]</sup>

### الموقعيّة:

اتفقت المصادر على تحديد غدير خُم بأنّه قرب الجحفة بين مكّة والمدينة، قال الجوهري في الصحاح: «وغدير خم اسم موضع بين مكة والمدينة بالجحفة»<sup>[5]</sup> أما أبو ریحان البيروني (ت430 أو 440) فإنّه يصف غدير خم بكونه مرحلة أو منزل، قال: «سُمِّي غدير خم وهو اسم مرحلة نزل بها النبي ﷺ عند منصرفه من حجة الوداع، وجمع القتب والرحال وعلاها أخذاً بعضد علي بن أبي طالب عليه السلام...»<sup>[6]</sup>.

قال البكري الأندلسي (ت487): «بين الجحفة والبحر نحو من ستة أميال، وغدير خم على ثلاثة أميال من الجحفة يسرة عن الطريق».<sup>[7]</sup>

[1]- م ن 5:336.

[2]- غريب الحديث 1:299.

[3]- الصحاح 2:767.

[4]- جمهرة الأمثال لأبي هلال العسكري 2:86 رقم 1307.

[5]- الصحاح 5:1916.

[6]- الآثار الباقية عن القرون الخالية: 334.

[7]- معجم ما استعجم 2:368.

وقال ابن شهر آشوب (ت588): «والغدير في وادي الأراك على عشرة فراسخ من المدينة، وعلى أربعة أميال من الجحفة عند شجرات خمس دوحات عظام».<sup>[1]</sup>

وقال ابن الجوزي (ت597): «ودون الجحفة على ميل وادي غدير خم وواديه يصب في البحر».<sup>[2]</sup>

وقال ياقوت الحموي (ت626): «خُم... الغدير الذي هو بين مكة والمدينة بالجحفة، وقيل: هو على ثلاثة أميال من الجحفة... وقال عزّام: ودون الجحفة على ميل غدير خم وواديه يصب في البحر... وقال الحازمي: خم واد بين مكة والمدينة عند الجحفة به غدير...».<sup>[3]</sup>

وقال محمد بن عبد المنعم الحميري (ت900): «بين الجحفة وعسفان غدير خم... وغدير خم على ثلاثة أميال من الجحفة يسرة عن الطريق».<sup>[4]</sup>

وها هنا أمران:

الأمر الأول: تحديد ابن شهر آشوب بأنّ الغدير في وادي الأراك، يُحمل على الوادي الذي فيه شجر الأراك أو الشجر المجموع الذي يُستظل به، كما قال هو فيما بعد: «عند شجرات خمس دوحات عظام» ولا يقصد به وادي الأراك المعروف الذي يقع قرب مكة، ويقال أنه بعرفة.<sup>[5]</sup>

كما أنّ تحديد محمد بن عبد المنعم الحميري بأنّه بين الجحفة وعسفان حيث يبعد ثلاثة أميال عن الجحفة يسرة الطريق، يمكن جمعه مع سائر الأقوال، إذ أنّ عسفان تقع بين الجحفة ومكة، قال ياقوت (ت626): «قال أبو منصور: عسفان منهلة من مناهل الطريق بين الجحفة ومكة، وقال غيره: عسفان بين المسجدين، وهي من مكة على مرحلتين... وقال

[1]- المناقب لابن شهر آشوب 3:35.

[2]- المنتظم في تاريخ الأمم والملوك 1:146.

[3]- معجم البلدان 2:389 / خم.

[4]- الروض المعطار: 156.

[5]- معجم البلدان 1:135.

السكري: عسفان على مرحلتين من مكة على طريق المدينة، والجحفة على ثلاث مراحل»<sup>[1]</sup> وقيل غير ذلك.

وعليه ستكون المسافة بين الجحفة وعسفان مرحلة، وقد قَدَرُوا كل مرحلة بثمان فراسخ وكل فرسخ بثلاثة أميال، إذْ يبعد الغدير عن الجحفة بفرسخ، وعن عسفان بسبعة فراسخ.<sup>[2]</sup>

الأمر الثاني: الاختلاف الموجود في تحديد المسافة بين الغدير والجحفة بميل أو ميلين أو ثلاثة أميال أو أربعة أميال، يعود إمَّا إلى الاختلاف في حساب الميل بأنَّه هل هو (4000) ذراع، أو (3500) أو (2500)، وكذلك عدَّ الأذرع بالأصابع بأنَّه أربعة وعشرون إصبعاً، وأنَّ الأصبع سبع شعيرات أو ست عرضاً، وأنَّ الشعيرة سبع شعرات من شعر البرذون<sup>[3]</sup>، وقيل غير ذلك، فالاختلاف ربما يكون ناشئاً لأجل هذا السبب. أو كما قيل: لأجل اختلاف الطرق التي تسلك من حيث وسط الوادي أو حافة الجبل أو من جهة السهل،<sup>[4]</sup> أو يكون بالقياس إلى الوادي نفسه لا الموضع المخصوص، فمثلاً لما يقول ابن الجوزي (ت597): «ودون الجحفة على ميل وادي غدير خم» فإنَّه احتسب بداية الوادي مثلاً لا موضع غدير خم بالخصوص الذي يبعد ثلاثة أميال أو أربعة مثلاً، ومن المعلوم أنَّ وادي الغدير يشتمل على مساحة واسعة، كيف وقد نزل فيه رسول الله ﷺ مع عشرات الآلاف من الصحابة في حادثة الغدير.

### سبب التسمية:

قيل في سبب تسمية غدير خم بهذا الاسم عدَّة أقوال:

1 - نقل ياقوت الحموي (ت626) عن الزمخشري (ت538) أنَّه قال: خُم اسم رجل

[1]- م ن 121:4:122.

[2]- يكون كل فرسخ 5500 متر تقريباً، وكل ميل 1850 متر تقريباً.

[3]- انظر الذكرى للشهيد الأول 4:310.

[4]- انظر: موسوعة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) في الكتاب والسنة والتاريخ 2:374.



صَبَاغٌ أُضِيفَ إِلَيْهِ الْغَدِيرُ الَّذِي هُوَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ بِالْجَحْفَةِ.<sup>[1]</sup>

2 - حُمٌّ اسم لغبيضة كانت هناك فسُمِّيَ الغدير باسمها، والغبيضة: مغيض ماء يجتمع فينبت فيه الشجر، قال البكري (ت 487): «وهي الغبيضة التي تُسَمَّى خم»<sup>[2]</sup> وقال محمد بن أحمد المكي (ت 854): «أما غدير خم الذي عند الجحفة فسُمِّيَ به لغبيضة عنده يقال لها خم فيما ذكروا»<sup>[3]</sup> كما قال ياقوت (ت 626): «وذكر صاحب المشارق أَنَّ حُمًّا اسم غبيضة هناك وبها غدير نُسِبَ إليها».<sup>[4]</sup>

3 - حُمٌّ اسم لوادي نُسِبَ الغدير إليه، نقل ياقوت عن الحازمي قوله: «حُمٌّ واد بين مكة والمدينة عند الجحفة به غدير، عنده خطب رسول الله ﷺ».<sup>[5]</sup>

ومهما كان سبب التسمية، فالمشهور أَنَّ تلك المنطقة التي خطب بها رسول الله ﷺ ونصب عليًّا ؑ إماماً تُعرف بغدير خم، ومع هذا فقد أُطلق عليها أسماء أخر، منها: وادي خم، فعن زيد بن أرقم قال: نزلنا مع رسول الله ﷺ بواد يقال له وادي خم.<sup>[6]</sup>

ومنها: قال السكوني: موضع غدير خم يقال له الخزار.<sup>[7]</sup>

ومنها: غدير الجحفة، فعن زيد بن أرقم قال: «أقبل نبي الله ﷺ حتى إذا نزل بغدير الجحفة بين مكة والمدينة...»<sup>[8]</sup>.

ومنها: الغُرْبَة، وهو الاسم الذي يطلق عليه اليوم، قال البلادي: «ويُعرف غدير حُمٌّ

[1]- معجم البلدان 2:389.

[2]- معجم ما استعجم 2:368.

[3]- تاريخ مكة المشرفة: 210.

[4]- معجم البلدان 2:368.

[5]- م ن 2:368.

[6]- مسند أحمد 4:372.

[7]- معجم ما استعجم 2: 492، 510.

[8]- كشف الغمة للإربلي 1:49.

اليوم باسم العُربَة، وهو غدير عليه نخل قليل لأناس من البلادية من حرب، وهو في ديارهم يقع شرق الجحفة على (8) أكبال، وواديها واحد وهو وادي الخزار»<sup>[1]</sup>.

### المستوطنون في منطقة غدير خم:

يظهر أنّ منطقة غدير خم ما كانت مسكونة ومعمورة كما ينبغي رغم وجود المياه والأشجار فيها، ويبدو أنّ هذا يرجع إما لطبيعة مناخها، كما نقل عن الأصمعي أنّه قال: «و لم يولد بغدير خم مولود فعاش إلى زمن الاحتلام إلا أن يتحوّل عنها»<sup>[2]</sup>.

وقال ابن عماد الحنبلي (ت1089): «وهذا المكان موصوف بشدة الوخامة وشدة الحمى»<sup>[3]</sup>. أو لما يقال أنّ النبي ﷺ دعا أن يخرج الوباء من المدينة إلى المهيعة (أي الجحفة) وبما أنّ غدير خم قريب من الجحفة، فرمها شمله الداء، ولذا قلّ من يسكنه.

ففي صحيح البخاري عن عائشة أنّ رسول الله ﷺ دعا ربه وقال: «اللهم حبّب إلينا المدينة كما حبّبت إلينا مكة أو أشد، وانقل حماها إلى الجحفة»<sup>[4]</sup>. وفي لفظ آخر: «اللهم انقل وباءها إلى مهيعة»<sup>[5]</sup>.

ولكن تحوّل هذا النص عند ابن عماد الحنبلي (ت1089) بدل الجحفة أو المهيعة إلى خم، فقال: «ويقال: إنّ ﷺ لما قدم المدينة توخّمت على أصحابه، فإنّها كانت من أكثر بلاد الله تعالى حمى، فأمر ﷺ الحمى أن تخرج من المدينة إلى خم، وحتى يقال: إنّ أكثر أهل خم لم يتجاوزوا الحلم لكثرة الحمى بها، وحتى أنّه قلّ من يمرّ بها ولا يحم»<sup>[6]</sup>.

[1]- موسوعة الإمام علي بن أبي طالب 3:368، عن معجم معالم الحجاز 3:159.

[2]- الروض المعطار للحميري: 156.

[3]- شذرات الذهب 3:382.

[4]- صحيح البخاري 7:160، كتاب الدعوات.

[5]- كنز العمال للمتقي الهندي 14:565، تاريخ دمشق لابن عساكر 1:388.

[6]- شذرات الذهب 3:382.

ومهما كان السبب، فقد سكن تلك المنطقة بعض الناس، ففي المنتظم لابن الجوزي (ت 597) قال: «وبه ناس من خزاعة وكنانة» وأضاف ياقوت (ت 626) عن عرّام: «غير كثير»<sup>[1]</sup>.

وقال محمد بن عبد المنعم الحميري (ت 900): «وبقرب غدير خم موضع خيمتي أمّ معبد الخزاعيّة، وبين خيمتي أمّ معبد وقديد ميلان»<sup>[2]</sup>.

وقال البكري (ت 487) في وصف غدير خم: «وهناك نخل ابن المعلّى وغيره»<sup>[3]</sup>.

### المناخ والطبيعة:

المصادر التي اعتمدنا عليها وصفت منطقة غدير خم بعدّة أوصاف من حيث المناخ والطبيعة، ففيها عين ماء وغدير تصب فيه العين، كما تجتمع فيه مياه الأمطار، قال البكري: «وهذا الغدير تصب فيه عين»<sup>[4]</sup> وقال ابن الجوزي: «وغدير خم لا يفارقه أبداً ماء من ماء المطر»<sup>[5]</sup>.

وبسبب هذه المياه نبتت الأشجار المتنوّعة، فعند ابن شهر آشوب أنّ فيه خمس شجرات دوحات عظام<sup>[6]</sup>، وعند البكري أنّ حول الغدير شجر كثير ملتف، كما أنّ فيه نخل ابن المعلّى وغيره<sup>[7]</sup> وعند ابن الجوزي أنّ وادي الغدير في البحر ولا ينبت إلا المرخ والشمّام والأراك<sup>[8]</sup>. ولذا سُمّي بالغيضة كما ذكرناه سابقاً، وممرّ الكلام في المناخ.

[1]- المنتظم 1:146، معجم البلدان 2:389.

[2]- الروض المعطار: 156.

[3]- معجم ما استعجم: 2:368.

[4]- معجم ما استعجم 2:386، الروض المعطار: 156.

[5]- المنتظم 1:146.

[6]- المناقب 3:35.

[7]- معجم ما استعجم 2:368.

[8]- المنتظم 1:146، نحوه معجم البلدان 2:389.

## صوم يوم الغدير

من الأعمال المستحبة استحباباً مؤكداً في يوم الغدير صومه، حيث وردت روايات كثيرة تحث عليه.

ففي الكافي للكليني عن عبد الرحمن بن سالم عن أبيه قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام: هل للمسلمين عيد غير يوم الجمعة والأضحى والفطر؟ قال: نعم أعظمها حرمة، قلت: وأي عيد هو جعلت فداك؟ قال: اليوم الذي نصب فيه رسول الله صلى الله عليه وآله أمير المؤمنين عليه السلام... فقلت: وما ينبغي لنا أن نفعل في ذلك اليوم؟ قال: تذكرون الله عز ذكره فيه بالصيام والعبادة...<sup>[1]</sup>

وفيه عن الحسن بن راشد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت: جعلت فداك هل للمسلمين عيد غير العيدين؟ قال: نعم يا حسن أعظمهما وأشرفهما، قال: قلت: وأي يوم هو؟ قال: يوم نصب أمير المؤمنين عليه السلام فيه علماً للناس... قلت: جعلت فداك وما ينبغي لنا أن نضع فيه؟ قال: تصومه يا حسن وتكثر الصلاة على محمد وآل محمد... قلت: فما لمن صامه؟ قال: صيام ستين شهراً<sup>[2]</sup>.

وفي التهذيب للطوسي عن أبي إسحاق ابن عبد الله العلوي العريضي قال: وجد في صدري: ما الأيام التي تصام؟ فقصدت مولانا أبي الحسن علي بن محمد عليه السلام وهو بصريا، ولم أجد ذلك لأحد من خلق الله، فدخلت عليه فلما بصر بي قال: يا أبا إسحاق، جئت تسألني عن الأيام التي يصام فيهن وهي أربعة... ويوم الغدير...<sup>[3]</sup>

وفيه عن علي بن الحسين العبدي قال: سمعت أبا عبد الله الصادق عليه السلام يقول: صيام يوم غدير خم... يعدل عند الله عز وجل في كل عام مائة حجة ومائة عمرة مبرورات

[1]- الكافي 4:149 ح 3.

[2]- م ن 4:148 ح 1، وانظر: المصباح للطوسي: 680 والتهذيب 4:305 ح 921، من لا يحضره الفقيه للصدوق 2:54 ح 260، وثواب الأعمال 99 ح 1.

[3]- تهذيب الأحكام للطوسي 4:305 ح 922.

متقبلات...<sup>[1]</sup>.

وعن الشيخ الصدوق رحمه الله بسنده إلى المفضل بن عمر عن أبي عبد الله عليه السلام قال: صوم يوم غدير خم كفارة ستين سنة<sup>[2]</sup>.

وفي الخصال عن المفضل بن عمر قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: كم للمسلمين من عيد؟ فقال: أربعة أعياد... أعظمها وأشرفها يوم الثامن عشر من شهر ذي الحجة... قال: قلت: ما يجب علينا في ذلك اليوم؟ قال: يجب عليكم صيامه شكراً لله وحمداً له مع أنه أهل أن يشكر كل ساعة، وكذلك أمرت الأنبياء أوصيائها أن يصوموا اليوم الذي يقام فيه الوصي يتخذونه عيداً، ومن صامه كان أفضل من عمل ستين سنة<sup>[3]</sup>.

وفيه عن زياد بن محمد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت: للمسلمين عيد غير يوم الجمعة والفطر والأضحى؟ قال: نعم، اليوم الذي نصب فيه رسول الله صلى الله عليه وآله أمير المؤمنين عليه السلام... ينبغي لكم أن تتقربوا إلى الله فيه بالبر والصوم والصلاة...<sup>[4]</sup>

وفيه عن أبي هارون عمار بن حريز العبدي قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام في يوم الثامن عشر من ذي الحجة فوجدته صائماً، فقال لي: هذا يوم عظيم، عظم الله حرمة... فقبل له: ما ثواب صوم هذا اليوم؟ قال: إنه يوم عيد وفرح وسرور، ويوم صوم شكراً لله، وإن صومه يعدل ستين شهراً من أشهر الحرم...<sup>[5]</sup>.

وفيه عن الإمام الرضا عليه السلام في ذكر الخطبة التي خطبها أمير المؤمنين عليه السلام عندما صادف الغدير يوم الجمعة، فقال عليه السلام: وصوم هذا اليوم ممّا ندب الله تعالى إليه، وجعل الجزاء العظيم كفاء له عنه، حتى لو تعبد له عبد من العبيد في الشبيبة من ابتداء الدنيا إلى تقضيها صائماً نهارها قائماً ليلها، إذا أخلص المخلص في صومه لقصرت إليه أيام الدنيا عن

[1]- م ن 3:143 ح 317.

[2]- من لا يحضره الفقيه 2:55 ح 241، ثواب الأعمال: 100 ح 3.

[3]- الخصال للصدوق: 264 ح 145.

[4]- م ن: 679.

[5]- م ن: 680.

كفائه، ومن أسعف أخاه مبتدئاً وبرّه راغباً، فله كأجر من صام هذا اليوم وقام ليلته...<sup>[1]</sup>.  
 وفي الإقبال للسيد ابن طاوس عن المفضل بن عمر أنه قال لأبي عبد الله عليه السلام: سيدي  
 تأمرني بصيامه؟ قال: إي والله إي والله إي والله، إنه اليوم الذي تاب الله فيه على  
 آدم عليه السلام فصام شكراً لله تعالى على ذلك اليوم، وإنه اليوم الذي نجى الله تعالى فيه  
 إبراهيم عليه السلام من النار فصام شكراً لله تعالى على ذلك، وإنه اليوم الذي أقام موسى هارون  
عليه السلام علماً فصام شكراً لله تعالى ذلك اليوم، وإنه اليوم الذي أظهر عيسى وصيه شمعون  
 الصفا فصام شكراً لله عز وجل ذلك اليوم، وإنه اليوم الذي أقام رسول الله صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام  
 للناس علماً وأبان فيه فضله ووصيه، فصام شكراً لله عز وجل ذلك اليوم، وإنه ليوم صيام  
 وقيام وإطعام وصلة الإخوان...<sup>[2]</sup>.

وفي تفسير فرات عن أبي عبد الله عليه السلام: هو يوم عبادة وصلاة... وإني أحب لكم أن  
 تصوموه<sup>[3]</sup>.

وفي روضة الواعظين قال: روي عن الأمة عليها السلام أنهم قالوا: من صام يوم غدير خم ولم  
 يستبدل به، كتب الله له صيام الدهر<sup>[4]</sup>.

وروت مصادر أهل السنة نفس المضمون في ثواب من صام يوم الغدير عن أبي هريرة،  
 فقد روى الخطيب البغدادي (ت 463) في تاريخه بسنده إلى ضمرة بن ربيعة القرشي، عن  
 ابن شوذب، عن مطر الوراق، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة أنه قال: من صام يوم  
 ثمان عشرة من ذي الحجة كتب له صيام ستين شهراً، وهو يوم غدير خم لما أخذ النبي صلى الله عليه وآله  
 بيد علي بن أبي طالب فقال: ألسنت ولي المؤمنين؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: من كنت  
 موله فعلي مولاه، فقال عمر بن الخطاب: بخ بخ لك يا بن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى  
 كل مسلم، فأنزله الله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾<sup>[5]</sup>.

[1]- م ن: 702.

[2]- إقبال الأعمال: 466.

[3]- تفسير فرات: 12.

[4]- روضة الواعظين للفتال النيسابوري: 350.

[5]- تاريخ بغداد 8:284 ح 4392، ونحوه شواهد التنزيل للحسكاني 1:200 ح 210، 203 ح 213، تاريخ دمشق لابن

وقد تارت تائرة الخط السلفي هنا، فانبروا لتضعيف هذا الحديث محتجّين تارة بضعف سنده، وتارة أخرى مناقشةً في دلالاته، وثالثة معارضته لحديث عمر في نزول آية الإكمال يوم عرفة.

قال ابن كثير (ت 774) بعد ما روى الحديث: «فإنه حديث منكر جداً بل كذب، لمخالفته ما ثبت في الصحيحين عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أنّ هذه الآية نزلت في يوم الجمعة يوم عرفة ورسول الله ﷺ واقف بها، وكذا قوله: إنّ صيام يوم الثامن عشر من ذي الحجة وهو غدير خم يعدل صيام ستين شهراً، لا يصحّ لأنه ثبت ما معناه في الصحيح أنّ صيام شهر رمضان بعشرة أشهر، فكيف يكون صيام واحد يعدل ستين شهراً هذا باطل. وقد قال شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي بعد إيراد هذا الحديث: ... أما هذا الصوم فليس بصحيح، ولا والله ما نزلت هذه الآية إلا يوم عرفة قبل غدير خم بأيّام، والله تعالى أعلم»<sup>[1]</sup>.

وقال الشيخ الألباني (ت 1420) بعد تخريج الحديث: «وهذا اسناد ضعيف أيضاً لضعف شهر ومطر. وقد جزم بضعفه السيوطي في الدر المنثور، وأشار إلى ذلك ابن جرير الطبري في تفسيره... ثم قال: وأولى الأقوال في وقت نزول الآية القول الذي روى عن عمر بن الخطاب أنّها نزلت يوم عرفة يوم الجمعة؛ لصحة سنده وهي أسانيد غيره»<sup>[2]</sup>.

### ونقول في الجواب:

أولاً: قد جعل شيخ السلفية في الجرح والتعديل سبب ضعف الحديث وجود مطر الوراق وشهر بن حوشب فيه، وخفي عليه أنّهما من رجال الصحاح الستة، فقد روى البخاري ومسلم عن مطر الوراق<sup>[3]</sup>، أما شهر بن حوشب فقد روى عنه مسلم والدارمي وابن ماجة وغيرهم، وهذا يدلّ على وثاقتهما عند أرباب الصحاح وجملة شأنهما، مضافاً إلى ما ورد من ألفاظ التوثيق لهما، أما مطر فقد ذكر ابن حجر في تهذيبه ثناء أبي نعيم وابن حبان

عساكر 2:233، تذكرة الخواص لسبط ابن الجوزي: 30، المناقب للخوارزمي: 156 ح 184، فرائد السمطين للحموي 1:77 ح 44.

[1]- البداية والنهاية 5:214، ونحوه السيرة الحلبية 3:275، وروح المعاني للألوسي 5:195، وغيرها.

[2]- سلسلة الأحاديث الضعيفة 10 ق 2 ص 594 ح 4923.

[3]- صحيح البخاري 8:215 كتاب التوحيد، صحيح مسلم 1:29 كتاب الإيمان، 5:18 كتاب البيوع.

والعجلي والبزار عليه،<sup>[1]</sup> أما شهر بن حوشب فقد ذكر ابن حجر أيضاً الثناء عليه وتوثيقه عند أحمد والبخاري وابن معين والعجلي والطبري<sup>[2]</sup> أما مجرّد إطلاق التضعيف من دون ذكر سبب ذلك، كما صنع الطبري والسيوطي<sup>[3]</sup>، فليس من دأب العلماء، وإلاً لأمكن لكل أحد تضعيف ما لا يروقه، ولنا كلام في صحّة سند رواية عمر كما سيأتي لاحقاً.

**ثانياً:** إنّ من غير الصحيح إلقاء التعارض بين الأخبار، وتقديم بعضها على بعض من دون محاولة البحث عن أوجه الجمع بينها، كما صنع ابن كثير وغيره حيث أخذوا برواية شهر رمضان بعشرة أشهر، وافترضوا أنه لا يمكن أن يكون صوم يوم واحد بستين شهراً.

ويرد عليه أولاً أنه معارض بما صحّ عندهم أيضاً من أن صوم يوم عرفة بستين<sup>[4]</sup>، وثانياً: إنّ مدار الإثابة هو التفضّل الإلهي لا الاستحقاق، وعليه فلا ضير في زيادة ثواب النفل على الفرض طالما كانت الإثابة تفضلاً، وربما تكون الحكمة في ذلك ما يعلمه الله تعالى من شدّة خضوع واستكانة وعبودية العبد عند إتيان هذا النفل الذي لا يجب عليه بل أتى به عبودية لله تعالى، فيتفضّل عليه في بعض الحالات بثواب أكثر من ثواب الفرائض التي يلزم على الإنسان إتيانها.

قال الفخر الرازي (ت 606) في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ... فَضْلاً مِّن رَّبِّكَ﴾ ما حاصله: احتج أصحابنا بهذه الآية على أنّ الثواب يحصل تفضلاً من الله تعالى لا بطريق الاستحقاق، لأنّه تعالى لما عدّ أقسام ثواب المتقين بين أنها بأسرها إمّا حصلت على سبيل الفضل والإحسان من الله تعالى، ثم قال تعالى: ﴿ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ واحتج أصحابنا بهذه الآية على أنّ التفضيل أعلى درجة من الثواب المستحق، فإنّه تعالى وصفه بكونه فضلاً من الله، ثم وصف الفضل من الله بكونه فوزاً عظيماً، ويدلّ عليه أيضاً أنّ الملك العظيم إذا أعطى الأجير أجرته، ثم خلع على إنسان آخر، فإنّ تلك الخلعة أعلى حالاً

[1]- تهذيب التهذيب 10:152.

[2]- م ن 4:324، وانظر ميزان الاعتدال للذهبي 2:284.

[3]- تفسير الطبري 6:54، الدر المنثور للسيوطي 2:259.

[4]- انظر سنن ابن ماجه 1:551، سنن البيهقي 4:300 وشعب الإيمان 3:357 ح 376، الجامع الصغير للسيوطي



من إعطاء تلك الأجرة<sup>[1]</sup>.

وقال الغزالي (ت505) في قوله ﷺ: «من ترك المرء وهو مبطل بني له بيت في رضى الجنة، ومن ترك المرء وهو محق بني له بيت في أعلى الجنة» هذا مع أن تركه مبطلاً واجب، وقد جعل ثواب النفل أعظم، لأن السكوت عن الحق أشد على النفس من السكوت على الباطل، وإمّا الأجر على قدر النصب<sup>[2]</sup>.

وقال العلامة الأميني رحمه الله في المقام: «إنّ المثوبة واقعة تجاه حقائق الأعمال ومقتضياتها الطبيعية لا ما يعروها من عوارض كالوجوب والندب حسب المصالح المقترنة بها، فليس من المستحيل أن يكون في طبع المندوب - في ماهيات مختلفة أو بحسب المقارنات المحتفّة به في المتّحدة منها - ما يوجب المزيد له.

ويقال في المقام: إنّ ترتب المثوبة على العمل إمّا هو بمقدار كشفه عن حقيقة الإيمان، وتوغّله في نفس العبد، وممّا لا شك فيه أنّ الإتيان بما هو زائد على الوظائف المقرّرة من الواجبات وترك المحرّمات من المستحبات والتجنّب عن المكروهات، أكشف عن ثبات العبد في مقام الامتثال وخضوعه لمولاه وحبّه له، وبه يكمل الإيمان<sup>[3]</sup>.

وأخيراً إنّ رواية أبي هريرة في كون صوم يوم الغدير يعادل ستين شهراً معتضدة بما روي عن العترة الطاهرة بنفس المضمون، فترجّح على غيرها عند المعارضة إن تمّت.

ثالثاً: وممّا تمسّكوا به لنفي فضل صيام يوم الغدير، وأنّ آية الاكمال لم تنزل يوم الغدير، ما رووه في الصحاح والسنن عن عمر أنّه قال عندما ذكر له اليهودي أهمية آية الإكمال، بأنّها نزلت في عرفة يوم الجمعة<sup>[4]</sup>.

ونقول في الجواب: إنّ هذه الرواية لا تصح عندنا، لأنّ عمر انفرد بها، وهو يجزّ النار إلى قرصه فلا تقبل شهادته، كما ردّه هو وصاحبه من ذي قبل شهادة علي والزهراء عليهما السلام.

[1]- تفسير الرازي 27:254.

[2]- إحياء علوم الدين 5:179، حق الأخوة في السكوت من الباب الثاني.

[3]- الغدير 1:703 وفي طبعة: 408.

[4]- صحيح البخاري 1:16، 5:127، صحيح مسلم 8:238، سنن النسائي 5:251 وغيرها.

بشأن فذك بنفس هذا التبرير.

أما إذا نظرنا إلى سندها فمدارها على قيس بن مسلم الجدلي عن طارق بن شهاب، كما في سندها أيضاً الحسن بن الصباح، وهؤلاء الثلاثة رغم توثيقهم عند البعض، فقد ورد ما يوجب الطعن فيهم عند البعض الآخر.

فقيس بن مسلم قال عنه البستي: كان مرجئاً يخطئ، وذكره العقيلي في جملة الضعفاء<sup>[1]</sup>، وعن أبي داود عن شعبة أنه ذكره فجعل يمينه<sup>[2]</sup>. وما يدريك لعل هذه الرواية ممّا أخطأ فيها.

أما الحسن بن الصباح فقد ضعفه النسائي وقال: ليس بالقوي<sup>[3]</sup>، وقال ابن حجر: صدوق يهم<sup>[4]</sup>. وممّا يوجب الريبة فيه ما وصفه به أحمد من كونه صاحب سنة<sup>[5]</sup> وهذا اللقب يطلق غالباً على من كان متشدداً في التسنن بمعنى أنه كان عثمانياً<sup>[6]</sup>، وعلى أحسن أحواله يجعل علياً عليه السلام رابع الخلفاء مفضلاً غيره عليه.

هذا من جهة السند، أما من جهة الدلالة ففيه تناقض من حيث تحديد وقت نزولها، ففي بعض الروايات أنها نزلت يوم الجمعة، وفي بعضها ليلة الجمعة، وعن ابن عباس يوم الاثنين، فهذا الاختلاف يوجب الشك في صحتها.

مضافاً إلى التهافت والاضطراب الموجود بين صدر الخبر وذيله، إذ أنّ اليهودي يسأل عمر عن سبب عدم اتخاذ يوم نزول آية الإكمال عيداً، وكأنه يستغرب من إهمال المسلمين يوم نزول هذه الآية الدالة على إكمال الدين وإتمام النعمة، ولكن يأتي جواب عمر وهو

[1]- إكمال تهذيب الكمال، مغلطاي 2:336.

[2]- تهذيب التهذيب لابن حجر 8:361.

[3]- تهذيب الكمال للمزي 6:193، المغني في الضعفاء للذهبي 1:250.

[4]- تقريب التهذيب 1:205.

[5]- تهذيب الكمال للمزي 6:193.

[6]- أنظر تهذيب التهذيب لابن حجر في ترجمة عبد الله بن إدريس 5:127، وعثمان بن عاصم 7:116، ومحمد بن عبيد 9:291، حتى أنّ هذا الأخير رغم عثمانيته كان ناصبياً حيث كان يقول: خير هذه الأمة بعد نبيها أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ويقول: اتقوا يخدعكم الكوفيين.

أجنبي عن المقام تماماً، إذ يجيب بأنه يعلم متى نزلت هذه الآية، فصدر الخبر شيء وذيله شيء آخر.

مع أن القول بنزول الآية يوم عرفة، وما ذهبوا إليه من أن النبي ﷺ لم يعش بعد نزولها إلا نحو 81 أو 82 سنة، لا يتوافق مع المشهور عندهم من كون وفاته ﷺ كانت في الثاني عشر من ربيع الأول، إذ أن المدة من ﷺ ذي الحجة حتى 12 ربيع الأول تزيد على هذا بكثير. نعم لو أحسننا الظن وقلنا بصحة رواية عمر في نزول آية الإكمال يوم عرفة، قد يكون المراد نزول سورة المائدة لا خصوص الآية، من باب تسمية الكل باسم جزئه سيما لو كان الجزء هاماً للغاية، كإكمال الدين، ويؤيده ما ورد عن عمر نفسه حيث قال: نزلت سورة المائدة يوم عرفة ووافق يوم الجمعة، وعن شهر بن حوشب: نزلت سورة المائدة على النبي ﷺ وهو واقف بعرفة على راحلته.<sup>[1]</sup> كما يؤيد تسمية سورة المائدة باسم آية الإكمال ما روي عن ابن عباس وغيره من قوله: أنزلت سورة المائدة يوم الاثنين: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾<sup>[2]</sup>.

وعليه فلا تعارض بين الروايات، فما يدل على نزول آية الإكمال في يوم عرفة يراد منه نزول سورة المائدة من باب تسمية الكل باسم جزئه، وهذا لا يناهض نزول خصوص آية الإكمال يوم الغدير.

فتلخص مما مضى أن صوم يوم الغدير مشروع، والصائم يثاب عليه ثواباً عظيماً يعادل ستين شهراً تفضلاً من الله تعالى والله ذو الفضل العظيم، دل على ذلك ما ورد عن العترة الطاهرة ﷺ وما رواه أبو هريرة في مصادر أهل السنة، وتبين أن محاولة تضعيف هذه الرواية تارة سنداً وتارة أخرى دلالة غير صحيحة، فالرواية تامة سنداً ومنتناً ولا معارض لها، إذ المعارضة فرع ثبوت التناقض، ولا تناقض في المقام كما بيّناه في الأوجه المتقدمة.

[1]- تفسير الطبري 8:89.

[2]- تفسير الطبري 8:90، السيرة النبوية لابن كثير 1:198.

## عيد الغدير

يوم الغدير من أعظم أعياد الأمة، إذ به كمل الدين وتمت النعمة، وبُدئ الاحتفال به عقيب تنصيب رسول الله ﷺ علياً إماماً وهادياً، وقوله: «هَنْتُونِي هَنْتُونِي»<sup>[1]</sup> وعند ذلك نصب رسول الله ﷺ خيمة للبيعة والتهنئة، وفيه قال عمر بن الخطاب لعلي ﷺ: «هنيئاً لك - أو بخ بخ لك - يا علي، أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة».

وكانت الشيعة - تبعاً لأمتها تحتفل بهذا اليوم المبارك وتسميه عيداً كلما سنحت الفرصة وكانت الظروف مؤاتية، ولذا لم نر له أثراً مشهوداً إلا في فترات قليلة حكمت الشيعة فيها كزمن البويهيين والفاطميين والصفويين، وفي الفترة المعاصرة أيضاً.

وقد سُمي هذا اليوم في لسان الروايات بتسميات مختلفة، من قبيل: عيد الله الأكبر، يوم العبادة، يوم الملأ الأعلى، أشرف الأعياد، يوم نشر العلم، يوم عيد شيعتنا، عيد أهل بيت محمد ﷺ وغيرها.

قال الشيخ المفيد (ت413): «وهو عيد عظيم بما أظهره الله تعالى من حجته، وأبانه من خلافة وصي نبيه من العهد في رقاب بريته».<sup>[2]</sup>

وقال الزمخشري (ت538): ليلة الغدير معظمة عند الشيعة، محياة فيهم بالتهجد، وهي الليلة التي خطب فيها رسول الله ﷺ بغدير خم على أقتاب الإبل وقال في خطبته: من كنت مولاه فعلي مولاه».<sup>[3]</sup>

وقال ابن طلحة الشافعي (ت652): «صار ذلك اليوم عيداً وموسماً، لكونه كان وقتاً

[1]- المناقب لابن شهر آشوب 2:237، الغدير للأميني 1:274 عن شرف المصطفى للخركوشي.

[2]- مسار الشيعة: 39.

[3]- ربيع الأبرار 1:69.

خَصَّ رسول الله ﷺ علياً بهذه المنزلة العلية، وشرفه بها دون الناس كلهم».<sup>[1]</sup>

وقال القلقشندي (ت821): «والشيعه يحيون ليلة هذا العيد بالصلاة، ويصلون في صيحتها ركعتين قبل الزوال، وشعارهم فيه لبس الجديد، وعتق العبيد، وذبح الأغنام، وإلحاق الأجانب بالأهل في الإكرام، والشعراء والمترسلون يهتئون الكبراء منهم بهذا العيد».<sup>[2]</sup>

وفيما يلي نسرد تسلسل الأقوال والأحداث الخاصة بعيد الغدير تسلسلاً زمنياً لنقف على صورة واضحة من الأمر:

### رسول الله ﷺ:

روى الشيخ الصدوق عن ابن سعيد الهاشمي، عن فرات، عن محمد بن ظهير، عن عبد الله بن الفضل عن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «يوم غدير خم أفضل أعياد أمتي، وهو اليوم الذي أمرني الله تعالى ذكره بنصب أخي علي بن أبي طالب علماً لأمتي، يهتدون به من بعدي، وهو اليوم الذي أكمل الله فيه الدين، وأنتم على أمتي فيه النعمة، ورضي لهم الإسلام ديناً».<sup>[3]</sup>

### علي بن أبي طالب عليه السلام:

روى الشيخ الطوسي (ت460): بسنده عن الإمام الرضا عليه السلام عن آبائه عن الإمام الحسين عليه السلام أنه قال: اتفق في بعض سني أمير المؤمنين عليه السلام الجمعة والغدير، فصعد المنبر على خمس ساعات من نهار ذلك اليوم، فحمد الله وأثنى عليه حمداً لم يسمع بمثله، وأثنى عليه ثناء لم يتوجه إليه غيره، فكان ما حُفظ من ذلك: «... إن الله عز وجل جمع لكم معشر المؤمنين في هذا اليوم عيدين عظيمين كبيرين، ولا يقوم أحدهما إلا بصاحبه ليكمل عندكم جميل صنعه

[1]- مطالب السؤل: 93.

[2]- صح الأعتى 2:445، في أعياد المسلمين.

[3]- الأمالي للصدوق: 188 ح197، عنه البحار 37:109 ح2.

ويقفكم على طريق رشدته... فلا يقبل توحيده إلا بالاعتراف لنبيه ﷺ بنبوته، ولا يقبل ديناً إلا بولاية من أمر بولايته، ولا تنظم أسباب طاعته إلا بالتمسك بعصمه وعصم أهل ولايته، فأنزل ﷺ على نبيه في يوم الدوح ما بين به عن إرادته في خالصه وذوي اجتهاده، وأمره بالبلاغ وترك الحفل بأهل الزيغ والنفاق، وضم له عصمته منهم... عودوا رحمكم الله بعد انقضاء مجمعكم بالتوسعة على عيالكم، وبالبر بإخوانكم، والشكر لله عز وجل على ما منحكم، وأجمعوا يجمع الله شملكم، وتباروا يصل الله ألفتكم، وتهادوا نعمة الله كما منكم بالثواب فيه على أضعاف الأعياد قبله أو بعده إلا في مثله، والبر فيه يثمر المال ويزيد في العمر، والتعاطف فيه يقتضي رحمة الله وعطفه، هيؤوا لإخوانكم وعيالكم عن فضله بالجهد من وجودكم وما تناله القدرة من استطاعتكم، وأظهروا البشر فيما بينكم والسرور في ملاقاتكم. والحمد لله على ما منحكم، وعودوا بالمزيد من الخير على أهل التأميل لكم، وساووا بكم ضعفاءكم في مأكلكم، وما تناله القدرة من استطاعتكم، وعلى حسب إمكانكم، فالدرهم فيه مائة ألف درهم، والمزيد من الله عز وجل، وصوم هذا اليوم مما ندب الله تعالى إليه، وجعل الجزاء العظيم كفالاً عنه حتى لو تعبد له عبد من العبيد في الشَّيْبَةِ من ابتداء الدنيا إلى تَقْضِيهَا سائماً نهارها قائماً ليلاً، إذا أخلص المخلص في صومه لقصرت إليه أيام الدنيا عن كفاية، ومن أسعف أخاه مبتدئاً، وبره راغباً، فله كأجر من صام هذا اليوم وقام ليلته.<sup>[1]</sup>

### الإمام الصادق عليه السلام:

روي في الكافي عن الحسن بن راشد عن الإمام الصادق عليه السلام قلت: جعلت فداك للمسلمين عيد غير العيدين؟ قال: نعم يا حسن، أعظمهما وأشرفهما، قلت: وأي يوم هو؟ قال: هو يوم نصب أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه فيه علماً للناس، قلت: جعلت فداك وما ينبغي لنا أن نضع فيه؟ قال: تصومه يا حسن، وتكثر الصلاة على محمد وآله، وتبرأ إلى الله ممن ظلمهم؛ فإن الأنبياء صلوات الله عليهم كانت تأمر الأوصياء باليوم الذي

كان يقام فيه الوصيّ أن يتّخذ عيداً. قال: قلت: فما لمن صامه؟ قال: صيام ستين شهراً<sup>[1]</sup>.  
وروي في الكافي أيضاً عن سالم: سألت أبا عبد الله عليه السلام: هل للمسلمين عيد غير يوم  
الجمعة والأضحى والفطر؟ قال: نعم، أعظمها حرمة. قلت: وأيّ عيد هو جعلت فداك؟  
قال: اليوم الذي نصب فيه رسول الله صلى الله عليه وآله أمير المؤمنين عليه السلام وقال: من كنت مولاه فعليّ  
مولاه. قلت: وأيّ يوم هو؟ قال: وما تصنع باليوم؟ إنّ السنة تدور، ولكّنه يوم ثمانية عشر  
من ذي الحجّة. فقلت: وما ينبغي لنا أن نفعل في ذلك اليوم؟

قال: تذكرون الله عزّ ذكره فيه بالصيام والعبادة والذكر لمحمّد وآل محمّد، فإنّ رسول  
الله صلى الله عليه وآله أوصى أمير المؤمنين عليه السلام أن يتّخذ ذلك اليوم عيداً، وكذلك كانت الأنبياء عليهم السلام  
تفعل؛ كانوا يوصون أوصياءهم بذلك فيتّخذونه عيداً<sup>[2]</sup>.

وفي الخصال عن المفصّل بن عمر: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: كم للمسلمين من عيد؟  
فقال: أربعة أعياد. قال: قلت: قد عرفت العيدين والجمعة. فقال لي: أعظمها وأشرفها يوم  
الثامن عشر من ذي الحجّة، وهو اليوم الذي أقام فيه رسول الله صلى الله عليه وآله أمير المؤمنين عليه السلام  
ونصبه للناس علماً. قال: قلت: ما يجب علينا في ذلك اليوم؟ قال: يجب عليكم صيامه شكراً  
لله وحمداً له، مع أنّه أهل أن يُشكر كلّ ساعة، وكذلك أمرت الأنبياء أوصياءها أن يصوموا  
اليوم الذي يقام فيه الوصيّ يتّخذونه عيداً، ومن صامه كان أفضل من عمل ستين سنة<sup>[3]</sup>.

وفي الإقبال عن أبي الحسن الليثي عن الإمام الصادق عليه السلام: أنّه قال لمن حضره من  
مواليه وشيعته: أتعرفون يوماً شيدّ الله به الإسلام، وأظهر به منار الدين، وجعله عيداً لنا  
ولموالينا وشيعتنا؟ فقالوا: الله ورسوله وابن رسوله أعلم، أيوم الفطر هو يا سيّدنا؟ قال: لا.  
قالوا: أيّ يوم الأضحى هو؟ قال: لا، وهذان يومان جليان شريفان، ويوم منار الدين أشرف

[1]- الكافي للكليني 4:148 ح1.

[2]- م ن 4:149 ح2.

[3]- الخصال للصدوق: 264 ح145.

منهما، وهو اليوم الثامن عشر من ذي الحجة، وإنَّ رسول الله ﷺ لما انصرف من حجة الوداع وصار بغدير خمَّ أمر الله عزَّ وجلَّ جبرئيل ﷺ أن يهبط على النبي ﷺ وقت قيام الظهر من ذلك اليوم، وأمره أن يقوم بولاية أمير المؤمنين ﷺ، وأن ينصبه علماً للناس بعده، وأن يستخلفه في أمته<sup>[1]</sup>.

وفي الأمالي للشجري عن صفوان بن يحيى: سمعت الصادق جعفر بن محمد ﷺ يقول: الثامن عشر من ذي الحجة عيد الله الأكبر، ما طلعت عليه شمس في يوم أفضل عند الله منه، وهو الذي أكمل الله فيه دينه لخلقه، وأتمَّ عليهم نعمه، ورضي لهم الإسلام ديناً، وما بعث الله نبياً إلا أقام وصيه في مثل هذا اليوم، ونصبه علماً لأُمَّته، فليذكر الله شيعتنا على ما منَّ عليهم بمعرفة هذا اليوم دون سائر الناس.

قال: فقلت: يا بن رسول الله ، فما نضع فيه؟ فقال: تصومه؛ فإنَّ صيامه يعدل ستين شهراً، وتحسن فيه إلى نفسك وعيالك وما ملكت يمينك بما قدرت عليه<sup>[2]</sup>.

وفي مصباح المتهجد عن أبي هارون عمَّار بن حريز العبدي: دخلت على أبي عبد الله ﷺ في يوم الثامن عشر من ذي الحجة، فوجدته صائماً، فقال لي: هذا يوم عظيم، عظَّم الله حرمة على المؤمنين، وأكمل لهم فيه الدين، وتمَّ عليهم النعمة، وجدَّد لهم ما أخذ عليهم من العهد والميثاق. فقيل له: ما ثواب صوم هذا اليوم؟ قال: إنَّه يوم عيد وفرح وسرور ويوم صوم شكرياً لله تعالى، وإنَّ صومه يعدل ستين شهراً من أشهر الحرم<sup>[3]</sup>.

وعنه ﷺ أيضاً قال: صيام يوم غدير خم يعدل صيام عمر الدنيا، لو عاش إنسان ثم صام ما عمرت الدنيا لكان له ثواب ذلك... وهو عيد الله الأكبر، وما بعث الله عز وجل نبياً إلا وتعيَّد في هذا اليوم وعرف حرمة، واسمه في السماء يوم العهد المعهود،

[1]- الإقبال لابن طاووس 2:279، عنه البحار 98:300 ح.1.

[2]- الأمالي للشجري 1:146.

[3]- مصباح المتهجد للطوسي: 737.



وفي الأرض يوم الميثاق المأخوذ والجمع المشهود...<sup>[1]</sup>

### الإمام الرضا عليه السلام:

قال الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام: إذا كان يوم القيامة زُفَّت أربعة أيّام إلى الله كما تزفُّ العروس إلى خدرها. قيل: ما هذه الأيام؟ قال: يوم الأضحى، ويوم الفطر، ويوم الجمعة، ويوم الغدير، وإنَّ يوم الغدير بين الأضحى والفطر والجمعة كالقمر بين الكواكب، وهو اليوم الذي نجِّي فيه إبراهيم الخليل من النار، فصامه شكراً لله، وهو اليوم الذي أكمل الله به الدين في إقامة النبي عليه السلام علياً أمير المؤمنين علماً، وأبان فضيلته ووصايته، فصام ذلك اليوم، وإنه اليوم الكمال، ويوم مرغمة الشيطان، ويوم تقبل أعمال الشيعة ومحبي آل محمد... وهو يوم تنفيس الكرب، ويوم تحطيط الوزر، ويوم الحباء والعطيّة، ويوم نشر العلم، ويوم البشارة، والعيد الأكبر، ويوم يستجاب فيه الدعاء، ويوم الموقف العظيم، ويوم لبس الثياب ونزع السواد، ويوم الشرط المشروط، ويوم نفي الهموم، ويوم الصفح عن مذنب شيعة أمير المؤمنين.

وهو يوم السبقة، ويوم إكثار الصلاة على محمد وآل محمد، ويوم الرضا، ويوم عيد أهل بيت محمد، ويوم قبول الأعمال، ويوم طلب الزيادة، ويوم استراحة المؤمنين، ويوم المتاجرة، ويوم التودّد، ويوم الوصول إلى رحمة الله، ويوم التزكية، ويوم ترك الكبائر والذنوب، ويوم العبادة، ويوم تفتير الصائمين، فمن فطر فيه صائماً مؤمناً كان كمن أطمع فتاناً وفتاناً - إلى أن عدَّ عشرًا. ثم قال: أو تدري ما الفئام؟ قال: لا. قال: مائة ألف - وهو يوم التهنته، يهتي بعضكم بعضاً، فإذا لقي المؤمن أخاه يقول: الحمد لله الذي جعلنا من المتمسكين بولاية أمير المؤمنين والأئمة عليهم السلام.

وعنه عليه السلام - في بيان فضل يوم الغدير :- لو عرف الناس فضل هذا اليوم بحقيقتها

[1]- تهذيب الأحكام للطوسي 3:143.

[2]- الإقبال لابن طاووس 2:260.

لصافحتهم الملائكة في كل يوم عشر مرّات<sup>[1]</sup>.

وفي مصباح الزائر عن الفيّاض بن محمّد الطرسوسي: أنّه شهد أبا الحسن عليّ بن موسى الرضا عليه السلام في يوم الغدير وبحضرته جماعة من خاصّته قد احتبسهم للإفطار، وقد قدّم إلى منازلهم الطعام والبرّ والصلاّات والكسوة حتى الخواتيم والنعال، وقد غيّر من أحوالهم وأحوال حاشيته، وجدّدت له آلة غير الآلة التي جرى الرسم بابتدائها قبل يومه، وهو يذكر فضل اليوم<sup>[2]</sup>.

وعنه عليه السلام عن آبائه عليهم السلام: «إنّ يوم الغدير في السماء أشهر منه في الأرض، إنّ لله تعالى في الفردوس قصرًا، لبنة من فضّة ولبنة من ذهب فيه مائة ألف قبة حمراء، ومائة ألف خيمة من ياقوتة خضراء، ترابه المسك والعنبر، فيه أربعة أنهار: نهر من خمر، ونهر من ماء، ونهر من لبن، ونهر من عسل، حواليه أشجار جميع الفواكه، عليه الطيور أبدانها من لؤلؤ، وأجنحتها من ياقوت، تصوّت بألوان الأصوات، إذا كان يوم الغدير ورد إلى ذلك القصر أهل السماوات يسبحون الله ويقدّسونه ويهلّلونه، فتطير تلك الطيور فتقع في ذلك الماء وتتمرّغ في ذلك المسك والعنبر، فإذا اجتمع الملائكة طارت فتنفض ذلك عليهم، وأنّهم في ذلك اليوم ليتهادون نثار فاطمة عليها السلام، فإذا كان آخر اليوم نودوا: انصرفوا إلى مراتبكم فقد أمنتم من الخطر والزلل إلى قابل في هذا اليوم تكرمة لمحمد وعلي...»<sup>[3]</sup>.

#### الدولة البويهية (ق4):

نسب بعض المؤرّخين أنّ أوّل من سنّ الإجهار والتظاهر العلني لعيد الغدير هو معزّ الدولة علي بن بويه عام (352هـ).

قال النويري (ت733): «وأوّل من أحدثه معزّ الدولة أبو الحسن علي بن بويه في سنة

[1]- تهذيب الأحكام للطوسي 6:24.

[2]- مصباح المتهدج للطوسي: 752.

[3]- المناقب لابن شهر آشوب 2:243.

اثنتين وخمسين وثلاثمائة».<sup>[1]</sup>

قال الهمداني (ق 521) في حوادث سنة 352: «وفي ليلة الخميس ثامن عشر ذي الحجة، وهو اليوم الذي تسميه الشيعة غدير خم، اشعلت النيران في الأسواق، ولم تغلق الدكاكين، كما يُعمل في الأعياد، وضربت الدبادب والبوقات، وبكر المتشيعون إلى مقابر قريش وصلوا هناك».<sup>[2]</sup>

وقال ابن الأثير (ت 630): «وفيها في الثامن عشر ذي الحجة أمره معز الدولة بإظهار الزينة في البلد، وأشعلت النيران بمجلس الشرطة وأظهر الفرخ، وفتحت الأسواق بالليل كما يُفعل ليالي الأعياد، فعل ذلك فرحاً بعيد الغدير يعني غدير خم، وضربت الدبادب والبوقات، وكان يوماً مشهوداً».<sup>[3]</sup>

وأضاف الذهبي (ت 748) معلومة أخرى لم يتطرق إليها من كان قبله مما يستدعي الشك في صحة نقله، وذلك أنّ الناس صلّوا آنذاك صلاة العيد، قال في حوادث سنة 352: «وفيها يوم ثامن عشر ذي الحجة عملت الرافضة عيد الغدير غدير خم، ودُقّت الكوسات وصلّوا بالصحراء صلاة العيد».<sup>[4]</sup> ولكن عند ذكر نفس المشهد في كتابه الآخر لم يتطرق إلى صلاة العيد، حيث قال في تاريخ الإسلام: «وفي ثامن عشر ذي الحجة عمل عيد غدير خم، وضربت الدبادب، وأصبح الناس إلى مقابر قريش للصلاة هناك وإلى مشهد الشيعة».<sup>[5]</sup>

### عام 354:

قال ابن الجوزي (ت 597): «وفي هذه السنة جعل المسير بالحاج إلى أبي أحمد الحسين بن موسى النقيب، وعمل يوم غدير خم ببغداد ما تقدّم ذكره من إشعال النار في ليلته،

[1]- نهاية الأرب في فنون الأدب 1:185، وتبعه المقريري ت 845 في المواعظ والاعتبار 2:116.

[2]- تكملة تاريخ الطبري 1:187، وأعاد ابن الجوزي نفس المضمون في المنتظم 14:151.

[3]- الكامل في التاريخ 8:549، ونحوه ابن كثير في البداية والنهاية 11:276.

[4]- العبر في خبر من غبر 2:30.

[5]- تاريخ الإسلام 26:11.

وضرب الدبادب والبوقات، وبكور الناس إلى مقابر قريش».<sup>[1]</sup>

وقال ابن كثير (ت774): «وفي ثاني عشر ذي الحجة منها عملت الروافض عيد غدير خم على العادة الجارية كما تقدّم».<sup>[2]</sup>

### عام 357:

قال ابن الجوزي (ت597): «إنّه عمل ببغداد يوم عاشوراء... وفي غدير خم ما جرت عاداتهم أيضاً».<sup>[3]</sup>

وقال الذهبي (ت748): «وعيدوا يوم الغدير وبالغوا في الفرح».<sup>[4]</sup>

وأضاف ابن كثير (ت774): «وفي غدير خم الهناء والسرور».<sup>[5]</sup>

### عام 358:

أشار ابن الجوزي إلى الاحتفال بهذا اليوم من دون أن يعطي معلومات أخرى، واكتفى الذهبي بقوله: «والشعار الجاهلي يقام يوم عاشوراء ويوم الغدير».<sup>[6]</sup>

ولكن أعطانا ابن تغري بردي معلومات جيّدة عن احتفالية هذه السنة حيث قال: «وفيها توفي سابور بن أبي طاهر القرمطي في ذي الحجة، كان طالب قبل موته عمومته بتسليم الأمر إليه، فحبسوه فأقام في الحبس أياماً، ثم خرج من الحبس وعمل في ذي الحجة ببغداد غدير خم على ما جرت به العادة، ثم مات بعد مدة يسيرة».<sup>[7]</sup>

### عام 360:

[1]- المنتظم 14:162.

[2]- البداية والنهاية 11:288.

[3]- المنتظم 14:189.

[4]- تاريخ الإسلام 26:38.

[5]- البداية والنهاية 11:300.

[6]- العبر 2:316.

[7]- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة 4:28.

قال الذهبي (ت748): «وفيما أقامت الشيعة... عيد الغدير بالفرح والكوسات».<sup>[1]</sup>

### عام 381:

احتفلت الشيعة في هذه السنة أيضاً في بغداد كعادتها، ولكن إقامة هذه الاحتفالات في السنوات الماضية والاستمرار عليها، أثارت أهل السنة ففزعوا إلى خلق فتنة آنذاك للصدّ عن إقامة هذا الاحتفال، وكانت هذه الفتنة بداية الفتن التي تلتها.

قال ابن الجوزي (ت597): «وفي يوم الثاني عشر من ذي الحجة، وهو يوم الغدير جرت فتنة بين أهل الكرخ وباب البصرة، واستظهر أهل باب البصرة وخرقوا أعلام السلطان، فقتل يومئذ جماعة اتهموا بفعل ذلك، وصلبوا على القنطرة، فقامت الهيبة وارتدعوا».<sup>[2]</sup>

### عام 389:

هذا العام يُعدّ منعطفاً في التقابل السني الشيعي، حيث أنّ أهل السنة بدأوا في هذه السنة - مقابلة للشيعة - بالاحتفال في ذي الحجة أيضاً بعيد الغار، قال ابن مسكويه (ت421): «وقد جرت عادة الشيعة في الكرخ وباب الطاق بنصب القباب، وتعليق الثياب، وإظهار الزينة في يوم الغدير، وإشعال النار في ليلته، ونحر جمل في صبيحته، فأرادت الطائفة الأخرى من السنة أن تعمل لأنفسها وفي محالّها وأسواقها ما يكون بإزاء ذلك، فادعت أنّ اليوم الثامن من يوم الغدير كان اليوم الذي حصل فيه النبي ﷺ وأبو بكر في الغار، وعملت مثل ما تعمله الشيعة في يوم الغدير».<sup>[3]</sup>

وقال النووي (ت733): «ومّا ابتدع الشيعة هذا العيد واتخذوه من سنتهم، عمل عوام السنة يوم السرور نظير عيد الشيعة في سنة تسع وثمانين وثلاثمائة، وجعلوه بعد عيد الشيعة بثمانية أيام، وقالوا: هذا يوم دخول رسول الله ﷺ الغار هو وأبو بكر الصديق،

[1]- العبر: 320.

[2]- المنتظم 14:356، ونحوه الذهبي في تاريخ الإسلام 9:27، وابن كثير في البداية 11:354.

[3]- تجارب الأمم 7:401، نحوه المنتظم لابن الجوزي 14:15، تاريخ الإسلام 25:27.

وأظهروا في هذا اليوم الزينة، ونصب القباب، وإيقاد النيران».<sup>[1]</sup>

#### عام 402:

قال ابن كثير (ت774): «وفيها عملت الشيعة بدعتهم التي كانوا يعملونها يوم غدير خم، وهو اليوم الثامن عشر من ذي الحجة، وزينت الحوانيت، وتمكّنوا بسبب الوزير وكثير من الأتراك تمكّنوا كثيراً».<sup>[2]</sup>

ويظهر أنّ الوزير تمكّن بالسياسة والقوة من الحدّ أمام المنازعات الطائفية، ولذا عملت السنة والشيعة احتفالاتها من دون توتّر وفوضى، قال الذهبي (ت748): «وفيها عمل يوم الغدير ويوم الغار بسكينة»<sup>[3]</sup>، وفي لفظ آخر: «بطمأنينة وسكون».<sup>[4]</sup>

#### عام 414:

وفي هذه السنة منعت الشيعة من إقامة مجالسها في محرم وذي الحجة، قال ابن تغري بردي: «وفيها... منع الروافض من النوح وعيد الغدير، وأيد الله أهل السنة ولله الحمد».<sup>[5]</sup>

#### عام 421:

قال ابن الجوزي (ت597): «ولم يُعمل الغدير ولا الغار في هذه السنة لأجل الفتنة».<sup>[6]</sup>

#### عام 422:

قال ابن الجوزي: «وفي يوم الاثنين الثامن عشر من ذي الحجة كان الغدير، وقام

[1]- نهاية الأرب 1:185، ونحوه العبر للذهبي 3:42، والبداية والنهاية لابن كثير 11:373. واعترض الذهبي على أهل السنة قائلاً: «وهذا جهل وغلط، فإنّ أيام الغار كانت بيّقين في شهر صفر وفي أول ربيع الأول» وقال في تاريخ الإسلام 27:25 «وأقامت السنة هذا الشعار القبيح زماناً طويلاً» وقال المقرئ في الخطط 2:117 «ولهم في ذلك أعمال مذكورة في أخبار بغداد».

[2]- البداية والنهاية 11:398.

[3]- العبر 3:78.

[4]- تاريخ الإسلام 28:14.

[5]- النجوم الزاهرة 4:265.

[6]- المنتظم 15:208.

العيّارون بالاشغال في ليلته، ونحر جمل في صبيحته بعد أن جبوا الأسواق والمحال لذلك واشتد تبسّط هذه الطائفة»<sup>[1]</sup>.

### الدولة الفاطميّة:

الدولة الفاطميّة حكمت مصر والغرب الإسلاميّ لمدة مائتي سنة تقريباً، وكان لهم مراسم خاصّة بمناسبة عيد الغدير.

قال القلقشندي (ت821): «وقد كان للخلفاء الفاطميين بمصر بهذا العيد اهتمام عظيم، ويكتبون بالبشارة به إلى أعمالهم، كما يكتبون بالبشارة بعيد الفطر وعيد النحر ونحوهما»<sup>[2]</sup>. وذكر المقرئزي (ت845) من ضمن الأعمال التي كانت تُعمل آنذاك: «فيه تزويج الأيامي، وفيه الكسوة، وتفرقة الهبات لكبراء الدولة ورؤسائها وشيوخها وأمرائها وضيوفها والأستاذين المحنكين والمميزين، وفيه النحر وتفرقة النحائر على أرباب الرسوم، وعتق الرقاب وغير ذلك»<sup>[3]</sup>. ويذكر المقرئزي أنّ بداية الاحتفالات بعيد الغدير كان عام 362 حيث قال: «وفي يوم ثمانية عشر من ذي الحجة سنة اثنتين وستين وثلاثمائة، وهو يوم الغدير تجمّع خلق من أهل مصر والمغاربة ومن تبعهم للدعاء لأنّه يوم عيد، لأنّ رسول الله ﷺ عهد إلى أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب فيه واستخلفه، فأعجب المعزّ ذلك من فعلهم، وكان هذا أوّل ما عمل بمصر»<sup>[4]</sup>.

وقد وصف المقرئزي هذه الاحتفالات وصفاً دقيقاً، وذكر ما كان يجري فيها من آداب وهبات وأعمال أخرى حيث قال:

«قال المسبحي: وفي يوم الغدير، وهو ثامن عشر ذي الحجة اجتمع الناس بجامع القاهرة والقراء والفقهاء والمنشدون، فكان جمعاً عظيماً أقاموا إلى الظهر، ثم خرجوا إلى

[1]- م ن 15:219.

[2]- صبح الأعشى 13:244.

[3]- الخطط المقرئزية 2:355.

[4]- الخطط المقرئزية 2:117.

القصر فخرجت إليهم الجائزة... قال ابن الطوير: إذا كان العشر الأوسط من ذي الحجة اهتم الأمراء والأجناد بركوب عيد الغدير، وهو في الثامن عشر منه، وفيه خطبة وركوب الخليفة بغير مظلة ولا سمة ولا خروج عن القاهرة، ولا يخرج لأحد شيء. فإذا كان ذلك اليوم ركب الوزير بالاستدعاء الجاري به العادة فيدخل القصر وفي دخوله بروز الخليفة لركوبه من الكرسي على عادته. فيخدم ويخرج ويركب من مكانه من الدهليز ويخرج فيقف قبالة باب القصر، ويكون ظهره إلى دار فخر الدين جهاركس اليوم.

ثم يخرج الخليفة راكباً أيضاً فيقف في الباب، ويقال له القوس، وحواليه الأستاذون المحنكون رجاله، ومن الأمراء المطوقين من يأمره الوزير بإشارة خدمة الخليفة على خدمته، ثم يجوز زي كل من له زي على مقدار همته. فأول ما يجوز زي الخليفة، وهو الظاهر في ركوبه. فتجد الجنائب الخاص التي قدمنا ذكرها أولاً، ثم زي الأمراء المطوقين لأنهم غلمانهم واحداً فواحداً بعددهم وأسلحتهم وجنائبهم، إلى آخر أبواب القصب والعماريات، ثم طوائف العسكر أزمتهما أمامها وأولادهم مكانهم. لأنهم في خدمة الخليفة وقوف بالباب طائفة طائفة، فيكونون أكثر عدداً من خمسة آلاف فارس، ثم المترجلة الرماة بالقسي بالأيدي والأرجل، وتكون عدتهم قريباً من ألف، ثم الراجل من الطوائف الذين قدمنا ذكرهم في الركوب فتكون وعدتهم قريباً من سبعة آلاف كل منهم بزمام وبنود ورايات وغيرها بترتيب مليح مستحسن.

ثم يأتي زي الوزير مع ولده أو أحد أقاربه وفيه جماعته وحاشيته في جمع عظيم وهيئة هائلة، ثم زي صاحب الباب وأجناده في عدة وافرة، ثم يأتي زي والي القاهرة، وزوى والي مصر. فإذا فرغاً خرج الخليفة من الباب والوقوف بين يديه مشاة في ركابه خارجاً عن صبيان ركابه الخاص، فإذا وصل إلى باب الزهومة بالقصر انعطف على يساره داخلًا من الدرب هناك جائزاً على الخوخ. فإذا وصل إلى باب الديلم الذي داخله المشهد الحسيني فيجد في دهليز ذلك الباب قاضي القضاة والشهود.

فإذا وازاهم خرجوا للخدمة والسلام عليه. فيسلم القاضي كما ذكرنا من تقبيل رجله



الواحدة التي تليه والشهود أمام رأس الدابة بمقدار قصبة. ثم يعودون ويدخلون من ذلك الدهليز إلى الإيوان الكبير وقد علّق عليه الستور القرقوبية جميعه على سعته، وغير القرقوبية سترًا فسترًا ثم يعلّق بدائرة على سعته ثلاثة صفوف، الأوسط طوارف فارسيات مدهونة، والأعلى والأسفل درق وقد نصب فيه كرسي الدعوة، وفيه تسع درجات لخطابة الخطيب في هذا العيد، فيجلس القاضي والشهود تحته والعالم من الأمراء والأجناد والمتشيعين، ومن يرى هذا الرأي من الأكابر والأصاغر. فيدخل الخليفة من باب العيد إلى الإيوان إلى باب الملك. فيجلس بالشباك، وهو ينظر القوم ويخدمه الوزير عندما ينزل ويأتي هو ومن معه. فيجلس بمفرده على يسار منبر الخطيب، ويكون قد سير لخطيبه بدلة حرير يخطب فيها وثلاثون دينارًا، ويدفع له كراس محرر من ديوان الإنشاء يتضمّن نص الخلافة من النبي ﷺ إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ورضي الله عنه بزعمهم. فإذا فرغ ونزل صلّى قاضي القضاة بالناس ركعتين، فإذا قضيت الصلاة قام الوزير إلى الشباك، فيخدم الخليفة، وينفض الناس بعد التهاني من الإسماعيلية بعضهم بعضًا، وهو عندهم أعظم من عيد النحر، وينحر فيه أكثرهم.

قال: وكان الحافظ لدين الله أبو الميمون عبد المجيد لما سلم من يد أبي علي بن الأفضل الملقّب كتيفات لما وزر له وخرج عليه عمل عيداً في ذلك اليوم، هو السادس عشر من المحرم من غير ركوب ولا حركة، بل إنّ الإيوان باق على فرشه وتعليقه من يوم الغدير. فيفرش المجلس المحول اليوم في الإيوان الذي بابه خورنق، وكان يقابل الإيوان الكبير الذي هو اليوم خزائن السلاح بأحسن فرش، وينصب له مرتبة هائلة قريباً من باذهنجة. فيجتمع أرباب الدولة سيفاً وقلماً، ويحضرون إلى الإيوان إلى باب الملك المجاور للشباك فيخرج الخليفة راكباً إلى المجلس فيتجل على بابه، وبين يديه الخواص. فيجلس على المرتبة، ويقفون بين يديه صفين إلى باب المجلس، ثم يجعل قدامه كرسي الدعوة، وعليه غشاء قرقوبي وحواليه الأمراء الأعيان وأرباب الرتب، فيصعد قاضي القضاة ويخرج من كمّه كراسه مسطحة تتضمّن فصولاً، كالفرج بعد الشدة بنظم مليح، يذكر فيه كل من أصابه من الأنبياء والصالحين

والمملوك شدة وفرج الله عنه واحداً فواحداً حتى يصل إلى الحافظ، وتكون هذه الكراسة محمولة من ديوان الإنشاء. فإذا تكاملت قراءتها نزل من المنبر ودخل إلى الخليفة ولا يكون عنده من الثياب أجل ممّا لبسه، ويكون قد حمل إلى القاضي قبل خطابته بدلة مميزة يلبسها للخطابة ويوصل إليه بعد الخطابة خمسون ديناراً.

وقال الأمير جمال الدين أبو علي موسى بن المأمون أبي عبد الله محمد بن فاتك بن مختار البطائحي في تاريخه: واستهل عيد الغدير يعني من سنة ست عشرة وخمسمائة، وهاجر إلى باب الأجل - يعني الوزير المأمون البطائحي - الضعفاء والمساكين من البلاد، ومن انضم إليهم من العوالي والأدوان على عادتهم في طلب الحلال، وتزويج الأيامي، وصار موسماً يرصده كل أحد ويرتقبه كل غني وفقير، فجرى في معروفة على رسمه، وبالغ الشعراء في مدحه بذلك، ووصلت كسوة العيد المذكور فحمل ما يختص بالخليفة والوزير، وأمر بتفرقة ما يختص بأزمة العساكر فارسها وراجلها من عين وكسوة، ومبلغ ما يختص بهم من العين سبعمائة وتسعون ديناراً، ومن الكسوات مائة وأربع وأربعون قطعة.

والهيئة المختصة بهذا العيد برسم كبراء الدولة وشيوخها وأمرائها وضيوفها والأستاذين المحنكين والمميزين منهم خارجاً عن أولاد الوزير وأخوته، ويفرق من مال الوزير بعد الخلع عليه ألفان وخمسمائة دينار وثمانون ديناراً، وأمر بتخليق جميع أبواب القصور، وتفرقة المؤذنين بالجوامع والمساجد عليها، وتقدم بأن تكون الأسمطة بقاعة الذهب على حكم سماط أول يوم من عيد النحر، وفي باكر هذا اليوم توجه الخليفة إلى الميدان وذبح ما جرت به العادة، وذبح الجزّارون بعده مثل عدد الكباش المذبوحة في عيد النحر، وأمر بتفرقة ذلك للخصوص دون العموم، وجلس الخليفة في المنطرة، وخدمت الرهجيّة، وتقدم الوزير والأمراء وسلّموا.

فلما حان وقت الصلاة والمؤذنون على أبواب القصر يكبرون تكبير العيد إلى أن دخل الوزير فوجد الخطيب على المنبر قد فرغ. فتقدّم القاضي أبو الحجاج يوسف بن أيّوب فصلّى به وبالجماعة صلاة العيد، وطلع الشريف بن أنس الدولة وخطب خطبة العيد ثم توجه

الوزير إلى باب الملك، فوجد الخليفة قد جلس قاصداً للقاءه، وقد ضربت المقدمة فأمره بالمضي إليها، وخلع عليه خلعة مكملة من بدلات النحر، وثوبها أحمر بالشدة الدائمة، وقلده سيفاً مرصعاً بالياقوت والجوهر.

وعندما نهض ليقبل الأرض وجده قد أعد له العقد الجوهر ويطه في عنقه بيده، وبالغ في إكرامه، وخرج من باب الملك فتلقاه المقربون، وسارع الناس إلى خدمته، وخرج من باب العيد وأولاده وإخوته والأمراء المميزون بحجبه، وخدمت الرهجية، وضربت العربية والموكب جميعه بزيه، وقد اصطفت العساكر، وتقدم إلى ولده بالجلوس على أسمطه وتفرقتها برسومها وتوجه إلى القصر، واستفتح المقرئون، فسلم الحاضرون، وجرى الرسم في السماط الأول والثاني وتفرقة الرسوم والموائد، على حكم أول يوم من عيد النحر.

وتوجه الخليفة بعد ذلك إلى السماط الثالث الخاص بالدار الجليلة لأقاربه وجلسائه، ولما انقضى حكم التعييد جلس الوزير في مجلسه واستفتح المقرئون وحضر الكبراء وبياض البلدين لتهنئ بالعيد والخلع، وخرج الرسم، وتقدم الشعراء فأنشدوا وشرحوا الحال، وحضر متوياً خزائن الكسوة الخاص بالثياب التي كانت على المأمون قبل الخلع، وقبضوا الرسم الجاري به العادة وهو مائة دينار، وحضر متوياً بيت المال وصحبه صندوق فيه خمسة آلاف دينار برسم فكاك العقد الجوهر والسيف المرصع، فأمر الوزير المأمون الشيخ أبا الحسن بن أبي أسامة كاتب الدست الشريف بكتب مطالعة إلى الخليفة بما حمل إليه من المال برسم منديل الكم، وهو ألف دينار، ورسم الإخوة والأقارب ألف دينار، وتسلم متوياً الدولة بقية المال ليفرق على الأمراء المطوقين والمميزين والضيوف والمستخدمين»<sup>[1]</sup>.

طبعاً هذه الاحتفالات ما كانت تقتصر على فترة الحكم البويهى أو الفاطمي بل كانت تجرى في غيرها أيضاً، ذكر الذهبي (ت748) في مناسبات عام (529 هـ): «وفي أيام الغدير ظهر التشيع ومضى خلق إلى زيارة مشهد علي ومشهد الحسين»<sup>[2]</sup>.

[1]- الخطط المقرينية 117:121.2.

[2]- تاريخ الإسلام 36:53.

وقد ذكر ابن أبي الحديد (ت656) في شرح نهج البلاغة، قال: حدّثني يحيى بن سعيد بن عليّ الحنبلي، المعروف: بابن غالبية من ساكني قطفياً، بالجانب الغربي ببغداد، وأحد الشهود المعدّلين بها، قال:

كنت حاضراً عند الفخر إسماعيل بن عليّ الحنبلي الفقيه المعروف: بغلام بن المثنى، وكان الفخر إسماعيل [بن عليّ] هذا مقدّم الحنابلة ببغداد في الفقه والخلاف، ويشتغل بشيء في علم المنطق، وكان حلو العبارة، وقد رأيته أنا، وحضرت عنده، وسمعت كلامه، وتوفّي سنة عشر وستّمائة، قال ابن غالبية: ونحن عنده نتحدّث، إذ دخل شخص من الحنابلة، قد كان له دين على بعض أهل الكوفة، فانحدر إليه يطالبه به، فاتفق أن حضرت زيارة يوم الغدير، والحنبليّ المذكور في الكوفة، وهذه الزيارة هي اليوم الثامن عشر من (شهر) ذي الحجّة، ويجتمع بمشهد أمير المؤمنين عليه السلام من الخلائق جموع عظيمة، تتجاوز حدّ الإحصاء.

قال ابن غالبية: فجعل الشيخ الفخر يسأل ذلك الشخص [ما فعلت] ما رأيته؟ هل وصل مالك إليك؟ هل بقي لك منه بقية عند غريمك؟ وذلك الشخص يجاوبه، حتّى قال: يا سيّدي لو شاهدت يوم الزيارة يوم الغدير، لرأيت ما يجري عند قبر عليّ بن أبي طالب من الفضائح، والأقوال الشنيعة، وسب الصحابة جهاراً بأصوات مرتفعة، من غير مراقبة ولا خيفة، فقال إسماعيل: أيّ ذنب لهم والله ما جرّأهم على ذلك، ولا فتح لهم هذا الباب إلّا صاحب هذا القبر، فقال ذلك الشخص: ومن هو صاحب القبر؟ قال: عليّ بن أبي طالب، قال: يا سيّدي هو الذي سنّ لهم ذلك، وعلمهم إيّاه، وطرقهم إليه؟ قال: نعم والله، [قال]: يا سيّدي فإن كان محقّقاً فمالنا [أن] نتولّى فلاناً وفلاناً، وإن كان مبطلاً فما لنا نتولّاه؟ ينبغي أن نبرأ [إمّا] منه أو منهما، قال ابن غالبية: فقام إسماعيل مسرعاً، فلبس نعله، وقال: لعن الله إسماعيل الفاعل بن الفاعل، إن كان يعرف جواب هذه المسألة، ودخل دار حرمه وقمنا نحن وانصرفنا.<sup>[1]</sup>

بقي هنا شيء وهو ما ذهب إليه الخط السلفي من الحكم بتحريم الاحتفال بعيد

[1]- شرح النهج لابن أبي الحديد 9: 307.

الغدير وجعله في خانة البدعيات، قال ابن تيمية (ت728): «إنَّ اتخاذ هذا اليوم عيداً محدث لا أصل له، فلم يكن في السلف لا من أهل البيت ولا من غيرهم من اتخذ ذلك عيداً حتى يحدث فيه أعمالاً، إذ الأعياد شريعة من الشرائع فيجب فيها الاتباع لا الابتداع...»<sup>[1]</sup>

### ونقول في الجواب:

أولاً: إنَّ البدعة هي إدخال ما ليس من الدين في الدين، وعيد الغدير ليس كذلك، حيث وردت عندنا روايات كثيرة عن الرسول والعترة عليهم السلام بلزوم تعظيمه واتخاذهم عيداً، وهذه الروايات حجة لنا نبتغي الأجر في العمل بمضمونها.

ثانياً: لو تنزلنا وافترضنا عدم وجود أيِّ نصٍّ على الاحتفال بعيد الغدير، لكن هذا لا يدخله في البدعيات، بل سيكون حاله حال سائر المباحات التي رخص الشارع الإتيان بها ما دامت لم تقترن بمحرّم، بل إذا اقترنت هذه المباحات بما يدعو إليه الشارع ويحبذ إتيانه - كتلاوة القرآن، وذكر فضائل أهل البيت عليهم السلام، والتزاور والتواصل بين الإخوان، والتوسعة على الأهل والعيال، وغيرها من المستحبات - لصارت من أفضل المستحبات والقربات، وسيكون الإنسان مأجوراً عليها.

ثالثاً: كيف تكون صلاة التراويح - مع عدم وجود أيِّ نصٍّ معتبر على شرعيّتها - بدعة حسنة يؤدّيها الملايين كلّ سنة يرجون المثوبة والزلفى، ويكون عيد الغدير - مع وجود نصوص كثيرة على شرعيّته - بدعة شنيعة؟! وما بال ابن تيمية حين يحكم بأنَّ الأعياد شريعة من الشارع يجب فيها الاتباع لا الابتداع، سكت عن صلاة التراويح ولم ينبس عن شرعيّتها ببنت شفة، إلا أن تكون الصلاة عنده من غير الشرعيات !!

[1]- اقتضاء الصراط المستقيم: 294، وتبعه الشيخ أحمد البوطامي في تحذير المسلمين من الابتداع في الدين: 152، وعبد الله بن سليمان آل مهنا في الأعياد المحدثة وموقف الإسلام منها: 233، وأبو مريم الأعظمي في الحجج الدامغات لنقد كتاب المراجعات: 560-562، وغيرهم.

## مسجد الغدير

قال البكري (ت 487) في معجم ما استعجم: «بين الجحفة والبحر نحو من ستة أميال، وغدير خم على ثلاثة أميال من الجحفة يسرة عن الطريق، وهذا الغدير تصب فيه عين، وحوله شجر كثير ملتف، وهي الغيضة التي تسمى خم، وبين الغدير والعين مسجد النبي ﷺ»<sup>[1]</sup>.

وقال ياقوت الحموي (ت 626) في معجم البلدان نقلاً عن صاحب المشارق: «وخم موضع تصب فيه عين بين الغدير والعين، وبينهما مسجد رسول الله ﷺ»<sup>[2]</sup>.

وهذا المسجد هو الذي أقام فيه - أو في جنبه - رسول الله ﷺ علياً إماماً وخليفة من بعده، فعن حسّان الجمال قال: حملت أبا عبد الله ﷺ من المدينة إلى مكة، فلما انتهينا إلى مسجد الغدير نظر إلى ميسرة المسجد فقال: ذلك موضع قدم رسول الله ﷺ حيث قال: من كنت مولاه فعلي مولاه...<sup>[3]</sup>

وفي روضة الواعظين للفتال النيسابوري (ت 508): «فأمر رسول الله ﷺ عند ما جاءته العصمة منادياً فنادى في الناس بالصلاة جامعة، وتنحى عن يمين الطريق إلى مسجد الغدير...»<sup>[4]</sup>

وقد وردت روايات تؤكّد استحباب الصلاة فيه، فعن الإمام الصادق ﷺ قال: يستحب الصلاة في مسجد الغدير، لأنّ النبي ﷺ أقام فيه أمير المؤمنين ﷺ وهو

[1]- معجم ما استعجم 2:368، ونحوه الروض المعطار للحميري: 156.

[2]- معجم البلدان 2:389 / خم.

[3]- الكافي للكليني 4:566 ح2.

[4]- روضة الواعظين: 90، ونحوه الاحتجاج للطبرسي 1:71.

موضع أظهر الله عز وجل فيه الحق<sup>[1]</sup>.

وعن عبد الرحمن بن الحجاج قال: سألت أبا إبراهيم عليه السلام عن الصلاة في مسجد غدير خم بالنهار وأنا مسافر، فقال: صلّ فيه فإنّ فيه فضلاً، وقد كان أبي يأمر بذلك<sup>[2]</sup>.

وهذه الروايات كانت مدار فتوى علمائنا في استحباب الصلاة فيه، قال الشيخ الصدوق رحمه الله (ت 381): «يستحب الصلاة في مسجد الغدير...»<sup>[3]</sup>.

وقال الشهيد الأوّل (ت 786): «إذا توجّه الحاج إلى المدينة وانتهى إلى مسجد غدير خم دخله وصلّى فيه، وأكثر فيه من الدعاء، وهو موضع النص من رسول الله صلى الله عليه وآله على أمير المؤمنين عليه السلام»<sup>[4]</sup>.

وقال البحراني (ت 1186): «يستحب لقاصدي المدينة المشرفة المرور بمسجد الغدير ودخوله والصلاة فيه والإكثار من الدعاء»<sup>[5]</sup>.

وقال الشيخ الجواهري (ت 1266): «وكذا يستحب للراجع على طريق المدينة الصلاة في مسجد غدير خم والإكثار فيه من الدعاء»<sup>[6]</sup>.

ويظهر من هذه النصوص أنّ مسجد الغدير كان في طريق الحاج من مكة إلى المدينة ذهاباً وإياباً، وهذا ما كان يغيض البعض فلذا عمدوا إلى تغيير الطريق كي لا يمرّ بالمسجد ولا يتجدّد العهد به، قال الشيخ محمد تقي المجلسي (ت 1070): «ومسجد الغدير معروف فيما بين مكة والمدينة قريباً من الجحفة على ثلاثة أميال

[1]- الكافي للكليني 4:567 ح 3.

[2]- م ن 4:566 ح 1.

[3]- من لا يحضره الفقيه 1:229، ونحوه قال العلامة الحليّ في التذكرة 8:451.

[4]- الدروس الشرعية 19:2.

[5]- الحدائق الناضرة 17:406.

[6]- جواهر الكلام 20:75.

منها، والجحفة خربة لكن مكانها مسمّى بالرابق، والعلامات في المسجد منصوبة إلى الآن وهو طريق الحاج، لكن العامة يحرفون الطريق لئلا ينزل القافلة فيه ويعرفوا ويسألوا<sup>[1]</sup>.

ويظهر ممّا ذكره الشهيد الأول (ت 786) في الذكرى أنّ المسجد كان آنذاك خربة لم يبق منه إلاّ الجدران، حيث قال: «من المساجد الشريفة مسجد الغدير، وهو بقرب الجحفة، جدرانه باقية إلى اليوم، وهو مشهور بيّن، وقد كان طريق الحج عليه غالباً»<sup>[2]</sup>. ولكن يبدو ممّا ذكره الشيخ النوري (ت 1320) في ترجمة السيد محمد مهدي القزويني أنّ المسجد عمّر بعد ذلك حيث قال: «وقد كنت معه في طريق الحج ذهاباً وإياباً، وصلينا معه في مسجد الغدير والجحفة»<sup>[3]</sup>.

وهذا المسجد هو الذي كان مثار جدل محتدم بين أبي داود السجستاني وبين الطبري، حيث أنكر الأوّل قدم مسجد الغدير، ونسبه الثاني إلى إنكار أصل الغدير، وقد تمسك بذلك نفاة الغدير محتجين بأنّ أبا داود أنكر حديث الغدير.

قال السيد المرتضى (ت 436): «إنّ ابن أبي داود لم ينكر الخبر، وإمّا أنكر كون المسجد الذي بغدير خم متقدماً»<sup>[4]</sup>.

وقال أبو الصلاح الحلبي (ت 447): «إنّ المضاف إلى السجستاني من ذلك [أي إنكار خبر الغدير] موقوف على حكاية الطبري مع ما بينهما من الملاحاة والشنآن، وقد أكذب الطبري في حكايته عنه، وصرّح بأنّه لم ينكر الخبر، وإمّا أنكر أن يكون المسجد بغدير

[1]- روضة المتقين 2 92.

[2]- الذكرى: 155، عنه البحار 97:225.

[3]- خاتمة المستدرک 2:129.

[4]- الشافي للمرتضى 2:264، تهذيب الأصول للطوسي: 394، المنقذ من التقليد للحمصي 2:335.



خم متقدماً، وصنّف كتاباً معروفاً يعتذر فيه ممّا قرفه به الطبري ويتبرأ منه<sup>[1]</sup>.  
وقد عرفت ممّا مضى قدم مسجد الغدير، وأنه كان موجوداً زمن رسول الله ﷺ لما  
صحّ عن العترة الطاهرة عليه .

## يوم الغدير في التاريخ

لقد وقعت عدّة أمور وحدثت عدّة حوادث ذات أهمية في مثل يوم الغدير، دلّت عليها بعض الروايات.

قال الشيخ المفيد رحمه الله:

«وفي هذا اليوم بعينه من سنة (34) أربع وثلاثين من الهجرة قتل عثمان بن عفان، وله يومئذ اثنان وثمانون سنة، واخرج من الدار فألقي على بعض مزابل المدينة، لا يقدم أحد على مواراته خوفاً من المهاجرين والأنصار، حتى احتيل له بعد ثلاث فأخذ سراً، فدفن في حشّ كوكب، وهي [كانت مقبرة] لليهود بالمدينة، فلما ولي معاوية بن أبي سفيان وصلها بمقابر أهل الإسلام.

وفي هذا اليوم بعينه بايع الناس أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام بعد عثمان، ورجع الأمر إليه في الظاهر والباطن، واتفقت الكافة عليه طوعاً وبالاختيار.

وفي هذا اليوم فلج موسى بن عمران على السحرة، وأخزى الله تعالى فرعون وجنوده من أهل الكفر والضلال.

[وفي هذا اليوم] نجّى الله تعالى إبراهيم الخليل عليه السلام من النار، وجعلها عليه برداً وسلاماً كما نطق به القرآن.

وفيه نصب موسى [يوشع بن نون وصيّة، ونطق بفضله على رؤوس الأشهاد]

وفيه أظهر عيسى بن مريم عليه السلام وصيّته شمعون الصفا.

وفيه أشهد سليمان بن داود عليه السلام سائر رعيتته على استخلاف آصف بن برخيا وصيّته.

ودلّ على فضله بالآيات والبيّنات، وهو يوم عظيم كثير البركات»<sup>[1]</sup>.

وقد روى المفصّل عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: «إنّهُ اليوم الذي تاب الله فيه على آدم عليه السلام فصام شكراً لله على ذلك اليوم، وأنّهُ اليوم الذي نجّى الله تعالى فيه إبراهيم عليه السلام من النار فصام شكراً لله تعالى على ذلك اليوم، وأنّهُ اليوم الذي أقام موسى هارون عليه السلام علماً فصام شكراً لله تعالى على ذلك اليوم، وأنّهُ اليوم الذي أظهر عيسى عليه السلام وصيّهُ شمعون الصفا فصام شكراً لله عزّ وجلّ على ذلك اليوم»<sup>[2]</sup>.

وعن أمير المؤمنين عليه السلام في خطبته لما صادف يوم الغدير الجمعة: «هذا يوم النصوص على أهل الخصوص، هذا يوم شيث، هذا يوم إدريس، هذا يوم يوشع، هذا يوم شمعون، هذا يوم الأيمن المأمون...»<sup>[3]</sup>.

[1]- مسار الشيعة للمفيد: 41-40.

[2]- الإقبال للسيد ابن طاوس 2:265.

[3]- مصباح المنتهجد للطوسي: 756، الإقبال لابن طاوس 2:258.

## فهرس المصادر

1. العثمانية، عمرو بن بحر الجاحظ، دار الكتاب العربي بمصر.
2. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، ط أولى عام 2003، دار عالم الكتب.
3. مشكل الآثار، أحمد بن محمد الطحاوي، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية في الهند.
4. تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، أبو بكر محمد بن الطيب الباقلائي، مؤسسة الكتب الثقافية.
5. المغني، القاضي عبد الجبار، تحقيق عبد الحلیم محمود وآخرون.
6. تثبيت دلائل النبوة، القاضي عبد الجبار، دار العربية.
7. الكشف والبيان، أحمد الثعلبي، دار إحياء التراث العربي.
8. كتاب الإمامة والرد على الرافضة، أبو نعيم الأصبهاني ط الثانية، عام 1994، مكتبة العلوم والحكم.
9. الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد، أحمد بن الحسين البيهقي، دار الفضيلة ودار الهدي النبوي.
10. الإشادة إلى مذهب أهل الحق، أبو إسحاق الشيرازي، دار الكتاب العربي.
11. كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، أبو المعالي الجويني، مؤسسة الكتب الثقافية.
12. غياث الأمم، أبو المعالي الجويني، دار الدعوة.

13. تبصرة الأدلة في أصول الدين، ميمون النسفي، تحقيق كلود سلامة.
14. نهاية الأقدام في علم الكلام، عبد الكريم الشهرستاني، مكتبة الثقافة الدينية.
15. العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي (ص)، أبو بكر بن العربي، دار البشائر.
16. الكشاف - محمود بن عمر الزمخشري، مكتبة العبيكان.
17. نهاية العقول، الفخر الرازي، مخطوط.
18. مفاتيح الغيب، الفخر الرازي.
19. الأربعين في أصول في أصول الدين، الفخر الرازي، الكليات الأزهرية.
20. غاية المرام في علم الكلام، سيف الدين الآمدي، دار الكتب العلميّة.
21. أبكار الأفكار في أصول الدين، سيف الدين الآمدي، مطبعة دار الكتب والوثائق القوميّة بالقاهرة.
22. الإيضاح في أصول الدين، محمد بن علي الطبري، دار الحديث.
23. تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان، نظام الدين النيسابوري، دار الكتب العلميّة.
24. مجموع فتاوى ابن تيمية.
25. اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، دار الكتب العلميّة.
26. البداية والنهاية، ابن كثير الدمشقي، دار الكتب العلميّة.
27. السيرة النبوية، ابن كثير الدمشقي، دار إحياء التراث العربي.
28. شرح تجريد الاعتقاد، القوشجي.
29. شرح المقاصد، مسعود بن عمر التفتازاني.
30. شرح المواقف، علي بن محمد الجرجاني، مطبعة السعادة.

31. رسالة في الرد على الرافضة، أبو حامد محمد المقدسي، الدار السلفية.
32. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين السيوطي.
33. الحجج الباهرة، جلال الدين الدواني، مكتبة الإمام البخاري.
34. الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، ابن حجر الهيتمي، دار الوطن.
35. السيرة الحلبية، علي بن إبراهيم الحلبي، المكتبة الإسلامية.
36. فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤف المناوي، دار الفكر.
37. رسالة في الردّ على الرافضة، محمد بن عبد الوهاب، مركز البحث العلمي بمكة.
38. مختصر التحفة الاثني عشرية، محمود الآلوسي.
39. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود الآلوسي، دار إحياء التراث العربي.
40. النفحات القدسيّة في الرد على الإمامية، محمود الآلوسي، دار ابن عقّان ودار ابن القيم.
41. نظريّة الإمامة لدى الشيعة الاثني عشرية، أحمد محمود صبحي، دار النهضة العربية.
42. سلسلة الأحاديث الصحيحة، ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف.
43. سلسلة الأحاديث الضعيفة، ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف.
44. البيّنات في الرد على أباطيل المراجعات، محمود الزعبي.
45. أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية، ناصر القفاري، دار الرضا للنشر والتوزيع.

46. مجمل عقائد الشيعة والمراجعات في الميزان، أبو عبد الله النعماني، مكتبة الصحابة.
47. أصول وعقائد الشيعة الاثنا عشرية تحت المجهر، حافظ موسى عامر، مكتبة الإمام البخاري.
48. الحجج الدامغات لنقد كتاب المراجعات، أبو مريم الأعظمي، دار الصديق ودار الإيمان.
49. الإمامة والنص، فيصل نور، دار الصديق.
50. معاني الأخبار، الشيخ الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، الانتشارات الإسلامية.
51. مسار الشيعة، الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان، ضمن موسوعة الشيخ المفيد.
52. أقسام المولى، الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان، ضمن موسوعة الشيخ المفيد.
53. المسائل العكبرية، الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان، ضمن موسوعة الشيخ المفيد.
54. الذخيرة في علم الكلام، السيد المرتضى علي بن الحسين، مؤسسة النشر الإسلامي.
55. الشافي في الإمامة، السيد المرتضى علي بن الحسين، مؤسسة الصادق.
56. رسائل الشريف المرتضى، السيد المرتضى علي بن الحسين، منشورات دار القرآن الكريم.
57. مسائل المرتضى، السيد المرتضى علي بن الحسين، مؤسسة البلاغ.
58. شرح جمل العلم والعمل، السيد المرتضى علي بن الحسين، دار الأسوة.

59. تقريب المعارف، أبو الصلاح الحلبي، تحقيق فارس تبريزيان.
60. كنز الفوائد، محمد بن علي الكراجكي، دار الأضواء.
61. تمهيد الأصول في علم الكلام، محمد بن الحسن الطوسي، منشورات جامعة طهران.
62. تلخيص الشافي، محمد بن الحسن الطوسي، دار الكتب الإسلامية.
63. رسائل الشيخ الطوسي، محمد بن الحسن الطوسي.
64. التبيان في تفسير القرآن محمد بن الحسن الطوسي، مؤسسة النشر الإسلامي.
65. المسترشد في إمامة أمير المؤمنين، محمد بن جرير الطبري الإمامي تحقيق الشيخ أحمد المحمودي.
66. مجمع البيان لعلوم القرآن، أبو الفضل بن الحسن الطبرسي، دار التقريب.
67. مناقب آل أبي طالب، ابن شهر آشوب.
68. المنفذ من التقيد، محمود الحمصي الرازي، مؤسسة النشر الإسلامي.
69. العمدة، ابن البطريق، مؤسسة النشر الإسلامي.
70. بناء المقالة الفاطمية في نقض الرسالة العثمانية، أحمد بن موسى بن طائوس، مؤسسة آل البيت.
71. النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة، ميثم بن علي البحراني، مجمع الفكر الإسلامي.
72. الصراط المستقيم، البيضاوي، مكتبة السيد المرعشي.
73. نهج الإيمان، ابن جبر.
74. الصوامر المهترقة في نقد الصواعق المحرقة، القاضي نور الله التستري.
75. عماد الإسلام في علم الكلام، السيد دلدار علي، مخطوط.



76. دلائل الصدق لنهج الحق، محمد حسن المظفر، مؤسسة آل البيت.
77. الميزان في تفسير القرآن، حمد حسين الطباطبائي، مؤسسة الأعلمي.
78. مواهب الرحمن في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي، مؤسسة الأعلمي.
79. مواهب الرحمن في تفسير القرآن، السيد عبد الأعلى السبزواري.
80. الشيعة الاثني عشرية ومنهجهم في تفسير القرآن، محمد العسال.
81. رسالة في معنى المولى، الشيخ المفيد محمد بن محمد النعمان، ضمن موسوعة الشيخ المفيد.
82. أثر الإمامة في الفقه الجعفري، علي أحمد السالوس، دار الثقافة.
83. صبح الأعشى في صناعة الإنشا، أحمد القلقشندي، دار الكتب العلميّة.
84. نهاية الأرب في فنون الأدب، أحمد النويري، وزارة الثقافة المصرية.
85. معجم البلدان، ياقوت الحموي، دار إحياء التراث العربي.
86. الأعياد المحدثة وموقف الإسلام منها، عبد الله آل مهنا، دار التوحيد.
87. المعيار والموازنة، محمد الإسكافي.
88. تذكرة الخواص، سبط ابن الجوزي.
89. التنوير شرح الجامع الصغير، محمد بن إسماعيل الصنعائي، مكتبة دار السلام.
90. شواهد التنزيل لقواعد التفضيل، الحاكم الحسكاني، مجمع إحياء الثقافة الإسلامية.

## هذا الكتاب

الغدير شجرة غرسها رسول الله (ص) بيده المباركة وسقاها  
ورعاها، فأستظل بها من استظل وعزف عنها من عزف.  
الغدير حلمٌ يتجدد كل عام إلى أن يتحقق في آخر الأيام.  
الغدير عهد في أعناق الأنام.

والغدير خارطة الطريق... للأمة الاسلامية... ولجميع  
الأمم.... ولكن...

في هذا الكتاب يسلط الباحث الضوء على حديث الغدير  
ليثبته سنداً ودلالةً أولاً، ويردّ الشبهات المثارة حوله ثانياً،  
بالاعتماد على المصادر والمراجع المعتبرة لدى الفريقين  
ليكون منهلاً عذباً لمن أراد الخوض في هذا المضممار  
والإطلاع على آراء كلا الفريقين.



الإسلامية العراقية

<http://www.iicss.iq>

[islamic.css@gmail.com](mailto:islamic.css@gmail.com)